
من لا يحضره الفقيه
للشيخ الثقة الامين خاتم
المحدثين ابى جعفر محمد
بن على بن الحسين بن
موسى بن بابويه
القمى الملقب
بالصدوق
ره
١٣٠٧ هـ
طبع فى المطبع الجعفريه
الواقع نخاس جديد
لكهنو



ترجمة مصنف الكتاب رضوان الله عليه

رئيس المحدثين الشيخ الثقة الوجيه والامام الفقيه محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي نزيل الري المكنى بابي جعفر والملقب بالصدوق شيخنا وفقيهنا ووجه الطائفة بخراسان وكان ورد بغداد سنة خمس وخمسين وثلثمائة وسمع منه شيوخ الطائفة وهو حديث السن كان جليلا حافظا للاحاديث بصيرا بالرجال ناقدا للاخبار لم ير في القميين مثله في حفظه وكثرة علمه له نحو من ثلثمائة مصنف منها كتاب دعائم الاسلام في معرفة الحلال والحرام كتاب التوحيد والنبوة كتاب اثبات الوصية لعلي عليه السلام واثبات خلافته كتاب اثبات النص عليه كتاب اثبات النص على الائمة عليهم السلام كتاب المعرفة في فضل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وامير المؤمنين عليه السلام والحسن والحسين عليهما السلام كتاب مدينة العلم كتاب المقنع في الفقه كتاب العوض عن المجالس كتاب علل الشرائع كتاب ثواب الاعمال كتاب عقاب الاعمال كتاب الاوائل كتاب الاواخر كتاب المناهي كتاب الفرق كتاب خلق الانسان كتاب الرسالة الاولة في الغيبة كتاب الرسالة الثانية كتاب الرسالة الثالثة كتاب الرسالة في اركان الاسلام كتاب المياه كتاب السواك كتاب الوضوء كتاب التيمم كتاب الاغسال كتاب الحيض والنفاس كتاب نوادر الوضوء كتاب فضائل الصلوة كتاب فرائض الصلوة كتاب فضل المساجد كتاب مواقيت الصلوة كتاب فقه الصلوة كتاب الجمعة والجماعة كتاب السهو كتاب الصلوة سوى الخمس كتاب نوادر الصلوة كتاب الزكوة كتاب حق الجهاد كتاب الجزية كتاب فضل المعروف كتاب فضل الصدقة كتاب فضل الصوم كتاب الفطر كتاب الاعتكاف كتاب جامع الحج كتاب جامع علل الحج كتاب جامع تفسير المنزل في الحج كتاب جامع حج الانبياء كتاب جامع حج الائمة عليهم السلام كتاب جامع فضل الكعبة والحرم كتاب جامع آداب المسافر للحج كتاب جامع فرض الحج والعمرة كتاب جامع فقه الحج كتاب ادعية الموقف كتاب القربان كتاب المدينة وزيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم والائمة عليهم السلام كتاب جامع نوادر الحج كتاب جامع زيارات قبور الائمة عليهم السلام

كتاب النكاح كتاب الوصايا كتاب الوقف كتاب الصدقة والنحل والهبة كتاب
السكنى والعمرى كتاب الحدود كتاب الديات كتاب المعايش والمكاسب كتاب
الاجارات كتاب العتق والتدبير والمكاتبة كتاب القضايا والاحكام كتاب اللقاء
والسلام كتاب صفات الشيعة كتاب اللعان كتاب الاستسقاء كتاب في زيارة
موسى ومحمد عليهما السلام كتاب جامع الزيارة الرضا عليه السلام كتاب في تحريم الفقاع
كتاب المتعة كتاب الرجعة كتاب الشعر كتاب معاني الاخبار كتاب السلطان
كتاب مصادقة الاخوان كتاب فضائل جعفر الطيار كتاب فضائل العلوية كتاب
الملاهي كتاب السنة كتاب في عبد المطلب وعبد الله وابي طالب كتاب في زيد
بن علي كتاب الفوائد كتاب الابانة كتاب الهداية كتاب الضيافة كتاب التاريخ الصيانة
كتاب علامات آخر الزمان كتاب فضل الحسن والحسين عليهما السلام كتاب رسالة
في شهر رمضان جواب رسالة وردت في شهر رمضان كتاب المصابيح المصباح الاول
ذكر من روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الرجال المصباح الثاني ذكر من روى
عن النبي صلعم من النساء المصباح الثالث ذكر من روى عن امير المؤمنين عليه
السلام المصباح الرابع ذكر من روى عن فاطمة سلام الله عليها المصباح الخامس ذكر من
روى عن ابي محمد الحسن بن علي عليه السلام المصباح السادس ذكر من روى عن ابي
عبد الله الحسين بن علي عليه السلام المصباح السابع ذكر من روى عن علي بن الحسين
عليه السلام المصباح الثامن ذكر من روى عن ابي جعفر محمد بن علي عليه السلام المصباح
التاسع ذكر من روى عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام المصباح العاشر ذكر من
روى عن موسى بن جعفر عليه السلام المصباح الحادي عشر ذكر من روى عن ابي
الحسن الرضا عليه السلام المصباح الثاني عشر ذكر من روى عن ابي جعفر الثاني
عليه السلام المصباح الثالث عشر ذكر من روى عن ابي الحسن علي بن محمد عليه السلام
المصباح الرابع عشر ذكر من روى عن ابي محمد الحسن بن علي عليه السلام المصباح الخامس
عشر ذكر الرجال الذين خرجت اليهم التوقيعات كتاب المواعظ كتاب الرجال
المختارين من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم كتاب الزهد كتاب زهد النبي
صلى الله عليه وآله وسلم كتاب زهد امير المؤمنين عليه السلام كتاب زهد فاطمة

علیها السلام کتاب زهد الحسن علیه السلام کتاب زهد الحسین علیه السلام کتاب
زهد علی بن الحسین علیه السلام کتاب زهد ابی جعفر علیه السلام کتاب زهد الصادق
علیه السلام کتاب زهد ابی ابراهیم علیه السلام کتاب زهد الرضا علیه السلام کتاب
زهد ابی جعفر الثانی علیه السلام کتاب زهد ابی الحسن علی بن محمد علیه السلام
کتاب زهد ابی محمد الحسن بن علی علیه السلام کتاب اوصاف النبی صلی الله علیه وآله
وسلم کتاب دلائل الائمة علیهم السلام ومعجزاتهم کتاب الروضة کتاب نوادر الفضائل
کتاب المحافل کتاب امتحان المجالس کتاب غریب حدیث النبی صلی الله علیه وآله
وسلم وامیر المؤمنین علیه السلام کتاب الخصال کتاب مختصر تفسیر القرآن کتاب
اخبار سلمان وزهده وفضائله کتاب اخبار ابی ذر وفضائله کتاب التقیة کتاب
حذو النعل بالنعل کتاب نوادر الطب کتاب جوابات المسائل الواردة علیه من
واسط کتاب الطرائف کتاب جوابات المسائل الواردة علیه من قزوین کتاب
جوابات مسائل وردت من مصر کتاب جوابات مسائل وردت من البصرة کتاب
جوابات مسائل وردت من الکوفة جواب مسئلة وردت علیه من المدائن
فی الطلاق کتاب علل غیر مبوب کتاب فیه ذکر من لقیه من اصحاب الحدیث
وعن کل واحد منهم حدیث ذکر المجلس الذی جری له بین یدی رکن الدولة
ذکر مجلس آخر ذکر مجلس ثالث ذکر المجلس الرابع ذکر المجلس الخامس کتاب الحذاء
والخف کتاب الخاتم کتاب علل الوضوء کتاب الشوری کتاب اللباس کتاب
المسائل کتاب الخطاب کتاب فضل العلم کتاب الموالاة کتاب مسائل الوضوء
کتاب مسائل الصلوة کتاب مسائل الزکوة کتاب مسائل الخمس کتاب مسائل
الوصایا کتاب مسائل المواریث کتاب مسائل الوقف کتاب مسائل النکاح
ثلثة عشر کتابا کتاب مسائل الحج کتاب مسائل العقیقة کتاب مسائل الرضاع
کتاب مسائل الطلاق کتاب مسائل الدیات کتاب مسائل الحدود کتاب
ابطال الغلو والتقصیر کتاب السر المکتوم الی الوقت المعلوم کتاب مختار
بن ابی عبیدة کتاب الناسخ والمنسوخ کتاب جواب مسئلة نیسابور کتاب
رسالة الی ابی محمد الفارسی فی شهر رمضان کتاب رسالة الثانیة الی

اهل بغداد فى نصف شهر رمضان كتاب ابطال الاختيار واثبات النّص كتاب المعرفة بالرّجال البرقى كتاب مولد امير المؤمنين عليه السلام كتاب مصباح المصلى كتاب مولد فاطمة عليها السلام كتاب الجمل كتاب تفسير القرآن جامع كبير كتاب اخبار عبد العظيم بن عبد الله الحسنى كتاب تفسير قصيدة فى اهل البيت عليهم السلام مات رضى الله عنه بالرّى سنة احدى وثلثين وثلثمائة انتهى ما اردنا نقله

من كتاب الرّجال للشيخ الجليل والثقة
النبيل الشيخ احمد بن على
بن احمد بن
العبّاس
المعروف بالنجاشى رضوان الله عليه

فهرس الجزء الاول
٦
بسم الله الرحمن الرحيم
فهرس الجزء الاول من كتاب من لا يحضره الفقيه

صفحه

فهرس الجزء الاول

فهرس الجزء الثاني من كتاب من لا يحضره الفقيه

كتاب الزكوٰة — صفحه

فهرس الجزء الثانی

فهرس الجزء الثاني

فهرس الجزء الثانی

فهرس الجزء الثانی

۱۵

فهرس الجزء الثاني

فهرس الجزء الثاني

١٧

فهرس الجزء الثاني



من كتاب

من لا يحضره الفقيه

للشيخ الثقة الوجيه والامام الفقيه رئيس المحدثين محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي المكنى بابي جعفر والملقب بالصدوق ورد بغداد سنة خمس وخمسين وثلثمائة سمع منه شيوخ الطائفة وهو حدث السن كان جليلا حافظا للاحاديث بصيرا بالرجال ناقدا للاخبار لم ير في القميين مثله في حفظه وكثرة علمه له نحو من ثلثمائة مصنف وفهرس كتبه معروف رضوان الله عليه

الطبعة الاولى



بسم الله الرحمن الرحیم

اللهم انی احمدك واشكرك واومن بك واتوكل علیك واقر بذ نبی الیك واشهدك انی مقر بوحدانیتك ومنزهك عما لا یلیق بذاتك مما نسبك الیه من شبهك والحد فیك واقول انك عدل فیما قضیت حكیم فیما امضیت لطیف لما شئت لم تخلق عبادك لفاقة ولا كلفتهم الا دون الطاقة فانك ابتدأتهم بالنعم رحیما و عرضتهم للاستحقاق حكیما فاكملت لكل مكلف عقله واوضحت له سبیله ولم تكلف مع عدم الجوارح ما لا یبلغ الا بها ولا مع عدم المخبر الصادق ما لا یدرك الا به فبعثت رسلك مبشرین ومنذرین وامرتهم بنصب حجج معصومین یدعون الی سبیلك بالحكمة والموعظة الحسنة لئلا یكون للناس علیك حجة بعدهم ولیهلك من هلك عن بینة ویحیی من حی عن بینة فعظمت بذلك منتك علی بریتك واوجبت علیهم حمدك فلك الحمد عدد ما احصی كتابك واحاط به علمك وتعالیت عما یقول الظالمون علوا كبیرا

قال الشیخ الامام الفقیه السعید ابو جعفر محمد بن علی بن الحسین بن موسی بن بابویه القمی الفقیه نزیل الری مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه اما بعد فانه لما ساقنی القضاء الی بلاد الغربة وحصلنی القدر منها بارض بلخ من قصبة ایلاق وردها الشریف الدین ابو عبد الله المعروف بنعمة وهو محمد بن الحسن بن اسحق بن الحسن بن الحسین بن اسحق ابن موسی بن جعفر بن محمد بن علی بن الحسین بن علی بن ابی طالب علیهم السلام فدام بمجالسته سروری وانشرح بمذاكرته صدری وعظم بمودته تشرفی لاخلاق قد جمعها الی شرفه من ستر وصلاح وسكینة ووقار ودیانة وعفاف وتقوی واخبات فذاكرنی بكتاب صنفه محمد بن زكریا المتطبب الرازی وترجمه بكتاب من لا یحضره الطبیب وذكر

انزهك نحو منزهك
وانك
ما لم
بعدما
بنعمة الله الحسن
صدری
الطبیب

انه شاف فی معناه وسألنی ان اصنّف له کتابا فی الفقه والحلال والحرام والشرائع و الاحکام موفیا علی جمیع ما صنفت فی معناه واترجمه بکتاب من لا یحضره الفقیه لیکون الیه مرجعه وعلیه معتمده وبه اخذه ویشترک فی اجره من ینظر فیه وینسخه ویعمل بمودعه هذا مع نسخه لاکثر ما صحبنی من مصنفاتی وسماعه لها وروایتها عنی ووقوفه علی جملتها وهی مائتا کتاب وخمسة واربعون کتابا فاجبته ادام الله توفیقه الی ذلک لانی وجدته اهلا له وصنفت له هذا الکتاب بحذف الاسانید لئلا تکثر طرقه وان کثرت فوائده ولم اقصد فیه قصد المصنفین فی ایراد جمیع ما رووه بل قصدت الی ایراد ما افتی به واحکم بصحته واعتقد فیه انه حجة فیما بینی وبین ربی تقدس ذکره وتعالت قدرته وجمیع ما فیه مستخرج من کتب مشهورة علیها المعوّل والیها المرجع مثل کتاب حریز بن عبد الله السجستانی وکتاب عبید الله بن علی الحلبی وکتب علی بن مهزیار الاهوازی وکتب الحسین بن سعید ونوادر احمد بن محمد بن عیسی وکتاب نوادر الحکمة تصنیف محمد بن احمد بن یحیی بن عمران الاشعری وکتاب الرحمة لسعد بن عبد الله وجامع شیخنا محمد بن الحسن بن الولید رضی الله عنه ونوادر محمد بن ابی عمیر وکتب المحاسن لاحمد ابن ابی عبد الله البرقی ورسالة ابی رضی الله عنه الیّ وغیرها من الاصول والمصنفات التی طرقی الیها معروفة فی فهرس الکتب التی رویتها عن مشائخی واسلافی رضی الله عنهم وبالغت فی ذلک جهدی مستعینا بالله ومتوکلا علیه ومستغفرا من التقصیر وما توفیقی الا بالله علیه توکلت والیه انیب وهو حسبی ونعم الوکیل

باب المیاه واحکامها وطهرها ونجاستها

قال الشیخ السعید الفقیه ابو جعفر محمد بن علی بن الحسین بن موسی بن بابویه القمی الفقیه مصنف هذا الکتاب رحمة الله علیه ان الله تبارک وتعالی یقول وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ویقول عز وجل وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ و یقول عز وجل وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ فاصل الماء کله من السماء وهو طهور کله وماء البحر طهور وماء البئر طهور وقال الصادق جعفر بن محمد علیهما السلام کل ماء طاهر الا ما علمت انه قذر وقال علیه السلام الماء یطهّر ولا یطهّر فمتی وجدت ماء ولم تعلم فیه نجاسة فتوضأ منه واشرب وان وجدت فیه ما ینجسه

والشلال
صنف
معنی
کتاب

فلا تتوضأ منه ولا تشرب الا فی حال الاضطرار فتشرب منه ولا تتوضأ منه وتیمم
الا ان یکون الماء کرا فلا بأس بان تتوضأ منه وتشرب وقع فیه شیء او لم یقع ما لم یتغیر
ریح الماء فان تغیر فلا تشرب منه ولا تتوضأ منه والکر ما یکون ثلاثة اشبار طولا فی عرض
ثلاثة اشبار فی عمق ثلاثة اشبار وبالوزن الف ومائتا رطل بالمدنی **وقال**
الصادق علیه السلام اذا کان الماء قدر قلتین لم ینجسه شیء والقلتان جرتان و
لا بأس بالوضوء منه والغسل من الجنابة والاستیاک بماء الورد والماء الذی یسخنه
الشمس لا تتوضأ به ولا تغتسل به من الجنابة ولا تعجن به لانه یورث البرص ولا بأس ان
یتوضأ الرجل بالماء الحمیم الحار ولا یفسد الماء الا ما کانت له نفس سائلة وکل ما وقع فی
الماء مما لیس له دم فلا بأس باستعماله والوضوء منه مات فیه او لم یمت فان کان
معک اناءان فوقع فی احدهما ما ینجس الماء ولم تعلم فی ایهما وقع فاهرقهما جمیعا
وتیمم ولو ان میزابین سالا میزاب بول ومیزاب ماء فاختلطا ثم اصاب ثوبک منه لم
یکن به بأس **وسأل** هشام بن سالم ابا عبد الله علیه السلام عن السطح یبال علیه فتصیبه السماء
فیکف فیصیب الثوب فقال لا بأس به ما اصابه من الماء اکثر منه **وسئل** علیه السلام
عن طین المطر یصیب الثوب فیه البول والعذرة والدم فقال طین المطر لا ینجس
وسأل علی بن جعفر اخاه موسی بن جعفر علیه السلام عن البیت یبال علی ظهره
ویغتسل من الجنابة ثم یصیبه المطر ایؤخذ من مائه فیتوضأ به للصلوة فقال اذا جری
فلا بأس به **وسأله** عن الرجل یمر فی ماء المطر وقد صب فیه خمر فاصاب ثوبه هل
یصلی فیه قبل ان یغسله فقال لا یغسل ثوبه ولا رجله ویصلی فیه ولا بأس به **وسأل**
عمار الساباطی ابا عبد الله علیه السلام عن القیء یصیب الثوب فلا یغسل فقال لا بأس به
وقال رسول الله صلی الله علیه وآله کل شیء یجتر فسؤره حلال ولعابه حلال **واتی**
اهل البادیة رسول الله صلی الله علیه وآله فقالوا یا رسول الله ان حیاضنا هذه تردها السباع
والکلاب والبهائم فقال لهم علیه السلام لها ما اخذت افواهها ولکم سائر ذلک وان
شرب من الماء دابة او حمار او بغل او شاة او بقرة او بعیر فلا بأس باستعماله والوضوء منه
فان وقع وزغ فی اناء فیه ماء اهریق ذلک الماء وان وقع فیه کلب او شرب منه اهریق
الماء وغسل الاناء ثلاث مرات مرة بالتراب ومرتین بالماء ثم یجفف **واما** الماء الآجن

فیجب التنزه عنه الا ان یکون لا یوجد غیره ولا باس بالوضوء بماء یشرب منه السنور ولا باس بشربه وقال الصادق علیه السلام انی لا امتنع من طعام طعم منه السنور ولا من شراب شرب منه ولا یجوز الوضوء بسؤر الیهودی والنصرانی وولد الزنا والمشرک وکل من خالف الاسلام واشد من ذلک سؤر الناصب وماء الحمام سبیله سبیل ماء الجاری اذا کانت له مادة وقال الصادق علیه السلام فی الماء الذی تبول فیه الدواب وتلغ فیه الکلاب ویغتسل فیه الجنب انه اذا کان قدر کر لم ینجسه شئ وقال الصادق علیه السلام کان بنو اسرائیل اذا اصاب احدهم قطرة بول قرضوا لحومهم بالمقاریض وقد وسع الله عزوجل علیکم باوسع ما بین السماء والارض وجعل لکم الماء طهورا فانظروا کیف تکونون فان دخلت حیة فی حب ماء وخرجت منه صب من الماء ثلاث اکف واستعمل الباقی وقلیله وکثیره بمنزلة واحدة ولا باس بان یستقی الماء بحبل اتخذ من شعر الخنزیر وسئل الصادق علیه السلام من جلد الخنزیر یجعل دلوا یستقی به الماء فقال لا باس به وسئل الصادق علیه السلام عن جلود المیتة یجعل فیها اللبن والماء والسمن ما تری فیه فقال لا باس بان تجعل فیها ما شئت من ماء او لبن او سمن وتتوضأ منه وتشرب ولکن لا تصل فیها ولا باس بالوضوء بفضل الجنب والحائض ما لم یوجد غیره فان توضأ رجل من الماء المتغیر او اغتسل وغسل ثوبه فعلیه اعادة الوضوء والغسل والصلوة وغسل الثوب وکل انیة صب فیها ذلک الماء فان دخل رجل الحمام ولم یکن عنده ما یغرف به ویداه قذرتان ضرب یده فی الماء وقال بسم الله وهذا مما قال الله عزوجل وما جعل علیکم فی الدین من حرج وکذلک الجنب اذا انتهی الی الماء القلیل فی الطریق ولم یکن معه اناء یغرف به ویداه قذرتان یفعل مثل ذلک وسئل علی علیه السلام ایتوضأ من فضل وضوء جماعة المسلمین احب الیک او یتوضأ من رکو ابیض مخمر فقال لا بل من فضل وضوء جماعة المسلمین فان احب دینکم الی الله الحنیفیة السمحة السهلة فان اجتمع مسلم مع ذمی فی الحمام اغتسل المسلم من الحوض قبل الذمی ولا یجوز التطهیر بغسالة الحمام لانه یجتمع فیه غسالة الیهودی والمجوسی والنصرانی والمبغض لال محمد صلی الله علیه وعلیهم وهو اشرهم وسئل ابو الحسن موسی بن جعفر علیه السلام عن مجتمع الماء فی الحمام من غسالة الناس یصیب الثوب منه فقال لا باس به ولا باس بالوضوء بالماء

الناصب — فیها — یغترف — التطهر — والہ شرهم

المستعمل وكان النبي صلى الله عليه وآله اذا توضأ أخذ الناس ما يسقط من وضوئه فيتوضأوا به والماء الذي يتوضأ به الرجل في شيء نظيف فلا بأس ان يأخذه غيره فيتوضأ به فاما الماء الذي يغسل به الثوب ويغتسل به من الجنابة او تزال به نجاسة فلا يتوضأ به **وسئل الصادق** عليه السلام عن ماء شربت منه دجاجة فقال ان كان في منقارها قذر لا يتوضأ منه ولم يشرب وان لم تعلم في منقارها قذر توضأ منه واشرب وكل ما اكل لحمه فلا بأس بالوضوء والشرب من ماء شرب منه ولا بأس بالوضوء والشرب من ماء شرب منه باز او صقر او عقاب ما لم ير في منقاره دم فان رأى في منقاره دم لم يتوضأ منه ولم يشرب فان رعف رجل فامتخط فصار ذلك الدم قطعا صغارا فاصاب اناءه ولم يستبن ذلك في الماء فلا بأس بالوضوء منه وان كان شيء بين فيه لم يجز الوضوء منه والدجاجة والطير واشباههما اذا وطئ شيء منهما العذرة ثم دخل الماء فلا يجوز الوضوء منه الا ان يكون الماء كرا فان سقط في راوية ماء فارة او جرذ او صعوة ميتة فتفسخ فيها لم يجز شربه ولا الوضوء منه وان كان غير متفسخ فلا بأس بشربه والوضوء منه وتطرح الميتة اذا خرجت طرية وكذلك الجرة وحب الماء والقربة واشباه ذلك من اوعية الماء فان وقعت فارة او غيرها من الدواب في بئر ماء فماتت فعجن من مائها فلا بأس باكل ذلك الخبز اذا اصابته النار **وقال الصادق** عليه السلام اكلت النار ما فيه فان وقعت فارة في خابية فيها سمن او زيت او عسل وكان جامدا اخذت الفارة مع ما حولها واستعمل الباقي واكل وكذلك اذا وقعت في الدقيق واشباهه فان وقعت الفارة في دهن غير جامد فلا بأس ان يستصبح به فان وقعت فارة في حب دهن فاخرجت منه قبل ان تموت فلا بأس بان يدهن منه ويباع من مسلم **وسئل الصادق** عليه السلام عن بئر استقي منها فتوضأ به وغسل به الثياب وعجن به ثم علم انه كان فيها ميتة فقال لا بأس ولا يغسل الثوب منه ولا تعاد منه الصلوة والفارة والكلب اذا اكلا من الخبز او شماه فانه يترك ما شماه ويؤكل ما بقي ولا بأس بالوضوء من الحياض التي يبال فيها اذا غلب لون الماء البول وان غلب لون البول الماء فلا يتوضأ منها ولا يجوز التوضي باللبن لان الوضوء انما هو بالماء او الصعيد ولا بأس بالتوضي بالنبيذ لان النبي صلى الله عليه وآله قد توضأ به وكان ذلك ماء قد نبذت فيه تميرات وكان صافيا فوقها فتوضأ به فاذا غير التمر لون الماء لم يجز الوضوء به والنبيذ الذي يتوضأ به واحل شربه هو الذي ينبذ بالغداة ويشرب بالعشي او ينبذ بالعشي ويشرب بالغداة فان اغتسل الرجل في وهدة وخشي ان يرجع ما ينصب عنه الى الماء الذي يغتسل منه اخذ كفا وصبه امامه وكفا عن يمينه وكفا عن يساره وكفا من خلفه واغتسل منه

انآءه — منها — فارة — يستقي — منه

فان انتضح على ثياب الرجل وعلى بدنه من الماء الذي يستنجي به فلا باس بذلك فان ترشش من يده في الاناء او انصب في الارض فوقع منه في الاناء فلا باس به وكذلك في الاغتسال من الجنابة فان وقعت ميتة في ماء جار فلا باس بالوضوء من الجانب الذي ليس فيه الميتة وسئل الصادق عليه السلام عن الماء الساكن تكون فيه الجيفة قال يتوضأ من الجانب الآخر ولا يتوضأ من جانب الجيفة وسئل عليه السلام عن غدير فيه جيفة فقال ان كان الماء قاهرا لها لا توجد الريح منه فتوضأ واغتسل ومن اجنب في سفره فلم يجد الا الثلج فلا باس بان يغتسل به ولا باس ان يتوضأ به ايضا يدلك به جلده ولا باس ان يغترف الجنب الماء من الحب بيده وان اغتسل الجنب فنزا الماء من الارض فوقع في الاناء او سال من يده في الاناء فلا باس به ولا باس بان يغتسل الرجل والمرأة من اناء واحد ولكن تغتسل بفضله ولا يغتسل بفضلها واكبر ما يقع في البئر الانسان فيموت فيها فينزح منها سبعون دلوا واصغر ما يقع فيها الصعوة فينزح منها دلو واحد وفيما بين الانسان والصعوة على قدر ما يقع فيها فان وقع فيها فارة ولم تتفسخ ينزح منها دلو واحد واذا تفسخت فسبع دلاء فان وقع فيها حمار ينزح منها كر من ماء وان وقع فيها كلب نزح منها ثلثون دلوا الى اربعين دلوا وان وقع فيها سنور نزح منها سبعة دلاء وان وقع فيها دجاجة او حمامة نزح منها سبعة دلاء وان وقع فيها بعير او ثور او صب فيها خمر نزح الماء كله وان قطر فيها قطرات من دم استقى منها دلاء وان بال فيها رجل استقى منها اربعون دلوا وان بال فيها صبي قد اكل الطعام استقى منها ثلث دلاء وان كان رضيعا استقى منها دلو واحد فان وقع في البير زنبيل من عذرة رطبة او يابسة او زبيل من سرقين فلا باس بالوضوء منها ولا ينزح منها شئ هذا اذا كان في زبيل ولم ينزل شئ منه في البير ومتى وقعت في البير عذرة استقى منها عشرة دلاء فان ذابت فيها استقى منها اربعون دلوا الى خمسين دلوا والبير اذا كانت الى جانبها كنيف فان كانت الارض صلبة فينبغي ان يكون بينهما خمسة اذرع وان كانت رخوة فسبعة اذرع وقال الرضا عليه السلام ليس يكره من قرب ولا بعد بئر يغتسل منها ويتوضأ ما لم يتغير الماء وروي عن ابي بصير انه قال نزلنا في دار فيها بير الى جنبها بالوعة ليس بينهما الا نحو من ذراعين فامتنعوا من الوضوء منها فشق ذلك عليهم فدخلنا على ابي عبد الله عليه السلام فاخبرناه فقال توضؤا منها فان لتلك البالوعة مجاري تصب في واد ينصب في البحر ومتى وقع في البئر شئ وتغير ريح الماء وجب ان ينزح الماء كله وان كان كثيرا وصعب نزحه فالواجب ان يتكارى عليه اربعة رجال يستقون منها

علی الثرا و هو من الغدوة الی اللیل واما ماء الحمامات فان النبی صلی الله علیه وآله نهی ان یستشفی بها ولو ینه عن التوضی بها وهی المیاه الحارة التی تکون فی الجبال یشم منها رائحة الکبریت وقال علیه السلام انها من فیح جهنم وان قطر خمر او نبیذ فی عجین فقد فسد فلا باس ببیعه من الیهود والنصاری بعد ان یبین لهم والفقاع مثل ذلک وسال عمار بن موسی الساباطی اباعبد الله علیه السلام عن الرجل وجد فی انائه فارة وقد توضأ من ذلک الاناء مرارا و اغتسل منه او غسل ثیابه وقد کانت الفارة منسلخة فقال ان کان راها فی الاناء قبل ان یغتسل ویتوضأ او یغسل ثیابه ثم فعل ذلک بعد ما راها فی الاناء فعلیه ان یغسل ثیابه ویغسل کل ما اصابه ذلک الماء ویعید الوضوء والصلوة وان کان انما راها بعد ما فرغ من ذلک وفعله فلا یمس من الماء شیئ ولیس علیه شیئ لانه لا یعلم متی سقطت فیه ثم قال لعله ان یکون انما سقطت فیه تلک الساعة التی راها وسأل علی بن جعفر اخاه موسی ابن جعفر علیه السلام عن الرجل یجنب هل یجزیه عن غسل الجنابة ان یقوم فی المطر حتی یغسل راسه وجسده وهو یقدر علی ما سوی ذلک فقال ان کان یغسله اغتساله بالماء اجزاه ذلک وروی اسحق بن عمار عن ابی عبد الله علیه السلام ان اباجعفر علیه السلام کان یقول لا باس بسور الفارة اذا شربت من الاناء ان تشرب منه او یتوضأ منه والوزغة اذا وقعت فی البئر نزح منها ثلثة دلاء واذا ذبح رجل طیرا مثل دجاجة او حمامة فوقع بدمه فی البیر نزح منها دلاء وسأل علی بن جعفر اخاه موسی ابن جعفر علیهما السلام عن رجل ذبح شاة فاضطربت فوقعت فی بیر ماء واوداجها تشخب دما هل یتوضأ من تلک البئر فقال ینزح منها ما بین ثلثین دلوا الی اربعین دلوا ثم یتوضأ منها وسأل یعقوب بن عثیم اباعبد الله علیه السلام فقال له بئر ماء فی مائها ریح یخرج منها قطع جلود فقال لیس بشیئ لان الوزغ ربما طرح جلده انما یکفیک من ذلک دلو واحد وسأل جابر بن یزید الجعفی اباجعفر علیه السلام عن السام ابرص یقع فی البئر فقال لیس بشیئ حرک الماء بالدلو وسأله یعقوب ابن عثیم عن سام ابرص وجدناه فی البئر قد تفسخ فقال انما علیک ان تنزح منها سبع دلاء فقال له فثیابنا قد صلینا فیها نغسلها ونعید الصلوة قال لا و العظایة اذا وقعت فی اللبن حرم اللبن و یقال ان فیها السم وان وقعت شاة وما اشبهها فی بیر نزح منها تسعة دلاء الی عشرة دلاء وقال الصادق علیه السلام کان فی المدینة بیر وسط مزبلة فکانت الریح تهب فتلقی فیها القذر وکان النبی صلی الله علیه وآله یتوضأ منها وسأل محمد بن مسلم اباجعفر علیه السلام عن البئر تقع فیها المیتة

الحمیات
الحمامات

یجعل

شیئا

من
الجنب
الجنابة
اجزاه

ینزح تسعة

فالقت فی

فقال ان كان لها ريح ينزح منها عشرون دلوا وسأل كردويه الهمدانی ابا الحسن موسى
ابن جعفر عليهما السلام عن بئر يدخلها ماء الطريق فيه البول والعذرة وابوال الدواب وارواثها و
خرؤ الكلاب فقال ينزح منها ثلثون دلوا وان كانت مبخرة ولا يجوز ان يبول الرجل فی الماء الراكد
فاما الماء الجاری فلا بأس ان يبول فيه ولكن يتخوف عليه من الشيطان وقد روی ان البول فی الماء الراكد
يورث النسيان

باب ارتياد المكان للحدث والسنة فی دخوله والآداب فيه الى الخروج منه

قال الصادق عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله اشد الناس
توقيا للبول حتى انه كان اذا اراد البول عمد الى مكان مرتفع من الارض او مكان يكون فيه التراب الكثير
كراهية ان ينضح عليه البول وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اراد دخول المتوضى قال اللهم انی اعوذ
بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم اللهم امط عنی الاذى واعذنی من الشيطان الرجيم
واذا استوى جالسا للوضوء قال اللهم اذهب عنی القذى والاذى واجعلنی من المتطهرين واذا تزحر قال
اللهم كما اطعمتنيه طيبا فی عافية فاخرجه منی خبيثا فی عافية وكان عليه السلام يقول ما من عبد الا وبه
ملك موكل يلوی عنقه حتى ينظر الى حدثه ثم يقول له الملك يا ابن ادم هذا رزقك فانظر من اين اخذته
والى ما صار فينبغی للعبد عند ذلك ان يقول اللهم ارزقنی الحلال وجنبنی الحرام ولم ير للنبی صلى الله
عليه وآله قط نجو لان الله تبارك وتعالى وكل الارض بابتلاع ما يخرج منه وكان امير المؤمنين عليه
السلام اذا اراد الحاجة وقف على باب المذهب ثم التفت عن يمينه وعن يساره الى ملكيه فيقول
اميطا عنی فلكما الله علی ان لا احدث بلسانی شيئا حتى اخرج اليكما وكان عليه السلام اذا
دخل الخلاء يقول الحمد لله الحافظ المؤدی فاذا خرج مسح بطنه وقال الحمد لله الذی اخرج
عنی اذاه وابقى فی قوته فيا لها من نعمة لا يقدر القادرون قدرها وكان الصادق عليه
السلام اذا دخل الخلاء يقنع راسه ويقول فی نفسه بسم الله وبالله ولا اله الا الله رب اخرج عنی الاذى
سرحا بغير حساب واجعلنی لك من الشاكرين فيما تصرفه عنی من الاذى والغم الذی لو حبسته عنی
هلكت لك الحمد اعصمنی من شر ما فی هذه البقعة واخرجنی منها سالما وحل بينی وبين
طاعة الشيطان الرجيم وينبغی للرجل اذا دخل الخلاء ان يغطی راسه اقرارا بانه غير مبرئ نفسه
من العيوب ويدخل رجله اليسرى قبل اليمنى فرقا بين دخول الخلاء ودخول المسجد ويتعوذ
بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان اكثر ما يهم بالانسان اذا كان وحده واذا خرج من
الخلاء اخرج رجله اليمنى قبل اليسرى ووجدت بخط سعد بن عبد الله حديثا اسنده الى

الصادق عليه السلام انه قال من كثر عليه السهو في الصلوة فليقل اذا دخل الخلا بسم الله و
بالله اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم **وقال** ابو جعفر الباقر عليه السلام
اذا انكشف احدكم لبول او لغير ذلك فليقل بسم الله فان الشيطان يغض بصره عنه حتى يفرغ
وقال رجل لعلي بن الحسين عليهما السلام اين يتوضأ الغرباء فقال يتقون شطوط الانهار
والطرق النافذة وتحت الاشجار المثمرة ومواضع اللعن فقيل له واين مواضع اللعن فقال ابواب الدور
وفي خبر آخر لعن الله المتغوط في ظل النزال والمانع الماء المنتاب والساد الطريق المسلوك **وفي**
خبر آخر من سد طريقا بتر الله عمره **وسئل** الحسن بن علي عليه السلام ما حد الغائط قال لا تستقبل
القبلة ولا تستدبرها ولا تستقبل الريح ولا تستدبرها **وفي** خبر آخر لا تستقبل الهلال ولا
تستدبره ومن استقبل القبلة في بول او غائط ثم ذكر فتحرف عنها اجلالا للقبلة لم يقم من مقعده
حتى يغفر الله له **ودخل** ابو جعفر الباقر عليه السلام الخلاء فوجد لقمة خبز في القذر فاخذها
وغسلها ودفعها الى مملوك كان معه فقال تكون معك لآكلها اذا خرجت فلما خرج عليه السلام
قال للمملوك اين اللقمة قال اكلتها يا ابن رسول الله فقال انها ما استقرت في جوف احد الا وجبت
له الجنة فاذهب فانت حر فاني اكره ان استخدم رجلا من اهل الجنة **ونهى** رسول الله صلى الله
عليه وآله ان يطمح الرجل ببوله في الهواء من السطح او من الشيء المرتفع **وقال** عليه السلام البول
قائما من غير علة من الجفاء والاستنجاء باليمين من الجفاء **وقد** روي انه لا باس اذا كانت اليسار
معتلة **وسأل** هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلام فقال له اغتسل من الجنابة وغير ذلك في
الكنيف الذي يبال فيه وعلي نعل سندية فاغتسل وعلي النعل كما هي فقال ان كان الماء الذي يسيل
من جسدك يصيب اسفل قدميك فلا تغسل قدميك وكذلك اذا اغتسل الرجل في حفرة و
جرى الماء تحت رجليه لم يغسلهما وان كانت رجلاه مستنقعتين في الماء غسلهما **وسئل**
الصادق عن الرجل اذا اراد ان يستنجي كيف يقعد قال كما يقعد للغائط **وقال** ابو جعفر عليه
السلام اذا بال الرجل فلا يمس ذكره بيمينه **وقال** عليه السلام طول الجلوس على الخلاء يورث الباسور
وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن التسبيح في المخرج وقراءة القرآن فقال لم يرخص
في الكنيف اكثر من آية الكرسي ويحمد الله وآية الحمد لله رب العالمين ومن سمع الاذان فليقل كما يقول
المؤذن ولا يمتنع من الدعاء والتحميد من اجل انه على الخلاء فان ذكر الله تعالى حسن على كل حال
ولما ناجى الله موسى بن عمران على نبينا وعليه السلام قال موسى يا رب ابعيد انت مني فاناديك ام قريب فاناجيك

فاوحى الله جل جلاله اليه انا جليس من ذكرني فقال موسى عليه السلام يا رب انى يكون في احوال اجلك ان اذكرك فيها فقال يا موسى ذكرني على كل حال ولا يجوز للرجل ان يدخل الى الخلاء ومعه خاتم عليه اسم الله او مصحف فيه القرآن فان دخل وعليه خاتم عليه اسم الله فليحوله عن يده اليسرى اذا اراد الاستنجاء وكذلك اذا كان عليه خاتم فصه من حجارة زمزم نزعه عند الاستنجاء فاذا فرغ الرجل من حاجته فليقل الحمد لله الذي اماط عني الاذى وهناني طعامي وعافاني من البلوى والاستنجاء بثلثة احجار ثم بالماء فان اقتصر على الماء اجزاه ولا يجوز الاستنجاء بالروث والعظم لان وفد الجن جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا يا رسول الله متعنا فاعطاهم الروث والعظم فلذلك لا ينبغي ان يستنجى بهما وكان الناس يستنجون بالاحجار فاكل رجل من الانصار طعاما فلان بطنه فاستنجى بالماء فانزل الله تبارك وتعالى فيه ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فدعاه رسول الله صلى الله عليه وآله فخشي الرجل ان يكون قد نزل فيه امر يسوءه فلما دخل قال له رسول الله صلى الله عليه وآله هل عملت في يومك هذا شيئا قال نعم يا رسول الله اكلت طعاما فلان بطني فاستنجيت بالماء فقال له ابشر فان الله تبارك وتعالى قد انزل فيك ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فكنت انت اول التوابين واول المتطهرين ويقال ان هذا الرجل كان البراء بن معرور الانصاري ومن اراد الاستنجاء فليمسح باصبعه من عند المقعدة الى الانثيين ثلث مرات ثم ينتر ذكره ثلث مرات فاذا صب الماء على يده للاستنجاء فليقل الحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا ويصب على احليله من الماء مثلي ما عليه من البول يصبه مرتين هذا ادنى ما يجزي ثم يستنجي من الغائط ويغسل حتى ينقى ماثمه والمستنجي يصب الماء اذا انقطعت درة البول ومن صلى فذكر بعد ما صلى انه لم يغسل ذكره فعليه ان يغسل ذكره ويعيد الوضوء والصلوة ومن نسي ان يستنجي من الغائط حتى صلى لم يعد الصلوة ويجزي في الغائط الاستنجاء بالحجارة والخرق والخزف والمدر وقال الرضا عليه السلام في الاستنجاء يغسل ما ظهر على الشرج ولا يدخل فيه الانملة ولا يجوز الكلام على الخلاء لنهي النبي صلى الله عليه وآله عن ذلك وروي ان من تكلم على الخلاء لم تقض حاجته وان النبي صلى الله عليه وآله قال لبعض نسائه مري النساء المومنات ان يستنجين بالماء ويبالغن فانه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير ولا يجوز التغوط في في النزال وتحت الاشجار المثمرة والعلة في ذلك ما قال ابو جعفر الباقر عليه السلام ان لله تبارك وتعالى ملائكة وكلهم بنبات الارض من الشجر والنخل فليس من شجرة ولا نخلة الا ومعها من الله عز وجل

ملك يحفظها وما كان منها او لولا ان معها من يمنعها لاكلتها السباع وهوامّ الارض اذا كان
فيها ثمرتها وانما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يضرب احد من المسلمين خلاه تحت
شجرة او نخلة قد اثمرت لمكان الملئكة الموكلين بها قال ولذلك يكون الشجر والنخل انسا
اذا كان فيه حمله لان الملئكة تحضره ومن لا ينقطع بوله ويغلبه فالله اولى بالعذر فليتق
علته ما استطاع وليتخذ خريطة ومن بال ولم يتغوط فليس عليه الاستنجاء وانما عليه غسل ذكره
ومن تغوط ولم يبل فليس عليه ان يغسل ذكره وانما عليه ان يستنجي ومن توضأ ثم خرجت
منه ريح فليس عليه الاستنجاء وانما عليه اعادة الوضوء **وروى** ان ابا الحسن الرضا عليه
السلام كان يستيقظ من نومه فيتوضأ ولا يستنجي وقال كالمتعجب من رجل سماه بلغني انه
اذا خرجت منه ريح استنجى **باب اقسام الصلوة** قال الصادق عليه السلام الصلوة
ثلثة اثلاث ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود **باب وقت وجوب الطهور** قال
ابو جعفر الباقر عليه السلام اذا دخل الوقت وجب الطهور والصلوة ولا صلوة الا بطهور
باب افتتاح الصلوة وتحريمها وتحليلها قال علي عليه السلام افتتاح الصلوة
الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم **باب فرائض الصلوة** فرائض الصلوة سبعة
الوقت والطهور والتوجه والقبلة والركوع والسجود والدعاء **باب مقدار الماء للوضوء
والغسل** قال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام للغسل صاع من ماء وللوضوء مد من ماء
وصاع النبي صلى الله عليه وآله خمسة امداد والمد وزن مائتين وثمانين درهما والدرهم ستة
دوانيق والدانق وزن ست حبات والحبة وزن حبتين من شعير من اوساط الحب لا من
صغاره ولا من كباره **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله الوضوء مد والغسل صاع وسيأتي
اقوام بعدي يستقلون ذلك فاولئك على خلاف سنتي والثابت على سنتي معي في حظيرة
القدس **وسئل** ابو الحسن الرضا عليه السلام عن رجل احتاج الى الوضوء للصلوة ولم يقدر
على الماء فوجد بقدر ما يتوضأ به بمائة درهم او بالف درهم هل يجب عليه ان يشتريه و
يتوضأ به او يتيمم فقال بل يشتري قد اصابني مثل ذلك فاشتريت وتوضأت وما يسوءني
بذلك مال كثير **وقال** ابو جعفر عليه السلام اغتسل رسول الله هو وزوجته من خمسة
امداد من اناء واحد فقال له زرارة كيف صنع فقال بدأ هو فضرب يده في الماء قبلها
فانقى فرجه ثم ضربت هي فانقت فرجها ثم افاض هو وافاضت هي على نفسها حتى فرغا وكان

يحفظها
ثمرها
عليه
يستنجي
من
يشتري
يسوءني

الذي اغتسل به النبي صلى الله عليه وآله ثلثة امداد والذي اغتسلت به مدين وانما اجزى
عنهما لانهما اشتركا فيه جميعا ومن انفرد بالغسل وحده فلا بد له من صاع ولا بأس للوضوء
من ثلثة اكف ملأ من ماء كف للوجه وكفان للذراعين فمن لم يقدر الا على مقدار كف
واحد فرقه ثلاث فرق وقال الصادق عليه السلام ان الرجل ليعبد الله اربعين سنة
وما يطيعه في الوضوء لانه يغسل ما امر الله عز وجل بمسحه **باب صفة وضوء رسول الله
صلى الله عليه وآله** قال ابو جعفر الباقر عليه السلام الا احكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله
فقيل له بلى فدعا بقعب فيه شيء من ماء فوضعه بين يديه ثم حسر عن ذراعيه ثم غمس فيه
كفه اليمنى ثم قال هذا اذا كانت الكف طاهرة ثم غرف ملأها ماء ثم وضعه على جبهته وقال بسم الله
وسيله على اطراف لحيته ثم امر يده على وجهه وظاهر جبينيه مرة واحدة ثم غمس يده اليسرى
فغرف بها ملأها ثم وضعه على مرفقه اليمنى فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ثم
غرف بيمينه ملأها فوضعه على مرفقه اليسرى فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه
ومسح على مقدم رأسه وظهر قدميه ببلة بقية مائه وروي ان النبي صلى الله عليه وآله توضأ ثم
مسح على نعليه فقال له المغيرة انسيت يا رسول الله صلى الله عليه وآله قال بل انت نسيت هكذا امرني ربي
وقال الصادق عليه السلام والله ما كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله الا مرة مرة وتوضأ
النبي صلى الله عليه وآله مرة مرة فقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به واما الاخبار التي
رويت في ان الوضوء مرتين مرتين فاحدها باسناد منقطع يرويه ابو جعفر الاحول ذكره عمن رواه
عن ابي عبد الله عليه السلام قال فرض الله الوضوء واحدة واحدة ووضع رسول الله للناس اثنتين اثنتين
هذا على جهة الانكار لا على جهة الاخبار كانه عليه السلام يقول حد الله حدا فتجاوزه رسول الله صلى الله عليه
وآله وتعداه وقال الله تعالى ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه وقد روي ان الوضوء حد
من حدود الله ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه وان المؤمن لا ينجسه شيء وانما يكفيه مثل الدهن وقال
الصادق عليه السلام من تعدى في وضوئه كان كناقضه وفي ذلك حديث آخر باسناد منقطع رواه
عمرو بن ابي المقدام قال حدثني من سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول اني لاعجب ممن يرغب ان يتوضأ
اثنتين اثنتين وقد توضأ رسول الله صلى الله عليه وآله اثنتين اثنتين فان النبي صلى الله عليه وآله كان يجدد
الوضوء لكل فريضة ولكل صلوة فمعنى هذا الحديث هو اني لاعجب ممن يرغب عن تجديد الوضوء وقد جدده
النبي صلى الله عليه وآله والخبر الذي روي ان من زاد على مرتين لم يوجر يؤكد ما ذكرته ومعناه ان تجديده بعد

٢ مد
جبهته
جبينيه
فقال له
فأما
برواية

التجديد لا اجر له كالاذان من صلى الظهر والعصر باذان واقامتين اجزأه ومن اذن للعصر كان
افضل والاذان الثالث بدعة لا اجر له وكذلك ما روي ان مرتين افضل معناه التجديد وكذلك ما
روي في مرتين انه اسباغ وروي ان تجديد الوضوء لصلوة العشاء يمحو لا والله وبلى والله وروي
في خبر آخر ان الوضوء على الوضوء نور على نور ومن جدد وضوءه من غير حدث آخر جدد الله عز وجل
توبته من غير استغفار وقد فوض الله عز وجل الى نبيه عليه السلام امر دينه ولم يفوض اليه تعدي حدوده
وقول الصادق عليه السلام من توضأ مرتين لم يؤجر يعني به انه اتى بغير الذي امر به ووعد الاجر عليه
فلا يستحق الاجر وكذلك كل اجير اذا فعل غير الذي استؤجر عليه لم تكن له اجرة **باب صفة وضوء**
امير المؤمنين عليه السلام قال الصادق عليه السلام بينا امير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس
مع محمد بن الحنفية اذ قال له يا محمد ائتني باناء من ماء اتوضأ للصلوة فاتاه محمد بالماء فاكفى بيده اليمنى
على يده اليسرى ثم قال بسم الله وبالله والحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى
فقال اللهم حصن فرجي واعفه واستر عورتي وحرمني على النار قال ثم تمضمض فقال اللهم لقني حجتي يوم
القاك واطلق لساني بذكرك وشكرك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرم علي ريح الجنة واجعلني ممن
يشم ريحها وروحها وطيبها قال ثم غسل وجهه وقال اللهم بيض وجهي يوم تسود فيه الوجوه ولا تسود
وجهي يوم تبيض فيه الوجوه ثم غسل يده اليمنى وقال اللهم اعطني كتابي بيميني والخلد في الجنان
بيساري وحاسبني حسابا يسيرا ثم غسل يده اليسرى فقال اللهم لا تعطني كتابي بيساري ولا
تجعلها مغلولة الى عنقي واعوذ بك من مقطعات النيران ثم مسح رأسه فقال اللهم غشني برحمتك
وبركاتك وعفوك ثم مسح رجليه فقال اللهم ثبتني على الصراط يوم تزل فيه الاقدام واجعل
سعيي فيما يرضيك عني ثم رفع رأسه فنظر الى محمد فقال يا محمد من توضأ مثل وضوئي وقال
مثل قولي خلق الله تبارك وتعالى من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ويكبره فيكتب الله عز وجل
ثواب ذلك له الى يوم القيمة **وكان** امير المؤمنين عليه السلام اذا توضأ لم يدع احدا يصب
عليه الماء فقيل له يا امير المؤمنين لم لا تدعهم يصبون عليك الماء فقال لا احب ان اشرك
في صلوتي احدا وقال الله تبارك وتعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك
بعبادة ربه احدا **وقال** ابو جعفر عليه السلام مسح امير المؤمنين عليه السلام على النعلين ولم يستبطن
الشراكين **وقال** امير المؤمنين اذا توضأ قال بسم الله وبالله وخير الاسماء لله واكبر الاسماء
لله وقاهر لمن في السماء وقاهر لمن في الارض الحمد لله الذي جعل من الماء كل شيء حي

وَاَحْیِ قَلْبِی بِالْاِیْمَانِ اَللّٰهُمَّ تُبْ عَلَیَّ وَطَهِّرْنِی وَاقْضِ لِی بِالْحُسْنٰی وَاَرِنِی کُلَّ الَّذِی اُحِبُّ وَافْتَحْ لِی بِالْخَیْرَاتِ مِنْ عِنْدِکَ یَا سَمِیْعَ الدُّعَاءِ

باب حد الوضوء و ترتیبه و ثوابه

قال زرارة بن اعین لابی جعفر الباقر علیه السلام اخبرنی عن حد الوجه الذی ینبغی ان یوضا الذی قال الله عز وجل فقال الوجه الذی قال الله وامر الله عز وجل بغسله الذی لا ینبغی لاحد ان یزید علیه ولا ینقص منه ان زاد علیه لم یوجر وان نقص منه اثم ما دارت علیه الوسطی والابهام من قصاص شعر الراس الی الذقن وما جرت علیه الاصبعان مستدیرا فهو من الوجه وما سوی ذلک فلیس من الوجه فقال له الصدغ من الوجه فقال لا قال زرارة قلت له ارایت ما احاط به الشعر فقال کلما احاط الله به من الشعر فلیس علی العباد ان یطلبوه ولا یبحثوا عنه ولکن یجری علیه الماء وحد غسل الیدین من المرفق الی اطراف الاصابع وحد مسح الراس ان یمسح بثلاث اصابع مضمومة من مقدم الراس وحد مسح الرجلین ان تضع کفیک علی اطراف اصابع رجلیک وتمدهما الی الکعبین فتبدء بالرجل الیمنی فی المسح قبل الیسری ویکون ذلک بما بقی فی الیدین من الندارة من غیر ان تجدد له ماء ولا ترد الشعر فی غسل الیدین ولا فی مسح الراس والقدمین وقال ابو جعفر علیه السلام تابع بین الوضوء کما قال الله عز وجل ابدء بالوجه ثم بالیدین ثم امسح بالراس والرجلین ولا تقدمن شیئا بین یدی شیء تخالف ما امرت به فان غسلت الذراع قبل الوجه فابدء بالوجه واعد علی الذراع وان مسحت الرجل قبل الراس فامسح علی الراس ثم اعد علی الرجل ابدء بما بدء الله به وکذلک فی الاذان والاقامة فابدء بالاول فالاول فان قلت حی علی الصلوة قبل الشهادتین تشهدت ثم قلت حی علی الصلوة وروی فی حدیث اخر فیمن بدء بغسل یساره قبل یمینه انه یعید علی یمینه ثم یعید علی یساره وقد روی انه یعید علی یساره وقال الصادق علیه السلام اغسل یدک من البول مرة ومن الغائط مرتین ومن الجنابة ثلاثا وقال الصادق علیه السلام اغسل یدک من النوم مرة ومن کان وضوءه من النوم ونسی ان یغسل یده فادخل یده الماء قبل ان یغسلها فعلیه ان یصب ذلک الماء ولا یستعمله فان ادخلها فی الماء من حدث البول والغائط قبل ان یغسلها ناسیا فلا باس به الا ان یکون فی یده قذر ینجس الماء والوضوء مرة مرة ومن توضأ مرتین لم یوجر ومن توضأ ثلاثا فقد ابدع ومن مسح باطن قدمیه فقد تبع وسواس الشیطان وقال امیر المؤمنین علیه السلام لولا انی رایت رسول الله صلی الله علیه وآله یمسح ظاهر قدمیه لظننت ان باطنهما اولی

واحیی
یتوضا
من الوجه
قال
احاط به الشعر
شماله
یغسلها

بالمسح من ظاهرهما ومن كان به في المواضع التي يجب عليها الوضوء قرحة او جراحة او جبيرة
ولم يؤذه حلها فليحلها وليغسلها فان اضرّ به حلها فليمسح يده على الجبائر والقروح ولا يحلها
ولا يعبث بجراحته وقال روى في الجبائر عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال يغسل ما حولها
ولا يجوز المسح على العمامة ولا على القلنسوة ولا على الخفين والجوربين الا في حال التقية والخيفة
من العدو او في ثلج يخاف منه على الرجلين يقام الخفان مقام الجبائر فيمسح عليهما وقال
العالم عليه السلام ثلثة لا اتقى فيها احدا شرب المسكر والمسح على الخفين ومتعة الحج وروت
عايشة عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال اشد الناس حسرة يوم القيمة من رأى وضوءه على
جلد غيره وروى عنها انها قالت لان امسح على ظهر عير بالفلاة احب الى من ان امسح على خفى
ولم يعرف للنبي صلى الله عليه وآله خف الا خفا اهداه له النجاشى وكان موضع ظهر القدمين منه
مشقوقا فمسح النبي صلى الله عليه وآله على رجليه وعليه خفاه فقال الناس انه مسح على خفيه على ان الحديث
في ذلك غير صحيح الاسناد وسئل موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يكون خفه مخرقا فيدخل
يده ويمسح ظهر قدميه ايجزيه فقال نعم وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل قطعت
يده من المرفق كيف يتوضأ قال يغسل ما بقى من عضده وكذلك روى في قطع الرجل واذا توضأت
المرأة القت قناعها عن موضع مسح رأسها في صلوة الغداة والمغرب وتمسح عليه ويجزيها في سائر
الصلوات ان تدخل اصبعها فتمسح على راسها من غير ان تلقى قناعها وقال الرضا عليه السلام
فرض الله عز وجل على الناس في الوضوء ان تبدء المرأة بباطن ذراعيها والرجل بظاهر الذراع وقال
الصادق عليه السلام من ذكر اسم الله على وضوئه فكانما اغتسل وروى ان من توضأ فذكر اسم
الله طهر جميع جسده وكان الوضوء الى الوضوء كفارة لما بينهما من الذنوب ومن لم يسم لم يطهر من جسده
الا ما اصابه الماء وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام من توضأ للمغرب كان وضوءه ذلك
كفارة لما مضى من ذنوبه في نهاره ما خلا الكبائر ومن توضأ لصلوة الصبح كان وضوءه ذلك
كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته الا الكبائر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله افتحوا عيونكم عند
الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم وقال الصادق عليه السلام من توضأ وتمندل كتب الله له حسنة ومن
توضأ ولم يتمندل حتى يجف وضوءه كتب له ثلثون حسنة ولا بأس بان يصلى الرجل بوضوء واحد صلوة
الليل والنهار كلها ما لم يحدث وكذلك بتيمم واحد ما لم يحدث او يصب ماء وقال الصادق
اذا توضأ الرجل فليصفق وجهه بالماء فانه ان كان ناعسا فزع واستيقظ وان كان البرد فزع فلم يجد

البرد فإذا كان مع الرجل خاتم فليدوّره في الوضوء ويحوّله عند الغسل وقال الصادق عليه
السلام وإن نسيت حتى تقوم في الصلاة فلا آمرك أن تعيد وإذا استيقظ الرجل من نومه ولم يبل
فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها فإنه لا يدري أين باتت يده وزكاة الوضوء أن يقول المتوضي اللهم
إني أسألك تمام الوضوء وتمام الصلاة وتمام رضوانك والجنة فهذا زكاة الوضوء باب السواك
قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما زال جبرئيل عليه السلام يوصيني بالسواك حتى خشيت أن أحفي
أو أدرد وما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه وما زال يوصيني بالمملوك حتى ظننت أنه سيضرب
له أجلا يعتق فيه وفي خبر آخر وما زال يوصيني بالمرأة حتى ظننت أنه لا ينبغي طلاقها وقال
الصادق عليه السلام نزل جبرئيل عليه السلام بالسواك والحجامة والخلال وقال موسى بن جعفر عليه
السلام أكل الأشنان يذيب البدن والتدلك بالخزف يبلي الجسد والسواك في الخلاء يورث البخر وقال
الصادق عليه السلام أربع من سنن المرسلين التعطر والسواك والنساء والحناء وقال أمير المؤمنين عليه
السلام إن أفواهكم طرق القرآن فطهروها بالسواك وقال النبي صلى الله عليه وآله في وصيته لعلي عليه
السلام يا علي عليك بالسواك عند وضوء كل صلاة وقال عليه السلام السواك شطر الوضوء وقال الصادق
عليه السلام لما دخل الناس في الدين أفواجا أتتهم الأزد أرقها قلوبا وأعذبها أفواها فقيل يا رسول الله
هذا أرقها قلوبا عرفناه فلم صارت أعذبها أفواها فقال لأنها كانت تستاك في الجاهلية وقال
عليه السلام لكل شيء طهور وطهور الفم السواك وقال أبو جعفر عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه
وآله كان يكثر السواك وليس بواجب فلا يضرك تركه في فرط الأيام ولا بأس أن يستاك الصائم في
شهر رمضان أي النهار شاء ولا بأس بالسواك للمحرم ويكره السواك في الحمام لأنه يورث وباء الأسنان
والسواك من الحنيفية وهي عشر سنن خمس في الرأس وخمس في الجسد فأما التي في الرأس فالمضمضة
والاستنشاق والسواك وقص الشارب والفرق لمن طوّل شعر رأسه ومن لم يفرق شعر رأسه فرّقه
الله يوم القيامة بمنشار من نار وأما التي في الجسد فالاستنجاء والختان وحلق العانة وقص
الأظفار ونتف الإبطين وقال الباقر والصادق عليهما السلام صلاة ركعتين بسواك أفضل
من سبعين ركعة بغير سواك وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام في السواك لا تدعه في كل ثلاثة
أيام ولو أن تمره مرة واحدة وقال النبي صلى الله عليه وآله اكتحلوا وترا واستاكوا عرضا وترك
الصادق عليه السلام السواك قبل أن يقبض بسنتين وذلك أن أسنانه ضعفت وسأل
علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يستاك مرة بيده إذا قام إلى صلاة الليل

وهو يقدر على السواك فقال إذا خاف الصبح فلا بأس به **وقال** النبي صلى الله عليه وآله لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند وضوء كل صلاة **وروي** لو علم الناس ما في السواك لأباتوه معهم في لحاف **وروي** أن الكعبة شكت إلى الله عز وجل ما تلقى من أنفاس المشركين فأوحى الله تعالى إليها قري يا كعبة فإني مبدلك بهم قوما يتنظفون بقضبان الشجر فلما بعث الله عز وجل نبيه محمدا صلى الله عليه وآله نزل عليه الروح الأمين جبرئيل عليه السلام بالسواك **وقال** الصادق عليه السلام في السواك اثنتا عشرة خصلة هو من السنة ومطهرة للفم ومجلاة للبصر ويرضي الرحمن ويبيض الأسنان ويذهب بالحفر ويشد اللثة ويشهي الطعام ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ ويضاعف الحسنات وتفرح به الملائكة

باب علة الوضوء

جاء نفر من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فسألوه عن مسائل وكان فيما سألوه أخبرنا يا محمد لأي علة توضأ هذه الجوارح الأربع وهي أنظف المواضع في الجسد قال النبي صلى الله عليه وآله لما أن وسوس الشيطان إلى آدم دنا من الشجرة فنظر إليها فذهب ماء وجهه ثم قام ومشى إليها وهي أول قدم مشت إلى الخطيئة ثم تناول بيده منها ما عليها فأكل فطار الحلي والحلل عن جسده فوضع آدم يده على أم رأسه وبكى فلما تاب الله عز وجل عليه فرض الله عليه وعلى ذريته تطهير هذه الجوارح الأربع فأمره الله عز وجل بغسل الوجه لما نظر إلى الشجرة وأمره بغسل اليدين إلى المرفقين لما تناول بهما وأمره بمسح الرأس لما وضع يده على أم رأسه وأمره بمسح القدمين لما مشى بهما إلى الخطيئة **وكتب** أبو الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله أن علة الوضوء التي من أجلها صار على العبد غسل الوجه والذراعين ومسح الرأس والقدمين فلقيامه بين يدي الله تعالى واستقباله إياه بجوارحه الظاهرة وملاقاته بها الكرام الكاتبين فيغسل الوجه للسجود والخضوع ويغسل اليدين ليقلبهما ويرغب بهما ويرهب ويتبتل ويمسح الرأس والقدمين لأنهما ظاهران مكشوفان يستقبل بهما كل حالاته وليس فيهما من الخضوع والتبتل ما في الوجه والذراعين

باب حكم جفاف بعض الوضوء قبل تمامه

قال أبي في رسالته إلي إن فرغت من بعض وضوئك وانقطع بك الماء من قبل أن تتمه فأتيت بالماء فتمم وضوءك إذا كان ما غسلته رطبا وإن كان قد جف فأعد وضوءك وإن جف بعض وضوئك قبل أن تتم الوضوء من غير أن ينقطع عنك الماء فاغسل ما بقي جف وضوؤك أو لم يجف

باب فيمن ترك الوضوء أو بعضه أو شك فيه

قال أبو جعفر عليه السلام لا صلاة إلا بطهور **وروي** أن رجلا من الأحبار أقعد في قبره فقيل له إنا جالدوك مائة جلدة من عذاب الله عز وجل قال لا أطيقها فلم يزالوا به

ردوه الى واحدة فقال لا اطيقها فقالوا لا بد منها قال فيما تجلدونيها قالوا نجلدك بانك صليت يوما بغير
وضوء ومررت على ضعيف فلم تنصره فجلدوه جلدة من عذاب الله تعالى فامتلأ قبره نارا وقال
النبي صلى الله عليه وآله ثمانية لا يقبل الله لهم صلاة العبد الآبق حتى يرجع الى مولاه والناشز عن زوجها و
هو عليها ساخط ومانع الزكاة وامام قوم يصلي بهم وهم له كارهون وتارك الوضوء والمرأة المدركة تصلي بغير
خمار والزبين وهو الذي يدافع البول والغائط والسكران وتارك الوضوء ناسيا متى ذكر فعليه ان يتوضأ
ويعيد الصلاة وقال النبي صلى الله عليه وآله وضع عن امتي تسعة اشياء السهو والخطأ والنسيان
وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون والطيرة والحسد والتفكر في الوسوسة في الخلق ما
لم ينطق الانسان بشفة وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يبقى من وجهه
اذا توضأ موضع لم يصبه الماء فقال يجزيه ان يبله من بعض جسده وقال الصادق عليه
السلام ان نسيت مسح راسك فامسح عليه وعلى رجليك من بلة وضوئك فان لم يكن بقي في
يدك من نداوة وضوئك شيء فخذ ما بقي منه في لحيتك وامسح به راسك ورجليك وان
لم يكن لك لحية فخذ من حاجبيك واشفار عينيك وامسح به راسك ورجليك وان لم يبق
من بلة وضوئك شيء اعدت الوضوء وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل نسي
مسح راسه قال فليمسح قال لم يذكره حتى دخل في الصلاة قال فليمسح راسه من بلل لحيته وفي
رواية زيد الشحام والمفضل بن صالح عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل توضأ فنسي ان يمسح على
راسه حتى قام في الصلاة قال فلينصرف فليمسح راسه وليعد الصلاة ومن شك في شيء من وضوئه و
هو قاعد على حال الوضوء فليعد ومن قام عن مكانه ثم شك في شيء من وضوئه فلا يلتفت الى الشك
الا ان يستيقن ومن شك في الوضوء وهو على يقين من الحدث فليتوضأ ومن شك في الحدث وكان على
يقين من الوضوء فلا ينقض اليقين بالشك الا ان يستيقن ومن كان على يقين من الوضوء و
الحدث ولا يدري ايهما اسبق فليتوضأ باب ما ينقض الوضوء سأل زرارة بن اعين ابا
جعفر وابا عبد الله عليهما السلام عما ينقض الوضوء فقالا ما خرج من طرفيك الاسفلين الذكر
والدبر من غائط او بول او مني او ريح والنوم حتى يذهب العقل ولا ينقض الوضوء ما سوى
ذلك من القيء والقلس والرعاف والحجامة والدماميل والجروح والقروح ولا يوجب الاستنجاء
وقال الصادق عليه السلام ليس في حب القرع والديدان الصغار وضوء انما هو بمنزلة القمل
وهذا اذا لم يكن فيه ثفل فاذا كان فيه ثفل ففيه الاستنجاء والوضوء وكلما خرج من الطرفين

من دم وقيح ومذي وودي وغير ذلك فلا وضوء فيه ولا استنجاء ما لم يخرج بول او غائط او ريح او مني وقال عبد الرحمن بن ابي عبد الله الصادق عليه السلام اجد الريح في بطني حتى اظن انها قد خرجت فقال ليس عليك وضوء حتى تسمع الصوت او تجد الريح ثم قال ان ابليس يجلس بين اليتي الرجل فيحدث ليشككه وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يقلم اظافيره ويجز شاربه ويأخذ من شعر لحيته وراسه هل ينقض ذلك الوضوء فقال يا زرارة كل هذا سنة والوضوء فريضة وليس شيء من السنة ينقض الفريضة وان ذلك ليزيده تطهيرا وسأل اسمعيل بن جابر ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأخذ من اظفاره وشاربه ايمسحه بالماء فقال لا هو طهور وسئل عن انشاد الشعر هل ينقض الوضوء قال لا وسأل سماعة بن مهران عن الرجل يخفق رأسه وهو في الصلوة قائما او راكعا قال ليس عليه وضوء وسئل موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يرقد وهو قاعد هل عليه وضوء فقال لا وضوء عليه ما دام قاعدا ان لم ينفرج وقال ابو جعفر عليه السلام ليس في القبلة ولا المباشرة ولا مس الفرج وضوء وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا كان الرجل يقطر منه البول والدم اذا كان حين الصلوة اتخذ كيسا وجعل فيه قطنا ثم علقه عليه وادخل ذكره فيه ثم صلى يجمع بين الصلاتين الظهر والعصر يؤخر الظهر ويعجل العصر باذان واقامتين ويؤخر المغرب ويعجل العشاء باذان واقامتين ويفعل ذلك في الصبح وسأل عبد الله بن ابي يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن رجل بال ثم توضأ وقام الى الصلوة فوجد بللا قال لا شيء عليه ولا يتوضأ وروى في الرجل يبول ثم يستنجي ثم يرى بعد ذلك بللا انه اذا بال فخرط ما بين المقعدة والانثيين ثلاث مرات وغمز ما بينهما ثم استنجى فان سال ذلك حتى يبلغ السوق فلا يبالي واذا مس الرجل باطن دبره او باطن احليله فعليه ان يعيد الوضوء وان كان في الصلوة قطع الصلوة ويتوضأ ويعيد الصلوة وان فتح احليله اعاد الوضوء والصلوة ومن احتقن او حمل شيافة فليس عليه اعادة الوضوء وان خرج ذلك منه الا ان يكون مختلطا بالثفل فعليه الاستنجاء والوضوء

باب ما ينجس الثوب والجسد

كان امير المؤمنين عليه السلام لا يرى في المذي وضوءا ولا غسل ما اصاب الثوب منه وروي ان المذي والوذي بمنزلة البصاق والمخاط فلا يغسل منهما الثوب ولا الاحليل وهي اربعة اشياء المني والمذي والوذي والودي فاما المني وهو الماء الغليظ الدافق الذي يوجب الغسل والمذي ما يخرج قبل المني والوذي ما يخرج بعد المني على اثره والودي ما يخرج على اثر البول لا يجب في شيء من ذلك الغسل ولا الوضوء ولا غسل ثوب ولا غسل ما يصيب الجسد منه الا المني وسأل عبد الله بن بكير ابا عبد الله عليه السلام

وودي
اظافيره
عنه
يبلغ
شيافة
والبدن
البدن

عن الرجل يلبس الثوب وفيه الجنابة فيعرق فيه فقال ان الثوب لا يجنب الرجل وفي خبر اخر انه
لا يجنب الثوب الرجل ولا الرجل يجنب الثوب وسأل زيد الشحام ابا عبد الله عليه السلام عن الثوب
يكون فيه الجنابة وتصيبني السماء حتى يبتل علي فقال لا باس به واذا نام الرجل على فراش قد اصابه مني
فعرق فيه فلا باس به واذا عرق في ثوبه وهو جنب فليتنشف فيه اذا اغتسل وان كانت الجنابة من حلال
فحلال الصلوة في الثوب وان كانت من حرام فحرام الصلوة فيه واذا عرقت الحائض في ثوب فلا باس بالصلوة
فيه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لبعض نسائه ناوليني الخمرة فقالت له انا حائض فقال لها احيضك
في يدك وسأل محمد الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اجنب في ثوبه وليس معه ثوب غيره قال يصلي
فيه فاذا وجد الماء غسله وفي خبر اخر واعاد الصلوة والثوب اذا اصابه البول غسل في ماء جار مرة
وان غسل في ماء راكد فمرتين ثم يعصر وان كان بول الغلام الرضيع صب عليه الماء صبا وان كان
قد اكل الطعام غسل والغلام والجارية في هذا سواء وقد روي عن امير المؤمنين عليه السلام
انه قال لبن الجارية وبولها يغسل منه الثوب قبل ان تطعم لان لبنها يخرج من مثانة امها ولبن الغلام
لا يغسل منه الثوب قبل ان يطعم وبوله لان لبن الغلام يخرج من المنكبين والعضدين وسأل
حكم بن حكيم بن اخي خلاد ابا عبد الله عليه السلام فقال له ابول ولا اصيب الماء وقد اصاب يدي
شيء من البول فامسحه بالحائط وبالتراب ثم تعرق يدي فامسح به وجهي وبعض جسدي او يصيب
ثوبي فقال لا باس به وسئل ابراهيم بن ابي محمود الرضا عليه السلام عن الطنفسة والفراش يصيبهما
البول كيف يصنع وهو ثخين كثير الحشو فقال يغسل منه ما ظهر في وجهه وسأل حنان بن
سدير ابا عبد الله عليه السلام فقال اني ربما بلت فلا اقدر على الماء ويشتد ذلك علي فقال اذا
بلت وتمسحت فامسح ذكرك بريقك فان وجدت شيئا فقل هذا من ذاك وسئل عليه السلام
عن امرأة ليس لها الا قميص واحد ولها مولود فيبول عليها كيف تصنع قال تغسل القميص في اليوم مرة
وقال محمد بن النعمان لابي عبد الله عليه السلام اخرج من الخلاء فاستنجي بالماء فيقع ثوبي في
ذلك الماء الذي استنجيت به فقال لا باس به وليس عليك شيء وقال ابو الحسن موسى بن جعفر
عليهما السلام في طين المطر انه لا باس به ان يصيب الثوب ثلاثة ايام الا ان يعلم انه قد نجسه شيء بعد المطر
فان اصابه بعد ثلاثة ايام غسله وان كان طريقا نظيفا لم يغسله وسأل ابو الاعز النخاس
ابا عبد الله عليه السلام فقال اني اعالج الدواب فربما خرجت بالليل وقد بالت وراثت فتضرب احداها
بيدها او برجلها فينضح على ثوبي فقال لا باس به ولا باس بخرء الدجاجة والحمامة

منه

فامسح

فلم

بيدها او برجلها

الثوب ولا باس بخرو ما يؤكل لحمه ولا باس ببول كل شئ اكل لحمه فيصيب الثوب ولا باس بلبن المرأة المرضع
يصيب قميصها فيكثر وييبس وسئل الرضا عليه السلام عن الرجل يطأ في الحمام وفي رجليه الشقاق فيطأ البول
والنورة فيدخل الشقاق اثر اسود مما وطأه من القذر وقد غسله كيف يصنع به وبرجله التي وطأ بها أيجزيه
الغسل ام يخلل اظفاره باظفاره ويستنجي فيجد الريح من اظفاره ولا يرى شيئا فقال لا شئ عليه من الريح والشقاق
بعد غسله ولا باس ان يتدلك الرجل في الحمام بالسويق والدقيق والنخالة فليس فيما ينفع البدن اسراف انما
الاسراف فيما اتلف المال واضر بالبدن والدم اذا اصاب الثوب فلا باس بالصلوة فيه ما لم يكن مقداره مقدار
درهم واف والوافي ما يكون وزنه درهما وثلثا وما كان دون الدرهم الوافي فقد يجب غسله ولا باس بالصلوة فيه وان
كان الدم دون حمصة فلا باس بان لا يغسل الا ان يكون دم الحيض فانه يجب غسل الثوب منه ومن البول والمني قليلا
كان او كثيرا وتعاد منه الصلوة علم به او لم يعلم وقال علي عليه السلام ما ابالي ابول اصابني او ماء اذا لم اعلم وقد
روي في المني انه ان كان الرجل جنبا حيث قام ونظر وطلب فلم يجد شيئا فلا شئ عليه فان كان لم ينظر ولم يطلب فعليه ان
يغسله ويعيد صلوته ولا باس بدم السمك في الثوب ان يصلي فيه الانسان قليلا كان او كثيرا ومن اصاب قلنسوته او عمامته
او تكته او جوربه او خفه مني او بول او دم او غائط فلا باس بالصلوة فيه وذلك لان الصلوة لا تتم في شئ
من هذا وحده ومن وقع ثوبه على حمار ميت فليس عليه غسله ولا باس بالصلوة فيه ولا باس ان
يمس الرجل عظم الميت اذا جاز سنة ولا باس ان يجعل سن الميت للحي مكان سنه ومن اصاب ثوبه
كلب جاف ولم يكن بكلب صيد فعليه ان يرشه بالماء وان كان رطبا فعليه ان يغسله وان كان
كلب صيد وكان جافا فليس عليه شئ وان كان رطبا فعليه ان يرشه بالماء ولا باس بالصلوة في
ثوب اصابه خمر لان الله عز وجل حرم شربها ولم يحرم الصلوة في ثوب اصابته فاما في بيت فيه خمر فلا يجوز
الصلوة فيه ومن بال فاصاب فخذه نكتة من بوله فصلى ثم ذكر انه لم يغسله فعليه ان يغسله ويعيد صلوته
وان وقعت فارة في الماء ثم خرجت فمشت على الثياب فاغسل ما رايت من اثرها وما لم تره انضحه
بالماء وان كان بالرجل جرح سائل فاصاب ثوبه من دمه فلا باس بان لا يغسل حتى يبرأ وينقطع
الدم وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن خصي يبول فيلقى من ذلك شدة ويرى
البلل بعد البلل قال يتوضأ ثم ينضح ثوبه في النهار مرة واحدة وسأل علي بن جعفر اخاه موسى
بن جعفر عليه السلام عن الرجل وقع ثوبه على كلب ميت قال ينضحه ويصلي فيه ولا باس **باب العلة التي**
من اجلها اوجب الغسل من الجنابة ولم يجب من البول والغائط جاء نفر من اليهود الى
رسول الله صلى الله عليه وآله فسألوه عن مسائل فكان فيما سألوه ان قال لاي شئ امر الله تعالى بالاغتسال

من الجنابة ولم يأمر بالغسل من الغائط والبول فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان آدم لما اكل
من الشجرة دب ذلك في عروقه وشعره وبشره فاذا جامع الرجل اهله خرج الماء من كل عرق وشعرة
في جسده فاوجب الله على ذريته الاغتسال من الجنابة الى يوم القيمة والبول يخرج من فضلة
الشراب الذي يشربه الانسان والغائط من فضلة الطعام الذي يأكله الانسان فعليهم من ذلك
الوضوء قال اليهودي صدقت يا محمد وكتب الرضا عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب اليه من جواب
مسائله علة غسل الجنابة النظافة لتطهير الانسان مما اصاب من اذاه وتطهير سائر جسده لان
الجنابة خارجة من كل جسده فلذلك وجب عليه تطهير جسده كله وعلة التخفيف في البول والغائط
انه اكثر وادوم من الجنابة فرضي فيه بالوضوء لكثرته ومشقته ومجيئه بغير ارادة منه ولا شهوة والجنابة
لا تكون الا بالاستلذاذ منهم والاكراه لانفسهم باب الاغتسال قال ابو جعفر الباقر عليه
السلام الغسل في سبعة عشر موطنا ليلة سبعة عشر من شهر رمضان وليلة تسعة عشر وليلة احدى
وعشرين وليلة ثلثة وعشرين وفيها يرجى ليلة القدر وغسل العيدين واذا دخلت الحرمين ويوم
تحرم ويوم الزيارة ويوم تدخل البيت ويوم التروية ويوم عرفة واذا غسلت ميتا او كفنته او
مسسته بعد ما يبرد ويوم الجمعة وغسل الكسوف اذا احترق القرص كله فاستيقظت ولم تصل
فعليك ان تغتسل وتقضي الصلوة وغسل الجنابة فريضة وقال الصادق عليه السلام
غسل الجنابة والحيض واحد وروي ان من قتل وزغا فعليه الغسل وقال بعض مشايخنا
ان العلة في ذلك انه يخرج من ذنوبه فيغتسل منها وروي ان من قصد الى مصلوب فنظر
اليه وجب عليه الغسل عقوبة وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن غسل الجمعة
فقال واجب في السفر والحضر الا انه رخص للنساء في السفر لقلة الماء وغسل الجنابة واجب وغسل
الحيض واجب وغسل المستحاضة واجب واذا احتشت بالكرسف فجاز الدم الكرسف فعليها
الغسل لكل صلوتين وللفجر غسل وان لم يجز الدم الكرسف فعليها الوضوء لكل صلوة و
غسل النفساء واجب وغسل المولود واجب وغسل الميت واجب وغسل من غسل ميتا واجب وغسل مس الميت
واجب وغسل المحرم واجب وغسل يوم عرفة واجب وغسل الزيارة واجب الا من به علة و
غسل دخول البيت واجب وغسل دخول الحرم واجب ويستحب ان لا يدخله الرجل
الا بغسل وغسل المباهلة واجب وغسل الاستسقاء واجب وغسل اول ليلة من شهر
رمضان يستحب وغسل ليلة احدى وعشرين سنة وغسل ليلة ثلث وعشرين سنة

عز وجل

فی

ولا کراهة في الاغسال

لا تتركه فانه يرجى فى احدهما ليلة القدر وغسل يوم الفطر وغسل يوم الاضحى لا احب تركهما وغسل الاستخارة يستحب وقال رجل للصادق عليه السلام ان لى جيرانا ولهم جوار يتغنين ويضربن بالعود فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا منى لهن فقال له الصادق عليه السلام لا تفعل فقال والله ما هو شئ اتيه برجلى انما هو سماع اسمعه باذنى فقال له الصادق عليه السلام تالله انت اما سمعت الله عز وجل يقول إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا فقال الرجل كانى لم اسمع بهذه الاية من كتاب الله عز وجل من عربى ولا عجمى لا جرم انى قد تركتها وانا استغفر الله تعالى فقال له الصادق عليه السلام قم فاغتسل وصل ما بدا لك فلقد كنت مقيما على امر عظيم ما كان اسوء حالك لو مت على ذلك استغفر الله تعالى واسئله التوبة من كل ما يكره فانه لا يكره الا القبيح والقبيح دعه لاهله فان لكل اهلا والغسل كله سنة ما خلا غسل الجنابة وقد يجزى الغسل من الجنابة عن الوضوء لانهما فرضان اجتمعا فاكبرهما يجزى عن اصغرهما ومن اغتسل لغير جنابة فليبدء بالوضوء ثم يغتسل ولا يجزيه الغسل عن الوضوء لان الغسل سنة والوضوء فريضة ولا يجزى السنة عن الفرض

باب صفة غسل الجنابة

قال ابى رضى الله عنه فى رسالته الى اذا اردت الغسل من الجنابة فاجهد ان تبول ليخرج ما بقى فى احليلك من المنى ثم اغسل يديك ثلثا من قبل ان تدخلهما الاناء وان لم يكن بهما قذر فان ادخلتهما الاناء وبهما قذر فاهرق ذلك الماء وان لم يكن بهما قذر فليس به بأس وان كان اصاب جسدك منى فاغسله عن بدنك ثم استنج واغسل ما اتى فرجك ثم ضع على راسك ثلث اكف من ماء وميز الشعر بانا ملك حتى يبلغ الماء الى اصل الشعر كله وتناول الاناء بيدك وصب على راسك وبدنك مرتين وامرر يدك على بدنك كله وخلل اذنيك باصبعيك وكلما اصابه الماء فقد طهر وانظر ان لا تبقى شعرة من راسك ولحيتك الا وتدخل الماء تحتها ومن ترك شعرة من الجنابة لم يغسلها متعمدا فهو فى النار ومن ترك البول على اثر الجنابة اوشك ان تردد بقية الماء فى بدنه فيورثه الداء الذى لا دواء له ومن احب ان يتمضمض ويستنشق فى غسل الجنابة فليفعل وليس ذلك بواجب لان الغسل على ما ظهر لا على ما بطن غير ان الرجل اذا اراد ان ياكل او يشرب قبل الغسل لم يجز له الا ان يغسل يديه ويتمضمض ويستنشق فانه ان اكل او شرب قبل ان يفعل ذلك خيف عليه من البرص وروى ان الاكل على الجنابة يورث الفقر وقال عبيد الله ابن على الحلبى سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل اينبغى له ان ينام وهو جنب فقال يكره ذلك حتى يتوضأ وفى حديث اخر انا انام على ذلك حتى اصبح وذلك انى اريد ان اعود وقال عن ابيه عليهما السلام

يا لله تب
كانني
اذا
يتردد

اذا كان الرجل جنباً لم يأكل ولم يشرب حتى يتوضأ وقال انى اكره الجنابة حين تصفر الشمس وحين
تطلع وهى صفراء وقال الحلبى وسألته عن الرجل يغتسل بغير ازار حيث لا يراه احد قال لا بأ
س وقال وسئل عن الرجل يصيب المرأة فلا ينزل عليه غسل قال كان على عليه السلام يقول اذا مسّ
الختان الختان فقد وجب الغسل وكان على عليه السلام يقول كيف لا يوجب الغسل والحدّ يجب فيه
وقال يجب عليه المهر والغسل وسئل عن الرجل يصيب المرأة فيما دون ذلك اعليهما غسل ان هو
انزل ولم ينزل قال ليس عليها غسل وان لم ينزل هو فليس عليه غسل وسئل عن الرجل يغتسل ثم
يجد بعد ذلك بللا وقد كان بال قبل ان يغتسل قال ليتوضأ وان لم يكن بال قبل الغسل فليعد الغسل و
روى فى حديث اخر ان كان قد رأى بللا ولم يكن بال فليتوضأ ولا يغتسل انما ذلك من الحبائل
قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه اعادة الغسل اصل والخبر الثانى رخصة وسئل
عن الرجل ينام ثم يستيقظ فيمس ذكره فرأى بللا ولم ير فى منامه شيئاً ايغتسل قال لا انما
الغسل من الماء الاكبر وعن المرأة ترى فى المنام ما يرى الرجل قال ان انزلت فعليها الغسل
وان لم تنزل فليس عليها غسل قال الحلبى وحدثنى من سمعه يقول اذا اغتمس الجنب فى الماء
اغتماسة واحدة اجزأه ذلك من غسله ومن اجنب فى يوم او فى ليلة مراراً اجزأه غسل واحد
الا ان يكون يجنب بعد الغسل ويحتلم فان احتلم فلا يجامع حتى يغتسل من الاحتلام و
لا بأس بان يقرأ الجنب القرآن كله ما خلا العزائم التى يسجد فيها وهى سجدة لقمان وحم
السجدة والنجم وسورة اقرأ باسم ربك ومن كان جنباً او على غير وضوء فلا يمس القرآن وجائز
له ان يمس الورق او يقلب له الورق غيره ويقرأه هو ويذكر الله عز وجل ولا يجوز للحائض والجنب
ان يدخلا المسجد الا مجتازين ولهما ان يأخذا منه وليس لهما ان يضعا فيه شيئاً لان ما فيه
لا يقدران على اخذه من غيره وهما قادران على وضع ما معهما فى غيره واذا ارادت المرأة ان
تغتسل من الجنابة فاصابها حيض فلتترك الغسل الى ان تطهر فاذا طهرت اغتسلت غسلاً واحداً
للجنابة والحيض ولا بأس بان يختضب الجنب ويجنب وهو مختضب ويحتجم ويذكر الله تعالى ويتنور ويذبح
ويلبس الخاتم وينام فى المسجد ويمر فيه ويجنب اول الليل وينام الى اخره ومن اجنب فى ارض و
لم يجد الماء الا ماءً جامداً ولا يخلص الى الصعيد فليصل بالمسح ثم لا يعود الى الارض التى توبق
فيها دينه وقال ابى رحمة الله عليه فى رسالته الىّ لا بأس بتبعيض الغسل تغسل يدك وفرجك
ورأسك وتؤخر غسل جسدك الى وقت الصلوة ثم تغسل جسدك اذا اردت ذلك فان

الرجل امير المؤمنين
فليرى
ارتمس
ارتماسة
سورة
بعد
وتتأخر

المحدث شيئاً من بول او غائط او ريح بعد ما غسلت رأسك من قبل ان تغسل جسدك فأعد الغسل
من اوله فاذا بدأت بغسل جسدك قبل الرأس فأعد الغسل على جسدك بعد غسل رأسك **باب**
غسل الحيض والنفاس قال الصادق عليه السلام اول دم وقع على وجه الارض دم حواء حين حاضت
وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام ان الحيض للنساء نجاسة رماهن الله عز وجل بها وقد كن النساء
في زمن نوح انما تحيض المرأة في السنة حيضة حتى خرجن نسوة من حجابهن وكن سبعمائة امرأة فانطلقن
فلبسن المعصفرات من الثياب وتحلين وتعطرن ثم خرجن فتفرقن في البلاد فجلسن مع الرجال وشهدن الاعياد
معهم وجلسن في صفوفهم فرماهن الله عز وجل بالحيض عند ذلك في كل شهر يعني اولئك النسوة باعيانهن
فسالت دماؤهن فاخرجن من بين الرجال فكن يحضن في كل شهر حيضة فشغلهن الله تعالى بالحيض
وكسر شهوتهن قال وكان غيرهن من النساء اللواتي لم يفعلن مثل ما فعلن يحضن في كل سنة حيضة
قال فتزوج بنو اللاتي يحضن في كل شهر حيضة بنات اللاتي يحضن في كل سنة حيضة فامتزج القوم
فحضن بنات هؤلاء وهؤلاء في كل شهر حيضة فكثر اولاد اللاتي يحضن في كل شهر حيضة لاستقامة
الحيض وقل اولاد اللاتي يحضن في كل سنة حيضة لفساد الدم قال فكثر نسل هؤلاء وقل نسل اولئك
وقال النبي صلى الله عليه وآله ان فاطمة صلوات الله عليها ليست كاحديكن انها لا ترى دما في حيض
ولا نفاس كالحورية **وسئل** الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل لهم فيها ازواج مطهرة
قال الازواج المطهرة اللاتي لا يحضن ولا يحدثن **وقال** ابي رحمه الله في رسالته الي اعلم ان اقل الحيض
ثلثة ايام واكثرها عشرة ايام فان رأت المرأة الدم ثلثة ايام وما زاد الى عشرة ايام فهو حيض وعليها ان
ان تترك الصلوة ولا تدخل المسجد الا ان تكون مجتازة ويجب عليها عند حضور كل صلوة ان توضأ
وضوء الصلوة وتجلس مستقبل القبلة وتذكر الله بمقدار صلوتها كل يوم فان رأت الدم يوما او يومين
فليس ذلك من الحيض ما لم تر الدم ثلثة ايام متواليات وعليها ان تقضي الصلوة التي تركتها في اليوم او اليومين
وان رأت الدم اكثر من عشرة ايام فلتقعد عن الصلوة عشرة ايام وتغتسل يوم حادي عشر وتحتشي فان
لم يثقب الدم الكرسف صلت صلوتها كل صلوة بوضوء وان ثقب الدم الكرسف ولم يسل صلت صلوة الليل و
صلوة الغداة بغسل واحد وسائر الصلوة بوضوء وان ثقب الدم الكرسف وسال صلت صلوة الليل وصلوة
الغداة بغسل والظهر والعصر بغسل تؤخر الظهر قليلا وتعجل العصر وتصلي المغرب والعشاء الآخرة
بغسل واحد تؤخر المغرب قليلا وتعجل العشاء الآخرة الى ايام حيضها فاذا دخلت في ايام حيضها تركت
الصلوة ومتى اغتسلت على ما وصفت حل لزوجها ان يأتيها واقل الطهر عشرة ايام واكثره لا نهاية

محاسنهن حجابهن
بنات
هؤلاء
واحديكن
رأت

والحائض تغتسل بتسعة أرطال من ماء بالرطل المدني وإذا رأت المرأة الصفرة في أيام الحيض فهو
حيض وإن رأت في أيام الطهر فهو طهر وروي في المرأة ترى الصفرة أنه إن كان ذلك قبل الحيض
بيومين فهو من الحيض وإن كان بعد الحيض بيومين فليس من الحيض وغسل الجنابة والحيض واحد
ولا يجوز للحائض أن تختضب لأنه يخاف عليها من الشيطان وسأل سلمان الفارسي رحمه الله
أمير المؤمنين عليه السلام عن رزق الولد في بطن أمه فقال إن الله تبارك وتعالى حبس عليه الحيضة فجعلها
رزقه في بطن أمه والحبلى إذا رأت الدم تركت الصلاة فإن الحبلى ربما قذفت بالدم وذلك إذا رأت الدم
كثيرا أحمر فإن كان قليلا أصفر فلتصل وليس عليها إلا الوضوء والحائض إذا طهرت فعليها أن
تقضي الصوم وليس عليها أن تقضي الصلاة وفي ذلك علتان إحداهما ليعلم الناس أن السنة
لا تقاس والأخرى لأن الصوم إنما هو في السنة شهر والصلاة في كل يوم وليلة فأوجب الله عز وجل
عليها قضاء الصوم ولم يوجب عليها قضاء الصلاة لذلك ولا يجوز أن يحضر الجنب والحائض عند
التلقين لأن الملائكة تتأذى بهما ولا بأس بأن يليا غسله ويصليا عليه ولا ينزلا قبره فإن حضراه
ولم يجدا من ذلك بدا فليخرجا إذا قرب خروج نفسه وقال الصادق عليه السلام المرأة إذا بلغت
خمسين سنة لم تر حمرة إلا أن تكون امرأة من قريش وهو حد المرأة التي تيأس من الحيض والمرأة إذا حاضت
أول حيضها فدام دمها ثلاثة أشهر وهي لا تعرف أيام أقرائها فأقراؤها مثل أقراء نسائها وإن كن
نساؤها مختلفات فأكثر جلوسها عشرة أيام والقرء هو جمع الدم بين الحيضتين وهو الطهر لأن
المرأة تقرأ الدم أي تجمعه في أيام طهرها ثم تقذفه في أيام حيضها والمرأة التي تطهر من حيضها عند
العصر فليس عليها أن تصلي عند الظهر إنما تصلي الصلاة التي تطهر عندها ومتى رأت الطهر في
وقت صلاة فأخرت الغسل حتى تدخل وقت صلاة أخرى فإن كانت فرطت فيها فعليها قضاء تلك
الصلاة وإن لم تفرط وإنما كانت في تهيئة ذلك حتى دخل وقت صلاة أخرى فليس عليها القضاء
إنما تصلي الصلاة التي دخل وقتها فإن صلت المرأة من الظهر ركعتين ثم رأت الدم قامت من
مجلسها وليس عليها إذا طهرت قضاء الركعتين فإن كانت في صلاة المغرب وقد صلت منها
ركعتين قامت من مجلسها فإذا طهرت قضت الركعة وإذا كانت في الصلاة فظنت أنها قد حاضت أدخلت
يدها ومست الموضع فإن رأت الدم انصرفت وإن لم تر شيئا أتمت صلاتها وسئل موسى
ابن جعفر عليهما السلام عن رجل اشترى جارية فمكثت عنده أشهرا لم تطمث وليس ذلك من كبر
وذكر النساء أنه ليس بها حمل هل يجوز أن ينكحها في الفرج فقال إن الطمث قد تحبسه الريح من غير

حبل فلا باس ان يمسها فی الفرج واذا احتبس عن المرأة حيضها شهرا فلا يجوز ان تسقى دواء الطمث
من يومها لان النطفة اذا وقعت فی الرحم تصير الى علقة ثم الى مضغة ثم الى ما شاء الله وان النطفة
اذا وقعت فی غير الرحم لم يخلق منها شیء فاذا لم ترتفع طمثها شهرا وجاوز وقتها التی كانت تطمث
فيه لم تسق دواء واذا اشترى الرجل جارية مدركة ولم تحض عنده حتى مضى لذلك ستة
اشهر وليس بها حبل فان كانت مثلها تحيض ولم يكن ذلك من كبر فهذا عيب ترد به وليس على الحائض
اذا طهرت ان تغسل ثيابها التی لبستها فی طمثها او عرقت فيها الا ان يكون اصابها شیء من الدم
فتغسل ذلك منها فان اصاب ثوبها دم الحيض فغسلته فلم يذهب اثره صبغته بمشق حتى يختلط
ويذهب فان انقطع الحيض عن المرأة فخضبت رأسها بالحنا فانه يعود اليها الحيض ولا بأس ان تسكب
الحايض الماء على يد المتوضئ وتناوله الخمرة ولا يجوز مجامعة المرأة فی حيضها لان الله عز وجل نهى عن
ذلك فقال وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ يعنى بذلك الغسل من الحيض فان كان الرجل شبقا وقد طهرت
المرأة واراد ان يجامعها قبل الغسل امرها ان تغسل فرجها ثم يجامعها ومتى جامعها وهی حايض فی اول
الحيض فعليه ان يتصدق بدينار فان كان فی وسطه فنصف دينار وان كان فی اخره فربع دينار و
روی انه اذا جامعها وهی حايض تصدق على مسكين بقدر شبعه ومن جامع امته وهی حائض
تصدق بثلثة امداد من طعام هذا اذا اتاها فی الفرج فاذا اتاها من دون الفرج فلا شیء عليه
وقال النبی صلى الله عليه وآله من جامع امرأته وهی حايض فخرج الولد مجذوما او ابرص فلا يلومن
الا نفسه وسئل الصادق عليه السلام عن المشوهين فی خلقهم فقال هم الذين يأتی اباؤهم نساءهم
فی الطمث وقال الصادق عليه السلام لا يبغضنا الا من خبثت ولادته او حملت به امه فی حيضها
وتستبرئ الامة اذا اشتريت بحيضة ومن اشترى امة فدخل بها قبل ان يستبرأها فقد زنى بماله
وان ارادت المرأة الغسل من الحيض فعليها ان تستبرأ والاستبراء ان تدخل قطنة فان كان هناك دم
خرج ولو مثل رأس الذباب فان خرج لم تغتسل وان لم يخرج اغتسلت واذا رأت الصفرة والنتن فعليها
ان تلصق بطنها بالحائط وترفع رجلها اليسرى كما ترى الكلب اذا بال وتدخل قطنة فان خرج فيها
دم فهی حائض وان لم يخرج فليست بحائض وان اشتبه عليها دم الحيض ودم القرحة فربما
كان فی فرجها قرحة فعليها ان تستلقی على قفاها وتدخل اصبعها فان خرج الدم من الجانب الايمن
فهو من القرحة وان خرج من الجانب الايسر فهو من الحيض وان افتضها زوجها ولم يرقأ دمها ولا
تدری دم الحيض هو ام دم العذرة فعليها ان تدخل قطنة فان خرجت القطنة مطوقة بالدم فهو

كان تردهنه

واذا اراد

من العذرة وان خرجت منغمسة فهو من الحيض ودم العذرة لا يجوز الشفرتين ودم الحيض حار
يخرج بحرارة شديدة ودم المستحاضة بارد يسيل منها وهي لا تعلم كذلك ذكره ابي رحمه الله في رسالته
الي فاذا رأت الدم خمسة ايام والطهر خمسة ايام او رأت الدم اربعة ايام والطهر ستة ايام فاذا رأت
الدم لم تصل واذا رأت الطهر صلت تفعل ذلك ما بينها وبين ثلاثين يوما فاذا مضت ثلاثون
يوما ثم رأت دما صبيبا اغتسلت واحتشت بالكرسف واستثفرت في وقت كل صلوة واذا رأت
صفرة توضأت والمرأة الحائض اذا رأت الطهر في السفر وليس معها ما يكفيها لغسلها وقد
حضرت الصلوة فان كان معها من الماء قدر ما تغسل به فرجها غسلته وتيممت وصلت
وحل لزوجها ان يأتيها في تلك الحال اذا غسلت فرجها وتيممت ولا يجوز للنساء ان ينظرن
الى انفسهن في المحيض لانهن قد نهين عن ذلك **وسأل** عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله
عن الحائض ما يحل لزوجها منها قال تتزر بازار الى الركبتين وتخرج سرتها ثم له ما فوق الازار **و**
ذكر عن ابيه عليهما السلام ان ميمونة كانت تقول ان النبي صلى الله عليه واله كان يأمرني اذا كنت
حائضا ان اتزر بثوب ثم اضطجع معه في الفراش قال وكن نساء النبي صلى الله عليه واله لا تقضين
الصلوة اذا حضن ولكن يتحشين حين يدخل وقت الصلوة ويتوضين ثم يجلسن قريبا من المسجد
فيذكرن الله عز وجل **وقال** امير المؤمنين عليه السلام في امرأة ادعت انها حاضت في شهر
واحد ثلث حيض انه يسأل نسوة من بطانتها هل كان حيضها فيما مضى على ما ادعت فان شهدن
صدقت والا فهي كاذبة **وسأل** عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن الحائض
تغتسل وعلى جسدها الزعفران لم يذهب به الماء قال لا بأس به وعن المرأة تغتسل وقد امتشطت
بقرامل ولم تنقض شعرها كم يجزيها من الماء قال مثل الذي تشرب شعرها وهو ثلث حفنات على رأسها
وحفنتان على اليمين وحفنتان على اليسار ثم تمر يدها على جسدها كله وكان بعض نساء النبي صلى الله
عليه واله ترجل شعرها وتغسل رأسها وهي حائض واذا ولدت المرأة قعدت عن الصلوة عشرة ايام
الا ان تطهر قبل ذلك فان استمر بها الدم تركت الصلوة ما بينها وبين ثمانية عشر يوما لان اسماء بنت
عميس نفست بمحمد بن ابي بكر في حجة الوداع فامرها رسول الله صلى الله عليه واله ان تقعد ثمانية عشر يوما
وقد روي انها تقعد النفساء عن الصلوة ثمانية عشر يوما لان اقل الحيض ثلثة ايام
واكثره عشرة واوسطه خمسة ايام فجعل الله عز وجل للنفساء ايام اقل الحيض واوسطه واكثره والاخبار
التي رويت في قعودها اربعين يوما وما زاد الى ان تطهر معلولة كلها ووردت للتقية لا يفتى بها

الا اهل الخلاف **وروى** عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن امرأة اصابها الطلق اليوم واليومين واكثر من ذلك ترى صفرة او دما كيف تصنع بالصلوة قال تصلي ما لم تلد فان غلبها الوجع صلت اذا برأت

باب التيمم

قال الله عز وجل وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ **وقال** زرارة قلت لابي جعفر عليه السلام الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض الراس وبعض الرجلين فضحك وقال يا زرارة قاله رسول الله صلى الله عليه وآله ونزل به الكتاب من الله لان الله عز وجل قال فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل ثم قال وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ فوصل اليدين الى المرفقين بالوجه فعرفنا انه ينبغي لهما ان يغسلا الى المرفقين ثم فصل بين الكلامين فقال وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ فعرفنا حين قال برؤسكم ان المسح ببعض الراس لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالراس كما وصل اليدين بالوجه فقال وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ فعرفنا حين وصلهما بالراس ان المسح على بعضهما ثم فسر ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله للناس فضيعوه ثم قال فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ فلما ان وضع الوضوء عمن لم يجد الماء اثبت بعض الغسل مسحا لانه قال بوجوهكم ثم وصل بها وايديكم منه اي من ذلك التيمم لانه علم ان ذلك اجمع لم يجر على الوجه لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف ولا يعلق ببعضها ثم قال الله مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ والحرج الضيق **وقال** زرارة قال ابو جعفر عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم لعمار في سفر له يا عمار بلغنا انك اجنبت فكيف صنعت قال تمرغت يا رسول الله في التراب فقال له كذلك يتمرغ الحمار افلا صنعت كذا ثم اهوى بيديه الى الارض فوضعهما على الصعيد ثم مسح جبينه باصابعه وكفيه احدهما بالاخرى ثم لم يعد ذلك فاذا تيمم الرجل للوضوء ضرب بيديه على الارض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينه وحاجبيه ومسح على ظهر كفيه واذا كان التيمم للجنابة ضرب بيديه على الارض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينه وحاجبيه ثم ضرب بيديه على الارض مرة اخرى ومسح على ظهر يديه فوق الكف قليلا ويبدأ بمسح اليمنى قبل اليسرى **وسأل** عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل اذا اجنب ولم يجد الماء قال يتيمم بالصعيد فاذا وجد الماء فليغتسل ولا يعيد الصلوة وعن الرجل يمر بالركية وليس معه دلو قال ليس عليه ان يدخل الركية لان رب الماء هو رب الارض فليتيمم وعن الرجل

يجنب ومعه قدر ما يكفيه من الماء لوضوء الصلوة أيتوضأ بالماء او يتيمم قال لا بل يتيمم الا ترى انه انما جعل عليه نصف الوضوء ومتى اصاب المتيمم الماء ورجا ان يقدر على ماء آخر وظن انه يقدر عليه كلما اراده فعسر عليه ذلك فان نظره الى الماء ينقض تيممه وعليه ان يعيد التيمم فان اصاب الماء وقد دخل في الصلوة فلينصرف وليتوضأ ما لم يركع فان كان قد ركع فليمض في صلوته فان التيمم احد الطهورين ومن تيمم ثم اصاب الماء فعليه الغسل ان كان جنبا والوضوء ان لم يكن جنبا فان اصاب الماء وقد صلى بتيمم وهو في وقت فقد تمت صلوته ولا اعادة عليه وقال زرارة ومحمد بن مسلم قلنا لابي جعفر عليه السلام رجل لم يصب الماء وحضرت الصلوة فتيمم وصلى ركعتين ثم اصاب الماء اينقض الركعتين او يقطعهما ويتوضأ ثم يصلي قال لا ولكنه يمضي في صلوته فيتمهما ولا ينقضهما لمكان الماء لانه دخلها وهو على طهر بتيمم وقال زرارة قلت له دخلها وهو متيمم فصلى ركعة ثم احدث فاصاب ماء قال يخرج فيتوضأ ثم يبني على ما مضى من صلوته التي صلى بالتيمم وسأل عمار بن موسى الساباطي اباعبد الله عليه السلام عن التيمم من الوضوء ومن الجنابة ومن الحيض للنساء سواء فقال نعم وسأل محمد بن مسلم اباجعفر عليه السلام عن الرجل يكون به القروح والجراحة فيجنب فقال لا باس بان يتيمم ولا يغتسل وقال الصادق عليه السلام المبطون والكسير يؤممان ولا يغسلان وقيل لرسول الله صلى الله عليه وآله يا رسول الله ان فلانا اصابته جنابة وهو مجدور فغسلوه فمات فقال قتلوه الا سألوا الا يمموه ان شفاء العي السؤال وسئل الصادق عليه السلام عن مجدور اصابته جنابة فقال ان كان اجنب هو فليغتسل وان كان احتلم فليتيمم والجنب اذا خاف على نفسه من البرد يتيمم وسأله معوية بن ميسرة عن الرجل يكون في السفر فلا يجد الماء فيتيمم ويصلي ثم يأتي على الماء وعليه شيء من الوقت ايمضي على صلوته ام يتوضأ ويعيد الصلوة قال يمضي على صلوته فان رب الماء هو رب التراب واتى ابوذر رحمة الله عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله هلكت جامعت على غير ماء قال فامر النبي صلى الله عليه وآله بمحمل فاستترنا به وبماء فاغتسلت انا وهي ثم قال يا اباذر يكفيك الصعيد عشر سنين واذا اجنب الرجل في سفر ومعه ماء قدر ما يتوضأ به يتيمم ولم يتوضأ الا ان يعلم انه يدرك الماء قبل ان يفوته وقت الصلوة وسأل عبد الرحمن بن ابي نجران اباالحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن ثلثة نفر كانوا في سفر احدهم جنب والثاني ميت والثالث على غير وضوء وحضرت الصلوة ومعهم من الماء قدر ما يكفي احدهم من يأخذ الماء وكيف يصنعون فقال يغتسل الجنب ويدفن

لان

الماء

ولا يغتسلان

سألوه يمموه

فليتيمم

ثلثة

الميت بتيمم ويتيمم الذی هو على غير وضوء لان الغسل من الجنابة فريضة وغسل الميت سنة والتيمم للآخر جائز وسأل محمد بن حمران النهدی وجميل بن دراج اباعبدالله عليه السلام عن امام قوم اصابته جنابة فی السفر وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل ايتوضأ بعضهم ويصلی بهم فقال لا ولكن يتيمم الجنب ويصلی بهم فان الله عزوجل جعل التراب طهورا كما جعل الماء طهورا وسأل عبدالله بن سنان اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يصيبه الجنابة فی الليلة الباردة ويخاف على نفسه التلف ان اغتسل فقال يتيمم ويصلی فاذا امن من البرد اغتسل واعاد الصلوة واذا كان الرجل فی حال لا يقدر الا على الطين يتيمم به فان الله تبارك وتعالى اولى بالعذر اذا لم يكن معه ثوب جاف ولا لبد يقدر على ان ينفضه ويتيمم به ومن كان فی وسط زحام يوم الجمعة او يوم عرفة ولم يستطع الخروج من المسجد من كثرة الناس تيمم وصلى معهم ولو يعيد اذا انصرف ومن تيمم وكان معه ماء فنسی وصلى بتيمم ثم ذكر قبل ان يخرج الوقت فليعد الوضوء والصلوة ومن احتلم فی مسجد من المساجد خرج منه واغتسل الا ان يكون احتلامه فی المسجد الحرام او فی مسجد الرسول صلى الله عليه وآله فانه ان احتلم فی احد هذين المسجدين تيمم وخرج ولم يمش فيهما الا متيمما باب غسل يوم الجمعة ودخول الحمام وآدابه وما جاء فی التنظيف والزينة قال رسول الله صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر ونهى عليه السلام عن الغسل تحت السماء الا بمئزر ونهى عن دخول الانهار الا بمئزر فقال ان للماء اهلا وسكانا وغسل يوم الجمعة واجب على الرجال والنساء فی السفر والحضر الا انه رخص للنساء فی السفر لقلة الماء ومن كان فی سفر ووجد الماء يوم الخميس وخشی ان لا يجده يوم الجمعة فلا بأس بان يغتسل يوم الخميس للجمعة فان وجد الماء يوم الجمعة اغتسل وان لم يجد اجزأه فقد روی الحسن بن موسى بن جعفر عليهما السلام عن امه وام احمد بن موسى بن جعفر عليهما السلام قالتا كنا مع ابی الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام فی البادية ونحن نريد بغداد فقال لنا يوم الخميس اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة فان الماء غدا بها قليل قالتا فاغتسلنا يوم الخميس للجمعة وغسل يوم الجمعة سنة واجبة ويجوز من وقت طلوع الفجر يوم الجمعة الى قرب الزوال وافضل ذلك ما قرب من الزوال ومن نسی الغسل او فاته لعلة فليغتسل بعد العصر او يوم السبت ويجزی الغسل للجمعة كما يكون للرواح الى الصلوة فيقرب الغسل ويقول المغتسل للجمعة اللهم طهرنی وطهر قلبی وانق غسلی واجر على لسانی محبة منك وقال الصادق عليه السلام من اغتسل للجمعة فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له

Margin notes (right):
ن فی نسخة
منه
ن أذا
ن النبی
ن للرواح
علی

أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَاجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ كان طهوراً من الجمعة الى الجمعة وقال الصادق عليه السلام غسل يوم الجمعة طهور وكفارة لما بينهما من الذنوب من الجمعة الى الجمعة وقال الصادق عليه السلام في علة غسل يوم الجمعة ان الانصار كانت تعمل في نواضحها واموالها فاذا كان يوم الجمعة حضروا المسجد فتاذى الناس بارواح اباطهم واجسادهم فامرهم رسول الله صلى الله عليه وآله بالغسل فجرت بذلك السنة وروى ان الله تبارك وتعالى اتم صلوة الفريضة بصلوة النافلة واتم صيام الفريضة بصيام النافلة واتم الوضوء بغسل يوم الجمعة وروى يحيى بن سعيد الاهوازي عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن محمد بن حمران قال قال الصادق جعفر بن محمد عليه السلام اذا دخلت الحمام فقل في الوقت الذي تنزع فيه ثيابك اللهم انزع عني ربقة النفاق وثبتني على الايمان واذا دخلت البيت الاول فقل اللهم اني اعوذ بك من شر نفسي واستعيذ بك من اذاه فاذا دخلت البيت الثاني فقل اللهم اذهب عني الرجس النجس وطهر جسدي وقلبي وخذ من الماء الحار وضعه على هامتك وصب منه على رجليك وان امكن ان تبلع منه جرعة فافعل فانه ينقي المثانة والبث في البيت الثاني ساعة واذا دخلت البيت الثالث فقل نعوذ بالله من النار ونسأله الجنة ترددها الى وقت خروجك من البيت الحار واياك وشرب الماء البارد والفقاع في الحمام فانه يفسد المعدة ولا تصبن عليك الماء البارد فانه يضعف البدن وصب الماء البارد على قدميك اذا خرجت فانه يسل الداء من جسدك فاذا لبست ثيابك فقل اللهم البسني التقوى وجنبني الردى فاذا فعلت ذلك امنت من كل داء ولا باس بقراءة القرآن في الحمام ما لم ترد به الصوت اذا كان عليك مئزر وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام فقال اكان امير المؤمنين عليه السلام ينهى عن قراءة القرآن في الحمام فقال لا انما نهى ان يقرأ الرجل وهو عريان فاذا كان عليه ازار فلا باس وقال علي بن يقطين لموسى بن جعفر عليه السلام اقرأ في الحمام وانكح فيه قال لا باس ويجب على الرجل ان يغض بصره ويستر فرجه من ان ينظر اليه وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ فقال كلما كان في كتاب الله من ذكر حفظ الفرج فهو من الزنا الا في هذا الموضع فانه للحفظ من ان ينظر اليه وروى عن الصادق عليه السلام انه قال انما اكره النظر الى عورة المسلم فاما النظر الى عورة من ليس بمسلم مثل النظر الى عورة الحمار وقال امير المؤمنين عليه السلام نعم البيت الحمام تذكر فيه النار ويذهب بالدرن وقال عليه السلام بئس البيت الحمام يهتك الستر ويذهب بالحياء وقال الصادق عليه السلام بئس البيت الحمام يهتك الستر ويبدي

طهوراً

خرجت

الأذى

فهو

بيت

العورة ونعم البيت الحمام يذكر حر النار ومن الآداب ان لا يدخل الرجل ولده معه الحمام فينظر
الى عورته وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبعث بحليلته
الى الحمام وقال عليه السلام من اطاع امرأته اكبه الله على منخريه في النار فقيل وما تلك الطاعة قال تدعوه
الى النياحات والعرسات والحمامات ولبس الثياب الرقاق فيجيبها وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يدع غسل يوم الجمعة ناسيا او متعمدا فقال اذا كان ناسيا فقد تمت صلوته وان كان متعمدا
فليستغفر الله ولا يعد وقال الصادق عليه السلام لا تتدلك في الحمام فانه يذيب شحم الكليتين ولا تسرح
في الحمام فانه يرقق الشعر ولا تغسل راسك بالطين فانه يسمج الوجه وفي حديث آخر يذهب بالغيرة و
لا تدلك بالخزف فانه يورث البرص ولا تمسح وجهك بالازار فانه يذهب بماء الوجه وروى ان ذلك
طين مصر وخزف الشام والسواك في الحمام يورث وباء الاسنان ولا يجوز التطهير والغسل بغسالة الحمام
وقال الصادق عليه السلام ليتزين احدكم يوم الجمعة يغتسل ويتطيب ويسرح لحيته ويلبس انظف ثيابه
وليتهيأ للجمعة وليكن عليه في ذلك اليوم السكينة والوقار وليحسن عبادة ربه وليفعل الخير ما استطاع
فان الله جل ذكره يطلع على الارض ليضاعف الحسنات وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لا
تدخلوا الحمام على الريق ولا تدخلوه حتى تطعموا شيئا وقال بعضهم خرج الصادق عليه السلام من الحمام
فلبس وتعمم قال فما تركت العمامة عند خروجي من الحمام في الشتاء والصيف وقال موسى بن جعفر
عليه السلام الحمام يوم ويوم لا يكثر اللحم وادمانه كل يوم يذيب شحم الكليتين وكان الصادق عليه السلام
يطلي في الحمام فاذا بلغ موضع العورة قال للذي يطلي تنح ثم يطلي هو ذلك الموضع ومن اطلى فلا باس
ان يلقى الستر عنه لان النورة سترة ودخل الصادق عليه السلام الحمام فقال له صاحب الحمام
نخليه لك فقال لا ان المؤمن خفيف المؤنة وروى عن عبيد الله المرافقي قال دخلت
حماما بالمدينة فاذا شيخ كبير وهو قيم الحمام فقلت له يا شيخ لمن هذا الحمام فقال لابي جعفر محمد بن
علي فقلت كان يدخله قال نعم فقلت كيف كان يصنع قال كان يدخل فيبدأ فيطلي عانته وما يليها
ثم يلف ازاره على اطراف احليله ويدعوني فاطلي ساير جسده فقلت له يوما من الايام الذي تكره ان
اراه قد رايته قال كلا ان النورة سترة وقال عبد الرحمن بن مسلم المعروف بسعدان كنت في الحمام في
البيت الاوسط فدخل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وعليه ازار فوق النورة فقال السلام عليكم
فرددت عليه السلام ودخلت البيت الذي فيه الحوض فاغتسلت وخرجت وفي هذا اطلاق في التسليم في الحمام لمن
عليه مئزر والنهي الوارد عن التسليم فيه هو لمن لا مئزر عليه وروى حنان بن سدير عن ابيه قال

النائحات ن
يذهب ن
راسك ن
ليتزين ن
عليك ن
٢ الكاظم ن
يذيب ن
المئزر ن
الواقفي ن
٢ له علي ن

انا وابي وجدي وعمي حماماً في المدينة فاذا رجل في بيت المسلخ فقال لنا ممن القوم فقلنا من اهل
العراق فقال واي العراق فقلنا الكوفيون فقال مرحباً بكم يا اهل الكوفة واهلاً انتم الشعار دون
الدثار ثم قال وما يمنعكم من الازار فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال عورة المؤمن على المؤمن حرام
قال فبعث عمي الى كرباسة فشقها باربعة ثم اخذ كل واحد منا واحداً ثم دخلنا فيها فلما كنا في البيت الحار
صمد لجدي فقال يا كهل ما يمنعك من الخضاب فقال لجدي ادركت من هو خير مني ومنك
لا يختضب فقال من ذا الذي هو خير مني فقال ادركت علي بن ابي طالب عليه السلام ولا يختضب فنكس رأسه
وتصاب عرقاً وقال صدقت وبررت ثم قال يا كهل ان تختضب فان رسول الله صلى الله عليه وآله قد خضب وهو خير
من علي عليه السلام وان تترك فلك بعلي عليه السلام اسوة قال فلما خرجنا من الحمام سألنا عن الرجل
في المسلخ فاذا هو علي بن الحسين ومعه ابنه محمد بن علي عليهما السلام **وفي** هذا الخبر اطلاق للامام
ان يدخل ولده معه الحمام دون من ليس بامام وذلك ان الامام معصوم في صغره وكبره لا يقع منه
النظر الى عورة في الحمام ولا غيره **وقال** الصادق عليه السلام الفخذ ليس من العورة **وقال** امير المؤمنين
عليه السلام النورة طهور **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام القوا الشعر عنكم فانه نجس **و
قال** الصادق عليه السلام من اراد ان يتنور فليأخذ من النورة ويجعله على طرف انفه ويقول اللهم
ارحم سليمان بن داود كما امرنا بالنورة فانه لا تحرقه النورة ان شاء الله عز وجل **وروي** ان من جلس وهو
متنور خيف عليه الفتق **وقال** امير المؤمنين عليه السلام احب للمؤمن ان يطلي في كل خمسة عشر يوماً **وقال**
الصادق عليه السلام السنة في النورة في كل خمسة عشر يوماً فان اتت عليك عشرون يوماً وليس عندك شيء
فاستقرض على الله عز وجل **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يترك
عانته فوق اربعين يوماً ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تدع ذلك منها فوق عشرين يوماً **وقال**
رسول الله صلى الله عليه وآله احلقوا شعر البطن للذكر والانثى **وكان** الصادق عليه السلام يطلي ابطيه في
الحمام ويقول نتف الابط يضعف المنكبين ويوهي ويضعف البصر **وقال** عليه السلام حلقه افضل من نتفه
وطليه افضل من حلقه **وقال** علي عليه السلام نتف الابط ينفي الرائحة المكروهة وهو طهور وسنة مما امر به الطيب
عليه وآله السلام **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله لا يطولن احدكم شعر ابطيه فان الشيطان يتخذه
مخبأ يستتر به والجنب لا بأس بان يطلي فان النورة تزيده نظافة **وقال** الصادق عليه السلام قال امير المؤمنين
عليه السلام ينبغي للرجل ان يتوقى النورة يوم الاربعاء فانه يوم نحس مستمر وتجوز النورة في سائر الايام **وروي**
انها في يوم الجمعة تورث البرص **وروى** الريان بن الصلت عمن اخبره عن ابي الحسن عليه السلام قال من تنور

يوم الجمعة فاصابه البرص فلا يلومن الا نفسه ولا بأس ان يتدلك الرجل في الحمام بالسويق والدقيق و
النخالة ولا بأس ان يتدلك بالدقيق الملتوت بالزيت وليس فيما ينفع البدن اسراف انما الاسراف فيما اتلف
المال واضر بالبدن وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اطلى واختضب بالحناء آمنه الله تعالى من
ثلاث خصال الجذام والبرص والآكلة الى طلية مثلها وقال الصادق عليه السلام الحناء على اثر النورة
امان من الجذام والبرص وروي ان من اطلى وتدلك بالحناء من قرنه الى قدمه نفى الله عنه الفقر
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اختضبوا بالحناء فانه يجلو البصر وينبت الشعر ويطيب الريح ويسكن
الزوجة وقال الصادق عليه السلام الحناء يذهب بالسهك ويزيد في ماء الوجه ويطيب النكهة ويحسن
الولد ولا بأس ان يمس الرجل الخلوق في الحمام ويمسح به يده من شقاق يداويه ولا يستحب ان يدمنه ولا ان
يرى اثره عليه وقال امير المؤمنين عليه السلام الخضاب هدى الى محمد صلى الله عليه وآله وهو من السنة
وقال الصادق عليه السلام لا بأس بالخضاب كله ودخل الحسن بن الجهم على ابي الحسن موسى بن
جعفر عليه السلام وقد اختضب بالسواد فقال ان في الخضاب اجرا والخضاب والتهيئة مما يزيد الله عز وجل في
عفة النساء ولقد ترك نساء العفة بترك ازواجهن التهيئة فقال له بلغنا ان الحناء تزيد في الشيب فقال
اي شيء يزيد في الشيب الشيب يزيد في كل يوم وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الخضاب
فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يختضب وهذا شعره عندنا وروي انه عليه السلام كان في رأسه
ولحيته سبع عشرة شيبة وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم والحسين بن علي وابو جعفر محمد بن علي
عليهم السلام يختضبون بالكتم وكان علي بن الحسين يختضب بالحناء والكتم وقال الصادق عليه
السلام الخضاب بالسواد انس للنساء ومهابة للعدو وقال عليه السلام في قول الله تعالى واعدوا لهم ما
استطعتم من قوة قال منه الخضاب بالسواد وان رجلا دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وقد صفر لحيته فقال
له رسول الله ما احسن هذا ثم دخل عليه بعد هذا وقد اقنى بالحناء فتبسم رسول الله صلى الله عليه وآله وقال هذا احسن من
ذاك ثم دخل عليه بعد ذلك وقد خضب بالسواد فضحك اليه فقال هذا احسن من ذاك وذاك وقال
الصادق عليه السلام لا ينبغي للمرأة ان تعطل نفسها ولو ان تعلق في عنقها قلادة ولا ينبغي لها ان
تدع يدها من الخضاب ولو ان تمسحها بالحناء مسحا وان كانت مسنة وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام
ان الاظافير اذا اصابتها النورة غيرتها حتى انها تشبه اظافير الموتى فلا بأس بتغييرها وقد خضب
الائمة عليهم السلام بالوسمة والخضاب بالصفرة خضاب الايمان والحمرة خضاب الاسلام وبالسواد
اسلام وايمان ونور وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي درهم في الخضاب افضل

من الف درهم فی غیرلا فی سبیل الله عز وجل وفیه اربع عشرة خصلة يطرد الريح من الاذنين ويجلو البصر ويلين الخياشيم ويطيب النكهة ويشد اللثة ويذهب بالضنى ويقل وسوسة الشيطان وتفرح به الملائكة ويستبشر به المؤمن ويغيظ به الكافر وهو زينة وطيب ويستحي منه منكر ونكير وهو براءة له في قبره وقال الصادق عليه السلام انی لاحلق فی كل جمعة فيما بين الطلية الى الطلية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله للرجل احلق فانه يزيد في جمالك وقال الصادق عليه السلام حلق الراس في غير حج ولا عمرة مثلة لاعدائكم وجمال لكم ومعنى هذا في قول النبي صلى الله عليه وآله في وصف الخوارج فقال انهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية وعلامتهم التسبيت وهو الحلق وترك التدهن وقال الصادق عليه السلام اخذ الشعر من الانف يحسن الوجه وقال الصادق عليه السلام غسل الراس بالخطمی في كل جمعة امان من البرص والجنون وقال عليه السلام غسل الراس بالخطمی ينفي الفقر ويزيد في الرزق وفي خبر آخر قال عليه السلام غسل الراس بالخطمی نشرة وقال امير المؤمنين عليه السلام غسل الراس بالخطمی يذهب بالدرن وينقي الاقذاء وان رسول الله صلى الله عليه وآله اغتم فامره جبرئيل عليه السلام ان يغسل رأسه بالسدر وكان ذلك سدرا من سدرة المنتهى وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام غسل الراس بالسدر يجلب الرزق جلبا وقال الصادق عليه السلام اغسلوا رؤسكم بورق السدر فانه قدسه كل ملك مقرب وكل نبي مرسل ومن غسل رأسه بورق السدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما ومن صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما لم يعص الله ومن لم يعص الله دخل الجنة ومن غسل رجليه بعد خروجه من الحمام فلا باس وان لم يغسلهما فلا باس وخرج الحسن بن علي بن ابي طالب عليه السلام من الحمام فقال له رجل طاب استحمامك فقال يا لكع وما تصنع بالاست ههنا فقال طاب حمامك قال اذا طاب الحمام فما راحة البدن منه فقال طاب حميمك فقال ويحك اما علمت ان الحميم العرق قال له كيف اقول قال قل طاب ما طهر منك وطهر ما طاب منك وقال الصادق عليه السلام اذا قال لك اخوك وقد خرجت من الحمام طاب حمامك فقل له انعم الله بالك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الداء ثلاثة والدواء ثلاثة فاما الداء فالدم والمرة والبلغم فدواء الدم الحجامة ودواء البلغم الحمام ودواء المرة المشي وقال الصادق عليه السلام ثلاثة يهدمن البدن وربما قتلن اكل القديد الغاب ودخول الحمام على البطنة ونكاح العجائز وروي نشيان على الامتلاء وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تقليم الاظفار يوم الجمعة يؤمن من الجذام والجنون والبرص والعمى فان لم تحتج فحكها حكا وفي خبر آخر فان لم تحتج فامر عليها السكين او المقراض وروى عبد الرحيم القصير

عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من اخذ من اظفاره وشاربه كل جمعة وقال حين يأخذ بسم الله وبالله
وعلى سنة رسول الله محمد وآل محمد صلوات الله عليهم لم يسقط منه قلامة ولا جزازة الا كتب الله عز وجل
له بها عتق نسمة ولم يمرض الا مرضه التي يموت فيه وروي في خبر آخر انه من يقلم اظافيره يوم الجمعة
يبدأ بخنصره من اليد اليسرى ويختم بخنصره من اليد اليمنى وقال الصادق عليه السلام اخذ الشارب
من الجمعة الى الجمعة امان من الجذام وقال الحسين بن ابي العلا للصادق عليه السلام ما ثواب من اخذ
شاربه وقلم اظافيره في كل جمعة قال لا يزال مطهرا الى الجمعة الاخرى وقال رسول الله صلى الله عليه و
آله لا يطولن احدكم شاربه فان الشيطان يتخذه مخبأ يستتر به وقال الصادق عليه السلام من قلم
اظفاره يوم الجمعة لم تشعث انامله وقال الصادق عليه السلام من قص اظافيره يوم الخميس وترك واحدا
ليوم الجمعة نفى الله عنه الفقر وقال عبد الله بن ابي يعفور للصادق عليه السلام جعلت فداك يقال ما استنزل
الرزق بشيء مثل التعقيب فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فقال اجل ولكن اخبرك بخير من ذلك
اخذ الشارب وتقليم الاظفار يوم الجمعة وتقليم الاظفار يوم الخميس يدفع الرمد وقال ابو جعفر عليه
السلام من اخذ من اظفاره كل خميس لم يرمد ولده وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قلم اظفاره
يوم السبت ويوم الخميس واخذ من شاربه عوفي من وجع الضرس ووجع العين وقال موسى بن بكر للصادق
عليه السلام ان اصحابنا يقولون انما اخذ الشارب والاظفار يوم الجمعة فقال سبحان الله خذها ان شئت
يوم الجمعة وان شئت في سائر الايام وقال الصادق عليه السلام قصها اذا طالت وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله للرجال قصوا اظافيركم وللنساء اتركن من اظفاركن فانه ازين لكن وقال الصادق عليه
السلام يدفن الرجل اظافيره وشعره اذا اخذ منها وهي سنة وروي ان من السنة دفن الشعر والظفر
والدم وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام عن قول الله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد قال من ذلك
التمشط عند كل صلوة وقال الصادق عليه السلام مشط الرأس يذهب بالوباء ومشط اللحية يشد
الاضراس وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام اذا سرحت لحيتك ورأسك فامر المشط على صدرك
فانه يذهب بالهم والوباء وقال الصادق عليه السلام من سرح لحيته سبعين مرة وعدها مرة مرة لم يقربه
الشيطان اربعين يوما ولا بأس بامشاط العاج والمكاحل والمداهن وقال موسى بن جعفر عليه السلام
تمشطوا بالعاج فانه يذهب بالوباء وقال الصادق عليه السلام المشط يذهب بالوباء وهو الحمى وفي رواية
احمد بن ابي عبد الله البرقي يذهب بالوباء وهو الضعف وقال الله عز وجل ولا تنيا في ذكري اي لا تضعفا
وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام ثلاث من عرفهن لم يدعهن جز الشعر وتشمير الثوب ونكاح الاماء

المرض — مخبأ من قلم اظفاره — بكير — ويعدها

وقال الصادق عليه السلام لبعض أصحابه استأصل شعرك يقل درنه ودوابه ووسخه وتغلظ رقبتك
ويجلو بصرك ويستريح به بدنك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتخذ شعرا فليحسن ولايته أو ليجزه و
قال عليه السلام الشعر الحسن من كسوة الله تعالى فاكرموه وقال الصادق عليه السلام من اتخذ شعرا ولم
يفرقه فرقه الله تعالى بمنشار من نار وكان شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وفرة لم يبلغ الفرق وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله حفوا الشوارب واعفوا اللحى ولا تشبهوا باليهود ونظر رسول الله صلى الله عليه وآله الى رجل
طويل اللحية فقال ما كان على هذا لو هيأ من لحيته فبلغ الرجل ذلك فهيأ من لحيته بين اللحيتين ثم دخل على النبي
صلى الله عليه وآله فلما رآه قال هكذا فافعلوا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان المجوس جزوا لحاهم
ووفروا شواربهم وانا نجز الشوارب ونعفي اللحى وهي الفطرة وقال الصادق عليه السلام ما زاد من اللحية
عن القبضة فهو في النار وقال محمد بن مسلم رأيت ابا جعفر الباقر عليه السلام يأخذ من لحيته فقال دورها
وقال الصادق عليه السلام تقبض بيدك على لحيتك وتجز ما فضل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
الشيب في مقدم الرأس يمن وفي العارضين سخاء وفي الذوائب شجاعة وفي القفا شوم وقال الصادق عليه
السلام اول من شاب ابراهيم الخليل عليه السلام وانه ثنى لحيته فرأى طاقة بيضاء فقال يا جبرئيل ما هذا فقال
هذا وقار فقال ابراهيم اللهم زدني وقارا وقال عليه السلام من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم
القيمة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الشيب نور فلا تنتفوه وكان علي عليه السلام لا يرى بجز الشيب
باسا ويكره نتفه والنهي عن نتف الشيب نهي كراهية لا نهي تحريم لان الصادق عليه السلام قال لا باس بجز
الشمط ونتفه وجزه احب الي من نتفه واخبارهم عليهم السلام لا تختلف في حالة واحدة لان مخرجها
من عند الله تعالى ذكره وانما تختلف بحسب اختلاف الاحوال وقال الصادق عليه السلام اربع
من اخلاق الانبياء عليهم السلام التطيب والتنظيف بالموسى وحلق الجسد بالنورة وكثرة الطروقة
وقال عليه السلام قلموا اظفاركم يوم الثلثاء واستحموا يوم الاربعاء واصيبوا من الحجامة حاجتكم يوم الخميس
وتطيبوا باطيب طيبكم يوم الجمعة **باب غسل الميت** قال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى
الله عليه وآله دخل على رجل من بني هاشم وهو في النزع فقال له قل لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا
الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن
ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين فقالها فقال رسول الله صلى الله عليه
وآله الحمد لله الذي انقذه من النار وهذه الكلمات هي كلمات الفرج وقال ابو جعفر عليه
السلام انكم تلقنون موتاكم لا اله الا الله عند الموت ونحن نلقن موتانا محمد رسول الله وقال

رسول الله صلى الله عليه وآله لقنوا موتاكم لا اله الا الله فان من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة
وقال الصادق عليه السلام اعقل ما يكون المؤمن عند موته وقال الصادق عليه السلام اعتقل
لسان رجل من اهل المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه الذي مات فيه فدخل عليه رسول
الله صلى الله عليه وآله فقال له قل لا اله الا الله فلم يقدر عليه فاعاد عليه رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يقدر عليه وعند
رأس الرجل امرأة فقال لها هل لهذا الرجل ام فقالت نعم يا رسول الله انا امه فقال لها افراضية انت عنه ام لا
فقالت لا بل ساخطة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله فاني احب ان ترضي عنه فقالت قد رضيت عنه
لرضاك يا رسول الله فقال له قل لا اله الا الله فقال لا اله الا الله فقال قل يا من يقبل اليسير ويعفو عن
الكثير اقبل مني اليسير واعف عني الكثير انك انت العفو الغفور فقالها فقال له ما ذا ترى فقال ارى
اسودين قد دخلا علي قال اعدها فاعادها فقال ما ذا ترى فقال قد تباعدا عني ودخل
ابيضان وخرج الاسودان فما اراهما ودنا الابيضان مني الآن ياخذان بنفسي فمات من ساعته
وسئل الصادق عليه السلام عن توجيه الميت فقال استقبل بباطن قدميه القبلة وقال امير المؤمنين
عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من ولد عبد المطلب وهو في السوق وقد وجه لغير القبلة
فقال وجهوه الى القبلة فانكم اذا فعلتم ذلك اقبلت عليه الملائكة واقبل الله عز وجل عليه بوجهه فلم يزل كذلك
حتى يقبض وقال الصادق عليه السلام ما من احد يحضره الموت الا وكل به ابليس من شياطينه من يامره
بالكفر ويشككه في دينه حتى تخرج نفسه فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حتى
يموتوا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله في آخر خطبة خطبها من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ثم قال و
ان السنة لكثير من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه ثم قال ان الشهر لكثير من تاب قبل موته بجمعة تاب
الله عليه ثم قال ان الجمعة لكثير ومن تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه ثم قال وان يوما لكثير ومن تاب قبل
موته بساعة تاب الله عليه ثم قال وان الساعة لكثير ومن تاب وقد بلغت نفسه هذه واهوى بيده الى
حلقه تاب الله عليه وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل وليست التوبة للذين يعملون السيئات
حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن قال ذلك اذا عاين امر الآخرة واتى رسول الله
صلى الله عليه وآله رجل من اهل البادية له جسم وجمال فقال يا رسول الله اخبرني عن قول الله عز
وجل الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحيوة الدنيا وفي الآخرة فقال اما قوله تعالى لهم
البشرى في الحيوة الدنيا فهي الرؤيا الحسنة يراها المؤمن فيبشر بها في دنياه واما قول الله عز وجل
وفي الآخرة فانها بشارة المؤمن عند الموت يبشر بها عند موته ان الله قد غفر لك ولمن يحملك

الی قبرک وقال الصادق علیه السلام قیل لملک الموت کیف تقبض الارواح و بعضها فی المغرب و بعضها فی المشرق فی ساعة واحدة فقال ادعوها فتجیبنی قال فقال ملک الموت علیه السلام ان الدنیا بین یدی کالقصعة بین یدی احدکم یتناول منها ما شاء والدنیا عندی کالدرهم فی کف احدکم یقلبه کیف یشاء وقال الصادق علیه السلام ما یخرج مؤمن عن الدنیا الا برضا منه وذلک ان الله تبارک وتعالی یکشف له الغطاء حتی ینظر الی مکانه من الجنة وما اعد الله له فیها وتنصب له الدنیا کاحسن ما کانت له ثم یخیر فیختار ما عند الله عز وجل ویقول ما اصنع بالدنیا وبلائها فلقنوا موتاکم کلمات الفرج وقال ابو جعفر الباقر علیه السلام لو ادرکت عکرمة عند الموت لنفعته فقیل للصادق علیه السلام بما ذا کان ینفعه قال کان یلقنه ما انتم علیه وقال رسول الله صلی الله علیه وآله موت الفجاءة تخفیف علی المؤمن واخذ واسف علی الکافر وقال الصادق علیه السلام الموت کفارة ذنب کل مؤمن وقال علیه السلام ان بین الدنیا والآخرة الف عقبة اهونها وایسرها الموت وقال الصادق علیه السلام ان الشیطان لیاتی الرجل من اولیائنا عند موته عن یمینه وعن شماله لیضله عما هو علیه فیابی الله عز وجل له ذلک وذلک قول الله تعالی یثبت الله الذین آمنوا بالقول الثابت فی الحیوة الدنیا وفی الآخرة وقال الصادق علیه السلام فی المیت تدمع عیناه عند الموت ان ذلک عند معاینة رسول الله صلی الله علیه وآله فیری ما یسره ثم قال ما تری الرجل یری ما یسره وما یحب فتدمع عیناه ویضحک قال الصادق علیه السلام اذا رایت المؤمن قد شخص ببصره و سالت عینه الیسری ورشح جبینه وتقلصت شفتاه وانتشر منخراه فای ذلک رایت فحسبک به وقال ابو جعفر علیه السلام ان آیة المؤمن اذا حضره الموت ان یبیض وجهه اشد من بیاض لونه ویرشح جبینه ویسیل من عینیه کهیئة الدموع فیکون ذلک آیة خروج روحه وان الکافر یخرج روحه سلا من شدقه کزبد البعیر کما یخرج نفس الحمار وروی ان آخر طعم یجده الانسان عند موته طعم العنب وسئل رسول الله صلی الله علیه وآله کیف یتوفی ملک الموت المؤمن فقال ان ملک الموت لیقف من المؤمن عند موته موقف العبد الذلیل من المولی فیقوم واصحابه لا یدنوا منه حتی یبدأه بالتسلیم ویبشره بالجنة وقال امیر المؤمنین علیه السلام ان المؤمن اذا حضره الموت وثقه ملک الموت فلولا ذلک لم یستقر وما من احد یحضره الموت الا مثل له النبی صلی الله علیه وآله والحجج صلوات الله علیهم حتی یراهم فان کان مؤمنا یراهم بحیث یحب وان کان غیر مؤمن یراهم بحیث یکره وقال الله تبارک وتعالی فلولا اذا بلغت الحلقوم وانتم

فیتناول کل دهم | اموانکم | اخذ واسف | اولیائنا | ببصره | سیلا | من | بالسلام | اجمعین یراهم | یراهم

حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ ه وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُبْصِرُونَ **وقال** الصادق علیه السلام انه اذا بلغت النفس الحلقوم اری مکانه من الجنة فیقول ردونی الی الدنیا حتی اخبر اهلی بما اری فیقال له لیس الی ذلک سبیل **وسئل** الصادق علیه السلام عن قول الله عزوجل اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وعن قول الله عزوجل قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ وعن قول الله عزوجل الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ والَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ وعن قوله عزوجل تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وعن قوله عزوجل وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ وقد تموت فی الساعة الواحدة فی جمیع الافاق ما لا یحصیه الا الله عزوجل فکیف هذا فقال ان الله تبارک وتعالی جعل لملک الموت اعوانا من الملائکة یقبضون الارواح بمنزلة صاحب الشرطة له اعوان من الانس یبعثهم فی حوائجه فتتوفاهم الملائکة ویتوفاهم ملک الموت من الملائکة مع ما یقبض هو ویتوفاها الله عزوجل من ملک الموت **وقال** الصادق علیه السلام ان ولی علی علیه السلام یراه فی ثلث مواطن حیث یسره عند الموت وعند الصراط وعند الحوض وملک الموت یدفع الشیطان عن المحافظ علی الصلوة ویلقنه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فی تلک الحالة العظیمة **وقال** امیر المؤمنین علیه السلام ان العبد اذا کان فی اخر یوم من الدنیا واول یوم من الاخرة مثل له ماله وولده وعمله فیلتفت الی ماله ویقول والله انی کنت علیک حریصا شحیحا فما ذا عندک فیقول خذ منی کفنک فیلتفت الی ولده فیقول والله انی کنت لکم محبا وانی کنت علیکم لحامیا فما ذا عندکم فیقولون نؤدیک الی حفرتک ونواریک فیها فیلتفت الی عمله فیقول والله انی کنت علی لثقیلا وانی کنت فیک لزاهدا فما ذا عندک فیقول انا قرینک فی قبرک ویوم حشرک حتی اعرض انا وانت علی ربک **وقال** رسول الله صلی الله علیه وآله من مات یوم الجمعة او لیلة الجمعة رفع الله عنه عذاب القبر **وقال** الصادق علیه السلام من مات ما بین زوال الشمس من یوم الخمیس الی زوال الشمس من یوم الجمعة امن من ضغطة القبر **وقال** ابو جعفر علیه السلام لیلة الجمعة لیلة غراء ویومها یوم ازهر ولیس علی وجه الارض یوم تغرب فیه الشمس فیه اکثر معتقا من النار من یوم الجمعة ومن مات یوم الجمعة کتب الله له براءة من عذاب القبر ومن مات یوم الجمعة اعتق من النار **وقال** الصادق علیه السلام ما من میت تحضره الوفاة الا رد الله عزوجل علیه من بصره وسمعه وعقله للوصیة اخذا او ترکا وهی الراحة التی یقال لها راحة الموت واذا حضر الانسان فی حالة النزع یده یلوح جلیه ورأسه فلا تمنعه من ذلک کما یفعل بها جهال الناس فاذا اشتد علیه نزع روحه حول الی مصلاه الذی کان یصلی فیه او علیه لا تمس فی تلک الحالة فاذا انقضی نحبه فیجب ان یقال انا لله وانا الیه راجعون **وسئل** الصادق علیه السلام

بلغت الحلقوم
علیک
دفع
فلیبقی

لاى علة يغسل الميت قال تخرج منه النطفة التى خلق منها تخرج من عينيه او من فيه وما يخرج احد
من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة او من النار وقال الصادق عليه السلام من مات محرما بعثه الله
ملبيا وقال عليه السلام من مات فى احد الحرمين امن من الفزع الاكبر يوم القيمة وقال عليه السلام
المرأة اذا ماتت فى نفاسها لم ينشر لها ديوان يوم القيمة وقال عليه السلام موت الغريب شهادة وقال
عليه السلام فى قول الله عز وجل وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ بِاَىِّ اَرْضٍ تَمُوتُ فقال من قدم
الى قدم وقال عليه السلام اذا مات المؤمن بكت عليه بقاع الارض التى كان يعبد الله عز وجل فيها والباب الذى
كان يصعد منه عمله وموضع سجوده وقال الصادق عليه السلام من عد غدا من اجله فقد اساء صحبة الموت
ودخل رسول الله صلى الله عليه وآله على خديجة وهى لما بها فقال لها بالرغم منا ما نرى بك يا خديجة فاذا قدمت
على ضراتك فاقرئيهن السلام فقالت من هن يا رسول الله قال مريم ابنة عمران وكلثم اخت موسى وآسية امرأة
فرعون قالت بالرفاء يا رسول الله وقال امير المؤمنين عليه السلام ضمنت لستة الجنة رجل خرج بصدقة فمات فله
الجنة ورجل خرج يعود مريضا فمات فله الجنة ورجل خرج مجاهدا فى سبيل الله فمات فله الجنة ورجل
خرج حاجا فمات فله الجنة ورجل خرج الى الجمعة فمات فله الجنة ورجل خرج فى جنازة رجل مسلم
فمات فله الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله كرامة الميت تعجيله وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله لا الفين منكم رجلا مات له ميت ليلا فانتظر به الصبح ولا رجلا مات له ميت نهارا فانتظر
به الليل لا تنتظروا بموتاكم طلوع الشمس ولا غروبها عجلوا بهم الى مضاجعهم يرحمكم الله فقال
الناس وانت يا رسول الله يرحمك الله وقال ابو جعفر عليه السلام كان فيما ناجى به موسى بن عمران
عليه السلام ربه عز وجل ان قال يا رب ما بلغ من عيادة المريض من الاجر قال اوكل به ملكا يعوده فى
قبره الى محشره قال يا رب فما لمن غسل الموتى قال اغسله من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال عليه السلام
من غسل ميتا مؤمنا فادى فيه الامانة غفر الله له قيل وكيف يؤدى فيه الامانة قال لا يخبر بما يراه و
حده الى ان يدفن الميت وقال الصادق عليه السلام ايما مؤمن غسل مؤمنا فقال اذا قلبه اللهم
هَذَا بَدَنُ عَبْدِكَ الْمُؤْمِنِ وَقَدْ اَخْرَجْتَ رُوحَهُ مِنْهُ وَفَرَّقْتَ بَيْنَهُمَا فَعَفْوَكَ عَفْوَكَ عَفْوَكَ الا غفر الله له
ذنوب سنة الا الكبائر وقال الصادق عليه السلام ما من عبد مؤمن يغسل ميتا مؤمنا ويقول وهو
يغسله رَبِّ عَفْوَكَ عَفْوَكَ الا عفى الله عنه وقال امير المؤمنين عليه السلام يغسل الميت اولى الناس به او
من يأمره الولى بذلك وقال الصادق عليه السلام من غسل ميتا فستر وكتم خرج من الذنوب كيوم
ولدته امه وكتب محمد بن الحسن الصفار الى ابى محمد الحسن بن على عليه السلام كم حد الماء الذى يغسل

بالميت كما روي ان الجنب يغتسل بستة ارطال من ماء والحائض بتسعة ارطال فهل للميت حد من الماء
الذي يغسل به فوقع عليه السلام حد غسل الميت يغسل حتى يطهر ان شاء الله تعالى وهذا التوقيع
في جملة توقيعاته عندي بخطه عليه السلام في صحيفة **وقال** ابو جعفر لا يسخن الماء للميت **وروى**
في حديث آخر الا ان يكون شتاء باردا فتوقي الميت مما توقي منه نفسك **وقال** الصادق عليه السلام
لا تدعن ميتك وحده فان الشيطان يعبث به في جوفه **وسأل** علي بن جعفر اخاه موسى بن
جعفر عليه السلام عن الميت يغسل في الفضاء فقال لا بأس وان ستر بستر فهو احب الي **وسأل**
عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ايصلح له ان ينظر الى امرأته حين تموت او
يغسلها ان لم يكن عندها من يغسلها والمرأة هل تنظر الى مثل ذلك من زوجها حين يموت فقال لا بأس
بذلك انما تفعل ذلك اهل المرأة كراهية ان ينظر زوجها الى شيء يكرهونه منها **وسئل** الصادق عليه السلام عن
فاطمة الزهراء عليها السلام من غسلها فقال غسلها امير المؤمنين عليه السلام لانها كانت صديقة لم يكن يغسلها
الا صديق **باب المس** ومن مس قطعة من جسد اكيل السبع فعليه الغسل ان كان فيما مس عظم وما لم يكن فيه
عظم فلا غسل عليه في مسه **ومن** مس ميتة فعليه ان يغسل يده وليس عليه الغسل انما يجب ذلك في الانسان
وحده **ومن** مس ميتا قبل الغسل بحرارته فلا غسل عليه وان مسه بعد ما يبرد فعليه الغسل **ومن** مسه بعد ما
يغسل فليس عليه غسل **وقال** ابو جعفر الباقر عليه السلام مس الميت عند موته وبعد غسله والقبلة ليس بها
بأس **ومن** اصاب ثوبه جسد الميت فعليه ان يغسل ما اصاب الثوب منه وغاسل الميت يبدأ بكفنه فيقطعه
يبدأ بالنمط فيبسطه ويبسط عليه الحبرة وينثر عليه شيئا من الذريرة ويبسط الازار على الحبرة وينثر عليه
شيئا من الذريرة ويبسط القميص على الازار وينثر عليه شيئا من الذريرة ويأخذ جريدتين من النخل
خضراوين رطبتين طول كل واحدة قدر عظم الذراع وان كانت قدر ذراع فلا بأس وشبر فلا بأس
ويكتب على ازاره وقميصه وحبرته والجريدتين فلان يشهد ان لا اله الا الله ويلفها جميعا **وسئل** الصادق
عليه السلام عن علة الجريدة فقال انه يتجافى عنه العذاب ما دامت رطبة **ومر** رسول الله صلى الله عليه وآله
على قبر يعذب صاحبه فدعا بجريدة فشقها نصفين فجعل واحدة عند رأسه والاخرى عند رجليه **و**
روي ان صاحب القبر كان قيس بن فهد الانصاري **وروي** قيس بن قمير وانه قيل له لم وضعتها
فقال انه يخفف عنه العذاب ما كانتا خضراوين **وسئل** الصادق عليه السلام عن الجريدة توضع في القبر فقال
لا بأس يعني ان لم توجد الا بعد حمل الميت الى قبره او يحضره من يتقيه فلا يمكنه وضعها على ما روي
فيجعلها حيث امكن **وكتب** علي بن بلال الى ابي الحسن الثالث عليه السلام الرجل يموت في بلاد ليس فيها

نخل فهل يجوز مكان الجريدتين شيء من الشجر غير النخل فانه قد روي عن آبائكم عليهم السلام انه يتجافى عنه
العذاب ما دامت الجريدتان رطبتين فانها تنفع المؤمن والكافر فاجاب عليه السلام يجوز من شجر آخر رطب
ومتى حضر غسل الميت قوم مخالفون وجب ان يقع الاجتهاد في ان يغسل غسل المؤمن ويخفى الجريدة عنهم
وروى عن يحيى بن عبادة المكي انه قال سمعت سفيان الثوري يسأل ابا جعفر عليه السلام عن التخضير
فقال ان رجلا من الانصار هلك فأوذن رسول الله صلى الله عليه وآله بموته فقال لمن يليه من قرابته خضروا
صاحبكم فما اقل المخضرين يوم القيمة قال وما التخضير فقال جريدة خضراء توضع من اصل اليدين
الى اصل الترقوة وسأل الحسن بن زياد ابا عبد الله عليه السلام عن الجريدة التي تكون مع الميت فقال
تنفع المؤمن والكافر وقال زرارة قلت لابي جعفر عليه السلام ارأيت الميت اذا مات لم تجعل معه الجريدة
فقال يتجافى عنه العذاب والحساب ما دام العود رطبا انما الحساب والعذاب كله في يوم واحد في ساعة
واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع القوم وانما جعلت السعفتان لذلك فلا يصيبه عذاب ولا حساب
بعد جفوفهما ان شاء الله تعالى قال الصادق عليه السلام تنوقوا في الاكفان فانكم تبعثون بها وقال
عليه السلام اجيدوا اكفان موتاكم فانها زينتهم وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام اذا كفنت الميت فان
استطعت ان يكون في كفنه ثوب كان يصلي فيه نظيفا فافعل فانه يستحب ان يكفن فيما كان يصلي فيه ولا
يجوز ان يكفن الميت في كتان ولا ابريسم ولكن في القطن وقال الصادق عليه السلام الكتان كان
لبني اسرائيل يكفنون به والقطن لامة محمد صلى الله عليه وآله وسئل ابو الحسن الثالث عليه السلام
عن ثياب تعمل بالبصرة على عمل العصب اليماني من قز وقطن هل يصلح ان يكفن فيها الموتى فقال اذا كان
القطن اكثر من القز فلا بأس وسئل موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل اشترى من كسوة الكعبة
شيئا فقضى ببعضه حاجته وبقي بعضه في يده هل يصلح بيعه فقال يبيع ما اراد ويهب ما لم يرده ويستنفع
به ويطلب بركته قيل أيكفن فيه الميت قال لا وقال الصادق عليه السلام ينبغي ان يكون القميص للميت
غير مكفوف ولا مزرور وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل يكون له القميص أيكفن فيه فقال اقطع
ازراره قلت وكمه قال لا انما ذلك اذا قطع له وهو جديد لم يجعل له كماما فاما اذا كان ثوبا لبيسا فلا يقطع
الا الازرار فاذا فرغ غاسل الميت من امر الكفن وضع الميت على المغتسل مستقبل القبلة وينزع
القميص من فوقه الى سرته ويتركه الى ان يفرغ من غسله ليستر به عورته فان لم يكن عليه
قميص القى على عورته ما يسترها به ويلين اصابعه برفق فان تصعبت عليه تركها ويمسح يده على
بطنه مسحا رفيقا ثم يبدأ بيديه فيغسلهما بثلاث حميديات بماء السدر ثم يلف على يده

خرقة يجعل عليها شيئا من الحرض وهو الاشنان ويدخل يده تحت الثوب ويصب عليه غيره الماء من
فوق الى سرته ويغسل قبله ودبره ولا يقطع الماء عنه ثم يغسل رأسه ولحيته برغوة السدر وتتبعه
بثلاث حميديات ولا يقعده ثم تقلبه الى جانبه الايسر ليبدو لك الايمن وتمد يده اليمنى على جنبه الايمن
الى حيث بلغت وتمد اليسرى على جانبه الايسر الى حيث بلغت ثم تغسله بثلاث حميديات من قرنه الى قدمه ولا يقطع الماء عنه ثم تقلبه الى
الجانب الايمن ليبدو لك الايسر وتمد يده اليسرى على جنبه الايسر الى حيث بلغت ثم تغسله بثلاث حميديات من قرنه الى
قدمه ولا يقطع الماء عنه ثم تقلبه الى ظهره وتمسح بطنه مسحا رفيقا وتغسله مرة اخرى بماء وشيء من
جلال الكافور مثل الغسلة الاولى ثم تخضخض الاواني التي فيها الماء وتغسله الثالثة بماء قراح ولا
تمسح بطنه ثالثة وتقول عند غسله اللهم عفوك عفوك فانه من فعل ذلك عفى الله عنه والكافور السائغ
للميت وزن ثلاثة عشر درهما وثلث والعلة في ذلك ان جبرئيل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وآله
باوقية كافور من الجنة والاوقية اربعون درهما فجعلها النبي صلى الله عليه وآله ثلاثة اثلاث ثلثا له وثلثا
لفاطمة عليها السلام وثلثا لعلي عليه السلام ومن لم يقدر على وزن ثلاثة عشر درهما وثلث كافور حنط
الميت بوزن اربعة مثاقيل فان لم يقدر فمثقال لا اقل منه لمن وجده وحنوط الرجل والمرأة سواء
غير انه يكره ان يجمر او يتبع بمجمرة ولكن يجمر الكفن وتجعل الكافور على بصره وانفه وفي مسامعه وفيه و
يديه وركبتيه ومفاصله كلها وعلى اثر السجود منه فان بقي منه شيء جعل على صدره فاذا فرغ
الغاسل من الغسلة الثالثة فليغسل يديه من المرفقين الى الاصابع والقي على الميت ثوبا ينشف به الماء
عنه ولا يجوز ان يدخل الماء الذي ينصب عن الميت من غسله في بئر كنيف ولكن ذلك في بلاليع او حفيرة
ولا يجوز ان يقلم اظافيره ولا يجز شاربه ولا شيئا من شعره فان سقط منه شيء جعل معه في اكفانه ثم
يغتسل الغاسل يبدأ بالوضوء ثم يغتسل ثم يضع الميت في اكفانه ويجعل الجريدتين معه احديهما
عند الترقوة يلصقها بجلده ويمد عليه قميصه من الجانب الايمن والجريدة الاخرى عند وركه
من الجانب الايسر ما بين القميص والازار ثم يلف في ازاره وحبره ويبدأ بالشق الايسر فيمده على الايمن
ثم يمد الايمن على الايسر وان شاء لم يجعل الحبرة معه حتى يدخله قبره فيلقيه عليه ويعممه ويحنكه ولا
يعممه عمة الاعرابي ويلقي طرفي العمامة على صدره وقبل ان يلبسه قميصه يأخذ شيئا من القطن وينثر
عليه ذريرة ويحشو به دبره ويجعل من القطن شيئا على قبله ويضم رجليه جميعا ويشد فخذيه الى وركه
بالمئزر شدا جيدا لئلا يخرج منه شيء فاذا فرغ من تكفينه حنطه بما ذكرته من الكافور ثم يجعل على
سريره ويحمل على حفرته ولا يجوز ان يقال ارفقوا به او ترحموا عليه او يضرب احد يده على فخذيه

عند المصيبة حبط اجره فان خرج منه شيء بعد الغسل فلا يعاد غسله ولكن يغسل ما اصاب الكفن الى ان يوضع
في لحده فان خرج منه شيء في لحده لم يغسل كفنه ولكن يقرض من كفنه ما اصابه الشيء الذي خرج منه ويمد
احد الثوبين على الآخر **وقال** الصادق عليه السلام من كفن مؤمنا فكانما ضمن كسوته الى يوم القيمة
ومن حفر لمؤمن قبرا فكانما بوأه بيتا موافقا الى يوم القيمة والجنب اذا مات غسل غسلا واحدا يجزي
عن الجنابة ولغسل الميت لانهما حرمتان اجتمعتا في حرمة واحدة **وسئل** ابو الجارود ابا جعفر عليه
السلام عن الرجل يتوفى ايقلم اظافيره وينتف ابطاه ويحلق عانته ان طالت به من المرض فقال لا واذا
اسقطت المرأة وكان السقط تاما اغتسل وحنط وكفن ودفن وان لم يكن تاما فلا غسل عليه ويدفن
بدمه وحد تمامه اذا اتى عليه اربعة اشهر والكفن المفروض ثلثة قميص وازار ولفافة سوى العمامة
والخرقة فلا يعدان من الكفن فمن احب ان يزيد زاد لفافتين حتى يبلغ العدد خمسة اثواب فلا بأس
وكفن النبي صلى الله عليه وآله في ثلثة اثواب في بردين ظفريين من ثياب اليمن وثوب كرسف وهو
ثوب قطن **وروى** انه حنط بمثقال مسك سوى الكافور **وقال** الصادق عليه السلام كتب ابي عليه السلام
في وصيته ان اكفنه في ثلثة اثواب احدها برد له حبرة كان يصلي فيه يوم الجمعة وثوب آخر وقميص **وسئل**
موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يموت ايكفن في ثلثة اثواب بغير قميص قال لا بأس بذلك و
القميص احب الي **وسأل** عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة اذا ماتت
في نفاسها كيف تغسل قال مثل ما تغسل الطاهرة وكذلك الحائض وكذلك الجنب انما يغسل غسلا
واحدا **وسئل** ابو الحسن الثالث عليه السلام هل يقرب الى الميت المسك والبخور قال نعم **وقال**
الصادق عليه السلام المرأة اذا ماتت نفساء وكثر دمها ادخلت الى السرة في الادم او مثل الادم نظيف
ثم تحشى القبل والدبر ثم تكفن بعد ذلك **وسئل** الصادق عليه السلام عن المرأة تموت مع رجال
ليس معهم ذو محرم هل يغسلونها او عليها ثيابها فقال اذا يدخل ذلك عليهم ولكن يغسلون كفيها
وسأله عبد الله بن ابي يعفور عن الرجل يموت في السفر مع النساء وليس معهن رجل كيف يصنعن
به قال يلففنه لفا في ثيابه ويدفنه ولا يغسلنه **وسأله** الحلبي عن المرأة تموت في السفر وليس معها
ذو محرم ولا نساء قال تدفن كما هي بثيابها والرجل يموت وليس معه الا النساء وليس معهن رجل قال
يدفن كما هو بثيابه **وسأل** ابو النمير مولى الحرث بن المغيرة فقال حدثني عن الصبي الى كم تغسله النساء فقال
الى ثلث سنين **وذكر** شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه في جامعه في الجارية تموت مع الرجال
في السفر قال اذا كانت ابنة اكثر من خمس سنين او ست دفنت ولم تغسل واذا كانت ابنة اقل من

بوأه · المرض · [illegible] اكفان · رجال · [illegible] · وذكر

خمس سنین غسلته **وذكر** عن الحلبی حدیثاً فی معناه عن الصادق علیه السلام **وسأله** منصور بن حازم عن الرجل یسافر مع امرأته فتموت أیغسلها قال نعم وامه واخته ونحوهما یلقی علی عورتها خرقة ویغسلها **وسأله** سماعة بن مهران عن رجل مات ولیس معه الا نساء فقال تغسله امرأة ذات محرم منه وتصب النساء علیها الماء ولا تخلع ثوبه وان كانت امرأة ماتت مع رجال ولیس معهم امرأة ولا محرم لها فلتدفن كما هی فی ثیابها فان كان معها ذو محرم لها غسلها من فوق ثیابها **وسأله** عمار بن موسی الساباطی عن الصبیة لا تصاب امرأة تغسلها قال یغسلها اولی الناس من الرجال بها **وسأله** عن الرجل المسلم یموت فی السفر ولیس معه رجل مسلم ومعه رجال نصاری وعمته وخالته مسلمتان كیف یصنع فی غسله قال تغسله عمته وخالته فی قمیصه ولا یقربه النصاری وعن المرأة تموت فی السفر ولیس معها امرأة مسلمة ومعها نساء نصاری ومعها عمها وخالها مسلمان فقال یغسلانها ولا تقربها النصرانیة غیر انه یكون علیها درع فیصب الماء من فوق الدرع **وسأله** عن النصرانی یكون فی السفر وهو مع المسلمین فیموت قال لا یغسله مسلم ولا یدفنه ولا كرامة ولا یقوم علی قبره وان كان اباه **وسأله** المفضل بن عمر فقال له جعلت فداك ما تقول فی المرأة تكون فی السفر مع الرجال لیس فیهم لها ذو محرم ولا معهم امرأة فتموت المرأة ما یصنع بها قال یغسل منها ما اوجب الله علیه التیمم ولا یمس ولا یكشف لها شئ من محاسنها التی امر الله عز وجل بسترها فقال له كیف یصنع بها قال یغسل باطن كفیها ثم یغسل وجهها ثم یغسل ظهر كفیها **وسأله** عمار بن موسی الساباطی عن رجل مات ولیس معه رجل مسلم ولا امرأة مسلمة من ذوی قرابته ومعه رجال نصاری ونساء مسلمات لیس بینهن وبینه قرابة قال یغتسل النصرانی ثم یغسله فقد اضطر **وسأله** عن المرأة المسلمة تموت ولیس معها امرأة مسلمة ولا رجل مسلم من ذوی قرابتها ومعها نصرانیة ورجال مسلمون فقال تغتسل النصرانیة ثم تغسلها وخمسة ینتظر بهم ثلثة ایام الا ان یتغیروا الغریق والمصعوق والمبطون والمهدوم والمدخن والمجدور اذا مات یصب علیه الماء صباً اذا خیف ان یسقط من جلده شئ عند المس وكذلك الكسیر والمحترق والذی به القروح **وقال** امیر المؤمنین علیه السلام اذا مات المیت فی البحر غسل وحنط وكفن ثم یوثق فی رجله حجر ویرمی به فی الماء **وقد روی** انه یجعل فی خابیة ویوكی رأسها ویرمی بها فی الماء هذا كله اذا لم یقدر علی الشط **وقال** امیر المؤمنین علیه السلام المرجوم والمرجومة یغسلان ویحنطان ویلبسان الكفن قبل ذلك ثم یرجمان ویصلی علیهما والمقتص منه بمنزلة ذلك یغسل ویحنط ویلبس الكفن ثم یقاد ویصلی علیه فاذا كان المیت مصلوباً انزل عن الخشبة بعد ثلثة ایام وغسل وكفن ودفن ولا یجوز صلبه اكثر من ثلثة ایام

وسأل علی بن جعفر اخاه موسی بن جعفر علیه السلام عن الرجل یأکله السبع او الطیر فیبقی عظامه بغیر لحم کیف یصنع به قال یغسل و یکفن و یصلی علیه و یدفن وفی خبر آخر ان علیا علیه السلام لم یغسل عمار بن یاسر ولا هاشم بن عتبة وهو المرقال و دفنهما فی ثیابهما بدمائهما ولم یصل علیهما هکذا روی لکن الاصل ان لا یترک احد من الامة اذا مات بغیر صلوة وروی ابو مریم الانصاری عن الصادق علیه السلام انه قال الشهید اذا کان به رمق غسل و کفن و حنط و صلی علیه وان لم یکن به رمق کفن فی اثوابه وسأل ابان بن تغلب عن الرجل یقتل فی سبیل الله ایغسل و یکفن و یحنط فقال یدفن کما هو فی ثیابه الا ان یکون به رمق فان کان به رمق ثم مات فانه یغسل و یکفن و یحنط و یصلی علیه لان رسول الله صلی الله علیه وآله صلی علی حمزة وکفنه و حنطه لانه کان جرد واستشهد حنظلة بن ابی عامر الراهب باحد فلم یأمر النبی صلی الله علیه وآله بغسله فقال رأیت الملئکة بین السماء والارض تغسل حنظلة بماء المزن فی صحاف من فضة وکان یسمی غسیل الملئکة وقال امیر المؤمنین علیه السلام ینزع عن الشهید الفرو والخف والقلنسوة والعمامة والمنطقة والسراویل الا ان یکون اصابه دم فان اصابه دم ترک ولا یترک علیه شیء معقود الا حل والمحرم اذا مات غسل و کفن و دفن و عمل به ما یعمل بالمحل الا انه لا یقربه الکافور وقتیل المعرکة فی غیر طاعة الله عز وجل یغسل کما یغسل المیت و یضم رأسه الی عنقه و یغسل مع البدن واذا ماتت المرأة وهی حامل و ولدها یتحرک فی بطنها شق بطنها من الجانب الایسر واخرج الولد وان مات الولد فی جوفها ولم یخرج وهی حیة ادخل انسان یده فی فرجها و قطع الولد بیده واخرج وروی انه لما قبض ابو جعفر الباقر علیه السلام لم یزل ابو عبد الله علیه السلام یأمر بالسراج فی البیت الذی کان یسکنه حتی قبض ابو عبد الله علیه السلام ثم امر ابو الحسن موسی بن جعفر علیه السلام بمثل ذلک فی بیت ابی عبد الله علیه السلام حتی اخرج به الی العراق ثم لا یدری ما کان ومن کان جنبا واراد ان یغسل المیت فلیتوضأ وضوء الصلوة ثم یغسله ومن اراد الجماع بعد غسل المیت فلیتوضأ ثم یجامع وان غسل میت وخرج منه دم کثیر لا ینقطع فانه یجعل علیه الطین الحر فانه ینقطع وسأل سلیمن بن خالد ابا عبد الله علیه السلام ایغتسل من غسل المیت قال نعم قال فمن ادخله القبر قال لا انما مس الثیاب وقال الصادق علیه السلام لما مات اسمعیل امرت به وهو مسجی ان یکشف عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره ثم امرت به فغطی ثم قلت اکشفوا عنه فقبلت ایضا جبهته وذقنه ونحره ثم امرتهم فغطوه ثم امرت به فغسل ثم دخلت علیه وقد کفن فقلت اکشفوا عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره وعوذته ثم قلت ادرجوه فقیل له بأی شیء عوذته

نقال بالقرآن وقال الصادق علیه السلام ان رسول الله صلی الله علیه واله قبل عثمان بن مظعون

رضی الله عنه بعد موته **باب الصلوة علی المیت** قال امیر المؤمنین علیه السلام من تبع

جنازة کتب الله له اربعة قراریط قیراط لاتباعه ایاها وقیراط للصلوة علیها وقیراط للانتظار حتی یفرغ من

دفنها وقیراط للتعزیة وقال ابو جعفر علیه السلام من مشی مع جنازة حتی یصلی علیها ثم رجع کان له

قیراط واذا مشی معها حتی یدفن کان له قیراطان والقیراط مثل احد وقال علیه السلام من تبع جنازة امرء

مسلم اعطی یوم القیمة اربع شفاعات ولم یقل شیئا الا قال الملک ولک مثل ذلک وقال الصادق علیه

السلام من اخذ بجوانب السریر الاربعة غفر الله له اربعین کبیرة وقال علیه السلام من شیع جنازة مؤمن حتی

یدفن فی قبره وکل الله به سبعین ملکا من المشیعین یشیعونه ویستغفرون له اذا خرج من قبره الی الموقف

وقال علیه السلام اول ما یتحف به المؤمن فی قبره ان یغفر لمن تبع جنازته وقال ابو جعفر علیه السلام اذا

دخل المؤمن قبره نودی الا ان اول حبائک الجنة الا وان اول حباء من تبعک المغفرة وقال ابو جعفر علیه السلام

من حمل جنازة المیت بجوانب السریر الاربعة محی الله عنه اربعین کبیرة من الکبائر والسنة ان یحمل السریر من جوانبه

الاربعة وما کان بعد ذلک فهو تطوع وقال الصادق علیه السلام من اخذ بقوائم السریر غفر الله له

خمسا وعشرین کبیرة فاذا ربع خرج من الذنوب وقال علیه السلام لاسحق بن عمار اذا حملت جوانب السریر

سریر المیت خرجت من الذنوب کما ولدتک امک وقال ابو جعفر علیه السلام ان المشی خلف الجنازة افضل

من المشی بین یدیها ولا باس ان مشیت بین یدیها وکتب الحسین بن سعید الی ابی الحسن الرضا علیه السلام

یسأله عن سریر المیت یحمل ای جانب یبدأ به فی الحمل من جوانبه الاربعة وما خف علی الرجل یحمل من ای الجوانب شاء فکتب

علیه السلام من ایها شاء وسئل علیه السلام عن الجنازة یخرج معها بالنار فقال ان ابنة رسول الله

صلی الله علیه واله اخرج بها لیلا ومعها مصابیح وروی محمد بن مسلم عن احدهما قال سألته عن المشی

مع الجنازة فقال بین یدیها وعن یمینها وعن شمالها وخلفها وروی عبد الله بن سنان عن الصادق

علیه السلام انه قال لما مات آدم علیه السلام فبلغ الی الصلوة علیه فقال هبة الله لجبرئیل علیه السلام تقدم

یا رسول الله فصل علی نبی الله فقال جبرئیل علیه السلام ان الله عز وجل امرنا بالسجود لابیک فلسنا نتقدم

ابرار ولده وانت من ابرارهم فتقدم فکبر علیه خمسا عدة الصلوة التی فرضها الله تعالی علی امة محمد صلی الله علیه واله

وهی السنة الجاریة فی ولده الی یوم القیمة وکان رسول الله صلی الله علیه واله اذا صلی علی میت کبر وتشهد

ثم کبر فصلی علی النبی واله ودعا ثم کبر ودعا للمؤمنین والمؤمنات ثم کبر الرابعة ودعا للمیت ثم کبر وانصرف

فلما نهاه الله عز وجل عن الصلوة علی المنافقین فکبر وتشهد ثم کبر فصلی علی النبی واله ثم کبر

تبع | له | تبع | الجواب | الامر | علی | وانت من ابرارهم

[illegible] حبل المتین

ودعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة وانصرف فلم يدع للميت ومن صلى على ميت فليقف
عند رأسه بحيث ان هبت ريح فرفعت ثوبه اصاب الجنازة ويكبر ويقول أشهد أن لا إله إلا الله
وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أرسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة
ويكبر الثانية ويقول اللهم صل على محمد وآل محمد وارحم محمدا وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد
كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد ويكبر الثالثة ويقول اللهم اغفر
للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات ويكبر الرابعة ويقول اللهم [كأفضل ما صليت]
هذا عبدك وابن عبدك وابن أمتك نزل بك وأنت خير منزول به اللهم إنا لا نعلم منه إلا خيرا وأنت
أعلم به منا اللهم إن كان محسنا فزد في إحسانه وإن كان مسيئا فتجاوز عنه واغفر له اللهم اجعله عندك
في أعلى عليين واخلف على أهله في الغابرين وارحمه برحمتك يا أرحم الراحمين ثم يكبر الخامسة
ولا يبرح عن مكانه حتى يرى الجنازة على ايدى الرجال والعلة التى من اجلها يكبر على الميت خمس
تكبيرات ان الله تبارك وتعالى فرض على الناس خمس فرائض الصلوة والزكوة والصوم والحج والولاية
فجعل للميت عن كل فريضة تكبيرة **وروى** ان العلة فى ذلك ان الله تعالى فرض على الناس خمس صلوات
فجعل لكل صلوة فريضة للميت تكبيرة ومن صلى على المرأة وقف عند صدرها وليس على الصلوة فى الميت تسليم الا
فى حال التقية **وكبر** رسول الله صلى الله عليه وآله على حمزة سبعين تكبيرة **وكبر** على عليه السلام على سهل
ابن حنيف خمسا وعشرين تكبيرة **وقال** ابو جعفر عليه السلام كان امير المؤمنين عليه السلام يكبر خمسا خمسا
كان اذا ادركه الناس قالوا يا امير المؤمنين لم ندرك الصلوة على سهل بن حنيف فيضعه فكبر عليه خمسا حتى
انتهى الى قبره خمس مرات ومن كبر على جنازة تكبيرة او تكبيرتين فوضعت جنازة اخرى معها فان شاء
كبر الآن عليهما خمس تكبيرات وان شاء فرغ من الاولى واستأنف الصلوة على الثانية ومن صلى
على جنازة وكانت مقلوبة فليسوها وليعد الصلوة عليها **وروى** الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام
انه قال اذا ادرك الرجل التكبيرة او التكبيرتين من الصلوة على الميت فليقض ما بقى متتابعا **وروى**
عمر بن يزيد عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال اذا مات المؤمن فحضر جنازته اربعون رجلا من المؤمنين
وقالوا اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وانت اعلم به منا قال الله تبارك وتعالى قد اجزت شهاداتكم
وغفرت له ما علمت مما لا تعلمون **وسأله** المفضل بن عبد الملك هل يصلى على الميت فى المسجد
قال نعم **وسأله** ابو بصير عن المرأة تموت من احق بالصلوة عليها قال زوجها فقال له الزوج احق من
الاب والولد والاخ قال نعم ويغسلها **وقال** ابى رحمه الله فى رسالته الى اعلم يا بنى ان اولى الناس بالصلوة

علی المیت من یقدمه ولی المیت وان کان فی القوم رجل من بنی هاشم فهو احق بالصلوة علیه اذا قدمه
ولی المیت فان تقدم من غیر ان یقدمه ولی المیت فهو غاصب وقال الصادق علیه السلام اذا
فاتتک الصلوة علی المیت حتی یدفن فلا بأس بان تصلی علیه وقد دفن وکان رسول الله صلی الله
علیه وآله اذا فاتته الصلوة علی المیت صلی علی قبره وسأل الیسع بن عبد الله القمی ابا عبد الله علیه السلام
عن الرجل یصلی علی الجنازة وحده قال نعم قلت فاثنان یصلیان علیها قال نعم ولکن یقوم الآخر خلف
الآخر ولا یقوم بجنبه وقال جابر قال ابو جعفر علیه السلام اذا لم یحضر الرجال المیت تقدمت المرأة وسطهن
وقام النسوة عن یمینها وشمالها وهی وسطهن تکبر حتی تفرغ من الصلوة وقال الحسن بن زیاد
الصیقل سئل ابو عبد الله علیه السلام کیف یصلی النساء علی الجنازة اذا لم یکن معهن رجل فقال یقمن جمیعا
فی صف واحد ولا تتقدمهن امرأة قیل ففی صلوة مکتوبة أیؤم بعضهن بعضا قال نعم وقال رسول
الله صلی الله علیه وآله صلوا علی المرجوم من امتی وعلی القاتل نفسه من امتی ولا تدعوا احدا من امتی
بلا صلوة وسأل هشام بن سالم ابا عبد الله علیه السلام عن شارب الخمر والزانی والسارق یصلی علیهم
اذا ماتوا فقال نعم وقال عمار بن موسی الساباطی قلت لابی عبد الله علیه السلام ما تقول فی قوم کانوا
فی سفر لهم یمشون علی ساحل البحر فاذا هم برجل میت عریان قد لفظه البحر وهم عراة لیس معهم الا ازار
فکیف یصلون علیه وهو عریان ولیس معهم فضل ثوب یکفنونه به قال یحفر له ویوضع فی لحده ویوضع
اللبن علی عورته فیستر عورته باللبن وبالحجر ثم یصلی علیه ثم یدفن وروی اسحق بن عمار عن الصادق
عن ابیه علیهما السلام ان علیا صلوات الله علیه وجد قطعا من میت فجمعت ثم صلی علیها ثم دفنت
وروی الفضل بن عثمان الاعور عن الصادق عن ابیه علیهما السلام فی الرجل یقتل فیوجد رأسه
فی قبیلة ووسطه وصدره ویداه فی قبیلة والباقی منه فی قبیلة قال دیته علی من وجد فی قبیلته
صدره ویداه والصلوة علیه وقال الصادق علیه السلام اذا وجد الرجل قتیلا فان وجد له
عضو من اعضائه تام صلی علی ذلک ودفن وان لم یوجد له عضو تام لم یصل علیه ودفن واذا وسط
الرجل بنصفین صلی علی النصف الذی فیه القلب وان لم یوجد منه الا الرأس لم یصل علیه وروی
زرارة وعبید الله بن علی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام انه سئل عن الصلوة علی الصبی متی یصلی
علیه فقال اذا عقل الصلوة فقلت متی تجب الصلوة علیه فقال اذا کان ابن ست سنین والصیام اذا
اطاقه ومن حضر مع قوم یصلون علی طفل فلیقل اللهم اجعله لابویه ولنا فرطا وصلی ابو جعفر
علیه السلام علی ابن له صبی صغیر له ثلث سنین ثم قال لولا ان الناس یقولون ان بنی هاشم لا یصلون

ان
الرجل
وعلی من قتل
فلیستر

على الصغار من اولادهم ما صليت عليه وسئل متى تجب الصلوة عليه قال اذا عقل الصلوة وكان ابن ست سنين وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال الصلوة على المستضعف والذي لا يعرف مذهبه يصلى على النبي صلى الله عليه وآله ويدعا للمؤمنين والمؤمنات يقال اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم ويقال في الصلوة على من لم يعرف مذهبه اللهم ان [لاً] هذه النفس انت احييتها وانت امتها اللهم ولها ما تولت واحشرها مع من احبت وروى صفوان بن مهران الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال مات رجل من المنافقين فخرج الحسين بن علي عليه السلام يمشي فلقي مولى له فقال له الى اين تذهب فقال افر من جنازة هذا المنافق ان اصلي عليه فقال له الحسين عليه السلام قم الى جنبي فما سمعتني اقول فقل مثله قال فرفع يديه فقال اللهم اخز عبدك في عبادك وبلادك اللهم اصله اشد نارك اللهم اذقه حر عذابك فانه كان يوالي اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا صليت على عدو الله عز وجل فقل اللهم انا لا نعلم منه الا انه عدو لك ولرسولك اللهم فاحش قبره نارا واحش جوفه نارا وعجل به الى النار فانه كان يوالي اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك اللهم ضيق عليه قبره فاذا رفع فقل اللهم لا ترفعه ولا تزكه وان كان مستضعفا فقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم واذا كنت لا تدري ما حاله فقل اللهم ان كان يحب الخير واهله فاغفر له وارحمه وتجاوز عنه وان كان المستضعف منك بسبيل فاستغفر له على وجه الشفاعة منك لا على وجه الولاية وكان علي عليه السلام اذا صلى على الرجل والمرأة قدم المرأة واخر الرجل واذا صلى على العبد والحر قدم العبد واخر الحر واذا صلى على الكبير والصغير قدم الصغير واخر الكبير وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا بأس بان يقدم الرجل وتؤخر المرأة او تقدم المرأة ويؤخر الرجل يعني في الصلوة على الميت وافضل المواضع للصلوة على الميت الصف الاخير والعلة في [في الصلوة] ذلك ان النساء كن يختلطن بالرجال في الصلوة على الجنازة فقال النبي صلى الله عليه وآله افضل المواضع في الصلوة على الميت الصف الاخير فتأخرن الى الصف الاخير فبقي فضله على ما ذكره عليه السلام واذا دعي الرجل الى وليمة والى جنازة اجاب الى الجنازة لانها تذكر امر الآخرة ويدع الوليمة لانها تذكر الدنيا [من] وقال النبي صلى الله عليه وآله اذا دعيتم الى الجنائز فاسرعوا واذا دعيتم الى العرائس فابطئوا وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا تصل على الجنازة بنعل حذو ولا تجعل ميتين على جنازة وقال اذا صلى رجلان على جنازة قام احدهما خلف الآخر ولم يقم بجنبه وقال اذا اجتمع جنازة رجل وامرأة و [بيمينه]

غلام ومملوك فقدم المرأة الى القبلة واجعل المملوك بعدها واجعل الغلام بعد المملوك واجعل الرجل بعد الغلام مما يلي الامام ويقف الامام خلف الرجل فيصلي عليهم جميعا صلوة واحدة وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام عن الجنازة يصلى عليها على غير وضوء فقال نعم انما هي تكبير وتسبيح وتحميد وتهليل كما تكبر وتسبح في بيتك وفي خبر آخر انه يتيمم ان احب وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام ان الحائض تصلي على الجنازة ولا تصف معهم وفي رواية سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام في طامث اذا حضرت الجنازة تتيمم وتصلي عليها وتقوم وحدها بارزة من الصف يعني انها تقف ناحية ولا تختلط بالرجال والجنب اذا لم يتمكن من الماء تقدم للصلوة على الجنازة تيمم وصلى عليها واذا حمل الميت الى قبره فلا يفاجأ به القبر لان للقبر اهوالا عظيمة ويتعوذ حامله بالله من هول المطلع ويضعه قرب شفير القبر ويصبر عليه هنية ثم يقدمه قليلا ويصبر عليه هنيئة ليأخذ اهبته ثم يقدمه الى شفير القبر ويدخله القبر من يأمره ولي الميت ان شاء شفعا وان شاء وترا ويقال عند النظر الى القبر اللهم اجعله روضة من رياض الجنة ولا تجعله حفرة من حفر النيران وقال الصادق عليه السلام حد القبر الى الترقوة فقال بعضهم الى الثديين وقال بعضهم قامة الرجل حتى يمد الثوب على رأس من في القبر واما اللحد فانه يوسع بقدر ما يمكن الجلوس فيه وقد روي عن ابي الحسن الثالث عليه السلام اطلاق في ان يفرش القبر بالساج ويطبق على الميت الساج ولكل شيء باب وباب القبر عند رجلي الميت والمرأة تؤخذ بالعرض من قبل اللحد ويقف زوجها في موضع يتناول وركها ويؤخذ الرجل من قبل رجليه يسل سلا وقال ابي رحمه الله عليه في رسالته الي اذا دخلت القبر فاقرأ ام الكتاب والمعوذتين وآية الكرسي فاذا تناولت الميت فقل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله ثم ضعه في لحده على يمينه مستقبل القبلة وحل عقد كفنه وضع خده على التراب وقل اللهم جاف الارض عن جنبيه واصعد اليك روحه ولقه منك رضوانا وقد روى سالم بن مكرم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يجعل له وسادة من تراب ويجعل خلف ظهره مدرة لئلا يستلقي ويحل عقد كفنه كلها ويكشف عن وجهه ثم يدعو له ويقال اللهم عبدك ابن عبدك ابن امتك نزل بك وانت خير منزول به اللهم افسح له في قبره ولقنه حجته والحقه بنبيه وقه شر منكر ونكير ثم تدخل يدك اليمنى تحت منكبه الايمن وتضع يدك اليسرى على منكبه الايسر وتحركه تحريكا شديدا وتقول يا فلان بن فلان الله ربك ومحمد نبيك والاسلام دينك وعلي وليك وامامك وتسمي الائمة عليهم السلام واحدا واحدا الى آخرهم

تتيمم
قدم
حامله
اجعلها نارا
بعد واحد

ائمتك ائمة هدى ابرارا ثم تعيد عليه التلقين مرة اخرى واذا وضعت عليه اللبن فقل اللهم ارحم
غربته وصل وحدته وآنس وحشته وآمن روعته واسكن اليه من رحمتك رحمة تستغني بها
عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولاه ومتى زرت قبره فادع له بهذا الدعاء وانت
مستقبل القبلة ويداك على القبر فاذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض يديك من التراب
انا لله وانا اليه راجعون ثم احث التراب عليه بظهر كفيك ثلث مرات وقل اللهم ايمانا بك
وتصديقا بكتابك هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله فانه من فعل ذلك وقال
هذه الكلمات كتب الله له بكل ذرة حسنة فاذا استوى قبره فصب على قبره الماء وتجعل القبر
امامك وانت مستقبل القبلة وتبدأ بصب الماء عند رأسه وتدور به على قبره من اربع
جوانبه حتى ترجع الى الرأس من غير ان تقطع الماء فان فضل من الماء شيء فصبه على وسط
القبر ثم ضع يدك على القبر وادع للميت واستغفر له **وروى** عن يحيى بن عبد الله انه قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول ما على اهل الميت منكم ان يدرؤا عن ميتهم لقاء منكر ونكير فقلت
وكيف نصنع فقال اذا افرد الميت فليتخلف عنده اولى الناس به فيضع فاه على رأسه ثم ينادي باعلى
صوته يا فلان ابن فلان او يا فلانة بنت فلان هل انت على العهد الذي فارقتنا عليه من
شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا صلى الله عليه وآله عبده ورسوله سيد النبيين
وان عليا امير المؤمنين وسيد الوصيين وان ما جاء به محمد حق وان الموت حق والبعث حق و
ان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور فاذا قال ذلك قال منكر لنكير انصرف
بنا عن هذا فقد لقن حجته

باب التعزية والجزع عند المصيبة وزيارة القبور والنوح والمأتم

قال رسول الله صلى الله عليه وآله من عزى حزينا
كسي في الموقف حلة يحبر بها **وروى** عن هشام بن الحكم انه قال رأيت موسى بن جعفر
عليه السلام يعزي قبل الدفن وبعده **وقال** الصادق عليه السلام التعزية الواجبة بعد
الدفن **وقال** كفاك من التعزية بان يراك صاحب المصيبة **واتى** ابو عبد الله عليه السلام
قوما قد اصيبوا بمصيبة فقال جبر الله وهنكم واحسن عزاكم ورحم متوفاكم ثم انصرف **وقال**
رسول الله صلى الله عليه وآله التعزية تورث الجنة **وعزى** الصادق عليه السلام رجلا بابن له فقال عليه السلام الله
خير لابنك منك وثواب الله خير لك منه فبلغه جزعه بعد ذلك فعاد اليه فقال عليه السلام له قد مات
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فما لك به اسوة فقال له انه كان مراهقا فقال له ان امامه

ثلث خصال شهادة ان لا اله الا الله ورحمة الله وشفاعة رسول الله صلی الله علیه وآله فلن تفوته
واحدة منهن ان شاء الله عز وجل وروی ابو بصیر عن الصادق علیه السلام انه قال ینبغی لصاحب
الجنازة ان لا یلبس رداءه وان یکون فی قمیص حتی یعرف وینبغی لجیرانه ان یطعموا عنه ثلثة ایام وقال
علیه السلام ملعون ملعون من وضع رداءه فی مصیبة غیره ولما قبض علی بن محمد العسکری رؤی
الحسن بن علی علیه السلام قد خرج من الدار وقد شق قمیصه من خلف وقدام ووضع رسول
الله صلی الله علیه وآله ردائه فی جنازة سعد بن معاذ رحمة الله علیه فسئل عن ذلک فقال انی رایت الملئکة
قد وضعت اردیتها فوضعت ردائی وقال الصادق علیه السلام لولا ان الصبر خلق قبل البلاء
لتفطر المؤمن کما تتفطر البیضة علی الصفا وقال رسول الله صلی الله علیه وآله اربع من کن فیه کان فی
نور الله عز وجل الاعظم من کان عصمة امره شهادة ان لا اله الا الله وانی رسول الله ومن اذا اصابته
مصیبة قال انا لله وانا الیه راجعون ومن اذا اصاب خیرا قال الحمد لله رب العالمین ومن اذا اصاب
خطیئة قال استغفر الله واتوب الیه وقال ابو جعفر علیه السلام ما من مؤمن یصاب بمصیبة
فی الدنیا فیسترجع عند مصیبته ویصبر حین تفجأه المصیبة الا غفر الله له ما مضی من ذنوبه
الا الکبائر التی اوجب الله عز وجل علیها النار وکلما ذکر مصیبته فیما یستقبل من عمره فاسترجع
عندها وحمد الله عز وجل عندها غفر الله له کل ذنب اکتسبه فیما بین الاسترجاع الاول
الی الاسترجاع الاخیر الا الکبائر من الذنوب وروی ابو بصیر عن ابی جعفر علیه السلام
انه قال ان ملکا موکل بالمقابر فاذا انصرف اهل المیت من جنازتهم عن میتهم اخذ قبضة من
تراب فرمی بها فی اثارهم ثم قال انسوا ما رأیتم فلولا ذلک ما انتفع احد بعیش وقال الصادق
علیه السلام من اصیب بمصیبة جزع علیها او لم یجزع صبر علیها ام لم یصبر کان ثوابه من الله
عز وجل الجنة وقال علیه السلام ثواب المؤمن من ولده اذا مات الجنة صبر او لم یصبر وقال
علیه السلام من قدم ولدا کان خیرا من سبعین یخلفهم بعده کلهم قد رکب الخیل وقاتل فی سبیل
الله عز وجل وقال رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم لا یدخل الجنة رجل لیس له فرط فقال له
رجل فمن لم یولد له ولم یقدم ولدا یا رسول الله او کلنا له فرط فقال نعم ان من فرط الرجل المؤمن اخاه
فی الله عز وجل وقال علیه السلام لفاطمة علیها السلام حین قتل جعفر بن ابی طالب لا تدعی بذل
ولا ثکل ولا حزن ولا حرب وما قلت فیه فقد صدقت وروی مهران بن محمد عن الصادق علیه السلام انه
قال ان المیت اذا مات بعث الله عز وجل ملکا الی اوجع اهله علیه فمسح علی قلبه فانساه لوعة الحزن

ولا ذلك لم تعمر الدنيا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا قبض ولد المؤمن والله اعلم بما قال العبد فيسال الملئكة قبضتم ولد فلان المؤمن فيقولون نعم ربنا فيقول فماذا قال عبدى المؤمن فيقولون حمدك ربنا واسترجع فيقول الله عز وجل ابنوا له بيتا فى الجنة وسموه بيت الحمد ولما مات اسمعيل خرج الصادق عليه السلام فتقدم السرير بلا حذاء ولا رداء وكان على بن الحسين عليهما السلام اذا رأى جنازة قال الحمد لله الذى لم يجعلنى من السواد المخترم وقال الصادق عليه السلام لما مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال النبى صلى الله عليه وآله انا عليك يا ابراهيم لمحزونون انا الصابرون يحزن القلب وتدمع العين ولا نقول ما يسخط الرب وقال عليه السلام ان النبى صلى الله عليه وآله حين جاءته وفاة جعفر بن ابى طالب عليه السلام وزيد بن حارثة كان اذا دخل بيته كثر بكاؤه عليهما جدا ويقول كانا يحدثانى ويؤانسانى فذهبا جميعا وقال عليه السلام ان البلاء والصبر يستبقان الى المؤمن فياتيه البلاء وهو صبور وان البلاء والجزع يستبقان الى الكافر فياتيه البلاء وهو جزوع وروى عن الكاهلى انه قال قلت لابى الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام ان امرأتى واختى وهى امرأة محمد بن مارد تخرجان فى المأتم فانهاهما فقالتا لى ان كان حراما انتهينا وان لم يكن حراما فلم تمنعنا فيمتنع لنا من قضاء حقوقنا فقال عليه السلام عن الحقوق تسألنى كان ابى يبعث امى وام فروة تقضيان حقوق اهل المدينة وقال الصادق عليه السلام لا يسئل فى القبر الا من محض الايمان محضا او محض الكفر محضا والباقون ملهو عنهم الى يوم القيامة وسأل سماعة بن مهران عن زيارة القبور وبناء المساجد فيها فقال اما زيارة القبور فلا بأس بها ولا يبنى عندها مساجد وقال النبى صلى الله عليه وآله لا تتخذوا قبرى قبلة ولا مسجدا فان الله عز وجل لعن اليهود حيث اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وسأل جراح المداينى ابا عبد الله عليه السلام كيف التسليم على اهل القبور فقال تقول السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين رحم الله المتقدمين منا والمتأخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مر على القبور قال السلام عليكم من ديار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وقال امير المؤمنين عليه السلام لما دخل المقابر قال يا اهل التربة ويا اهل الغربة اما الدور فقد سكنت واما الازواج فقد نكحت واما الاموال فقد قسمت فهذا خبر ما عندنا وليت شعرى ما عندكم ثم التفت الى اصحابه فقال لو اذن لهم فى الجواب لقالوا ان خير الزاد التقوى ووقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على القتلى ببدر وقد جمعهم فى قليب فقال يا اهل القليب انا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا فقال المنافقون ان رسول الله صلى الله عليه وآله يكلم الموتى فنظر اليهم فقال لو اذن لهم فى الكلام لقالوا نعم ان خير الزاد التقوى وكانت فاطمة

زاد المأتم فانتهينا

تقف و على اهل

المستقدمين منا والمستأخرين

يقول

اخر

عليها السلام تأتى قبور الشهداء كل غداة سبت فتأتى قبر حمزة فتترحم عليه وتستغفر له وقال الصادق عليه السلام اذا دخلت الجبانة فقل السلام على اهل الجنة وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام اذا دخلت المقابر فطأ القبور فمن كان مومنا استروح الى ذلك ومن كان منافقا وجد المه وروى عن محمد بن مسلم انه قال قلت لابى عبد الله عليه السلام الموتى نزورهم فقال نعم قلت فيعلمون بنا اذا اتيناهم فقال اى والله انهم ليعلمون بكم ويفرحون بكم ويستأنسون اليكم قال قلت فاى شئ نقول اذا اتيناهم قال قل اللهم جاف الارض عن جنوبهم وصاعد اليك ارواحهم ولقهم منك رضوانا واسكن اليهم من رحمتك ما تصل به وحدتهم وتونس به وحشتهم انك على كل شئ قدير وقال الرضا عليه السلام ما من عبد زار قبر مومن فقرأ عليه انا انزلناه فى ليلة القدر سبع مرات الا غفر الله له ولصاحب القبر وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن الاول عليه السلام عن المومن يزور اهله فقال نعم قال فى كم فقال على قدر فضائلهم منهم من يزور فى كل يوم ومنهم من يزور فى كل يومين ومنهم من يزور فى كل ثلثة ايام قال ثم رايت فى مجرى كلامه انه يقول ادناهم جمعة فقال له فى اى ساعة قال عند زوال الشمس وقبل ذلك فيبعث الله معه ملكا يريه ما يسر به ويستر عنه ما يكرهه فيرى سرورا ويرجع الى قرة عين وروى حفص بن البخترى عن ابى عبد الله عليه السلام ان الكافر يزور اهله فيرى ما يكرهه ويستر عنه ما يحب وقال صفوان بن يحيى لابى الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام بلغنى ان المومن اذا اتاه الزائر انس به فاذا انصرف عنه استوحش فقال لا يستوحش وقال ابو جعفر عليه السلام يصنع للميت ماتم ثلثة ايام من يوم مات واوصى ابو جعفر عليه السلام بثمانمائة درهم لماتمه وكان يرى ذلك من السنة لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اتخذوا لآل جعفر بن ابى طالب طعاما فقد شغلوا واوصى ابو جعفر عليه السلام ان يندب فى المواسم عشر سنين وقال الصادق عليه السلام الاكل عند اهل المصيبة من عمل اهل الجاهلية والسنة البعث اليهم بالطعام كما امر به النبى صلى الله عليه وآله فى آل جعفر بن ابى طالب السلام لما جاء نعيه وقال عليه السلام لما قتل جعفر بن ابى طالب امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة عليها السلام ان تأتى اسماء بنت عميس ونساءها وان تصنع لهم طعاما ثلثة ايام فجرت بذلك السنة وقال الصادق عليه السلام ليس لاحد ان يحد اكثر من ثلثة ايام الا المرأة على زوجها حتى تنقضى عدتها وسئل عن اجر النائحة فقال لا بأس به قد نيح على رسول الله صلى الله عليه وآله وروى انه قال لا بأس بكسب النائحة اذا قالت صدقا وفى خبر آخر قال تستحله بضرب احدى يديها على الاخرى ولما انصرف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من وقعة احد الى المدينة

فتدعو

بثلثمائة

وتشاهدها

سمع من كل دار قتل من اهلها قتيل نوحا وبكاء ولم يسمع من دار حمزة عمه فقال عليه السلام لكن حمزة
لا بواكي عليه فآلى اهل المدينة ان لا ينوحوا على ميت ولا يبكوه حتى يبدؤا بحمزة فينوحوا عليه ويبكوه
فهم الى اليوم على ذلك **وقال** عمر بن يزيد قلت لابي عبد الله عليه السلام نصلي عن الميت فقال نعم حتى
انه يكون في ضيق فيوسع الله عليه ذلك الضيق ثم يؤتى فيقال له خفف عنك هذا الضيق بصلاة فلان
اخيك عنك قال فقلت له فاشرك بين رجلين في ركعتين قال نعم **فقال** عليه السلام ان الميت
ليفرح بالترحم عليه والاستغفار له كما يفرح الحي بالهدية تهدى اليه ويجوز ان يجعل الحي حجته او
عمرته او بعض صلوته او بعض طوافه لبعض اهله وهو ميت وينتفع به حتى انه ليكون مسخوطا عليه
فيغفر له ويكون مضيقا عليه فيوسع له ويعلم الميت بذلك ولو ان رجلا فعل ذلك عن ناصب لخفف
عنه والبر والصلة والحج يجعل للميت والحي فاما الصلوة فلا يجوز عن الحي **وقال** عليه السلام ستة
يلحقن المؤمن بعد وفاته ولد يستغفر له ومصحف يخلفه وغرس يغرسه وصدقة ماء يجريه وقليب
يحفره وسنة يؤخذ بها من بعده **وقال** عليه السلام من عمل من المسلمين عن ميت عملا صالحا
اضعف الله له اجره ونفع الله به الميت **وقال** عليه السلام يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم
والحج والصدقة والبر والدعاء ويكتب اجره للذي يفعله وللميت **ولما** مات ذر بن ابي ذر رحمة الله عليه
وقف ابو ذر على قبره فمسح القبر بيده ثم قال رحمك الله يا ذر والله ان كنت بي لبرا ولقد قبضت
واني عنك لراض والله ما بي فقدك وما علي من غضاضة وما لي الى احد سوى الله من حاجة ولولا
هول المطلع لسرني ان اكون مكانك ولقد شغلني الحزن لك عن الحزن عليك والله ما بكيت
لك ولكن بكيت عليك فليت شعري ما قلت وما قيل لك اللهم اني قد وهبت له ما افترضت
عليه من حقي فهب له ما افترضت عليه من حقك فانت احق بالجود مني والكرم

باب النوادر

قال الصادق عليه السلام ما من احد يموت احب الى ابليس من موت فقيه
وسئل عن قول الله عز وجل اولم يروا انا نأتي الارض ننقصها من اطرافها فقال فقد العلماء
وسئل عن قول الله عز وجل اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر قال توبيخ لابن ثماني عشرة سنة **وسئل**
عن قول الله عز وجل وان من قرية الا نحن مهلكوها قبل يوم القيمة او معذبوها قال هو الفناء
بالموت **وقال** الصادق عليه السلام ليس لكم ان تعزونا ولنا ان نعزيكم انما لكم ان تهنونا لانكم
تشاركونا في المصيبة **وسئل** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يقول لابنه
او لابنته بابي انت وامي او بابوي انت اترى بذلك باسا فقال ان كان ابواه مؤمنين حيين فارى ذلك

عقوقا وان كانا قدماتا فلا بأس وقال الصادق عليه السلام الصبر صبران فالصبر عند المصيبة حسن
جميل وافضل من ذلك الصبر عن ما حرم الله عز وجل عليك فيكون لك حاجزا وقال عليه السلام ان الله
تبارك وتعالى تطول على عباده بثلثة القى عليهم الريح بعد الروح ولولا ذلك ما دفن حميم حميما والقى عليهم
السلوة بعد المصيبة ولولا ذلك لانقطع النسل والقى على هذه الحبة الدابة ولولا ذلك لكنزها ملوكهم كما
يكنزون الذهب والفضة وقال عليه السلام انا اهل بيت نجزع قبل المصيبة فاذا نزل امر الله عز وجل رضينا
بقضائه وسلمنا لامره وليس لنا ان نكره ما احب الله لنا وقال عليه السلام من خاف على نفسه من وجد بمصيبة
فليفض من دموعه فانه يسكن عنه فقال ابن ابي ليلى للصادق عليه السلام اي شيء احلى مما خلق الله عز
وجل قال الولد الشاب فقال اي شيء امر مما خلق الله قال فقده فقال اشهد انكم حجج الله على خلقه وقال
عليه السلام ما من عبد يمسح يده على رأس يتيم ترحما له الا اعطاه الله عز وجل بكل شعرة نورا يوم القيمة وروي
انه يكتب الله عز وجل له بعدد كل شعرة مرت عليها يده حسنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من انكر منكم قساوة
قلبه فليدن يتيما فيلاطفه وليمسح رأسه يلين قلبه باذن الله عز وجل فان لليتيم حقا وروي انه قال يقعده
على خوانه ويمسح رأسه يلين قلبه وقال الصادق عليه السلام اذا بكى اليتيم اهتز له العرش فيقول الله تبارك
وتعالى من هذا الذي ابكى عبدي الذي سلبته ابويه في صغره فوعزتي وجلالي وارتفاعي في مكاني
لا يسكته عبد مؤمن الا وجبت له الجنة وقال الصادق عليه السلام من قدم اولادا يحتسبهم عند الله
حجبوه من النار باذن الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تبارك وتعالى كره
لي ست خصال وكرهتهن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلوة والرفث في
الصوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنبا والتطلع في الدور والضحك بين القبور وقال
الصادق عليه السلام كلما جعل على القبر من غير تراب القبر فهو ثقل على الميت وروي ان السندي
بن شاهك قال لابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام احب ان تدعني على ان اكفنك فقال انا اهل بيت
حج صرورتنا ومهور نسائنا واكفاننا من طهور اموالنا وقال الصادق عليه السلام ان اعداءنا يموتون
بالطاعون وانتم تموتون بعلة البطون الا انها علامة فيكم يا معشر الشيعة وقال امير المؤمنين ع
من جدد قبرا او مثل مثالا فقد خرج من الاسلام واختلف مشايخنا في معنى هذا الخبر فقال محمد
بن الحسن الصفار رحمة الله عليه هو جدد بالجيم لا غير وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد
رضي الله عنه يحكي عنه انه قال لا يجوز تجديد القبر ولا تطيين جميعه بعد مرور الايام عليه وبعدما طين
في الاول ولكن اذا مات ميت وطين قبره فجائز ان يرم سائر القبور من غير ان يجدد ق

عنه
بثلث
اهل البيت
الشار
له
فيمسح
لا يسكته يحتسبهم

ذكر عن سعد بن عبد الله رحمه الله انه كان يقول انما هو من حدد قبرا بالحاء غير المعجمة يعني به من
سنم قبرا وذكر عن احمد بن ابي عبد الله البرقي انه قال انما هو من جدث قبرا وتفسير الجدث القبر فلا ندري
ما عنى به والذي اذهب اليه انه جدد بالجيم ومعناه نبش قبرا لان من نبش قبرا فقد جدده واحوج
الى تجديده وقد جعله جدثا محفورا واقول ان التجديد على المعنى الذي ذهب اليه محمد بن الحسن الصفار
والتحديد بالحاء غير المعجمة الذي ذهب اليه سعد بن عبد الله والذي قاله البرقي من انه جدث كله داخل
في معنى الحديث وان من خالف الامام عليه السلام في التجديد والتسنيم والنبش واستحل شيئا
من ذلك فقد خرج من الاسلام والذي اقوله في قوله عليه السلام من مثل مثالا يعني انه من ابدع
بدعة ودعا اليها او وضع دينا فقد خرج من الاسلام وقولي في ذلك قول ائمتي عليهم السلام فان اصبت
فمن الله على السنتهم وان اخطأت فمن عند نفسي وروي عن عمار الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله
عليه السلام عن الميت هل يبلى جسده قال نعم حتى لا يبقى لحم ولا عظم الا طينته التي خلق منها فانها لا تبلى — فقال
تبقى في القبر مستديرة حتى يخلق منها كما خلق اول مرة وقال الصادق عليه السلام ان الله عز
وجل حرم عظامنا على الارض وحرم لحومنا على الدود ان يطعم منها شيئا وقال النبي صلى الله
عليه وآله وسلم حياتي خير لكم ومماتي خير لكم قالوا يا رسول الله وكيف ذلك فقال صلى الله عليه وآله اما حياتي فان الله
عز وجل يقول وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم واما مفارقتي اياكم فان اعمالكم تعرض علي كل يوم فما
كان من حسن استزدت الله لكم وما كان من قبيح استغفرت الله لكم قالوا وقد رممت يا رسول
الله يعنون صرت رميما فقال كلا ان الله تبارك وتعالى حرم لحومنا على الارض ان تطعم
شيئا منها وروي ان اعمال العباد تعرض على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى الائمة
عليهم السلام كل يوم ابرارها وفجارها فاحذروا وذلك قول الله عز وجل وقل اعملوا فسيرى الله
عملكم ورسوله والمؤمنون وسئل الصادق عليه السلام عن المصلوب يصيبه عذاب القبر فقال
ان رب الارض هو رب الهواء فيوحي الله عز وجل الى الهواء فيضغطه ضغطة اشد من ضغطة القبر وروى
عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان غسلت رأس الميت ولحيته بالخطمي فلا بأس
وذكر هذا في حديث طويل يصف فيه غسل الميت وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام غسل الميت مثل
غسل الجنب فان كان كثير الشعر فرد عليه الماء ثلث مرات وقال الصادق عليه السلام لا بأس ان
تجعل الميت بين رجليك وان تقوم فوقه فتغسله اذا قلبته يمينا وشمالا تضبطه برجليك كي لا يسقط — برجليك
لوجهه وان رسول الله صلى الله عليه وآله مشى خلف جنازة فقيل له الا تركب يا رسول الله

قال انى لاكره ان اركب والملائكة يمشون **وقال** الصادق عليه السلام فى خبر حديث يذكر فيه غسل
الميت اياك ان تحشو مسامعه شيئا فان خفت ان يظهر من المنخرين شيئا فلا عليك ان تصير عليه قطنا وان لم
تخف فلا تجعل فيه شيئا **وقال** عليه السلام فى خبر حديث طويل يصف فيه غسل الميت لا تخلل اظافيره و
قال عليه السلام اذا مات لاحدكم ميت فسجوه تجاه القبلة وكذلك اذا غسل يحفر له موضع المغتسل
تجاه القبلة **وقال** الصادق عليه السلام اذا قبضت الروح فهى مظلة فوق الجسد روح المؤمن وغيره
ينظر الى كل شئ يصنع به فاذا كفن ووضع على السرير وحمل على اعناق الرجال عادت الروح اليه ودخلت
فيه فيمد له فى بصره فينظر الى موضعه من الجنة او من النار فينادى باعلى صوته ان كان من اهل
الجنة عجلونى عجلونى وان كان من اهل النار ردونى ردونى وهو يعلم كل شئ يصنع به ويسمع
الكلام **وقال** الصادق عليه السلام ان الارواح فى صفة الاجساد فى شجرة من الجنة تتسائل و
تتعارف فاذا قدمت الروح على الروح تقول دعوها فقد اقبلت من هول عظيم ثم يسألونها ما فعل فلان
وما فعل فلان فان قالت لهم تركته حيا ارتجوه وان قالت لهم قد هلك قالوا اهوى هوى **وقال**
الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى اوحى الى موسى بن عمران عليه السلام ان اخرج عظام يوسف
عليه السلام من مصر ووعده طلوع القمر فابطأ طلوع القمر عليه فسأل عمن يعلم موضعه فقيل له
ههنا عجوز تعلم علمه فبعث اليها فاتى بعجوز مقعدة عمياء فقال تعرفين قبر يوسف عليه السلام قالت
نعم قال فاخبرينى بموضعه قالت لا افعل حتى تعطينى خصالا تطلق رجلى وتعيد الى بصرى
وترد الى شبابى وتجعلنى معك فى الجنة فكبر ذلك على موسى فاوحى الله عز وجل اليه انما تعطى
على فاعطها ما سألت ففعل ودلته على قبر يوسف عليه السلام فاستخرجه من شاطئ النيل فى صندوق
مرمر فلما اخرجه طلع القمر فحمله الى الشام فلذلك يحمل اهل الكتاب موتاهم الى الشام وهو
يوسف بن يعقوب عليه السلام وما ذكر الله عز وجل يوسف فى القرآن غيره **وقال** الصادق
عليه السلام اكبر ما يكون الانسان يوم يولد واصغر ما يكون يوم يموت **وقال** عليه السلام
ما خلق الله عز وجل يقينا لا شك فيه اشبه بشك لا يقين فيه من الموت **وقال** عليه السلام
اول من جعل له النعش فاطمة بنت محمد صلوات الله عليهما **ابواب الصلوة وحدودها**
قال الرضا عليه السلام الصلوة لها اربعة آلاف باب **وقال** الصادق عليه السلام الصلوة لها
اربعة آلاف حد **باب فرض الصلوة** قال زرارة بن اعين قلت لابى جعفر عليه السلام اخبرنى
عما فرض الله تعالى من الصلوات قال خمس صلوات فى الليل والنهار قلت له هل سماهن الله

وبیّنهن فی کتابه فقال نعم قال الله عز وجل لنبیّه صلی الله علیه وآله اقم الصلوة لدلوک الشمس الی
غسق اللیل ودلوکها زوالها ففیما بین دلوک الشمس الی غسق اللیل اربع صلوات سمّاهن الله
وبیّنهن ووقّتهن وغسق اللیل انتصافه ثم قال وقرآن الفجر ان قرآن الفجر کان مشهودا فهذه الخامسة
وقال فی ذلک اقم الصلوة طرفی النهار وطرفاه المغرب والغداة وزلفا من اللیل وهی صلوة
العشاء الآخرة وقال حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی وهی صلوة الظهر وهی اوّل صلوة
صلاها رسول الله صلی الله علیه وآله وهی وسط صلوتین بالنهار صلوة العصر وصلوة الغداة وقال
فی بعض القراءة حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی صلوة العصر وقوموا لله قانتین فی صلوة
الوسطی وقیل نزلت هذه الآیة یوم الجمعة ورسول الله صلی الله علیه وآله فی سفر فقنت فیها وترکها
علی حالها فی السفر والحضر واضاف للمقیم رکعتین وانما وضعت الرکعتان اللتان اضافهما النبی صلی
الله علیه وآله یوم الجمعة للمقیم لمکان الخطبتین مع الامام فمن صلی یوم الجمعة فی غیر جماعة فلیصلها
اربعا کصلوة الظهر فی سائر الایام وقال الصادق علیه السلام فی قول الله عز وجل ان الصلوة کانت
علی المؤمنین کتابا موقوتا قال مفروضا وقال علیه السلام ان رسول الله صلی الله علیه وآله لما اسری
به امره ربه بخمسین صلوة فمر علی النبیین نبی نبی لا یسألونه عن شیء حتی انتهی الی موسی بن
عمران علیه السلام فقال بای شیء امرک ربک فقال بخمسین صلوة فقال سل ربک التخفیف فان
امتک لا تطیق ذلک فسأل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبیین نبی نبی لا یسألونه عن شیء حتی مر
بموسی بن عمران علیه السلام فقال بای شیء امرک ربک فقال باربعین صلوة فقال سل ربک
التخفیف فان امتک لا تطیق ذلک فسأل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبیین نبی نبی لا یسألونه عن
شیء حتی مر بموسی بن عمران علیه السلام فقال بای شیء امرک ربک فقال بثلثین صلوة فقال
سل ربک التخفیف فان امتک لا تطیق ذلک فسأل ربه عز وجل فحط عنه عشرا ثم مر بالنبیین
نبی نبی لا یسألونه عن شیء حتی مر بموسی بن عمران علیه السلام فقال بای شیء امرک ربک فقال
بعشرین صلوة فقال سل ربک التخفیف فان امتک لا تطیق ذلک فسأل ربه فحط عنه عشرا
ثم مر بالنبیین نبی نبی لا یسألونه عن شیء حتی مر بموسی بن عمران علیه السلام فقال بای شیء
امرک ربک فقال بعشر صلوات فقال سل ربک التخفیف فان امتک لا تطیق ذلک فانی جئت
الی بنی اسرائیل بما افترض الله عز وجل علیهم فلم یأخذوا به ولم یقروا علیه فسأل النبی صلی الله
علیه وآله ربه عز وجل فخفف عنه فجعلها خمسا ثم مر بالنبیین نبی نبی لا یسألونه عن شیء حتی

الخامسة

سل

٢ یا محمد

مر بموسى عليه السلام فقال له باى شىء امرك ربك فقال بخمس صلوات فقال سئل ربك التخفيف
عن امتك فان امتك لا تطيق ذلك فقال انى لا ستحيى ان اعود الى ربى فجاء رسول الله صلى
الله عليه واله بخمس صلوات وقال رسول الله صلى الله عليه واله جزى الله موسى بن عمران
عن امتى خيرا وقال الصادق عليه السلام جزى الله موسى عليه السلام عنا خيرا وروى
عن زيد بن على بن الحسين عليه السلام انه قال سألت ابى سيد العابدين عليه السلام فقلت له يا
ابت اخبرنى عن جدنا رسول الله صلى الله عليه واله لما عرج به الى السماء وامره ربه عز وجل بخمسين
صلوة كيف لم يسأله التخفيف عن امته حتى قال له موسى بن عمران عليه السلام ارجع الى ربك فاسئله
التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فقال يا بنى ان رسول الله صلى الله عليه واله لا يقترح على ربه
عز وجل فلا يراجعه فى شىء يأمره به فلما سأله موسى ذلك وصار شفيعا لامته اليه لم يجز له ان يرد
صار ردّ
شفاعة اخيه موسى عليه السلام فرجع الى ربه عز وجل فسأله التخفيف الى ان ردها الى خمس صلوات
قال فقلت له يا ابت فلم لم يرجع الى ربه عز وجل فسأله التخفيف من خمس صلوات وقد سأله موسى عليه
ولم يسأله
السلام ان يرجع الى ربه عز وجل ويسأله التخفيف فقال يا بنى اراد عليه السلام ان يحصل لامته التخفيف
مع اجر خمسين صلوة لقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها الا ترى انه عليه السلام لما هبط
لقوله
الى الارض نزل عليه جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد ان ربك يقرئك السلام ويقول انها خمس بخمسين
ما يبدل القول لدى وما انا بظلام للعبيد قال فقلت له يا ابت اليس الله جل ذكره لا يوصف بمكان
فقال بلى تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا قلت فما معنى قول موسى عليه السلام لرسول الله صلى الله
عليه واله ارجع الى ربك فقال معناه معنى قول ابراهيم عليه السلام انى ذاهب الى ربى سيهدين
ومعنى قول موسى عليه السلام وعجلت اليك رب لترضى ومعنى قوله عز وجل ففروا الى الله يعنى حجوا
الى بيت الله يا بنى ان الكعبة بيت الله فمن حج بيت الله فقد قصد الى الله والمساجد بيوت الله
فمن سعى اليها فقد سعى الى الله وقصد اليه والمصلى ما دام فى صلوته فهو واقف بين يدى الله
عز وجل فان لله تبارك وتعالى بقاعا فى سمواته فمن عرج به الى بقعة منها فقد عرج به اليه الا
تسمع الله عز وجل يقول تعرج الملئكة والروح اليه ويقول عز وجل فى قصة عيسى بن مريم عليه
السلام بل رفعه الله اليه ويقول الله عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وقد
اخرجت هذا الحديث مسندا فى كتاب المعراج والصلوة فى اليوم والليلة احدى وخمسون ركعة
منها الفريضة سبع عشرة ركعة الظهر اربع ركعات وهى اول صلوة فرضها الله عز وجل والعصر اربع

ركعات والمغرب ثلث ركعات والعشاء الآخرة اربع ركعات والغداة ركعتان فهذه سبع عشرة ركعة
فريضة وما سوى ذلك سنة ونافلة ولا تتم الفرائض الا بها اما نافلة الظهرين فست عشرة ركعة ونافلة
المغرب اربع ركعات بعدها بتسليمتين واما الركعتان بعد العشاء الآخرة من جلوس فانهما
تعدان بركعة فان اصاب الرجل حدث قبل ان يدرك آخر الليل ويصلي الوتر يكون قد بات على الوتر
واذا ادرك آخر الليل صلى الوتر بعد صلوة الليل وقال النبي صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فلا يبيتن الا بوتر وصلوة الليل ثماني ركعات والشفع ركعتان والوتر ركعة وركعتا
الفجر فهذه احدى وخمسون ركعة ومن ادرك آخر الليل وصلى الوتر مع صلوة الليل لم يعد الركعتين
من جلوس بعد العشاء الآخرة شيئا وكانت الصلوة له في اليوم والليلة خمسين ركعة وانما صارت خمسين
ركعة لان ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة وساعات النهار اثنتا عشرة ساعة وفيما بين طلوع الفجر
الى طلوع الشمس ساعة فجعل الله عز وجل لكل ساعة ركعتين وقال زرارة بن اعين قال ابو جعفر عليه السلام
كان الذي فرض الله عز وجل على العباد عشر ركعات وفيهن القراءة وليس فيهن وهم يعني سهو فزاد رسول الله
صلى الله عليه وآله سبعا وفيهن السهو وليس فيهن القراءة فمن شك في الاولتين اعاد حتى يحفظ ويكون على
يقين ومن شك في الاخيرتين عمل بالوهم وقال زرارة والفضيل قلنا لابي جعفر عليه السلام أرأيت
قول الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال يعني كتابا مفروضا وليس يعني وقت
فوتها ان جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم تكن صلوة مؤداة لو كان ذلك كذلك لهلك سليمان بن
داود عليه السلام حين صلاها لغير وقتها ولكنه متى ما ذكرها صلاها قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله
ان الجهال من اهل الخلاف يزعمون ان سليمان عليه السلام اشتغل ذات يوم بعرض الخيل حتى
توارت الشمس بالحجاب ثم امر برد الخيل وامر بضرب سوقها واعناقها وقتلها وقال انها شغلتني
عن ذكر ربي وليس كما يقولون جل نبي الله سليمان عليه السلام عن مثل هذا الفعل لانه لم يكن للخيل ذنب
فيضرب سوقها واعناقها لانها لم تعرض نفسها عليه ولم تشغله وانما عرضت عليه وهي بهائم غير مكلفة
والصحيح في ذلك ما روي عن الصادق عليه السلام انه قال ان سليمان بن داود عليه السلام عرض عليه ذات يوم
بالعشي الخيل فاشتغل بالنظر اليها حتى توارت الشمس بالحجاب فقال للملائكة ردوا الشمس علي حتى اصلي
صلوتي في وقتها فردوها فقام فمسح ساقيه وعنقه وامر اصحابه الذين فاتتهم الصلوة معه بمثل ذلك وكان
ذلك وضوءهم للصلوة ثم قام فصلى فلما فرغ غابت الشمس وطلعت النجوم وذلك قول الله عز وجل
ووهبنا لداود سليمان نعم العبد انه اواب اذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد فقال اني احببت

الخيل عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب ردوها علي فطفق مسحاً بالسوق والاعناق وقد اخرجت هذا الحديث
مسنداً في كتاب الفوائد وقد رد الله تبارك وتعالى الشمس على يوشع بن نون وصي موسى عليه السلام
حتى صلى الصلوة التي فاتته في وقتها وقال النبي صلى الله عليه وآله يكون في هذه الامة كلما كان في بني اسرائيل حذو
النعل بالنعل والقذة بالقذة وقال الله عز وجل سنة الله التي قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله
تبديلا وقال عز وجل ولا تجد لسنتنا تحويلا فجرت هذه السنة في رد الشمس على امير المؤمنين علي ابن ابيطالب
عليه السلام في هذه الامة رد الله عليه الشمس مرتين مرة في ايام رسول الله صلعم ومرة بعد وفاته عليه السلام
اما في ايامه عليه السلام فروي عن اسماء بنت عميس انها قالت بينا رسول الله صلى الله عليه وآله نائم ذات
يوم ورأسه في حجر علي عليه السلام ففاتته العصر حتى غابت الشمس فقال اللهم ان علياً كان في طاعتك
وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس قالت اسماء فرأيتها والله غربت ثم طلعت بعد ما غربت ولم يبق جبل
ولا ارض الا طلعت عليه حتى قام علي عليه السلام وتوضأ وصلى ثم غربت واما بعد وفاة النبي صلى الله
عليه وآله فانه روي عن جويرية بن مسهر انه قال اقبلنا مع امير المؤمنين علي ابن ابيطالب عليه السلام
من قتل الخوارج حتى اذا قطعنا ارض بابل حضرت صلوة العصر فنزل امير المؤمنين عليه
السلام ونزل الناس فقال علي عليه السلام ايها الناس ان هذه ارض ملعونة قد عذبت في الدهر ثلث مرات
وفي خبر آخر مرتين وهي تتوقع الثالثة وهي احدى المؤتفكات وهي اول ارض عبد فيها وثن وانه لا يحل لنبي
ولا لوصي نبي ان يصلي فيها فمن اراد منكم ان يصلي فليصل فمال الناس عن جنبي الطريق يصلون
وركب هو عليه السلام بغلة رسول الله ومضى قال جويرية فقلت والله لاتبعن امير المؤمنين عليه السلام
ولاقلدنه صلوتي اليوم فمضيت خلفه فوالله ما جزنا جسر سوراء حتى غابت الشمس فشككت فالتفت
الي وقال يا جويرية اشككت فقلت نعم يا امير المؤمنين فنزل عليه السلام عن ناحية فتوضأ ثم قام فنطق
بكلام لا احسنه الا كانه بالعبراني ثم نادى الصلوة فنظرت والله الى الشمس قد خرجت من بين جبلين
لها صرير فصلى العصر وصليت معه فلما فرغنا من صلوتنا عاد الليل كما كان فالتفت الي وقال
يا جويرية بن مسهر ان الله عز وجل يقول فسبح باسم ربك العظيم واني سألت الله عز وجل
باسمه العظيم فرد علي الشمس وروي ان جويرية لما رأى ذلك قال وصي نبي ورب الكعبة وقال سليمان
بن خالد للصادق عليه السلام جعلت فداك اخبرني عن الفرائض التي فرض الله عز وجل على العباد ما هي
قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله واقام الصلوة الخمس وايتاء الزكوة وحج البيت
وصيام شهر رمضان والولاية فمن اقامهن وسدد وقارب واجتنب كل مسكر دخل الجنة

وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول ان افضل ما يتوسل به المتوسلون الايمان بالله ورسوله والجهاد
في سبيل الله وكلمة الاخلاص فانها الفطرة واقام الصلوة فانها الملة وايتاء الزكوة فانها من فرائض الله
عز وجل والصوم فانه جنة من عذابه وحج البيت فانه منفاة للفقر ومدحضة للذنب وصلة الرحم
فانها مثراة في المال منسأة في الاجل وصدقة السر فانها تطفي الخطيئة وتطفي غضب الله عز وجل و
صنايع المعروف فانها تدفع ميتة السوء وتقي مصارع الهوان الا فاصدقوا فان الله مع الصادقين وجانبوا
الكذب فانه يجانب الايمان الا ان الصادق على شفا منجاة وكرامة الا ان الكاذب على شفا مخزاة
وهلكة الا وقولوا خيرا تعرفوا به واعملوا به تكونوا من اهله وادوا الامانة الى من ائتمنكم وصلوا
ارحام من قطعكم وعودوا بالفضل على من حرمكم وروي عن معمر بن يحيى قال سمعت اباعبدالله عليه السلم
يقول اذا جئت بالخمس الصلوة لم تسأل عن صلوة واذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسأل عن صوم
وروي عن عائذ الاحمسي انه قال دخلت على ابي عبدالله عليه السلم وانا اريد ان اسأله عن الصلوة فبدأني
فقال اذا لقيت الله عز وجل بالصلوات الخمس لم يسألك عما سواهن وروي عن مسعدة بن صدقة انه
قال سئل ابو عبدالله عليه السلم ما بال الزاني لا تسميه كافرا وتارك الصلوة تسميه كافرا وما الحجة في ذلك فقال
لان الزاني وما اشبهه انما يفعل ذلك لمكان الشهوة لانها تغلبه وتارك الصلوة لا يتركها الا استخفافا بها
وذلك لانك لا تجد الزاني يأتي المرأة الا وهو مستلذ لاتيانه اياها قاصدا اليها وكل من ترك الصلوة قاصدا
لتركها فليس يكون قصده لتركها اللذة فاذا نفيت اللذة وقع الاستخفاف واذا وقع الاستخفاف وقع الكفر و
قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس مني من استخف بصلاته لا يرد علي الحوض لا والله ليس مني من شرب
مسكرا لا يرد علي الحوض لا والله وقال الصادق عليه السلم ان شفاعتنا لا تنال مستخفا بالصلوة وقال رسول الله
صلى الله عليه وآله من اتقى على ثوبه في صلوته فليس لله اكتسى وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال
فرض الله الصلوة وسن رسول الله صلعم عشرة اوجه صلوة السفر وصلوة الحضر وصلوة الخوف
على ثلثة اوجه وصلوة كسوف الشمس والقمر وصلوة العيدين وصلوة الاستسقاء والصلوة على الميت
وقال الصادق عليه السلام السجود على الارض فريضة وعلى غير الارض سنة

باب فضل الصلوة

قال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة ميزان فمن وفى استوفى يعني بذلك ان يكون ركوعه مثل
سجوده ولبثه في الاولى والثانية سواء ومن وفى بذلك استوفى الاجر وقال الصادق عليه السلم ان
طاعة الله عز وجل خدمته في الارض وليس شيء من خدمته يعدل الصلوة فمن ثم نادت الملائكة
زكريا وهو قائم يصلي في المحراب وقال النبي صلى الله عليه وآله ما من صلوة يحضر وقتها الا نادى ملك

بين يدي الناس ايها الناس قوموا الى نيرانكم التي اوقدتموها على ظهوركم فاطفئوها بصلوتكم ودخل
رسول الله صلى الله عليه وآله المسجد وفيه ناس من اصحابه فقال أتدرون ما قال ربكم قالوا الله و
رسوله اعلم فقال ان ربكم يقول ان هذه الصلوة الخمس المفروضات من صلاهن لوقتهن وحافظ
عليهن لقيني يوم القيمة وله عندي عهد ادخله به الجنة ومن لم يصلهن
لوقتهن ولم يحافظ عليهن فذلك الى ان شئت عذبته وان شئت غفرت
له وقال الصادق عليه السلام اول ما يحاسب به العبد عن الصلوة فاذا
قبلت قبل منه سائر عمله واذا ردت عليه رد عليه سائر عمله وقال عليه السلم ان
العبد اذا صلى الصلوة في وقتها وحافظ عليها ارتفعت بيضاء نقية تقول حفظتني حفظك
الله واذا لم يصلها لوقتها ولم يحافظ عليها ارتفعت[2] سوداء مظلمة تقول ضيعتني ضيعك
الله وقال الصادق عليه السلم اقرب ما يكون العبد الى الله عز وجل وهو ساجد قال الله تعالى واسجد
واقترب وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عبد من شيعتنا يقوم الى الصلوة الا اكتنفته بعدد من
خالفه ملائكة يصلون خلفه ويدعون الله عز وجل له حتى يفرغ من صلاته وروي عن الصادق عليه السلم
صلوة فريضة خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملو ذهبا يتصدق منه حتى يفنى و
قال عليه السلم اياكم والكسل فان ربكم رحيم يشكر القليل ان الرجل ليصلي[2] الركعتين يريد بهما وجه الله
تعالى فيدخله الله بهما الجنة فانه ليتصدق بالدرهم تطوعا يريد به وجه الله تعالى عز وجل فيدخله الله
به الجنة وانه ليصوم اليوم تطوعا يريد به وجه الله عز وجل فيدخله الله به الجنة وقال الصادق ع لا
تجتمع الرغبة والرهبة في قلب الا اوجب[2] الله له الجنة فاذا صليت فاقبل بقلبك على الله عز وجل فانه ليس من
عبد مؤمن يقبل بقلبه على الله عز وجل في صلوته ودعائه الا اقبل الله عليه بقلوب المؤمنين اليه و
ايده مع مودتهم اياه بالجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء
وابواب الجنان واستجيب الدعاء فطوبى لمن رفع له عند ذلك عمل صالح وسأل معوية بن وهب
ابا عبد الله عليه السلام عن افضل ما يتقرب به العباد الى ربهم واحب ذلك الى الله عز وجل ما هو فقال ما اعلم
شيئا بعد المعرفة افضل من هذه الصلوة الا ترى ان العبد الصالح عيسى بن مريم عليه السلام قال واوصاني
بالصلوة واتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ادع الله ان يدخلني الجنة فقال له اعني بكثرة السجود
وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال للمصلي ثلث خصال اذا هو قام في صلوته حفت
به الملائكة من قدميه الى عنان السماء ويتناثر البر عليه من عنان السماء الى مفرق راسه وملك موكل

[2] ن تجعت عليه

[2] ن يصلى

[2] ن وجبت

بهم ينادي لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام الصلوة قربان كل تقي وقال الصادق ع
احب الاعمال الى الله عز وجل الصلوة وهي آخر وصايا الانبياء عليهم السلام فما احسن من الرجل ان يغتسل
او يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يتنحى حيث لا يراه انيس فيشرف الله عز وجل عليه وهو راكع او ساجد ان العبد اذا
سجد فاطال السجود نادى ابليس يا ويلاه اطاعوا وعصيت وسجدوا وابيت وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله مثل الصلوة مثل عمود الفسطاط اذا ثبت العمود ثبتت الاطناب والاوتاد والغشاء واذا انكسر
العمود لم ينفع وتد ولا طنب ولا غشاء وقال عليه السلام انما مثل الصلوة فيكم كمثل السري وهو النهر على باب
احدكم يخرج اليه في اليوم والليلة يغتسل منه خمس مرات فلم يبق الدرن مع الغسل خمس مرات ولم يبق
الذنوب مع الصلوة خمس مرات وقال الصادق عليه السلام من قبل الله منه صلوة واحدة لم يعذبه
ومن قبل الله له حسنة لم يعذبه وقال عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من حبس
نفسه على صلوة فريضة ينتظر وقتها فصلاها في اول وقتها فاتم ركوعها وسجودها وخشوعها
ثم مجد الله عز وجل وعظمه وحمده حتى يدخل وقت صلوة اخرى لم يلغ بينهما كتب الله له كاجر الحاج
والمعتمر وكان من اهل عليين وقد اخرجت هذه الاخبار مسندة مع ما رويت في معناها في كتاب
فضائل الصلوة

باب علة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت

روي عن الحسن بن
ابي طالب عليه السلام انه قال جاء نفر من اليهود الى النبي صلى الله عليه وآله فسألوه اعلمهم عن مسائل فكان
مما سأله انه قال اخبرني عن الله عز وجل لاي شيء فرض الله عز وجل هذه الخمس الصلوات في خمس مواقيت
على امتك في ساعات الليل والنهار فقال النبي صلى الله عليه وآله ان الشمس عند الزوال لها حلقة تدخل
فيها فاذا دخلت فيها زالت الشمس فيسبح كل شيء دون العرش بحمد ربي جل جلاله وهي الساعة التي
تصلي علي فيها ربي جل جلاله ففرض الله علي وعلى امتي فيها الصلوة وقال اقم الصلوة لدلوك الشمس
الى غسق الليل وهي الساعة التي يؤتى فيها بجهنم يوم القيمة فما من مؤمن يوافق تلك
الساعة ان يكون ساجدا او راكعا او قائما الا حرم الله جسده على النار واما صلوة العصر فهي
الساعة التي اكل آدم فيها من الشجرة فاخرجه الله عز وجل من الجنة فامر الله عز وجل ذريته بهذه
الصلوة الى يوم القيمة واختارها لامتي فهي من احب الصلوة الى الله عز وجل واوصاني ان
احفظها من بين الصلوة واما صلوة المغرب فهي الساعة التي تاب الله عز وجل فيها على
آدم عليه السلام وكان ما بين ما اكل من الشجرة وبين ما تاب الله عز وجل عليه ثلثمائة
سنة من ايام الدنيا وفي ايام الآخرة يوم كالف سنة ما بين العصر الى العشاء فصلى

ادم عليه السلام ثلث ركعات ركعة لخطيئته وركعة لخطيئة حوا وركعة لتوبته ففرض الله
عز وجل هذه الثلث ركعات على امتي وهي من الساعات التي يستجاب فيها الدعاء
فوعدني ربي عز وجل ان يستجيب لمن دعاه فيها وهي الصلوة التي امرني ربي بها في قوله
تبارك وتعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون واما الصلوة العشاء الاخرة فان للقبر ظلمة
وليوم القيمة ظلمة امرني ربي عز وجل وامتي بهذه الصلوة لتنور القبر وليعطيني وامتي
النور على الصراط وما من قدم مشت الى صلوة العتمة الا حرم الله عز وجل جسدها
على النار وهي الصلوة التي اختارها الله عز وجل وتقدس ذكره للمرسلين قبلي واما صلوة
الفجر فان الشمس اذا طلعت تطلع على قرني شيطان فامرني ربي عز وجل ان اصلي قبل طلوع الشمس
صلوة الغداة وقبل ان يسجد لها الكافر لتسجد امتي لله عز وجل وسرعتها احب الى الله عز وجل
وهي الصلوة التي تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار وعلة اخرى لذلك وهي ما رواه
الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لما هبط ادم من الجنة ظهرت
به شامة سوداء في وجهه من قرنه الى قدمه فطال حزنه وبكاؤه على ما ظهر به فاتاه جبرئيل عليه السلام
فقال له ما يبكيك يا ادم قال من هذه الشامة التي ظهرت بي قال قم يا ادم فصل فهذا وقت
الصلوة الاولى فقام وصلى فانحطت الشامة الى عنقه فجاءه في الصلوة الثانية فقال قم
فصل يا ادم فهذا وقت الصلوة الثانية فقام وصلى فانحطت الشامة الى سرته فجاءه في
الصلوة الثالثة فقال يا ادم قم فصل فهذا وقت الصلوة الثالثة فقام فصلى فانحطت
الشامة الى ركبتيه فجاءه في الصلوة الرابعة فقال يا ادم قم فصل فهذا وقت الصلوة الرابعة
فقام فصلى فانحطت الشامة الى قدميه فجاءه في الصلوة الخامسة فقال يا ادم قم فصل
هذا وقت الصلوة الخامسة فقام فصلى فخرج منها فحمد الله واثنى عليه فقال جبرئيل عليه السلام
يا ادم مثل ولدك في هذه الصلوة كمثلك في هذه الشامة من صلى من ولدك في كل يوم و
ليلة خمس صلوات خرج من ذنوبه كما خرجت من هذه الشامة علة اخرى لوجوب الصلوة
كتب الرضا علي بن موسى عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله ان علة
الصلوة انها اقرار بالربوبية لله عز وجل وخلع الانداد وقيام بين يدي الجبار جل جلاله بالذلة
والمسكنة والخضوع والاعتراف والطلب للاقالة من سالف الذنوب ووضع الوجه على
الارض كل يوم اعظاما لله جل جلاله وان يكون ذاكرا غير ناس ولا بطر ويكون خاشعا

مستنداً راغباً طالباً للزيادة في الدين والدنيا مع ما فيه من الايجاب في الملل او وقع على ذكر الله
عز وجل بالليل والنهار لئلا ينسى العبد سيده ومدبره وخالقه فيبطر ويطغى ويكون ذلك
في ذكره لربه عز وجل وقيامه بين يديه زاجراً لهم عن المعاصي ومانعاً من انواع الفساد وقد اخرجت
هذه العلل مسندة في كتاب علل الشرائع والاحكام والاسباب باب مواقيت الصلوة

سأل مالك الجهني ابا عبد الله عليه السلام عن وقت الظهر فقال اذا زالت الشمس فقد دخل وقت
الصلوتين فاذا فرغت من سبحتك فصل الظهر متى ما بدا لك وسأله عبيد بن زرارة عن
وقت الظهر والعصر فقال اذا زالت الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعاً الا ان هذه قبل هذه
ثم انت في وقت منهما جميعاً حتى تغيب الشمس وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه
قال اذا زالت الشمس دخل الوقتان الظهر والعصر فاذا غابت الشمس دخل الوقتان
المغرب والعشاء الآخرة وروى الفضيل بن يسار وزرارة بن اعين وبكير بن اعين ومحمد
ابن مسلم وبريد بن معوية العجلي عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام انهما قالا وقت الظهر
بعد الزوال قدمان ووقت العصر بعد ذلك قدمان وقال الصادق عليه السلام اول الوقت
زوال الشمس وهو وقت الله الاول وهو افضلهما وقال عليه السلم اول الوقت رضوان الله
وآخره عفو الله والعفو لا يكون الا من ذنب وقال عليه السلام لفضل الوقت الاول على الاخير خير
للمؤمن من ولده وماله وسأل زرارة ابا جعفر الباقر عليه السلم عن وقت الظهر فقال ذراع
من زوال الشمس ووقت العصر ذراعان من وقت الظهر فذاك اربعة اقدام من زوال الشمس ثم
قال ان حائط مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله كان قامة فكان اذا مضى منه ذراع صلى الظهر
واذا مضى منه ذراعان صلى العصر ثم قال اتدري لم جعل الذراع والذراعان قلت لم جعل
ذلك قال لمكان النافلة لك ان تتنفل من زوال الشمس الى ان يمضي ذراع فاذا بلغ فيئك
ذراعاً بدأت بالفريضة وتركت النافلة واذا بلغ فيئك ذراعين بدأت بالفريضة وتركت
النافلة وقال ابو جعفر عليه السلم لابي بصير ما خدعوك فيه من شيء فلا يخدعونك في
العصر صلها والشمس بيضاء نقية فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال الموتور اهله
وماله من ضيع صلوة العصر قيل وما الموتور اهله وماله قال لا يكون له اهل ولا مال في الجنة
قيل وما تضييعها قال يدعها والله حتى تصفر او تغيب الشمس وقال ابو جعفر عليه السلم
وقت المغرب اذا غاب القرص وقال سماعة بن مهران قلت لابي عبد الله عليه السلم في المغرب

انا ربما صلينا ونحن نخاف ان تكون الشمس خلف الجبل وقد سترنا منها الجبل فقال لي ليس
عليك صعود الجبل وقت المغرب لمن كان في طلب المنزل في سفر الى ربع الليل والمفيض من عرفات
الى جمع كذلك وروى بكر بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأله سائل عن وقت المغرب
فقال ان الله تبارك وتعالى يقول في كتابه لابراهيم عليه السلام فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا
ربي فهذا اول الوقت واخر ذلك غيبوبة الشفق فاول وقت العشاء الاخرة ذهاب الحمرة
واخر وقتها الى غسق الليل يعني نصف الليل وفي رواية معوية بن عمار وقت العشاء الاخرة
الى ثلث الليل وكان الثلث هو الاوسط والنصف هو اخر الوقت وروى فيمن نام عن
العشاء الاخرة الى نصف الليل انه يقضي ويصبح صائما عقوبة وانما وجب ذلك عليه لنومه
عنها الى نصف الليل وروى محمد بن يحيى الخثعمي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي المغرب ويصلي معه حي من الانصار يقال لهم بنو سلمة منازلهم
على نصف ميل فيصلون معه ثم ينصرفون الى منازلهم وهم يرون مواضع سهامهم
وقال الصادق عليه السلام ملعون ملعون من اخر المغرب طلبا لفضلها وقيل له ان اهل العراق
يؤخرون المغرب حتى تشتبك النجوم فقال هذا من عمل عدو الله ابي الخطاب وقال ابو اسامة
زيد الشحام صعدت مرة جبل ابي قبيس والناس يصلون المغرب فرأيت الشمس لم تغب وانما
توارت خلف الجبل عن الناس فلقيت ابا عبد الله عليه السلام فاخبرته بذلك فقال لي ولم فعلت
ذلك بئس ما صنعت انما تصليها اذا لم ترها خلف الجبل غابت او غارت ما لم يتجللها
سحاب او ظلمة تظلها فانما عليك مشرقك ومغربك وليس على الناس ان يبحثوا وقال الصادق
عليه السلام اذا غابت الشمس فقد حل الافطار ووجبت الصلوة واذا صليت المغرب فقد دخل وقت العشاء
الاخرة الى انتصاف الليل وقال ابو جعفر عليه السلام ملك موكل يقول من بات عن العشاء الاخرة
الى نصف الليل فلا انام الله عينيه وقال الصادق عليه السلام من صلى المغرب ثم عقب
ولم يتكلم حتى يصلي ركعتين كتبتا له في عليين فان صلى اربعا كتبت له حجة مبرورة ووقت الفجر
حين يعترض الفجر ويضيء حسنا ويتجلل الصبح السماء ويكون كالقباطي او مثل نهر سوراء
ومن صلى الغداة في اول وقتها اثبتت له مرتين اثبتتها ملائكة الليل وملائكة النهار
ومن صلاها في اخر وقتها اثبتت له مرة واحدة قال الله عز وجل وقرآن الفجر ان قرآن
الفجر كان مشهودا يعني انه تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار وقال ابو جعفر

علیه السلام وقت صلوة الجمعة یوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها فی السفر والحضر واحد
وهو من المضیق وصلوة العصر یوم الجمعة فی وقت الاولی فی سائر الایام وروی اسمعیل بن
رباح عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال اذا صلیت وانت ترى انك فی وقت ولم یدخل الوقت فدخل الوقت
وانت فی الصلوة فقد اجزأت عنك وسأله سماعة بن مهران عن الصلوة باللیل والنهار اذا لم
تر الشمس والقمر ولا النجوم فقال تجتهد برأیك وتعمد القبلة بجهدك وروی ابو عبد الله الفراء عن
الصادق علیه السلام انه قال له رجل من اصحابنا انه ربما اشتبه علینا الوقت فی یوم غیم فقال تعرف
هذه الطیور التی تکون عندکم بالعراق یقال لها الدیوك فقال نعم قال اذا ارتفعت اصواتها
وتجاوبت فعند ذلك فصل وروی الحسین بن المختار عنه علیه السلام انه قال انی مؤذن
فاذا کان یوم غیم لم اعرف الوقت فقال اذا صاح الدیك ثلثة اصوات ولاء فقد زالت الشمس
ودخل وقت الصلوة ومن صلی لغیر القبلة فی یوم غیم ثم علم فان کان فی وقت فلیعد وان کان
قد مضی الوقت فلا اعادة علیه وحسبه اجتهاده وقال ابو جعفر علیه السلام لان اصلی بعد
ما مضی الوقت احب الی من ان اصلی وانا فی شك من الوقت وقبل الوقت وروی معویة بن وهب
عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال کان المؤذن یاتی النبی صلی الله علیه وآله فی الحر فی صلوة الظهر فیقول
له رسول الله صلی الله علیه وآله ابرد ابرد قال مصنف هذا الکتاب یعنی عجل عجل واخذ ذلك من التبرید باب

معرفة زوال الشمس روی عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال
تزول الشمس فی النصف من حزیران علی نصف قدم وفی النصف من تموز علی قدم ونصف
وفی النصف من آب علی قدمین ونصف وفی النصف من ایلول علی ثلثة اقدام ونصف وفی النصف
من تشرین الاول علی خمسة ونصف وفی النصف من تشرین الآخر علی سبعة ونصف وفی النصف
من کانون الاول علی تسعة ونصف وفی النصف من کانون الآخر علی سبعة ونصف
وفی النصف من شباط علی خمسة ونصف وفی النصف من آذار علی ثلثة ونصف وفی
النصف من نیسان علی قدمین ونصف وفی النصف من ایار علی قدم ونصف وفی النصف من حزیران
علی نصف قدم وقال الصادق علیه السلام تبیان زوال الشمس ان تأخذ عودا طوله ذراع واربع اصابع
فیجعل اربع اصابع فی الارض فاذا نقص الظل حتی یبلغ غایته ثم زاد فقد زالت الشمس وتفتح ابواب
السماء وتهب الریاح وتقضی الحوائج العظام باب رکود الشمس سأل محمد بن مسلم ابا جعفر
علیه السلام عن رکود الشمس فقال یا محمد ما اصغر جثتك واعضل مسألتك وانك لاهل للجواب

ان تجتهد

ولاء ای متوالیات [illegible]

انّ الشمس اذا طلعت جذبها سبعون الف ملك بعد ان اخذ بكل شعاع منها خمسة آلاف من الملائكة من بين
جاذب ودافع حتى اذا بلغت الجو وجازت الكو قلبها ملك النور ظهراً لبطن فصار ما يلي الارض الى السماء وبلغ
شعاعها تخوم العرش فعند ذلك نادت الملائكة سبحان الله ولا اله الا الله والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً
ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيراً فقال له جعلت فداك احافظ على هذا
الكلام عند زوال الشمس فقال نعم حافظ عليه كما تحافظ على عينيك فاذا زالت الشمس صارت الملائكة من ورائها
يسبحون الله في فلك الجو الى ان تغيب وسئل الصادق عليه السلم عن الشمس كيف تركد كل يوم ولا يكون لها يوم الجمعة
ركود فقال لان الله عز وجل جعل يوم الجمعة اضيق الايام فقيل له ولم جعله اضيق الايام قال لانه لا يعذب
المشركين في ذلك اليوم لحرمته عنده * وروى عن حريز بن عبد الله انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم
فساله رجل فقال له جعلت فداك ان الشمس تنقض ثم تركد ساعة من قبل ان تزول فقال انها تؤامر
أتزول او لا تزول **باب معرفة زوال الليل** سأل عمر بن حنظلة ابا عبد الله عليه السلام فقال له زوال الشمس
نعرفه بالنهار فكيف لنا بالليل فقال لليل زوال كزوال الشمس قال فبأي شيء نعرفه قال بالنجوم اذا انحدرت
باب صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله التي قبضه الله عليها قال ابو جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى
الله عليه وآله لا يصلي من النهار شيئاً حتى تزول الشمس فاذا زالت صلى ثماني ركعات وهي صلوة الاوابين
تفتح في تلك الساعة ابواب السماء ويستجاب الدعاء وتهب الرياح وينظر الله الى خلقه فاذا كان الفيء ذراعاً
صلى الظهر اربعاً وصلى بعد الظهر ركعتين ثم ركعتين اخراوين ثم صلى العصر اربعاً اذا كان الفيء ذراعاً
ثم لا يصلي بعد العصر شيئاً حتى تؤوب الشمس فاذا آبت وهو ان تغيب صلى المغرب ثلثاً وبعد المغرب اربعاً ثم
لا يصلي شيئاً حتى يسقط الشفق فاذا سقط الشفق صلى العشاء ثم اوى رسول الله صلى الله عليه وآله الى
فراشه ولم يصل شيئاً حتى يزول نصف الليل فاذا زال نصف الليل صلى ثماني ركعات
واوتر في الربع الاخير من الليل بثلث ركعات يقرأ فيهن فاتحة الكتاب وقل هو الله احد ويفصل بين
الثلث بتسليمة ويتكلم ويأمر بالحاجة ولا يخرج من مصلاه حتى يصلي الثالثة التي يوتر فيها ويقنت
فيها قبل الركوع ثم يسلم ويصلي ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده وبعيده ثم يصلي ركعتي الصبح وهي الفجر
اذا اعترض الفجر واضاء حسناً فهذه صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله التي قبضه الله عز وجل عليها **باب فضل
المساجد وحرمتها وثواب من صلى فيها** روى خالد بن ماد القلانسي عن الصادق عليه السلام انه قال مكة حرم
الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلم الصلوة فيها بمائة الف صلوة والدرهم فيها بمائة الف
درهم والمدينة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام الصلوة فيها بعشرة آلاف صلوة

نسخة: شعبة
نسخة: تنقضي
نسخة: آمر
نسخة: قبيل

والدرهم فيها بعشرة آلاف درهم والكوفة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام الصلوة فيها
بالف صلوة وسكت عن الدرهم وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من صلى في المسجد الحرام
صلوة مكتوبة قبل الله منه كل صلوة صلاها منذ يوم وجبت عليه الصلوة ويصليها الى ان يموت
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة في مسجدي كالف صلوة في غيره الا في المسجد الحرام فان الصلوة
في المسجد الحرام تعدل الف صلوة في مسجدي وسأل عبد الاعلى مولى آل سام ابا عبد الله عليه السلام
كم كان طول مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كان ثلثة آلاف وستمائة ذراع مكسرة
وقال ابو جعفر عليه السلام لابي حمزة الثمالي المساجد الاربعة المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله
عليه وآله ومسجد بيت المقدس ومسجد الكوفة يا ابا حمزة الفريضة فيها تعدل حجة والنافلة تعدل
عمرة وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام عن قبر فاطمة عليها السلام فقال دفنت في بيتها فلما زادت
بنو امية في المسجد صارت في المسجد وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتى مسجدي مسجد
قبا فصلى فيه ركعتين رجع بعمرة وكان عليه السلام ياتيه فيصلي فيه باذان واقامة ويستحب
اتيان المساجد بالمدينة مسجد قبا فانه المسجد الذي اسس على التقوى من اول يوم ومشربة ام
ابراهيم عليه السلام ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء باحد ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح و
يستحب الصلوة في مسجد الغدير في ميسرة المسجد فان ذلك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم حيث قال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه واما الجانب الآخر فذلك
موضع فسطاط المنافقين الذين لما رأوه رافعا يده قال بعضهم لبعض انظروا الى عينيه تدوران
كانهما عينا مجنون فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم لما
سمعوا الذكر ويقولون انه لمجنون وما هو الا ذكر للعالمين اخبر الصادق عليه السلام بذلك حسان
الجمال لما حمله من المدينة الى مكة فقال له يا حسان لولا انك جمالي ما احدثتك بهذا الحديث واما
مسجد الخيف بمنى فانه روى جابر عن ابي جعفر عليه السلام انه قال صلى في مسجد الخيف سبعمائة نبي وروى
ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من صلى في مسجد الخيف بمنى مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة
سبعين عاما ومن سبح الله فيه مائة تسبيحة كتب الله له كاجر عتق رقبة ومن هلل الله فيه مائة
تهليلة عدلت اجر احياء نسمة ومن حمد الله فيه مائة تحميدة عدلت اجر خراج العراقين يتصدق به
في سبيل الله عز وجل وقال الصادق عليه السلام كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله عند المنارة التي
في وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحو من ثلثين ذراعا وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحو من ذلك

ذلك وان استطعت ان يكون مصلاك فيه فافعل فانه صلى فيه الف نبي وانما سمي الخيف لانه مرتفع عن الوادي وما ارتفع منه يسمى خيفا **وقال** الصادق عليه السلام حد مسجد الكوفة آخر السراجين خطه آدم عليه السلام وانا اكره ان ادخله راكبا قيل له فمن غيره عن خطته قال اما اول ذلك فالطوفان في زمن نوح عليه السلم ثم غيره اصحاب كسرى والنعمان ثم غيره زياد بن ابي سفيان **وقال** عليه السلم كاني انظر الى ديراني في مسجد الكوفة في دير له فيما بين الزاوية والمنبر فيه سبع نخلات وهو مشرف من ديره على نوح يكلمه **وقال** ابو بصير سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول نعم المسجد مسجد الكوفة صلى فيه الف نبي والف وصي ومنه فار التنور وفيه نجرت السفينة ميمنته رضوان الله ووسطه روضة من رياض الجنة وميسرته مكر يعني منازل الشياطين **وقال** امير المؤمنين عليه السلام لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومسجد الكوفة **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما اسري بي مررت بموضع مسجد الكوفة وانا على البراق ومعي جبرئيل عليه السلام فقال لي يا محمد انزل فصل في هذا المكان قال فنزلت فصليت فقلت يا جبرئيل اي شيء هذا الموضع قال يا محمد هذه كوفان وهذا مسجدها اما انا فقد رايتها عشرين مرة خرابا وعشرين مرة عمارا بين كل مرتين خمسمائة سنة **وروي** عن الاصبغ بن نباتة انه قال بينا نحن ذات يوم حول امير المؤمنين عليه السلام في مسجد الكوفة اذ قال يا اهل الكوفة لقد حباكم الله عز وجل بما لم يحب به احدا من فضل مصلاكم بيت آدم وبيت نوح وبيت ادريس ومصلى ابرهيم الخليل ومصلى اخي الخضر عليه السلام ومصلاي وان مسجدكم هذا لاحد المساجد الاربعة التي اختارها الله عز وجل لاهلها وكاني به قد اتي به يوم القيمة في ثوبين ابيضين يتشبه بالمحرم ويشفع لاهله ولمن يصلي فيه فلا ترد شفاعته ولا تذهب الايام والليالي حتى ينصب الحجر الاسود فيه وليأتين عليه زمان يكون مصلى المهدي من ولدي ومصلى كل مؤمن ولا يبقى على الارض مؤمن الا كان به او حن قلبه اليه فلا تهجروه وتقربوا الى الله عز وجل بالصلوة فيه وارغبوا اليه في قضاء حوائجكم فلو يعلم الناس ما فيه من البركة لاتوه من اقطار الارض ولو حبوا على الثلج **واما مسجد السهلة** فقد قال الصادق عليه السلم لو استجار عمي زيد به لاجاره الله سنة ذلك موضع بيت ادريس عليه السلم الذي كان يخيط فيه وهو الموضع الذي خرج منه ابراهيم عليه السلم الى العمالقة وهو الموضع الذي خرج منه داود الى جالوت وتحته صخرة خضراء فيها صورة وجه كل نبي خلقه الله عز وجل ومن تحته اخذت طينة كل نبي وهو موضع الراكب وقيل له وما الراكب قال الخضر عليه السلم **واما مسجد براثا** ببغداد فصلى فيه امير المؤمنين عليه السلم

لما رجع من قتال اهل النهروان وروی عن جابر بن عبد الله الانصاری انه قال صلی بنا علی ع ببراثا بعد رجوعه
من قتال الشراة ونحن زهاء عن مائة الف رجل فنزل نصرانی من صومعته فقال من عمید هذا الجیش فقلنا هذا فاقبل
الیه فسلم علیه فقال یا سیدی انت نبی فقال لا النبی سیدی قد مات قال فانت وصی نبی قال نعم ثم قال له اجلس کیف
سألت عن هذا قال انا بنیت هذه الصومعة من اجل هذا الموضع وهو براثا وقرأت فی الکتب المنزلة انه لا یصلی فی
هذا الموضع بهذا الجمع الا نبی او وصی نبی وقد جئت اسلم فاسلم وخرج معنا الی الکوفة فقال له علی ع فمن صلی ههنا قال صلی
عیسی بن مریم ع وامه فقال له علی علیه السلم افاخبرك من صلی ههنا قال نعم قال الخلیل علیه السلم وقال الصادق
علیه السلم من تنخع فی المسجد ثم ردها فی جوفه لم تمر بداء الا ابرأته وقال رسول الله صلی الله علیه وآله
وسلم من کنس المسجد یوم الخمیس ولیلة الجمعة فاخرج منه من التراب ما یذر فی العین غفر الله له وقال
الصادق علیه السلم من مشی الی المسجد لم یضع رجلیه علی رطب ولا یابس الا سبحت له الی الارضین السابعة
وقد اخرجت هذه الاخبار مسندة وما روینا فی معناها فی کتاب فضل المساجد وحرمتها وما
جاء فیها وقال علی علیه السلم صلوة فی بیت المقدس تعدل الف صلوة وصلوة فی المسجد الاعظم
تعدل مائة الف صلوة وصلوة فی مسجد القبیلة تعدل خمسا وعشرین صلوة وصلوة فی مسجد السوق
تعدل اثنتی عشرة صلوة وصلوة الرجل فی بیته تعدل صلوة واحدة وقال ابو جعفر علیه السلم
من بنی مسجدا کمفحص قطاة بنی الله له بیتا فی الجنة وقال ابو عبیدة الحذاء ومر بی ابو عبد الله علیه السلم وانا
بین مکة والمدینة اضع الاحجار فقلت هذا من ذاك فقال نعم وسأل عبید الله بن علی الحلبی ابا عبد الله
علیه السلم عن المساجد المظللة أیکره القیام فیها قال نعم ولکن لا تضرکم الصلوة فیها وقال ابو جعفر
علیه السلم اول ما یبدأ به قائمنا سقوف المساجد فیکسرها ویأمر بها فیجعل عریشا کعریش موسی و
کان علی علیه السلم اذا رأی المحاریب فی المساجد کسرها ویقول کانها مذابح الیهود ورأی علی علیه
السلم مسجدا بالکوفة قد شرف فقال کانه بیعة ان المساجد لا تشرف تبنی جما وسئل ابو الحسن الاول علیه
السلم عن الطین فیه التبن یطین به المسجد او البیت الذی یصلی فیه فقال لا بأس وسئل عن بیت قد کان
الجص یطبخ بالعذرة ایصلح ان یجصص به المسجد فقال لا بأس وسئل عن بیت قد کان حشا
زمانا هل یصلح ان یجعل مسجدا فقال اذا نظف واصلح فلا بأس وسأل عبید الله بن علی الحلبی ابا
عبد الله علیه السلم فی مسجد یکون فی الدار فیبدو لاهله ان یتوسعوا بطائفة منه او یحولوه عن مکانه
فقال لا بأس بذلك قال فقلت فیصلح المکان الذی کان حشا زمانا ان ینظف ویتخذ مسجدا قال نعم
اذا القی علیه من التراب ما یواریه فان ذلك ینظفه ویطهره وکان امیر المؤمنین علیه السلم یقول من

واخرجناه مسندا

تنخع

تسبیح

اختلف الى المساجد اصاب احدى الثمان اخا مستفادا في الله عز وجل او علما مستطرفا او اية محكمة او رحمة منتظرة او كلمة ترده عن ردى او يسمع كلمة تدله على هدى او يترك ذنبا خشية او حياء وسمع النبي صلى الله عليه واله وسلم رجلا ينشد ضالة في المسجد فقال قولوا له لا رد الله عليك فانها لغير هذا بنيت وقال عليه السلم جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم ورفع اصواتكم وشراءكم وبيعكم والضالة والحدود والاحكام وينبغي ان يجنب المساجد انشاد الشعر فيها وجلوس المعلم للتاديب فيها وجلوس الخياط فيها للخياطة وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من اسرج في مسجد من مساجد الله سراجا لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد ضوء من السراج وقال ابو جعفر عليه السلام اذا اخرج احدكم الحصاة من المسجد فليردها في مكانها او في مسجد اخر فانها تسبح ولا يجوز للحائض والجنب ان يدخلا المسجد الا مجتازين وقال الصادق عليه السلام خير مساجد نسائكم البيوت وسئل عن الوقوف على المساجد فقال لا يجوز فان المجوس وقفوا على بيوت النار وروي انه في التورية مكتوب ان بيوتي في الارض المساجد فطوبى لعبد تطهر في بيته ثم زارني في بيتي الا ان على المزور كرامة الزائر الا بشر المشائين في الظلمات الى المساجد بالنور الساطع يوم القيمة وروي ان البيوت التي يصلى فيها بالليل يضيء نورها لاهل السماء كما يضيء نور الكواكب لاهل الارض وروي ان عليا عليه السلم مر على منارة طويلة فامر بهدمها ثم قال لا ترفع المنارة الا مع سطح المسجد وان الله تبارك وتعالى ليريد عذاب اهل الارض جميعا حتى لا يحاشي منهم احدا فاذا نظر الى الشيب ناقلي اقدامهم الى الصلوات والولدان يتعلمون القرآن رحمهم الله فاخر ذلك عنهم ومن اراد دخول المسجد فليدخل على سكونة ووقار فان المساجد بيوت الله واحب البقاع اليه واحبهم الى الله عز وجل رجلا اولهم دخولا واخرهم خروجا ومن دخل المسجد فليدخل رجله اليمنى قبل اليسرى وليقل بسم الله وبالله السلم عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد وال محمد وافتح لي ابواب رحمتك واجعلني من عمار مساجدك جل ثناء وجهك واذا خرج فليخرج رجله اليسرى قبل اليمنى وليقل اللهم صل على محمد وال محمد وافتح لي باب رحمتك

باب المواضع التي تجوز الصلوة فيها والمواضع التي لا تجوز فيها قال النبي صلى الله عليه واله وسلم اعطيت خمسا لم يعطها احد قبلي جعلت لي الارض مسجدا وطهورا ونصرت بالرعب واحل لي المغنم واعطيت جوامع الكلم واعطيت الشفاعة ويجوز الصلوة في الارض كلها الا في المواضع التي خصت بالمنع عن الصلوة فيها وقال الصادق عليه السلم عشرة مواضع لا يصلى فيها الطين والماء والحمام والقبور ومسان الطريق وقرى النمل ومعاطن الابل ومجرى الماء والسبخ والثلج وروي انه لا ينبغي في البيداء ولا ذات الصلاصل ولا في وادي الشقرة ولا في وادي ضجنان فان حصل احد في الطين او الماء وقد دخل وقت الصلوة ولم يمكنه الخروج منه صلى ايماء ويكون سجوده اخفض من ركوعه ولا باس بالصلوة في مسلخ الحمام انما يكره في الحمام لانه

مأوى الشياطين وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الصلوة في بيت الحمام فقال إذا كان
الموضع نظيفا فلا بأس يعني المسلخ وأما القبور فلا يجوز أن تتخذ قبلة ولا مسجدا ولا بأس بالصلوة بين خللها
ما لم يتخذ شيئا منها قبلة والمستحب أن يكون بين المصلي وبين القبور عشرة أذرع من كل جانب وأما المسان
الطرق فلا يجوز الصلوة فيها ولا على الجواد فأما على الظواهر التي بين الجواد فلا بأس وقال الرضا عليه
السلام كل طريق يوطأ ويتطرق كانت فيه جادة أو لم تكن لا ينبغي الصلوة فيه قيل فأين يصلي قال يمنة ويسرة
وسأل الحلبي أبا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في مرابض الغنم فقال صل ولا تصل في أعطان الإبل إلا أن تخاف على
متاعك الضيعة فاكنسه ورشه بالماء وصل فيه قال وكره الصلوة في السبخة إلا أن يكون مكانا لينا تقع عليه
الجبهة مستوية وسئل الصادق عليه السلام عن الصلوة في بيوت المجوس وهي ترش بالماء قال فلا بأس به ثم قال رأيته
في طريق مكة أحيانا يرش موضع جبهته ثم يسجد عليه رطبا كما هو وربما لم يرش المكان الذي يرى أنه نظيف وقال
صالح بن الحكم سئل الصادق عليه السلام عن الصلوة في البيع والكنائس فقال صل فيها قال فقلت وإن كانوا يصلون فيها
قال نعم أما تقرأ القرآن قل كل يعمل على شاكلته فربكم أعلم بمن هو أهدى سبيلا صل على القبلة ودعهم وسأل زرارة
أبا جعفر عليه السلام عن البول يكون على السطح أو في المكان الذي يصلي فيه فقال إذا جففته الشمس فصل عليه فهو طاهر وسأل
عمار بن نعيم القمي أبا عبد الله عليه السلام عن المنازل التي ينزلها الناس فيها أبوال الدواب والسرجين ويدخلها اليهود و
النصارى كيف نصنع بالصلوة فيها فقال صل على ثوبك وسأل علي بن مهزيار أبا الحسن الثالث عليه السلام عن
الرجل يصير في البيداء فتدركه صلوة فريضة فلا يخرج من البيداء حتى يخرج وقتها كيف يصنع بالصلوة وقد نهي أن يصلي
بالبيداء فقال يصلي فيها ويتجنب قارعة الطريق وروي عنه عليه السلام أيوب بن نوح أنه قال تتنحى عن الجواد
يمنة ويسرة وتصلي وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن البيت والدار لا تصيبهما الشمس و
يصيبهما البول ويغتسل فيهما من الجنابة أيصلى فيهما إذا جفا قال نعم قال وسألته عن الصلوة بين القبور هل تصلح
فقال لا بأس به وسأل عمار بن موسى الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن البارية يبل قصبها بماء قذر هل تجوز الصلوة
عليها فقال إذا جفت فلا بأس بالصلوة عليها وسأل زرارة أبا جعفر عليه السلام عن الشاذكونة يكون
عليها الجنابة أيصلى عليها في المحمل فقال لا بأس بالصلوة عليها وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام أنه
قال لا بأس بأن تصلي على التماثيل إذا جعلتها تحتك وسأل ليث المرادي أبا عبد الله عليه السلام عن الوسائد تكون
في البيت فيها التماثيل عن يمين أو عن شمال فقال لا بأس به ما لم تكن تجاه القبلة وإن كان شيء منها بين يديك
مما يلي القبلة فغطه وصل وسئل عن التماثيل تكون في البساط لها عينان وأنت تصلي فقال إن كان لها عين
واحدة فلا بأس وإن كان لها عينان وأنت تصلي فلا وقال عليه السلام لا بأس بالصلوة وأنت تنظر إلى

النصارى إذا كانت بعين واحدة وقال الصادق عليه السلام لا تصل في دار فيها كلب إلا أن يكون كلب صيد
أغلقت دونه بابا فلا بأس فإن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا بيتا فيه تماثيل ولا بيتا فيه بول مجموع
في آنية ولا يجوز الصلاة في بيت فيه خمر محصور في آنية وروى أبو بصير عن الصادق عليه السلام أنه قال من
كان في موضع لا يقدر على الأرض فليوم إيماء وإن كان في أرض منقطعة وسأل سماعة بن مهران
عن الأسير يأسره المشركون فتحضره الصلاة فيمنعه الذي أسره منها قال يومي إيماء وسأل معاوية
ابن وهب أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل والمرأة يصليان في بيت واحد فقال إذا كان بينهما قدر
شبر صلت بحذاه وحدها وهو وحده لا بأس وفي رواية زرارة عن أبي جعفر عليه السلام إذا كان
بينها وبينه قدر ما يتخطى أو قدر عظم الذراع فصاعدا فلا بأس صلت بحذاه وحدها وروى جميل
عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال لا بأس أن تصلي المرأة بحذاء الرجل وهو يصلي فإن النبي صلى الله عليه وآله
وسلم كان يصلي وعائشة مضطجعة بين يديه وهي حائض وكان إذا أراد أن يسجد غمز رجليها أو
رفعت رجليها حتى يسجد ولا بأس أن يكون بين يدي الرجل والمرأة وهما يصليان مرفقة أو شيء باب
ما يصلى فيه وما لا يصلى فيه من الثياب وجميع الأنواع روى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام أنه
سأله عن جلد الميتة يلبس في الصلاة إذا دبغ فقال لا وإن دبغ سبعين مرة وسئل الصادق عليه السلام
عن قول الله عز وجل لموسى عليه السلام فاخلع نعليك إنك بالواد المقدس طوى قال كانتا من جلد حمار ميت
وسئل أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام فقيل لهما إنا نشتري ثيابا يصيبها الخمر وودك الخنزير عند
حاكتها أنصلي فيها قبل أن نغسلها فقالا نعم لا بأس إنما حرم الله أكله وشربه ولم يحرم لبسه ومسه والصلاة
فيه وسأل محمد بن علي الحلبي أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون له الثوب الواحد فيه بول لا يقدر على
غسله قال يصلي فيه وسأل عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن الرجل يجنب في ثوب ليس معه غيره ولا يقدر على غسله
قال يصلي فيه وفي خبر آخر قال يصلي فيه فإذا وجد الماء غسله وأعاد الصلاة وسأل علي بن جعفر أخاه موسى
بن جعفر عليهما السلام عن رجل عريان وحضرت الصلاة فأصاب ثوبا نصفه دم أو كله دم يصلي فيه أو يصلي
عريانا فقال إن وجد الماء غسله وإن لم يجد ماء صلى فيه ولم يصل عريانا وكتب صفوان بن يحيى إلى أبي
الحسن عليه السلام يسأله عن الرجل معه ثوبان فأصاب أحدهما بول ولم يدر أيهما هو
وحضرت الصلاة وخاف فوتها وليس عنده ماء كيف يصنع قال يصلي فيهما جميعا قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله يعني على الانفراد وقال محمد بن مسلم لأبي جعفر عليه السلام الدم يكون في الثوب علي وأنا في الصلاة
فقال إن رأيته وعليك ثوب غيره فاطرحه وصل في غيره وإن لم يكن عليك ثوب غيره فامض في صلاتك

ما لم يزد على مقدار درهم فان كان اقل من درهم فليس بشيء رأيته او لم تره واذا كنت قد رأيته وهو اكثر
من مقدار الدرهم فضيّعت غسله وصلّيت فيه صلوة كثيرة فاعد ما صلّيت فيه وليس ذلك بمنزلة المني والبول ثم ذكر
المني فشدد فيه وجعله اشد من البول ثم قال ان رأيت المني قبل او بعد فعليك الاعادة اعادة
الصلوة وان انت نظرت في ثوبك فلم تصبه ثم صلّيت فيه فلا اعادة عليك وكذا البول **وقال**
امير المؤمنين عليه السلم السيف بمنزلة الرداء تصلّي فيه ما لم تر فيه دما والقوس بمنزلة الرداء الا انه لا
يجوز للرجل ان يصلي وبين يديه سيف لان القبلة امن روى ذلك عن امير المؤمنين ع **وسأل** علي بن
جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وامامه مشجب عليه ثياب فقال
لا بأس **وسأله** عن الرجل وامامه ثوم او بصل قال لا باس **وسأله** عن الرجل هل يصلح له ان يصلي
على الرطبة النابتة قال اذا الصق جبهته على الارض فلا بأس **وسأله** عن الصلوة على الحشيش النابت
والثيل وهو يصيب ارضا جددا قال لا بأس وعن الرجل هل يصلح له ان يصلي والسراج موضوع بين
يديه في القبلة قال لا يصلح له ان يستقبل النار هذا هو الاصل الذي يجب ان يعمل به **فاما** الحديث الذي
روي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال لا بأس ان يصلي الرجل والنار والسراج والصورة بين يديه لان الذي
يصلي له اقرب اليه من الذي بين يديه فهو حديث يروى عن ثلثة من المجهولين باسناد منقطع يرويه الحسن
بن علي الكوفي وهو معروف عن الحسين بن عمرو عن ابيه عن عمرو بن ابراهيم الهمداني وهم مجهولون يرفع
الحديث **قال** قال ابو عبد الله عليه السلم ذلك ولكنها رخصة اقترنت بها علة صدرت عن ثقات ثم
اتصلت بالمجهولين والانقطاع فمن اخذ بها لم يكن مخطئا بعد ان يعلم ان الاصل هو النهي وان الاطلاق هو رخصة
والرخصة رحمة **وسئل** الصادق عليه السلم عن الصلوة في القلنسوة السوداء فقال لا تصل فيها فانها
لباس اهل النار **وقال** امير المؤمنين عليه السلم فيما علم اصحابه لا تلبسوا السواد فانه لباس فرعون و
كان رسول الله صلى الله عليه وآله يكره السواد الا في ثلثة العمامة والخف والكساء **وروي** انه
هبط جبرئيل عليه السلم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قباء اسود ومنطقة فيها خنجر
فقال صلعم يا جبرئيل ما هذا الزي فقال زي ولد عمك العباس يا محمد ويل لولدك من ولد عمك العباس
فخرج النبي صلى الله عليه وآله الى العباس فقال يا عم ويل لولدي من ولدك فقال يا رسول الله افاجب
نفسي قال جرى القلم بما فيه **وروى** اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلم انه قال اوحى الله عز
وجل الى نبي من انبيائه قل للمؤمنين لا يلبسوا لباس اعدائي ولا يطعموا مطاعم اعدائي ولا يسلكوا مسالك
اعدائي فيكونوا اعدائي كما هم اعدائي فاما لبس السواد للتقية فلا اثم فيه فقد روي عن حذيفة

بن منصور انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم بالحيرة فاتاه رسول ابي العباس الخليفة يدعوه فدعا
بممطر احد وجهيه اسود والآخر ابيض فلبسه ثم قال عليه السلم اما اني البسه وانا اعلم انه لباس اهل النار
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يصلي الرجل وفي يده خاتم حديد وقال عليه السلم ما طهر الله
يدا فيها حلقة حديد وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يصلي وعليه خاتم حديد
قال لا ولا يتختم به لانه من لباس اهل النار وروى ابو الجارود عن ابي جعفر عليه السلام ان النبي
صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي عليه السلم اني احب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي فلا
تختم بخاتم ذهب فانه زينتك في الآخرة ولا تلبس القرمز فانه من اردية ابليس ولا تركب بميثرة
حمراء فانها من مراكب ابليس ولا تلبس الحرير فيحرق الله جلدك ولم يطلق النبي صلى الله عليه وآله لبس
الحرير لاحد من الرجال الا لعبد الرحمن بن عوف وذلك انه كان رجلا قملا وسئل علي بن جعفر
اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الرجل يصلي وامامه شيء من الطين قال لا باس وعن الرجل يصلي وامامه
النخلة وفيها حملها قال لا باس وعن الرجل يصلي في الكرم وفيه حمله قال لا باس وعن الرجل يصلي امامه حمار واقف قال يضع
بينه وبينه قصبة او عودا او شيئا يقيمه بينهما ثم يصلي فلا باس وعن الرجل يصلي ومعه دبة من جلد حمار او بغل
قال لا يصلح ان يصلي وهي معه الا ان يتخوف عليها ذهابها فلا باس ان يصلي وهي معه وعن الرجل يتحرك
بعض اسنانه وهو في الصلوة هل ينزعه قال ان كان لا يدميه فلينزعه وان كان يدمي فلينصرف وعن الرجل يصلي وفي
كمه طير فقال ان خاف عليه ذهابا فلا باس وعن الرجل يكون به الثالول او الجرح هل يصلح له ان يقطع
الثالول وهو في صلوته او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا باس
وان تخوف ان يسيل الدم فلا يفعل وعن الرجل يكون في صلوته فرماه رجل فشجه فسال الدم فانصرف فغسله
ولم يتكلم حتى رجع الى المسجد هل يعتد بما صلى او يستقبل الصلوة قال يستقبل الصلوة ولا يعتد بشيء مما
صلى وعن الرجل يرى في ثوبه خرء الطير او غيره هل يحكه وهو في صلوته قال لا باس وقال لا باس ان يرفع الرجل
طرفه الى السماء وهو يصلي وسأله عن الخلاخل هل يصلح لبسها للنساء والصبيان قال ان كن صما فلا باس
وان كان لها صوت فلا يصلح وسأله عن فارة المسك تكون مع من يصلي وهي في جيبه او ثيابه قال لا باس بذلك وسأله عن الرجل
هل يصلح له ان يصلي وفي فيه الخرز واللؤلؤ قال ان كان يمنعه من قراءته فلا وان كان لا يمنعه فلا باس وسأل عمار بن موسى ابا عبد الله عليه السلم
عن الرجل هل يجوز له ان يصلي وبين يديه مصحف مفتوح في قبلته قال لا قلت فان كان في غلاف قال نعم وعن الرجل يصلي وبين
يديه [illegible] فيه نضوح قال نعم قلت يصلي وبين يديه مجمرة شبه قال نعم قلت فان كان فيها نار قال لا يصلي حتى ينحيها
عن قبلته وعن الصلوة في ثوب يكون في علمه مثال طير او غير ذلك قال لا وعن الرجل يلبس الخاتم فيه

الطير
صلوته
بان
خيل
يحمل

نقش مثال الطّير او غير ذلك قال لا تجوز الصلوة فيه وسأل حبيب بن المعلّا ابا عبد الله عليه السلم فقال له
انّى رجل كثير السّهو فما احفظ صلوتى الّا بخاتمى احوّله من مكان الى مكان فقال لا باس به وسأل محمد
بن مسلم ابا جعفر عليه السلم فقال له ايصلّى الرجل وهو متلثّم فقال امّا على الدّابّة فنعم وامّا على الارض فلا و
سأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلم عن الدراهم السّود يكون مع الرجل وهو يصلّى مربوطة
او غير مربوطة فقال ما اشتهى ان يصلّى ومعه هذه الدراهم التى فيها التماثيل ثم قال عليه السلم ما للناس
بدّ من حفظ بضائعهم فان صلّى وهى معه فلتكن من خلفه ولا يجعل شيئا منها بينه وبين القبلة و
سأل موسى بن عمر بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلم فقال له اشدّ الازار والمنديل فوق قميصى فى الصلوة
فقال لا باس وسأل العيص بن القاسم ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلّى فى ثوب المرأة وازارها ويعتمّ
بخمارها فقال نعم اذا كانت مأمونة وروى عن عبد الله بن سنان انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن رجل ليس معه
الّا سراويل فقال يحلّ التكّة منه فيضعها على عاتقه ويصلّى وان كان معه سيف وليس معه ثوب فليتقلّد
السّيف ويصلّى قائما وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلم انه قال ادنى ما يجزيك ان تصلّى فيه بقدر
ما يكون على منكبيك مثل جناحى الخطّاف وقال ابو بصير لابى عبد الله عليه السلم ما يجزى الرجل من
الثياب ان يصلّى فيه فقال صلّى الحسين بن على صلوات الله عليه فى ثوب قد قلص عن نصف ساقه وقارب
ركبتيه ليس على منكبيه منه الّا قدر جناحى الخطّاف وكان اذا ركع سقط عن منكبيه وكلما سجد يناله عنقه
فردّه على منكبيه بيده فلم يزل ذلك دأبه ودابه مشتغلا به حتى انصرف وروى الفضيل عن ابى جعفر عليه السلام
قال صلّت فاطمة عليها السلم فى درع وخمارها على راسها ليس عليها اكثر ما وارت به شعرها واذنيها
وروى زرارة عنه انه قال للرجل يرى العقرب والافعى والحيّة وهو يصلّى هل يقتلها قال
نعم ان شاء فعل وسأل سليمان بن جعفر الجعفرى العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلم
عن الرجل يأتى السوق فيشترى جبّة فراء لا يدرى اذكيّة هى ام غير ذكيّة ايصلّى فيها فقال نعم ليس
عليك المسألة انّ ابا جعفر عليه السلم كان يقول انّ الخوارج ضيّقوا على انفسهم بجهالتهم
انّ الدين اوسع من ذلك وسأل اسمعيل بن عيسى ابا الحسن الرضا عن الجلود والفراء
يشتريه الرجل فى سوق من اسواق الجبل ايسأل عن ذكاته اذا كان البايع مسلما غير عارف
قال عليكم ان تسئلوا عنه اذا رأيتم المشركين يبيعون ذلك وان رأيتم هم يصلّون
فلا تسئلوا عنه وروى عن جعفر بن محمد بن يونس انّ اباه كتب الى ابى الحسن عليه السلام يسئله
عن الفرو والخفّ البسه واصلّى فيه ولا اعلم انه ذكى فكتب لا باس به وروى عن قاسم الخيّاط انه قال

نسخة: ملتثم
نسخة: يناله
نسخة: ان الرجل
نسخة: عليكم
نسخة: الجبل الختل الخيل
نسخة: هاشم

سمعت موسى بن جعفر عليه السلم يقول ما اكل الورق والشجر فلا باس بان تصلي فيه وما اكل الجيف فلا تصل
فيه وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلم خرج امير المؤمنين عليه السلم على قوم فرآهم يصلون
في المسجد قد سدلوا اردیتهم فقال لهم ما لكم قد سدلتم ثيابكم كانكم يهود قد خرجوا من
فهرهم يعني بيعتهم اياكم وسدل ثيابكم وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلم اياك والتحاف
الصماء قال قلت وما الصماء قال ان تدخل الثوب من تحت جناحك فتجعله على منكب واحد
وروي في الرجل يخرج عريانا فتدركه الصلوة انه يصلي عريانا قائما ان لم يره احد فان رآه
احد صلى جالسا وروى ابو جميلة عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن ثوب المجوسي البسه واصلي
فيه قال نعم قال قلت يشربون الخمر قال نعم نحن نشتري الثياب السابرية فنلبسها ولا نغسلها
وروى زياد بن المنذر عن ابي جعفر عليه السلم انه سأله رجل وهو حاضر عن الرجل يخرج
من الحمام او يغتسل فيتوشح ويلبس قميصه فوق ازاره فيصلي وهو كذلك قال هذا من عمل
قوم لوط فقلت له انه يتوشح فوق القميص قال هذا من التجبر قلت ان القميص رقيق يلتحف به
قال هو حل الازار في الصلوة والخذف بالحصى ومضغ الكندر في المجالس وعلى ظهر الطريق
من عمل قوم لوط وقد رويت رخصة في التوشح بالازار فوق القميص عن العبد الصالح عليه
السلم وعن ابي الحسن الثالث وعن ابي جعفر الثاني عليه السلم وبها آخذ وافتي وسأل عبد الله بن
بكير ابا عبد الله عليه السلم في الرجل يصلي ويرسل جانبي ثوبه قال لا باس به وسأله ابو بصير عن
الرجل يصلي في حر شديد فيخاف على جبهته من الارض قال يضع ثوبه تحت جبهته وسأل داود
الصرمي ابا الحسن علي بن محمد عليهما السلم فقال له اني اخرج في هذا الوجه وربما لم يكن موضع اصلي
فيه من الثلج فكيف اصنع قال ان امكنك ان لا تسجد على الثلج فلا تسجد عليه وان لم يمكنك فسوه
واسجد عليه وقال ابراهيم بن ابي محمود للرضا عليه السلم الرجل يصلي على سرير من ساج ويسجد
على الساج قال نعم وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال لا باس بالصلوة
على البوريا والخصفة وكل نبات الا الثمرة وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلم عن
لحوم السباع من الطير والدواب فقال اما لحومها فانا نكرهه واما الجلود فاركبوا عليها ولا
تلبسوا منها شيئا تصلون فيه وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا باس بالصلوة في شعر ووبر كل ما اكلت
لحمه وان كان عليك غيره من سنجاب او سمور او فنك واردت الصلوة فانزعه وقد روي
في ذلك رخص واياك ان تصلي في ثعلب ولا في الثوب الذي يليه من تحته وفوقه وقد روي عن سليمان

المیتة
فان
یشربون
الازار
فانه
الصیرفي
لحومها

بن جعفر الجعفري انه قال رأيت الرضا عليه السلم يصلي في جبة خز وروى علي بن مهزيار قال رأيت
ابا جعفر الثاني عليه السلم يصلي الفريضة وغيرها في جبة خز طاروي وكساني جبة خز وذكر انه لبسها على بدنه
وصلى فيها وامرني بالصلوة فيها وروى عن يحيى بن ابي عمران انه قال كتبت الى ابي جعفر الثاني عليه
السلم في السنجاب والفنك والخز وقلت جعلت فداك احب ان لا تجيبني بالتقية في ذلك فكتب بخطه
الي صل فيها وروى عن داود الصرمي انه قال سأل رجل ابا الحسن الثالث عليه السلم عن الصلوة في الخز
يغش بوبر الارانب فكتب يجوز ذلك وهذه رخصة الآخذ بها ماجور ورادها مأثوم والاصل
ما ذكره ابي رحمه الله في رسالته الي وصل في الخز ما لم يكن مغشوشا بوبر الارانب وقال فيها فلا تصل في
ديباج ولا حرير ولا وشي ولا في شيء من ابريسم محض الا ان يكون ثوبا سداه ابريسم ولحمته قطن او كتان وكتب ابراهيم بن
مهزيار الى ابي محمد الحسن عليه السلم يسأله عن الصلوة في القرمز فان اصحابنا يتوقفون عن الصلوة فيه فكتب لا بأس مطلق والحمد لله
قال مصنف هذا الكتاب وذلك اذا لم يكن القرمز من ابريسم محض والذي نهي عنه هو ما كان من ابريسم محض
وكتب اليه في الرجل يجعل في جبته بدل القطن قزا هل يصلي فيه فكتب نعم لا بأس به يعني به قز المعز لا قز الابريسم
وقد وردت الاخبار بالنهي عن لبس الديباج والحرير والابريسم المحض والصلوة فيه للرجال ووردت
الرخصة في لبس ذلك للنساء ولم يرد بجواز صلوتهن فيه فالنهي عن الصلوة في الابريسم المحض على العموم للرجال
والنساء حتى يخصهن خبر بالاطلاق لهن في الصلوة فيه كما خصهن بلبسه ولم يطلق للرجال لبس الحرير والديباج
الا في الحرب ولا بأس به وان كان فيه تماثيل روى ذلك سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلم وروى
يوسف بن محمد بن ابراهيم عنه انه قال لا بأس بالثوب ان يكون سداه وزره وعلمه حريرا وانما كره الحرير
المبهم للرجال وروى عنه مسمع بن عبد الملك البصري انه قال لا بأس ان يأخذ من ديباج الكعبة فيجعله
غلاف مصحف او يجعله مصلى يصلي عليه وسأل محمد بن اسمعيل بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلام عن
الصلوة في الثوب المعلم فكره ما فيه من التماثيل ولا تجوز الصلوة في تكة رأسها من ابريسم ولا بأس بالصلوة في الفراء
الخوارزمية وما يدبغ بارض الحجاز ولا بأس بالصلوة في صوف الميتة لان الصوف ليس فيه روح وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله ع
عن تقليد السيف في الصلوة فيه الفراء والكيمخت فقال لا بأس ما لم تعلم انه ميتة وسأل علي بن الريان بن الصلت ابا الحسن الثالث
عن الرجل يأخذ من شعره واظفاره ثم يقوم الى الصلوة من غير ان ينفضه من ثوبه فقال لا بأس وسأل يونس
بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي وعليه البرطلة فقال لا يضره وسمعت مشايخنا
رضي الله عنهم يقولون لا تجوز الصلوة في الطابقية ولا يجوز للمعتم ان يصلي الا وهو متحنك و
روى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من خرج في سفر فلم يدر العمامة تحت حنكه فاصابه

ان طاروي
ان الصرمي
ان يغش
مطلقا
الطابقية

الولاد دواء له فلا يلو من الانفس وقال الصادق عليه السلم ضمنت لمن خرج من بيته معتماً تحت حنكه ان يرجع اليهم سالماً وقال عليه السلم انى لاعجب ممن يأخذ فى حاجته وهو على وضوء كيف لا تقضى حاجته وانى لاعجب ممن يأخذ فى حاجته وهو معتم تحت حنكه كيف لا تقضى حاجته وقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم الفرق بين المسلمين والمشركين التلحى بالعمائم وذلك فى اول الاسلام وابتدائه وقد نقل عنه صلى الله عليه وآله اهل الخلاف ايضاً انه امر بالتلحى ونهى عن الاقتعاط وسأل الحلبى وعبد الله بن سنان اباعبد الله عليه السلم هل يقرأ الرجل فى صلوته وثوبه على فيه فقال لا بأس بذلك وفى رواية الحلبى اذا سمع الهمهمة وسأل رفاعة بن موسى اباالحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن المختضب اذا تمكن من السجود والقراءة ايصلى فى خضابه فقال نعم اذا كانت خرقته طاهرة وكان متوضياً ولا بأس بان تصلى المرأة وهى مختضبة ويداها مربوطتان وروى ذلك عمار الساباطى عن الصادق عليه السلم وروى على بن جعفر وعلى بن يقطين عن ابى الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم انهما سألاه عن الرجل والمرأة يختضبان ايصليان وهما مختضبان بالحناء والوسمة فقال اذا ابرز الفم والمنخر فلا بأس وسأل محمد بن مسلم اباجعفر ع عن الرجل يصلى ولا يخرج يديه من ثوبه فقال ان اخرج يديه فحسن وان لم يخرج يديه فلا بأس وروى زياد بن سوقة عن ابى جعفر ع انه قال لا بأس ان يصلى احدكم فى الثوب الواحد وازراره محلولة ان دين محمد صلعم دين حنيف

باب ما يسجد عليه وما لا يسجد عليه

قال الصادق ع السجود على الارض فريضة وعلى غير ذلك سنة وقال ع السجود على طين قبر الحسين ع ينور الى الارضين السابعة ومن كان معه سبحة من طين قبر الحسين عليه السلام كتب مسبحاً وان لم يسبح بها والتسبيح بالاصابع افضل منه بغيرها لانها مسئولات يوم القيمة وروى حماد بن عثمان عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال السجود على ما انبتت الارض الا ما أكل او لبس وروى عن ياسر الخادم انه قال مر بى ابو الحسن عليه السلام وانا اصلى على الطبرى وقد القيت عليه شيئاً فقال لى ما لك لا تسجد عليه اليس هو من نبات الارض وقال ابى رحمه الله عليه فى رسالته الى اسجد على الارض او على ما انبتت الارض ولا تسجد على الحصر المدنية لان سيورها من جلد ولا تسجد على شعر ولا صوف ولا جلد ولا ابريسم ولا زجاج ولا حديد ولا صفر ولا شبه ولا رصاص ولا نحاس ولا ريش ولا رماد وان كانت الارض حارة تخاف على جبهتك الاحتراق او كانت ليلة مظلمة خفت عقرباً او شوكة تؤذيك فلا بأس ان تسجد على كمك اذا كان من قطن او كتان وان كان بجبهتك دمل فاحفر حفرة فاذا سجدت جعلت الدمل فيها وان كانت بجبهتك علة لا تقدر على السجود من اجلها فاسجد على قرنك الايمن من جبهتك فان لم تقدر عليه فاسجد على قرنك الايسر من جبهتك

السجود من اجلها

ابرزوا

فان لم تقدر عليه فاسجد على ظهر كفك فان لم تقدر عليه فاسجد على ذقنك لقول الله عز وجل ان الذين اوتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا الى قوله ويزيدهم خشوعا ولا باس بالقيام ووضع الكفين والركبتين والابهامين على غير الارض وترغم بانفك ويجزيك في موضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه تكون شبه المعلق لا يكون شيء من جسدك على شيء منه وسال معلى بن خنيس ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة على القفر والقير فقال لا باس به وسال الحسن بن محبوب ابا الحسن عليه السلام عن الجص يوقد عليه بالعذرة وعظام الموتى ثم يجصص به المسجد ايسجد عليه فكتب اليه بخطه ان النار والماء قد طهراه وسال احمد بن ابي يزيد ابا الحسن الثالث عليه السلم عن القراطيس والكواغذ المكتوبة عليها هل يجوز السجود عليها فكتب يجوز وسال علي بن يقطين ابا الحسن الاول عليه السلم عن الرجل يسجد على المسح والبساط فقال لا باس اذا كان في حال التقية ولا باس بالسجود على الثياب في حال التقية وسال معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة على القار فقال لا باس به وروى زرارة عن احدهما عليهما السلام انه قال قلت له الرجل يسجد وعليه قلنسوة او عمامة فقال اذا مس شيء من جبهته الارض فيما بين حاجبيه وقصاص شعره فقد اجزا عنه وقال يوسف بن يعقوب رايت ابا عبد الله عليه السلم يسوي الحصا في موضع سجوده بين السجدتين وروى عن علي بن بجيل انه قال رايت جعفر بن محمد عليه السلم كلما سجد فرفع راسه اخذ الحصا من جبهته فوضعه على الارض وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال ما بين قصاص الشعر الى طرف الانف مسجد فما اصاب الارض منه فقد اجزاك وروى زرارة عنه عليه السلم مثل ذلك وسال رجل الصادق عليه السلم عن المكان يكون فيه الغبار فانفخه اذا اردت السجود فقال لا باس وفي رسالة ابي رضي الله عنه الي ولا تنفخ في موضع سجودك فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك في الصلوة وروى عن الصادق عليه السلم انه قال انما يكره ذلك خشية ان يؤذي من الى جانبه ويكره ان يمسح الرجل التراب عن جبهته وهو في الصلوة ويكره ان يتركه بعد ما صلى فان مسح التراب من جبهته وهو في الصلوة فلا شيء عليه لورود الرخصة فيه

باب علة النهي عن السجود على المأكول والملبوس من الارض وما انبتت من سواهما

قال هشام بن الحكم لابي عبد الله عليه السلم اخبرني عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز قال السجود لا يجوز الا على الارض او على ما انبتت الارض الا ما اكل او لبس فقال له جعلت فداك ما العلة في ذلك قال لان السجود خضوع لله عز وجل فلا ينبغي ان يكون على ما يؤكل ويلبس لان ابناء الدنيا عبيد ما ياكلون ويلبسون والساجد في سجوده في عبادة الله عز وجل فلا ينبغي ان يضع جبهته في سجوده على معبود ابناء الدنيا الذين

٢ نسخة: وضعه

٢ نسخة: الموتى

٢ نسخة: يونس

٢ نسخة: عن

اعفروا بغيرها والسجود على الارض افضل لانه ابلغ في التواضع والخضوع لله عز وجل **باب القبلة**
قال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد وجعل المسجد قبلة
لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا **وسأل** المفضل بن عمر ابا عبد الله عليه السلام عن
التحريف لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السبب فيه فقال ان الحجر الاسود لما انزل من الجنة
ووضع في موضعه جعل انصاب الحرم من حيث يلحقه النور نور الحجر فهو عن يمين الكعبة اربعة
اميال وعن يسارها ثمانية اميال كله اثنى عشر ميلا فاذا انحرف الانسان ذات اليمين خرج
عن حد القبلة لقلة انصاب الحرم واذا انحرف الانسان ذات اليسار لم يكن خارجا عن حد القبلة
ومن كان في المسجد الحرام صلى الى الكعبة الى اي جوانبها شاء ومن صلى في الكعبة صلى الى اي
جوانبها شاء وافضل ذلك ان تقف بين العمودين على البلاطة الحمراء وتستقبل الركن الذي
فيه الحجر الاسود ومن كان فوق الكعبة وحضرت الصلوة اضطجع واومى برأسه الى البيت المعمور ومن
كان فوق ابي قبيس استقبل الكعبة وصلى فان الكعبة قبلة ما فوقها الى السماء **وصلى** رسول الله
صلى الله عليه وآله الى البيت المقدس بعد النبوة ثلث عشرة سنة بمكة وتسعة عشر شهرا بالمدينة
ثم عيرته اليهود فقالوا انك تابع لقبلتنا فاغتم لذلك غما شديدا فلما كان في بعض الليل خرج صلى الله
عليه وآله وسلم يقلب وجهه في آفاق السماء فلما اصبح صلى الغداة فلما صلى من الظهر ركعتين جاءه جبرئيل عليه السلام فقال
له قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام الاية
ثم اخذ بيد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحول وجهه الى الكعبة وحول من خلفه وجوههم حتى قام
الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال فكان اول صلوته الى بيت المقدس وآخرها
الى الكعبة **وبلغ** الخبر مسجدا بالمدينة وقد صلى اهله من العصر ركعتين فحولوا نحو الكعبة فكانت
اول صلوتهم الى بيت المقدس وآخرها الى الكعبة فسمي ذلك المسجد مسجد القبلتين فقال المسلمون
صلوتنا الى بيت المقدس تضيع يا رسول الله فانزل الله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني
صلوتكم الى بيت المقدس **وقد** اخرجت الخبر في ذلك على وجهه في كتاب النبوة **وروى** عن
عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه سأل الصادق عليه السلام عن رجل اعمى صلى الى غير القبلة فقال ان كان
في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعد قال وسألته عن رجل صلى وهي متغيمة ثم تجلت
فعلم انه صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان الوقت قد مضى فلا يعد **وروى**
زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يجزي المتحير ابدا اينما توجه اذا لم يعلم

عيرته نصف — فلما يقلب — وجوههم الى القبلة — ذو — اخبر — التحري

اين وجه القبلة وسأله معاوية بن عمار عن الرجل يقوم في الصلوٰة ثم ينظر بعد ما فرغ فيرى انه قد انحرف عن القبلة يمينا او شمالا فقال له قد مضت صلوته فما بين المشرق والمغرب قبلة ونزلت هذه الاية في قبلة المتحير ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله وروى محمد بن ابي حمزة عن ابي الحسن الاول عليه السلام انه قال اذا ظهر النز من خلف الكنيف وهو في القبلة يستره بشئ ولا يقطع صلوة المسلم شئ يمر بين يديه من كلب او امرأة او حمار او غير ذلك ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن البزاق في القبلة ورأى عليه السلام نخامة في المسجد فمشى اليه بعرجون من عراجين ارطاب فحكها ثم رجع القهقرا فبنى على صلوته وقال الصادق عليه السلام وهذا يفتح من الصلوٰة ابوابا كثيرة ونهى عن الجماع مستقبل القبلة ومستدبرها ونهى عن استقبال القبلة ببول او غائط وقال ابو جعفر عليه السلام لا يبزقن احدكم في الصلوٰة قبل وجهه ولا عن يمينه وليبزق عن يساره وتحت قدمه اليسرى وقال الصادق عليه السلام من حبس ريقه اجلالا لله عز وجل في صلوته اورثه الله صحة حتى الممات وقد روي فيمن لا يهتدي الى القبلة في مفازة انه يصلي الى اربع جوانب وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا صلوٰة الا الى القبلة قال قلت اين حد القبلة قال ما بين المشرق والمغرب قبلة كله قال قلت فمن صلى لغير القبلة في يوم غيم في غير الوقت قال يعيد وقال في حديث اخر ذكره له ثم استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد صلوتك فان الله عز وجل يقول لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم في الفريضة فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من لم يقم صلبه فلا صلوٰة له واخشع ببصرك لله عز وجل ولا ترفعه الى السماء وليكن حذاء وجهك في موضع سجودك وقال لزرارة لا تعاد الصلوٰة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت ان تصلي نافلة وانت راكب فصلها واستقبل برأس دابتك حيث توجهت بك مستقبل القبلة ومستدبرها ويمينا ويسارا فان صليت فريضة على ظهر دابتك فاستقبل القبلة وكبر بكبيرة الافتتاح ثم امض حيث توجهت بك دابتك واقرأ فاذا اردت الركوع والسجود فاركع واسجد على شئ يكون معك مما يجوز عليه السجود ولا تصلها الا على حال الاضطرار الشديد وتفعل فيها اذا صليت ماشيا مثل ذلك الا انك اذا اردت السجود سجدت على الارض وقال فيها اذا تعرض لك سبع وخفت فوت الصلوٰة

الى

الصلوٰة

فلم

يصلي

او

اضطرارا ومنه

فاستقبل القبلة وصل صلوتك بالايماء وان خشيت السبع وتعرض لك فدر معه كيف دار وصل بالايماء وروي انه اذا عصفت الريح بمن في السفينة ولم يقدر على ان يدور الى القبلة صلى الى صدر السفينة وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم كل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء في الخطبة يستقبلهم الامام ويستقبلونه حتى يفرغ من خطبته وقال رجل للصادق عليه السلام اني اكون في السفر ولا اهتدي الى القبلة بالليل فقال اتعرف الكوكب الذي يقال له الجدي قلت نعم قال فاجعله على يمينك واذا كنت على طريق الحج فاجعله بين كتفيك

باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصلوة

قال الصادق عليه السلام انا نأمر صبياننا بالصلوة وهم ابناء خمس سنين فامروا صبيانكم بالصلوة اذا كانوا ابناء سبع سنين ونحن نأمر صبياننا بالصوم اذا كانوا ابناء سبع سنين ما اطاقوا من صيام اليوم وان كان الى نصف النهار او اكثر من ذلك او اقل فاذا غلبهم العطش والجوع افطروا حتى يتعودوا الصوم ويطيقوه فأمروا صبيانكم بالصيام اذا كانوا ابناء تسع سنين ما اطاقوه من صيام اليوم فاذا غلبهم العطش افطروا وروي عن الحسين بن قائل انه قال سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام او سئل وانا اسمع عن الرجل يجبر ولده وهو لا يصلي اليوم واليومين فقال وكم اتى على الغلام فقال ابن ثماني سنين فقال سبحان الله يترك الصلوة قال قلت يصيبه الوجع قال يصلي على نحو ما يقدر وروى عبد الله بن فضالة عن ابي عبد الله او ابي جعفر عليهما السلام قال سمعته يقول اذا بلغ الغلام ثلث سنين يقال له قل لا اله الا الله سبع مرات ثم يترك حتى تتم له ثلث سنين وسبعة اشهر وعشرون يوما فيقال له قل محمد رسول الله سبع مرات ويترك حتى يتم له اربع سنين ثم يقال له قل سبع مرات صلى الله على محمد واله ثم يترك حتى يتم له خمس سنين ثم يقال له ايهما يمينك وايهما شمالك فاذا عرف ذلك حول وجهه الى القبلة ويقال له اسجد ثم يترك حتى يتم له سبع سنين واذا تم له سبع سنين قيل له اغسل وجهك وكفيك فاذا غسلهما قيل له صل ثم يترك حتى يتم له تسع سنين فاذا تمت له تسع سنين علم الوضوء وضرب عليه وامر بالصلوة وضرب عليها فاذا تعلم الوضوء والصلوة غفر الله عز وجل له ولوالديه ان شاء الله

باب الاذان والاقامة وثواب المؤذنين

روى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لما اسري برسول الله صلى الله عليه واله حضرت الصلوة فأذن جبرئيل عليه السلام فلما قال الله اكبر الله اكبر قالت الملائكة الله اكبر الله اكبر فلما قال اشهد ان لا اله الا الله قالت الملائكة خلع الانداد فلما قال اشهد ان محمدا رسول الله قالت الملائكة نبي بعث فلما قال حي على الصلوة قالت الملائكة حث على عبادة ربه فلما قال حي على الفلاح قالت الملائكة افلح من اتبعه وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال هبط جبرئيل

بالاذان علی رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم وکان رأسه فی حجر علی ع فاذن جبرئیل واقام فلما انتبه رسول الله
صلی الله علیه وآله وسلم قال یا علی سمعت قال نعم یا رسول الله قال حفظت قال نعم قال ادع بلالا فعلمه فدعا بلالا
فعلمه وروی زرارة عن ابی جعفر علیه السلام انه قال تؤذن وانت علی غیر وضوء فی ثوب واحد قائما او قاعدا
واینما توجهت ولکن اذا اقمت فعلی وضوء متهیئا للصلوة وروی احمد بن محمد بن ابی نصر البزنطی عن الامام
انه قال یؤذن الرجل وهو جالس ویؤذن وهو راکب وروی ابو بصیر عن الصادق علیه السلام انه قال لا بأس ان
تؤذن راکبا او ماشیا او علی غیر وضوء ولا تقم وانت راکب ولا جالس الا من عذر او تکون فی ارض ملصة وقال
رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم للمؤذن فیما بین الاذان والاقامة مثل اجر الشهید المتشحط بدمه فی
سبیل الله عز وجل قال فقال علی علیه السلام انهم یجتلدون علی الاذان فقال کلا انه یأتی علی الناس زمان یطرحون
الاذان علی ضعفائهم وتلک لحوم حرمها الله علی النار وقال علی علیه السلام آخر ما فارقت علیه حبیب قلبی صلی الله
علیه وآله وسلم ان قال یا علی اذا صلیت فصل صلوة اضعف من خلفک ولا تتخذن مؤذنا یأخذ علی اذانه
اجرا وروی خالد بن نجیح عن الصادق علیه السلام انه قال التکبیر جزم فی الاذان مع الافصاح بالهاء والالف
وروی ابو بصیر عن احدهما علیهما السلام انه قال ان بلالا کان عبدا صالحا فقال لا اؤذن لاحد بعد
رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم فترک یومئذ حی علی خیر العمل وروی الحسن بن السری عن ابی عبد الله
علیه السلام انه قال من السنة اذا اذن الرجل ان یضع اصبعیه فی اذنیه وروی خالد بن نجیح عنه
انه قال الاذان والاقامة مجزومان وفی خبر آخر موقوفان وروی زرارة عن ابی جعفر علیه السلام
قال لا یجزیک من الاذان الا ما اسمعت نفسک او فهمته وافصح بالالف والهاء وصل علی النبی ص کلما
ذکرته او ذکره ذاکر عندک فی اذان او غیره وکلما اشتد صوتک من غیر ان تجهد نفسک کان من یسمع
اکثر وکان اجرک فی ذلک اعظم وسأل معاویة بن وهب ابا عبد الله علیه السلام عن الاذان فقال
اجهر وارفع به صوتک فاذا اقمت فدون ذلک ولا تنتظر باذانک واقامتک الا دخول وقت الصلوة
واحدر اقامتک حدرا وروی عنه عمار الساباطی انه قال اذا اقمت الصلوة الفریضة فاذن واقم
وافصل بین الاذان والاقامة بقعود او بکلام او تسبیح وقال سألته کم الذی یجزی بین الاذان
والاقامة من القول قال الحمد لله وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر علیه السلام عن الرجل یؤذن وهو یمشی
او علی ظهر الدابة وهو علی غیر طهر قال نعم اذا کان التشهد مستقبل القبلة فلا بأس وروی
زرارة انه قال اذا اقیمت الصلوة حرم الکلام علی الامام واهل المسجد الا فی تقدیم امام
وقال علی علیه السلام قال رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم یؤمکم اقرؤکم ویؤذن لکم خیارکم

ابی عبد الله
یجتلدون یجتاذ
یجتلدون
تتخذن
تنتظر
الصلوة
للمتشهد

وفي حديث آخر افصحكم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اذن في مصر من امصار المسلمين سنة وجبت له الجنة وقال ابو جعفر عليه السلام المؤذن يغفر الله له مد بصره ومد صوته في السماء ويصدقه كل رطب ويابس سمعه وله من كل من يصلي معه في مسجده سهم وله بكل من يصلي بصوته حسنة وقال عليه السلام من اذن سبع سنين محتسبا جاء يوم القيمة لا ذنب له وروي ان الملئكة اذا سمعت الاذان من اهل الارض قالت هذه اصوات امة محمد بتوحيد الله فيستغفرون الله لامة محمد صلى الله عليه وآله حتى يفرغوا من تلك الصلوة وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان ادنى ما يجزي من الاذان ان يفتتح الليل باذان واقامة ويفتتح النهار باذان واقامة ويجزيك في سائر الصلوة اقامة بغير اذان وجمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الظهر والعصر بعرفة باذان واحد واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء بجمع باذان واحد واقامتين وروى عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين الظهر والعصر باذان واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علة باذان واحد واقامتين وروي ان من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة ومن صلى باقامة بغير اذان صلى خلفه صف واحد وحد الصف ما بين المشرق والمغرب وفي رواية العباس بن هلال عن ابي الحسن الرضا عليه السلام انه قال من اذن واقام صلى خلفه صفان من الملائكة وان اقام بغير اذان صلى عن يمينه واحد وعن شماله واحد ثم قال اغتنم الصفين وفي رواية ابن ابي ليلى عن علي عليه السلام انه قال من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملئكة لا يرى طرفاهما ومن صلى باقامة صلى خلفه ملك وقال الصادق عليه السلام من قال حين يسمع اذان الصبح اللهم اني اسئلك باقبال نهارك وادبار ليلك وحضور صلواتك واصوات دعاتك ان تتوب علي انك انت التواب الرحيم وقال مثل ذلك حين يسمع اذان المغرب ثم مات من يومه او ليلته مات تائبا وكان ابن النباح يقول في اذانه حي على خير العمل حي على خير العمل فاذا رآه علي عليه السلام قال مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلوة مرحبا واهلا وروى حارث بن المغيرة النضري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من سمع المؤذن يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقال مصدقا محتسبا وانا اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله اكتفي بهما عن كل من ابى وجحد واعين بهما من اقر وشهد كان له من الاجر عدد من انكر وجحد وعدد من اقر واشهد وقال ابو جعفر لمحمد بن مسلم يا محمد بن مسلم لا تدعن ذكر الله على كل حال ولو سمعت المنادي ينادي بالاذان وانت على الخلاء فاذكر الله عز وجل

صلى الله عليه وآله

واحد

النضري

اكتفي

وقل كما يقول المؤذن وسأل زيد الشحام ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ينسى الاذان والاقامة حتى دخل في الصلوة فقال ان كان ذكر قبل ان يقرأ فليصل على النبي وآله وليقم وان كان قد دخل في القراءة فليتم صلوته وروى عمار الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل نسى من الاذان حرفا فذكره حين فرغ من الاذان والاقامة قال يرجع الى الحرف الذي نسيه فليقله وليقل من ذلك الحرف الى آخره ولا يعيد الاذان كله ولا الاقامة وسأل معاوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن التثويب الذي يكون بين الاذان والاقامة فقال ما نعرفه وكان علي عليه السلام يقول لا بأس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ولا بأس ان يؤذن المؤذن وهو جنب ولا يقيم حتى يغتسل وروى ابو بكر الحضرمي وكليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام انه حكى لهم الاذان فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح حي على خير العمل حي على خير العمل الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله والاقامة كذلك ولا بأس ان يقال في صلوة الغداة على اثر حي على خير العمل الصلوة خير من النوم مرتين للتقية وقال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا هو الاذان الصحيح لا يزاد فيه ولا ينقص منه والمفوضة لعنهم الله قد وضعوا اخبارا وزادوا في الاذان محمد وآل محمد خير البرية مرتين وفي بعض رواياتهم بعد اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان عليا ولي الله مرتين ومنهم من روى بدل ذلك اشهد ان عليا امير المؤمنين حقا مرتين ولا شك في ان عليا ولي الله وانه امير المؤمنين حقا وان محمدا وآله صلوات الله عليهم خير البرية ولكن ليس ذلك في اصل الاذان وانما ذكرت ذلك ليعرف بهذه الزيادة المتهمون بالتفويض المدلسون انفسهم في جملتنا وقال الصادق عليه السلام في المؤذنين انهم الامناء وقال عليه السلام صل الجمعة باذان هؤلاء فانهم اشد شيء مواظبة على الوقت وينبغي ان يكون بين الاذان والاقامة جلسة الا المغرب فانه يجزي ان يكون بين الاذان والاقامة نفس وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام انه قال يجزي في السفر اقامة بغير اذان وروى ابو بصير عن ابي عبد الله انه قال اذا اذنت في الطريق او في بيتك ثم اقمت في المسجد اجزاك وكان علي عليه السلام يؤذن ويقيم غيره وكان يقيم وقد اذن غيره وشكا هشام بن ابراهيم الى ابي الحسن الرضا عليه السلام سقمه وانه لا يولد له ولد فامره ان يرفع صوته بالاذان في منزله قال ففعلت ذلك فاذهب الله عني سقمي وكثر ولدي قال محمد بن راشد وكنت دائم العلة ما انفك منها في نفسي وجماعة من خدمي وعيالي حتى اني كنت ابقى وما لي احد يخدمني فلما سمعت ذلك من هشام عملت به قال فاذهب الله

حديث بلال وفيه ثواب المؤذن

عني وعن جميع اهل الملل والحمد لله وروي ان من سمع الاذان فقال كما يقول المؤذن زيد في رزقه وروي عن عبد الله
بن علي قال حملت متاعي من البصرة الى مصر فقدمتها فبينما انا في بعض الطريق اذا انا بشيخ طويل شديد
الادمة ابيض الرأس واللحية عليه طمران احدهما ابيض والآخر اسود فقلت من هذا فقالوا هذا
بلال مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخذت الواحا فاتيته فسلمت عليه فقلت السلام عليك
ايها الشيخ فقال وعليك السلام قلت يرحمك الله تعالى حدثني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم فقال وما يدريك من انا فقلت انت بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله قال فبكى وبكيت حتى
اجتمع الناس علينا ونحن نبكي قال ثم قال يا غلام من اي البلاد انت قلت من اهل العراق قال بخ بخ ثم سكت ساعة
ثم قال اكتب يا اخا اهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول المؤذنون
امناء المؤمنين على صلاتهم وصومهم ولحومهم ودمائهم لا يسألون الله عز وجل شيئا الا اعطاهم ولا يشفعون
في شيء الا شفعوا قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اذن اربعين عاما محتسبا بعثه الله عز وجل يوم القيمة وله عمل
اربعين صديقا عملا مبرورا متقبلا قلت فزدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اذن عشرين عاما بعثه الله عز وجل يوم القيمة وله من النور مثل نور
السماء قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم يقول من اذن عشر سنين اسكنه الله عز وجل مع ابراهيم الخليل ع في قبته او في درجته قلت زدني
يرحمك الله عز وجل قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يقول من اذن سنة واحدة بعثه الله عز وجل يوم القيمة وقد غفرت ذنوبه كلها بالغة ما بلغت ولو كانت
مثل زنة جبل احد قلت زدني يرحمك الله قال نعم فاحفظ واعمل واحتسب سمعت رسول الله صلى الله عليه
وآله يقول من اذن في سبيل الله صلوة واحدة ايمانا واحتسابا وتقربا الى الله عز وجل غفر الله له ما سلف
من ذنوبه ومن عليه بالعصمة فيما بقي من عمره وجمع بينه وبين الشهداء في الجنة قلت زدني يرحمك الله
حدثني باحسن ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله قال ويحك يا غلام قطعت انياط
قلبي وبكى وبكيت حتى اني والله لرحمته ثم قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم يقول اذا كان يوم القيمة وجمع الله عز وجل الناس في صعيد واحد بعث الله
عز وجل الى المؤذنين بملائكة من نور معهم الوية واعلام من نور يقودون جنائب ازمتها زبرجد اخضر
وحقائبها المسك الاذفر يركبها المؤذنون فيقومون عليها قياما تقودهم الملائكة ينادون

فبينا

الواح

مولى

ملائكة جنائب

حقائبها

حقائبها

يا علا صوتهم بالاذان ثم بكى بكاءً شديداً حتى انتحب وبكيت فلما سكت قلت مم بكاؤك فقال ويحك ذكرتني
اشياء سمعت حبيبي وصفيي عليه السلام يقول والذي بعثني بالحق نبياً انهم ليمرون على الخلق قياماً على النجائب
فيقولون الله اكبر الله اكبر فاذا قالوا ذلك سمعت لامتي ضجيجاً فسأله اسامة بن زيد عن ذلك الضجيج
ما هو قال الضجيج التسبيح والتحميد والتهليل فاذا قالوا اشهد ان لا اله الا الله قالت امتي اياه كنا نعبد في
الدنيا فيقال صدقتم فاذا قالوا اشهد ان محمداً رسول الله قالت امتي هذا الذي اتانا برسالة ربنا
جل جلاله وآمنا به ولم نره فيقال لهم صدقتم هذا الذي ادى اليكم الرسالة من ربكم وكنتم به مؤمنين
فحقيق على الله عز وجل ان يجمع بينكم وبين نبيكم فينتهي بهم الى منازلهم وفيها ما لا عين رأت ولا
اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم نظر الي فقال ان استطعت ولا قوة الا بالله ان لا تموت الا
وانت مؤذن فافعل فقلت يرحمك الله تفضل علي واخبرني فاني فقير محتاج وادّ الي ما سمعت من
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانك قد رأيته ولم اره وصف لي كيف وصف لك رسول الله
بناء الجنة فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان
سور الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة ولبنة من ياقوت وملاطها المسك الاذفر وشرفها الياقوت
الاحمر والاخضر والاصفر قلت فما ابوابها قال ان ابوابها مختلفة باب الرحمة من ياقوتة حمراء قلت
فما حلقته قال ويحك كف عني فقد كلفتني شططاً قلت ما انا بكاف عنك حتى تؤدي الي ما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم اما باب الصبر فباب
صغير مصراع واحد من ياقوتة حمراء لا حلق له واما باب الشكر فانه من ياقوتة بيضاء لها
مصراعان مسيرة ما بينهما مسيرة خمسمائة عام له ضجيج وحنين يقول اللهم جئني باهلي قال قلت هل
يتكلم الباب قال نعم ينطقه الله ذو الجلال والاكرام واما باب البلاء قلت اليس باب البلاء هو
باب الصبر قال لا قلت فما البلاء قال المصائب والاسقام والامراض والجذام وهو باب من ياقوتة
صفراء مصراع واحد ما اقل من يدخل فيه قلت يرحمك الله زدني وتفضل علي فاني فقير فقال
يا غلام لقد كلفتني شططاً اما الباب الاعظم فيدخل منه العباد الصالحون وهم اهل الزهد
والورع والراغبون الى الله عز وجل المستانسون به قلت يرحمك الله فاذا دخلوا الجنة فماذا يصنعون
قال يسيرون على نهرين في مصاف في سفن الياقوت مجاذيفها اللؤلؤ فيها ملائكة من نور عليهم
ثياب خضر شديدة خضرتها قلت يرحمك الله هل يكون من النور اخضر قال ان الثياب
خضر ولكن فيها نور من نور رب العالمين جل جلاله ليسيروا على حافتي ذلك النهر قلت فما اسم

ذلك النهر قال جنة المأوى قلت هل وسطها غيرها قال نعم جنة عدن وهي وسط الجنان واما
جنة عدن فسورها ياقوت احمر وحصباؤها اللؤلؤ فقلت وهل فيها غيرها قال نعم جنة الفردوس
قلت فكيف سورها قال ويحك كف عني حيرت علي قلبي قلت بل انت الفاعل بي ذلك قلت انا بكاف
عنك حتى تتم لي الصفة وتخبرني عن سورها قال سورها نور فقلت فالغرف التي فيها قال هي من نور رب
العالمين عز وجل قلت زدني يرحمك الله قال ويحك الى هذا انتهى بي رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم طوبى لك ان انت وصلت الى بعض هذه الصفة وطوبى لمن يؤمن بهذا قلت يرحمك الله انا والله
من المؤمنين بهذا قال ويحك انه من يؤمن بهذا او يصدق بهذا الحق والمنهاج لم يرغب في الدنيا
ولا في زينتها وحاسب نفسه قلت انا مؤمن بهذا قال صدقت ولكن قارب وسدد و
لا تيأس في العمل ولا تفرط وارج وخف واحذر ثم بكى وشهق ثلاث شهقات فظننا انه قد مات
ثم قال فداكم ابي وامي لو رآكم محمد صلى الله عليه واله وسلم لقرت عينه حين تسألون عن هذه الصفة
ثم قال النجاء النجاء الوحا الوحا الرحيل الرحيل العمل العمل واياكم والتفريط واياكم والتفريط ثم قال
ويحكم اجعلوني في حل مما قد فرطت فقلت له انت في حل مما قد فرطت جزاك الله الجنة كما اديت
وفعلت الذي يجب عليك ثم ودعني وقال اتق الله واد الى امة محمد ص ما اديت اليك فقلت افعل
ان شاء الله قال استودع الله دينك وامانتك وزودك التقوى واعانك على طاعته بمشيته وقد
اذن رسول الله صلى الله عليه واله فكان يقول اشهد اني رسول الله وقد كان يقول فيه اشهد
ان محمدا رسول الله لان الاخبار قد وردت بهما جميعا وكان لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم
مؤذنان احدهما بلال والاخر ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم اعمى وكان يؤذن قبل الصبح وكان
بلال يؤذن بعد الصبح فقال النبي صلى الله عليه واله ان ابن ام مكتوم يؤذن بالليل فاذا سمعتم
اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان بلال فغيرت العامة هذا الحديث عن جهته وقالوا انه
عليه السلام قال ان بلالا يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم
وروي انه لما قبض النبي صلى الله عليه واله وسلم امتنع بلال من الاذان وقال لا اؤذن
لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وان فاطمة عليها السلام قالت ذات يوم اني
اشتهي ان اسمع صوت مؤذن ابي عليه السلام بالاذان فبلغ ذلك بلالا فاخذ في الاذان
فلما قال الله اكبر الله اكبر ذكرت اباها عليه السلام وايامه فلم تتمالك من البكاء فلما بلغ الى قوله
اشهد ان محمدا رسول الله شهقت فاطمة عليها السلام شهقة وسقطت لوجهها وغشي عليها فقا

الناس لبلال امسك يا بلال فقد فارقت ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله الدنيا وظنوا انها قد ماتت فقطع اذانه ولم يتمه فافاقت فاطمة عليها السلام وسالته ان يتم الاذان فلم يفعل وقال لها يا سيدة النسوان انى اخشى عليك مما تنزلينه بنفسك اذا سمعت صوتى بالاذان فاعفته عن ذلك وقال الصادق عليه السلام ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة ولا استلام الحجر ولا دخول الكعبة ولا الهرولة بين الصفا والمروة ولا الحلق انما يقصرن من شعورهن وروى انه يكفيها من التقصير مثل طرف الانملة وفى خبر آخر قال الصادق عليه السلام ليس على المرأة اذان ولا اقامة اذا سمعت اذان القبيلة وتكفيها الشهادتان ولكن اذا اذنت واقامت فهو افضل وليس فى صلوة العيدين اذان ولا اقامة اذانهما طلوع الشمس وقال الصادق عليه السلام اذا تغولت لكم الغول فاذنوا وقال عليه السلام المولود اذا ولد يؤذن فى اذنه اليمنى ويقام فى اليسرى وقال الصادق عليه السلام من لم يأكل اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن ساء خلقه فاذنوا فى اذنه وقال عليه السلام كان اسم النبى صلى الله عليه وآله وسلم يكرر فى الاذان فاول من حذفه ابن اروى وهو عثمان وروى انه كان بالمدينة اذا اذن المؤذن يوم الجمعة نادى مناد حرم البيع حرم البيع لقول الله عز وجل يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ وفيما ذكره الفضل بن شاذان رحمه الله من العلل عن الرضا عليه السلام انه قال انما امر الناس بالاذان لعلل كثيرة منها ان يكون تذكيرا للناس وتنبيها للغافلين وتعريفا لمن جهل الوقت واشتغل عنه ويكون المؤذن بذلك داعيا لعبادة الخالق ومرغبا فيها ومقرا له بالتوحيد مجاهرا بالايمان معلنا بالاسلام مؤذنا لمن ينساها وانما يقال له مؤذن لانه يؤذن بالاذان بالصلوة وانما بدأ فيه بالتكبير وختم بالتهليل لان الله عز وجل اراد ان يكون الابتداء بذكره واسمه واسم الله فى التكبير فى اول الحرف وفى التهليل فى آخره وانما جعل مثنى مثنى ليكون تكرارا فى آذان المستمعين مؤكدا عليهم ان سهى احد عن الاول لم يسه عن الثانى ولان الصلوة ركعتان ركعتان فلذلك جعل الاذان مثنى مثنى وجعل التكبير فى اول الاذان اربعا لان اول الاذان انما يبدأ غفلة وليس قبله كلام ينبه المستمع له فجعل الاوليان تنبيها للمستمعين لما بعده من الاذان وجعل بعد التكبير الشهادتان لان اول الايمان هو التوحيد والاقرار لله تبارك وتعالى بالوحدانية والاقرار للرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالرسالة وان طاعتهما ومعرفتهما مقرونتان ولان اصل الايمان انما هو الشهادتان فجعل شهادتين شهادتين كما جعل فى سائر الحقوق شاهدان فاذا اقر العبد لله عز وجل بالوحدانية واقر للرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالرسالة فقد اقر بجملة الايمان لان

اصل الايمان انما هو بالله وبرسوله وانما جعل بعد الشهادتين الدعاء الى الصلوة لان الاذان انما وضع لموضع الصلوة
وانما هو نداء الى الصلوة في وسط الاذان والدعاء الى الفلاح والى خير العمل وجعل ختم الكلام باسمه كما فتح باسمه

باب وصف الصلوة من فاتحتها الى خاتمتها

روى عن حماد بن عيسى انه قال
قال لي ابو عبد الله عليه السلام يوما تحسن ان تصلي يا حماد قلت يا سيدي انا احفظ كتاب حريز في الصلوة
قال فقال عليه السلام لا عليك قم صل قال فقمت بين يديه متوجها الى القبلة فاستفتحت الصلوة
وركعت وسجدت فقال يا حماد لا تحسن ان تصلي ما اقبح بالرجل ان ياتي عليه ستون سنة او سبعون
فما يقيم صلوة واحدة بحدودها تامة قال حماد فاصابني في نفسي الذل فقلت جعلت فداك فعلمني الصلوة
فقام ابو عبد الله عليه السلام مستقبل القبلة منتصبا فارسل يديه جميعا على فخذيه قد ضم اصابعه وقرب بين
قدميه حتى كان بينهما ثلثة اصابع مفرجات فاستقبل باصابع رجليه جميعا لم يحرفهما عن القبلة بخشوع
واستكانة فقال الله اكبر ثم قرأ الحمد بترتيل وقل هو الله احد ثم صبر هنية بقدر ما تنفس و
هو قائم ثم رفع يديه حيال وجهه وقال الله اكبر وهو قائم ثم ركع وملا كفيه من ركبتيه مفرجات
ورد ركبتيه الى خلفه حتى استوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة ماء او دهن لم تزل لاستواء ظهره ورد
ركبتيه الى خلفه ونصب عنقه وغمض عينيه ثم سبح ثلثا بترتيل وقال سبحان ربي العظيم وبحمده ثم استوى
قائما فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو قائم ورفع يديه حيال وجهه وسجد
ووضع يديه الى الارض قبل ركبتيه فقال سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات ولم يضع شيئا من بدنه
على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم الجبهة والكفين وعيني الركبتين وانامل ابهامي الرجلين والانف
فهذه السبعة فرض ووضع الانف على الارض سنة وهو الارغام ثم رفع راسه من السجود فلما استوى
جالسا قال الله اكبر ثم قعد على جانبه الايسر ووضع ظاهر قدمه اليمنى على باطن قدمه اليسرى وقال
استغفر الله ربي واتوب اليه ثم كبر وهو جالس وسجد الثانية وقال كما قال في الاولى ولم يستعن بشيء
من بدنه على شيء منه في ركوع ولا سجود وكان مجنحا ولم يضع ذراعيه على الارض فصلى ركعتين على
هذا ثم قال يا حماد هكذا صل ولا تلتفت ولا تعبث بيديك واصابعك ولا تبزق عن يمينك ولا
يسارك ولا بين يديك وقال الصادق عليه السلام اذا قمت الى الصلوة فقل اللهم اني اقدم اليك
محمدا بين يدي حاجتي واتوجه به اليك فاجعلني به وجيها في الدنيا والاخرة ومن المقربين واجعل صلوتي
به مقبولة وذنبي به مغفورا ودعائي به مستجابا انك انت الغفور الرحيم فاذا قمت الى الصلوة فلا تأتها
شبعا ولا متكاسلا ولا متناعسا ولا مستعجلا ولكن على سكون ووقار فاذا دخلت في صلوتك

فعليك بالتخشع والاقبال على صلوتك فان الله عز وجل يقول والذين هم في صلوتهم خاشعون ويقول
وانها لكبيرة الا على الخاشعين واستقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد
صلوتك وقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه واله قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واخشع ببصرك
لا ترفعه الى السماء وليكن نظرك الى موضع سجودك واشغل قلبك بصلوتك فانه لا يقبل من صلوتك الا
ما اقبلت عليه منها بقلبك حتى انه ربما قبل من الصلوة ربعها وثلثها او نصفها ولكن الله عز وجل يتمها
للمؤمنين بالنوافل وليكن قيامك في الصلوة قيام العبد الذليل بين يدى الملك الجليل واعلم انك
بين يدى من يراك ولا تراه وصل صلوة مودع كانك لا تصلى بعدها ابدا ولا تعبث بلحيتك ولا براسك
ولا بيديك ولا تفرقع اصابعك ولا تقدم رجلا على رجل وزاوج بين قدميك واجعل بينهما قدر
ثلث اصابع الى شبر ولا تمطى ولا تتثاوب ولا تضحك فان القهقهة تقطع الصلوة ولا تتورك فان الله
عز وجل قد عذب قوما على التورك كان احدهم يضع يديه على وركيه من ملالة الصلوة ولا تكفر
فانما يصنع ذلك المجوس وارسل يديك وضعهما على فخذيك قبالة ركبتيك فانه احرى ان تهتم
بصلوتك ولا تشتغل عنها بنفسك فانك اذا حركتها كان ذلك يلهيك ولا تستند الى جدار الا ان تكون
مريضا ولا تلتفت عن يمينك ولا عن يسارك فان التفت حتى ترى من خلفك فقد وجب عليك اعادة
الصلوة فان العبد اذا التفت في صلوته ناداه الله عز وجل فقال عبدى الى من تلتفت اتلتفت
الى من هو خير لك منى فان التفت ثلث مرات صرف الله عز وجل عنه نظره فلم ينظر اليه بعد ذلك
ابدا ولا تنفخ في موضع سجودك فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك في الصلوة فانه يكره ثلث
نفخات في موضع السجود وعلى الرقى وعلى الطعام الحار ولا تبزق ولا تمتخط فان من حبس ريقه اجلالا
لله تعالى في صلوته اورثه الله تعالى صحة الى الممات وارفع يديك بالتكبير الى نحرك ولا تجاوز
بكفيك اذنيك حيال خديك ثم ابسطهما بسطا وكبر ثلث تكبيرات وقل اللهم انت الملك الحق
المبين لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسى فاغفر لى انه لا يغفر
الذنوب الا انت ثم كبر تكبيرتين في ترسل ترفع بهما يديك وقل لبيك وسعديك والخير في
يديك والشر ليس اليك والمهدى من هديت عبدك وابن عبديك ذليل بين يديك
منك وبك ولك واليك لا ملجأ ولا منجا ولا مفر منك الا اليك تباركت وتعاليت
سبحانك وحنانيك سبحانك رب البيت الحرام ثم كبر تكبيرتين وقل وجهت وجهى للذى
فطر السموات والارض على ملة ابراهيم ودين محمد ومنهاج على حنيفا مسلما وما انا من

المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من
المسلمين أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم وإن شئت
كبرت سبع تكبيرات ولاءً إلا أن الذي وصفناه تعبّد وإنما جرت السنة في افتتاح الصلاة بسبع تكبيرات
لما رواه زرارة عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الصلاة وقد كان
الحسين عليه السلام أبطأ عن الكلام حتى تخوفوا أنه لا يتكلم وأن يكون به خرس فخرج به عليه السلام حامله
على عاتقه وصف الناس خلفه فأقامه على يمينه فافتتح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة فكبر
الحسين عليه السلام فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تكبيره عاد فكبر فكبر الحسين حتى
كبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبع تكبيرات وكبر الحسين عليه السلام فجرت السنة بذلك
وقد روى هشام بن الحكم عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لذلك علة أخرى وهي أن
النبي صلى الله عليه وآله لما أسري به إلى السماء قطع سبع حجب فكبر عند كل حجاب تكبيرة فأوصله الله
عز وجل بذلك إلى منتهى الكرامة وذكر الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام علة أخرى وهي
أنه إنما صارت التكبيرات في أول الصلاة سبعاً لأن أصل الصلاة ركعتان واستفتاحهما
بسبع تكبيرات تكبيرة الافتتاح وتكبيرة في الركوع وتكبيرتي السجدتين وتكبيرة الركوع في الثانية و
تكبيرتي السجدتين فإذا كبر الإنسان في أول صلاته سبع تكبيرات ثم نسي شيئاً من تكبيرات الافتتاح
من بعد أو سها عنها لم يدخل عليه نقص في صلاته وهذه العلل كلها صحيحة وكثرة العلل
للشيء تزيده تأكيداً ولا يدخل هذا في التناقض ويجزي في الافتتاح تكبيرة واحدة وكان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم أتم الناس صلاة وأوجزهم كان إذا دخل في صلاته قال الله أكبر بسم الله
الرحمن الرحيم وسأل رجل أمير المؤمنين عليه السلام فقال له يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع يديك
في التكبيرة الأولى فقال عليه السلام معناه الله أكبر الواحد الأحد الذي ليس كمثله شيء لا يلمس بالأخماس
ولا يدرك بالحواس فإذا كبرت تكبيرة الافتتاح فاقرأ الحمد وسورة معها وموسّع عليك أي السور
قرأت في فرائضك إلا أربع سور وهي سورة والضحى وألم نشرح لأنهما جميعاً سورة واحدة ولإيلاف
وألم تر كيف لأنهما جميعاً سورة واحدة فإن قرأتهما كان قراءة الضحى وألم نشرح في ركعة
ولإيلاف وألم تر كيف في ركعة ولا تنفرد بواحدة من هذه الأربع السور في ركعة فريضة
ولا تقرن بين سورتين في فريضة فأما في النافلة فاقرن ما شئت ولا تقرأ في الفريضة شيئاً
من العزائم الأربع وهي سورة سجدة لقمان وحم السجدة والنجم وسورة اقرأ باسم ربك ومن قرأ

شيئاً من العزائم الاربع فليسجد فليقل الهي آمنّا بما كفروا وعرفنا منك ما انكروا واجبناك الى ما دعوا
الهي فالعفو العفو ثم يرفع رأسه ويكبر وقد روي انه يقول في سجدة العزائم لا اله الا الله حقاً حقاً لا
اله الا الله ايماناً وتصديقاً لا اله الا الله عبودية ورقاً سجدت لك يا رب تعبداً ورقاً لا
مستنكفاً ولا مستكبراً بل انا عبد ذليل خائف مستجير ثم يرفع رأسه ثم يكبر ومن سمع رجلاً يقرأ
العزائم فليسجد وان كان على غير وضوء ويستحب ان يسجد الانسان في كل سورة فيها سجدة الا
ان الواجب في هذه العزائم الاربع وافضل ما يقرأ في الصلوة في اليوم والليلة في الركعة الاولى
الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد الا في صلوة العشاء الآخرة ليلة الجمعة فان
الافضل ان يقرأ في الاولى منها الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم وفي صلوة الغداة والظهر والعصر
يوم الجمعة في الاولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسورة المنافقين فان قرأ في العشاء
الآخرة ليلة الجمعة وصلوة الغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين ولا يجوز ان يقرأ في صلوة
الظهر يوم الجمعة بغير سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما في صلوة الظهر وقرأت غيرها
ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ نصف السورة فان قرأت نصف السورة فتمّم
السورة واجعلها ركعتي نافلة وسلّم فيهما واعد صلوتك بسورة الجمعة والمنافقين وقد رويت
رخصة في القراءة في صلوة الظهر بغير سورة الجمعة والمنافقين لا استعملها ولا افتي بها الا في حال
السفر والمرض وخيفة فوت حاجة وفي صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الركعة الاولى الحمد
وهل اتى على الانسان وفي الثانية الحمد وهل اتيك حديث الغاشية فان من قرأهما في صلوة الغداة
يوم الاثنين ويوم الخميس وقاه الله شر اليومين وحكى من صحب الرضا عليه السلام الى خراسان لما
اشخص اليها انه كان يقرأ في صلوته بالسور التي ذكرناها فلذلك اخترناها من بين السور بالذكر في
هذا الكتاب واجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات واجهر بجميع القراءة في المغرب والعشاء
الآخرة والغداة من غير ان تجهد نفسك او ترفع صوتك شديداً وليكن ذلك وسطاً لان الله
عز وجل يقول وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ولا تجهر بالقراءة
في صلوة الظهر والعصر فان من جهر بالقراءة فيهما او اخفى بالقراءة في المغرب والعشاء والغداة
متعمداً فعليه اعادة صلوته فان فعل ذلك ناسياً فلا شيء عليه الا يوم الجمعة في صلوة الظهر فانه
يجهر فيها وفي الركعتين الاخراوين بالتسبيح وقال الرضا عليه السلام انما جعل القراءة في الركعتين الاولتين
والتسبيح في الاخيرتين للفرق بين ما فرضه الله عز وجل من عنده وبين ما فرضه الله

تعالى من عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسأل محمد بن عمران أبا عبد الله عليه السلام فقال لأي علة يجهر في صلوة الجمعة وصلوة المغرب وصلوة العشاء الآخرة وصلوة الغداة وسائر الصلوة الظهر والعصر لا يجهر فيهما ولأي علة صار التسبيح في الركعتين الأخيرتين أفضل من القراءة قال لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما أسري به إلى السماء كان أول صلوة فرض الله عليه الظهر يوم الجمعة فأضاف الله عز وجل إليه الملائكة تصلي خلفه وأمر نبيه عليه السلام أن يجهر بالقراءة ليبين لهم فضله ثم فرض الله عليه العصر ولم يضف إليه أحداً من الملائكة وأمره أن يخفي القراءة لأنه لم يكن وراءه أحد ثم فرض عليه المغرب وأضاف إليه الملائكة فأمره بالإجهار وكذلك العشاء الآخرة فلما كان قرب الفجر نزل ففرض الله عز وجل عليه الفجر فأمره بالإجهار ليبين للناس فضله كما بين للملائكة فلهذه العلة يجهر فيها وصار التسبيح أفضل من القراءة في الأخيرتين لأن النبي صلى الله عليه وآله لما كان في الأخيرتين ذكر ما رأى من عظمة الله عز وجل فدهش فقال سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر فلذلك صار التسبيح أفضل من القراءة وسأل يحيى بن أكثم القاضي أبا الحسن الأول عليه السلام عن صلوة الفجر لم يجهر فيها بالقراءة وهي من صلوات النهار وإنما يجهر في صلوة الليل فقال لأن النبي صلى الله عليه وآله كان يغلس بها فقربها من الليل وفيما ذكره الفضل من العلل عن الرضا عليه السلام أنه قال أمر الناس بالقراءة في الصلوة لئلا يكون القرآن مهجوراً مضيعاً وليكن محفوظاً مدروساً فلا يضمحل ولا يجهل وإنما بدأ بالحمد دون سائر السور لأنه ليس شيء من القرآن والكلام جمع فيه من جوامع الخير والحكمة ما جمع في سورة الحمد وذلك أن قوله عز وجل الحمد لله إنما هو أداء لما أوجب الله عز وجل على خلقه من الشكر وشكر لما وفق عبده من الخير رب العالمين توحيد له وتحميد وإقرار بأنه هو الخالق المالك لا غيره الرحمن الرحيم استعطاف وذكر لآلائه ونعمائه على جميع خلقه مالك يوم الدين إقرار له بالبعث والحساب والمجازاة وإيجاب ملك الآخرة له كإيجاب ملك الدنيا إياك نعبد رغبة وتقرب إلى الله تعالى ذكره وإخلاص له بالعمل دون غيره وإياك نستعين استزادة من توفيقه وعبادته واستدامة لما أنعم الله عليه ونصره اهدنا الصراط المستقيم استرشاد لدينه واعتصام بحبله واستزادة في المعرفة لربه عز وجل صراط الذين أنعمت عليهم توكيد في السؤال والرغبة وذكر لما تقدم من نعمه على أوليائه ورغبة في مثل تلك النعم غير المغضوب عليهم استعاذة من أن يكون من المعاندين الكافرين المستخفين به وبأمره ونهيه ولا الضالين اعتصام من أن يكون من الذين ضلوا عن سبيله من غير معرفة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً فقد اجتمع فيه من جوامع الخير والحكمة من أمر الآخرة والدنيا ما لا يجمعه شيء من الأشياء وذكر العلة التي من أجلها جعل الجهر

(حاشية: الظهر في ... / الغلس ظلمة آخر الليل / هو الخالق)

في بعض الصلوة دون البعض من الصلوة التي يجهر فيها فاما في اوقات مظلمة فوجب ان يجهر فيها ليعلم
المار ان هناك جماعة فان اراد ان يصلي صلى لانه ان لم ير جماعة علم ذلك من جهة السماع والصلاتان اللتان
لا يجهر فيهما انما هما بالنهار في اوقات مضيئة فهي من جهة الرؤية لا يحتاج فيها الى السماع فاذا قرأت
الحمد وسورة فكبر واحدة وانت منتصب ثم اركع وضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وضع
راحتيك على ركبتيك والقم اصابعك عين الركبة وفرجها ومد عنقك ويكون نظرك في الركوع ما بين
قدميك الى موضع سجودك وسأل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال يا ابن عم خير خلق الله عز وجل ما
معنى مد عنقك في الركوع فقال تأويله آمنتُ بالله ولو ضربت عنقي فاذا ركعت فقل اللهم لك ركعتُ
ولك خشعتُ ولك اسلمتُ وبك آمنتُ وعليك توكلتُ وانت ربي خشع لك وجهي وسمعي وبصري
وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي وما اقلّت الارض مني لله رب العالمين ثم
قل سبحان ربي العظيم وبحمده ثلث مرات فان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل و
يجزيك ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزي المريض والمستعجل
ثم ارفع راسك من الركوع وارفع يديك واستو قائما ثم قل سمع الله لمن حمده والحمد لله رب العالمين
الرحمن الرحيم اهل الجبروت والكبرياء والعظمة ويجزيك سمع الله لمن حمده ثم كبر واهو الى السجود
وضع يديك جميعا قبل ركبتيك وسأل طلحة السلمي ابا عبد الله عليه السلام لاي علة توضع اليدان
على الارض في السجود قبل الركبتين قال لان اليدين بهما مفتاح الصلوة وان كان بين يديك وبين
الارض ثوب في السجود فلا باس وان افضيت بهما الى الارض فهو افضل وروى اسمعيل بن مسلم
عن الصادق عن ابيه عليهما السلام انه قال اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الارض لعل الله يرفع عنه
الغل يوم القيمة ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه يكون شبه المعلق لا يكون شيء
من جسدك على شيء منه ويكون نظرك في السجود الى طرف انفك ولا تفترش ذراعيك
كافتراش السبع ولكن اجنحهما وترغم بانفك ويجزيك في موضع الجبهة من قصاص الشعر الى
الحاجبين مقدار درهم ومن لا يرغم انفه فلا صلوة له وتقول في سجودك اللهم لك سجدتُ و
بك آمنتُ ولك اسلمتُ وعليك توكلت سجد لك وجهي وسمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي وعصبي
وعظامي سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله رب العالمين ثم تقول
سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات فان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل ويجزيك
ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزي المريض والمستعجل ثم ارفع

راسك من السجود واقبض اليك يديك قبضا فاذا تمكنت من الجلوس فارفع يديك بالتكبير وقل بين السجدتين
اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وعافني واعف عني ويجزيك اللهم اغفر لي وارحمني وارفع
يديك وكبر واسجد الثانية وقل فيها ما قلت في الاولى فلا بأس بالاقعاء فيما بين السجدتين ولا بأس به بين
الاولى والثانية وبين الثالثة والرابعة ولا يجوز الاقعاء في موضع التشهدين لان المقعي ليس بجالس
انما يكون بعضه قد جلس على بعض فلا يصبر للدعاء والتشهد ومن اجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم
فيه فليتجاف في السجود منتهى العبادة من ابن آدم لله ثم ذكره واقرب ما يكون العبد الى الله تعالى اذا كان
في سجوده وذلك قوله عز وجل واسجد واقترب وسأل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال له يا ابن عم
خير خلق الله ما معنى السجدة الاولى قال تأويلها اللهم انك منها خلقتنا يعني من الارض وتأويل رفع راسك
ومنها اخرجتنا والسجدة الثانية واليها تعيدنا ورفع راسك ومنها تخرجنا تارة اخرى وسأل ابو بصير
ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصلوة كيف صارت ركعتين واربع سجدات قال لان ركعة من قيام
بركعتين من جلوس وانما يقال في الركوع سبحان ربي العظيم وبحمده وفي السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده
لانه لما انزل الله تبارك وتعالى فسبح باسم ربك العظيم قال النبي صلى الله عليه وآله اجعلوها في ركوعكم فلما
انزل الله عز وجل سبح اسم ربك الاعلى قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اجعلوها في سجودكم ثم ارفع راسك
من السجدة الثانية وتمكن من الارض وارفع يديك وكبر ثم قم الى الثانية فاذا اتكيت على يديك للقيام قلت
بحول الله وقوته اقوم واقعد فاذا قمت الى الثانية قرأت الحمد وسورة وقنت بعد القراءة وقبل الركوع وانما
يستحب ان يقرأ في الاولى الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد لان انا انزلناه سورة النبي
صلى الله عليه وآله واهل بيته صلوات الله عليهم اجمعين فيجعلهم المصلي وسيلة الى الله تعالى ذكره لانه
بهم وصل الى معرفة الله تعالى ويقرأ في الثانية سورة التوحيد لان الدعاء على اثره مستجاب فيستجاب في
القنوت والقنوت سنة واجبة من تركها متعمدا في كل صلاة فلا صلاة له قال الله عز وجل وقوموا لله قانتين
يعني مطيعين داعين وادنى ما يجزي من القنوت انواع منها ان تقول رب اغفر وارحم وتجاوز
عما تعلم انك انت الاعز الاكرم ومنها ان تقول سبحان من دانت له السموات والارض
بالعبودية ومنها ان تسبح ثلث تسبيحات ولا بأس ان تدعو في قنوتك وركوعك وسجودك وقيامك
وقعودك للدنيا والآخرة وتسمي حاجتك ان شئت وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن القنوت
فيه قول معلوم فقال اثن على ربك وصل على نبيك واستغفر لذنبك وروى محمد بن مسلم عن ابي
جعفر عليه السلام انه قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة وروى عنه زرارة انه قال

القنوت في كل الصلوات **وذكر** شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رض عن سعد بن عبد الله انه
كان يقول لا يجوز الدعاء في القنوت بالفارسية **وكان** محمد بن الحسن الصفار يقول انه يجوز والذي
اقول به انه يجوز لقول ابي جعفر الثاني عليه السلام لا بأس ان يتكلم الرجل في صلوة الفريضة بكل شيء يناجي
به ربه عز وجل ولو لم يرد هذا الخبر لكنت اجيزه بالخبر الذي روي عن الصادق عليه السلام انه قال
كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي والنهي عن الدعاء بالفارسية في الصلوة غير موجود والحمد لله **وقال** الحلبي
له أسمي الائمة في الصلوة قال اجملهم **وقال** الصادق عليه السلام كل ما ناجيت به ربك في الصلوة
فليس بكلام **وسأل** منصور بن يونس بزرج عن الرجل يتباكى في الصلوة المفروضة حتى يبكي فقال قرة
عين والله وقال اذا كان ذلك فاذكرني عنده **وروي** ان البكاء على الميت يقطع الصلوة والبكاء لذكر
الجنة والنار من افضل الاعمال في الصلوة **وروي** انه ما من شيء الا وله كيل او وزن الا البكاء من خشية الله
عز وجل فان القطرة منه تطفئ بحارا من النيران ولو ان باكيا بكى في امة لرحموا وكل عين باكية يوم القيمة
الا ثلث اعين عين بكت من خشية الله وعين غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة في سبيل الله
وروى عن صفوان الجمال انه قال صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام اياما وكان يقنت في كل
صلوة يجهر فيها او لا يجهر فيها **وروى** عن ابي ولادة انه قال قال ابو جعفر عليه السلام القنوت كله جهار
والقول في قنوت الفريضة في الايام كلها الا في يوم الجمعة اللهم اني اسئلك لي ولوالدي ولولدي واهل بيتي
واخواني المؤمنين فيك اليقين والعفو والمعافاة والرحمة والمغفرة والعافية في الدنيا
والاخرة **فاذا** فرغت من القنوت فاركع واسجد فاذا فرغت من السجدة الثانية فتشهد وقل بسم الله
وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا
عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة ثم انهض الى الثالثة وقل اذا اتكيت على يديك
الى القيام بحول الله وقوته اقوم واقعد وقل في الركعتين الاخيرتين اماما كنت او غير امام سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلث مرات وان شئت قرأت في كل ركعة منهما الحمد الا ان
التسبيح افضل فاذا صليت الركعة الرابعة فتشهد وقل في تشهدك بسم الله وبالله والحمد لله
والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون التحيات لله والصلوات
الطيبات الطاهرات الزاكيات الناعمات الغاديات الرائحات المباركات الحسنات لله ما
طاب وطهر وزكى وخلص ونمى فلله وما خبث فلغير الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد

ان محمداً عبده و رسوله ارسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة واشهد ان الجنة حق وان النار حق
وان الساعة اتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور واشهد ان ربي نعم الرب وان محمداً
نعم الرسول ارسل واشهد ان ما على الرسول الا البلاغ المبين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله و
بركاته السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين السلام على الائمة الراشدين المهديين السلام على جميع
انبياء الله ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ويجزيك في التشهد الشهادتان
وهذا افضل لانها العبادة ثم تسلم وانت مستقبل القبلة وتميل بعينك الى يمينك ان كنت اماماً واذا
صليت وحدك قل السلام عليكم مرة واحدة مستقبل القبلة وتميل بانفك الى يمينك وان كنت
خلف امام تأتم به فسلم تجاه القبلة واحدة رداً على الامام وتسلم على يمينك واحدة وعلى يسارك واحدة
الا ان يكون على يسارك انسان فلا تسلم على يسارك الا ان تكون بجنب الحائط فتسلم على يسارك ولا
تدع التسليم على يمينك كان على يمينك احد او لم يكن وقال رجل لامير المؤمنين عليه السلام يا ابن
عم خير خلق الله ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد قال تاويله اللهم امت
الباطل واقم الحق وما معنى قول الامام السلام عليكم قال ان الامام يترجم عن الله عز وجل ويقول في
ترجمته لاهل الجماعة امان لكم من عذاب الله يوم القيمة فاذا سلمت فمد يديك وكبرت ثلثاً
وقلت لا اله الا الله وحده وحده لا شريك له انجز وعده ونصر عبده واعز جنده وغلب الاحزاب وحده
فله الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير وسبح تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام وهي اربع
وثلثون تكبيرة وثلث وثلثون تسبيحة وثلث وثلثون تحميدة فانه روي عن الصادق عليه السلام انه
قال من سبح تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام في دبر الفريضة قبل ان يثني رجليه غفر الله تعالى له وروي
ان امير المؤمنين عليه السلام قال لرجل من بني سعد الا احدثك عني وعن فاطمة انها كانت عندي
فاستقت بالقربة حتى اثر في صدرها وطحنت بالرحا حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت
ثيابها واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها فاصابها من ذلك ضرر شديد فقلت لها لو اتيت
اباك فسألتيه خادماً يكفيك حر ما انت فيه من هذا العمل فاتت النبي صلى الله عليه وآله فوجدت عنده
حداثاً فاستحيت فانصرفت فعلم عليه السلام انها عليها السلام قد جاءت لحاجة فغدا علينا ونحن في
لحافنا فقال السلام عليكم فسكتنا واستحيينا لمكاننا ثم قال السلام عليكم فسكتنا ثم قال السلام
عليكم فخشينا ان لم نرد عليه ان ينصرف وقد كان يفعل ذلك فيسلم ثلثاً فان اذن له والا انصرف
فقلنا وعليك السلام يا رسول الله ادخل فدخل وجلس عند رؤوسنا فقال يا فاطمة ما كانت حاجتك

امس عندي فخشيت ان لو نجبه ان يقوم فاخرجت راسي فقلت انا والله اخبرك يا رسول الله انها استقت
بالقربة حتى اثرت في صدرها وجرت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها واوقدت
تحت القدر حتى دكنت ثيابها فقلت لها لو اتيت اباك فسألتيه خادما يكفيك حر ما انت فيه من هذا
العمل قال افلا اعلمكما ما هو خير لكما من الخادم اذا اخذتما منامكما فكبرا اربعا وثلثين تكبيرة وسبحا
ثلثا وثلثين تسبيحة واحمدا ثلثا وثلثين تحميدة فاخرجت فاطمة راسها وقالت قد رضيت عن الله وعن رسوله
رضيت عن الله وعن رسوله **فاذا** فرغت من تسبيح فاطمة عليها السلام فقل اللهم انت السلام ومنك السلام
ولك السلام واليك يعود السلام سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد
لله رب العالمين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على الائمة الهادين المهديين
السلام على جميع انبياء الله ورسله وملئكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين **ثم** تسلم على الائمة
واحدا واحدا وتدعو بما احببت **باب التعقيب** قال الصادق عليه السلام ادنى
ما يجزيك من الدعاء بعد المكتوبة ان تقول اللهم صل على محمد وآل محمد اللهم انا نسألك من كل خير
احاط به علمك ونعوذ بك من كل شر احاط به علمك اللهم انا نسألك عافيتك في جميع امورنا كلها
ونعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة **وقال** امير المؤمنين عليه السلام من احب ان يخرج من الدنيا
وقد تخلص من الذنوب كما يتخلص الذهب الذي لا كدر فيه ولا يطلبه احد بمظلمة فليقل في دبر صلوات
الخمس نسبة الرب تبارك وتعالى اثنتي عشرة مرة ثم يبسط يديه ويقول اللهم اني اسئلك باسمك المكنون
المخزون الطاهر الطهر المبارك واسئلك باسمك العظيم وسلطانك القديم ان تصلي على محمد وآل
محمد يا واهب العطايا يا مطلق الاسارى يا فكاك الرقاب من النار اسئلك ان تصلي
على محمد وآل محمد وان تعتق رقبتي من النار وان تخرجني من الدنيا آمنا وان تدخلني الجنة
سالما وان تجعل دعائي اوله فلاحا واوسطه نجاحا وآخره صلاحا انك انت علام الغيوب **ثم قال** امير
المؤمنين عليه السلام هذا من المخبيات مما علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وامرني ان اعلمه الحسن
والحسين عليهما السلام **وقال** الصادق عليه السلام جاء جبرئيل الى يوسف وهو في السجن
فقال يا يوسف قل في دبر كل فريضة اللهم اجعل لي من امري فرجا ومخرجا وارزقني من حيث احتسب ومن حيث
لا احتسب **وقال** ابو جعفر عليه السلام يقول في دبر كل صلوة اللهم اهدني من عندك وافض
علي من فضلك وانشر علي من رحمتك وانزل علي من بركاتك **وقال** صفوان بن مهران الجمال رأيت
ابا عبد الله عليه السلام اذا صلى وفرغ من صلوته رفع يديه فوق راسه **وقال** ابو جعفر عليه السلام ما بسط

صلوة

عبد يديه الى الله عزّ وجلّ الا واستحيى الله ان يردّها صفراً حتى يجعل فيهما من فضله ورحمته ما يشاء فاذا دعا احدكم فلا يردّ يديه حتى يمسح بهما على رأسه ووجهه **وفي** خبر آخر على وجهه وصدره **وقال** امير المؤمنين عليه السلام من اراد ان يكتال بالمكيال الاوفى فليكن آخر قوله سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فان له من كل مسلم حسنة **وقال** امير المؤمنين عليه السلام اذا فرغ احدكم من الصلوة فليرفع يديه الى السماء ولينصب في الدعاء فقال ابن سبا يا امير المؤمنين أليس الله بكل مكان قال بلى قال فلم يرفع يديه الى السماء قال او ما تقرأ وفي السماء رزقكم وما توعدون فمن اين يطلب الرزق الا من موضعه وموضع الرزق وما وعد الله عزّ وجلّ السماء **وكان** امير المؤمنين عليه السلام يقول اذا فرغ من الزوال اللّٰهُمَّ اِنِّي اَتَقَرَّبُ اِلَيْكَ بِجُودِكَ وَكَرَمِكَ وَاَتَقَرَّبُ اِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَاَتَقَرَّبُ اِلَيْكَ بِمَلَائِكَتِكَ الْمُقَرَّبِينَ وَاَنْبِيَائِكَ الْمُرْسَلِينَ وَبِكَ اللّٰهُمَّ اَنْتَ الْغَنِيُّ عَنِّي وَبِيَ الْفَاقَةُ اِلَيْكَ اَنْتَ الْغَنِيُّ وَاَنَا الْفَقِيرُ اِلَيْكَ اَقَلْتَنِي عَثْرَتِي وَسَتَرْتَ عَلَيَّ ذُنُوبِي فَاقْضِ الْيَوْمَ حَاجَتِي وَلَا تُعَذِّبْنِي بِقَبِيحِ مَا تَعْلَمُ مِنِّي بَلْ عَفْوُكَ يَسَعُنِي وَجُودُكَ ثمّ يخرّ ساجداً ويقول يَا اَهْلَ التَّقْوَى وَيَا اَهْلَ الْمَغْفِرَةِ يَا بَرُّ يَا رَحِيمُ اَنْتَ اَبَرُّ بِي مِنْ اَبِي وَاُمِّي وَمِنْ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ اَقْلِبْنِي بِقَضَاءِ حَاجَتِي مُجَاباً دُعَائِي مَرْحُوماً صَوْتِي قَدْ كَشَفْتَ اَنْوَاعَ الْبَلَاءِ عَنِّي **وقال** الصادق عليه السلام من قال اذا صلّى المغرب ثلث مرّات اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَلَا يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ غَيْرُهُ اُعطي خيراً كثيراً **وكان** عليه السلام يقول بين العشائين اَللّٰهُمَّ بِيَدِكَ مَقَادِيرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَقَادِيرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَقَادِيرُ الْمَوْتِ وَالْحَيٰوةِ وَمَقَادِيرُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَمَقَادِيرُ النَّصْرِ وَالْخِذْلَانِ وَمَقَادِيرُ الْغِنَاءِ وَالْفَقْرِ اَللّٰهُمَّ اَدْرَأْ عَنِّي شَرَّ فَسَقَةِ الْجِنِّ وَالْاِنْسِ وَاجْعَلْ مُنْقَلَبِي اِلَى خَيْرٍ دَائِمٍ وَنَعِيمٍ لَا يَزُولُ **وروي** عن محمد بن الفرج انه قال كتب الي ابو جعفر محمد بن علي الرضا عليه السلام بهذا الدعاء وعلّمنيه وقال من دعا به في دبر صلوة الفجر لم يلتمس حاجة الا تيسّرت له وكفاه الله ما اهمّه بِسْمِ اللهِ وَبِاللهِ وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَاُفَوِّضُ اَمْرِي اِلَى اللهِ اِنَّ اللهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ فَوَقٰيهُ اللهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا لَا اِلٰهَ اِلَّا اَنْتَ سُبْحَانَكَ اِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذٰلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ مَا شَاءَ اللهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ اِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ مَا شَاءَ اللهُ لَا مَا شَاءَ النَّاسُ مَا شَاءَ اللهُ وَاِنْ كَرِهَ النَّاسُ حَسْبِيَ الرَّبُّ مِنَ الْمَرْبُوبِينَ حَسْبِيَ الْخَالِقُ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ حَسْبِيَ الرَّازِقُ مِنَ الْمَرْزُوقِينَ حَسْبِيَ الَّذِي لَمْ يَزَلْ حَسْبِي حَسْبِي مَنْ كَانَ مُذْ كُنْتُ لَمْ يَزَلْ حَسْبِي حَسْبِيَ اللهُ لَا اِلٰهَ اِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ **وقال** عليه السلام اذا انصرفت

في معنى الجواب فظ

قوله اقلتني عثرتي ... عن العيد ... التجاوز عنها ... عليها ... البيع عنه ... قال الشارح

قوله وستر على ذنوبي بتقدير ... ذنوبه ... يا المطلوبات ... بكون ... المجاوزة ... ولا يفعل ما يشاء ... ان يكون ... لا يفعل ... ان يكون

صلوة مكتوبة فقل رضيت بالله ربًّا وبالاسلام دينًا وبالقرآن كتابًا وبالكعبة قبلةً وبمحمد نبيًّا وبعلي وليًّا والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي ائمةً اللهم وليك الحجة فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته وامدد له في عمره واجعله القائم بامرك المنتصر لدينك وارِه ما يحب وتقرّ به عينه في نفسه وفي ذريته واهله وماله وفي شيعته وفي عدوه وارهم منه ما يحذرون وارِه فيهم ما يحب وتقرّ به عينه واشف به صدورنا وصدور قوم مؤمنين **وكان** النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا فرغ من صلوته اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت واسرافي على نفسي وما انت اعلم به مني اللهم انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت بعلمك الغيب وبقدرتك على الخلق اجمعين ما علمت الحيوة خيرًا لي فاحيني وتوفني اذا علمت الوفاة خيرًا لي اللهم اني اسئلك خشيتك في السر والعلانية وكلمة الحق في الغضب والرضا والقصد في الفقر والغنا واسئلك نعيمًا لا ينفد وقرة عين لا تنقطع واسئلك الرضا بالقضاء وبرد العيش بعد الموت ولذة النظر الى وجهك وشوقًا الى لقائك من غير ضراء مضرة ولا فتنة مظلمة اللهم زيّنا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهتدين اللهم اهدنا فيمن هديت اللهم اني اسئلك عزيمة الرشاد والثبات في الامر والرشد واسئلك شكر نعمتك وحسن عافيتك واداء حقك واسئلك يا رب قلبًا سليمًا ولسانًا صادقًا واستغفرك لما تعلم واسئلك خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما تعلم ومما لا نعلم وانت علام الغيوب **وقال** الصادق عليه السلام من قال هذه الكلمات عند كل صلوة مكتوبة حفظ في نفسه وداره وماله وولده وهي اجير نفسي ومالي وولدي واهلي وداري وكل ما هو مني بالله الواحد الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا احد واجير نفسي ومالي وولدي واهلي وداري وكل ما هو مني برب الفلق من شر ما خلق الى اخرها وبرب الناس الى اخرها وباية الكرسي الى اخرها **وروي** هلقام بن ابي هلقام انه قال اتيت ابا ابراهيم عليه السلام فقلت له جعلت فداك علّمني دعاءً جامعًا للدنيا والاخرة واوجز فقال قل في دبر الفجر الى ان تطلع الشمس سبحان الله العظيم وبحمده استغفر الله واسئله من فضله قال هلقام ولقد كنت اسوء اهل بيتي حالًا فما علمت حتى اتاني ميراث من قبل رجل ما علمت ان بيني وبينه قرابة واني اليوم ايسر اهل بيتي مالًا وما ذلك الا مما علمني مولاي العبد الصالح عليه السلام **قال** زرارة سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول

الدعاء بعد الفریضة افضل من الصلوة تنفلا و بذلك جرت السنة **و قال** هشام بن سالم لابی عبد الله علیه السلام انی اخرج واحب ان اکون معقبا فقال ان کنت علی وضوء فانت معقب **و قال** النبی ع قال الله عز وجل جلاله یا ابن آدم اذکرنی بعد الغداة ساعة و بعد العصر ساعة اکفیك ما اهمك **و قال** الصادق ع الجلوس بعد صلوة الغداة فی التعقیب والدعاء حتی تطلع الشمس ابلغ فی طلب الرزق من الضرب فی الارض **باب سجدة الشکر والقول فیها** روی عبد الله ابن جندب عن موسی بن جعفر علیه السلام انه قال یقول فی سجدة الشکر اللهم انی اشهدك واشهد ملئکتك وانبیائك ورسلك وجمیع خلقك انك انت الله ربی والاسلام دینی ومحمد نبیی وعلی والحسن والحسین وعلی بن الحسین ومحمد بن علی وجعفر بن محمد وموسی بن جعفر وعلی بن موسی ومحمد بن علی وعلی بن محمد والحسن بن علی والحجة بن الحسن بن علی ائمتی بهم اتولی ومن اعدائهم اتبرأ اللهم انی انشدك دم المظلوم ثلثا اللهم انی انشدك بایوائك علی نفسك لاعدائك لتهلکنهم بایدینا وایدی المؤمنین اللهم انی انشدك بایوائك علی نفسك لاولیائك لتظفرنهم بعدوك وعدوهم وان تصلی علی محمد وعلی المستحفظین من آل محمد ثلثا وتقول اللهم انی اسئلك الیسر بعد العسر ثلثا ثم تضع خدك الایمن علی الارض وتقول یا کهفی حین تعیینی المذاهب وتضیق علی الارض بما رحبت ویا بارئ خلقی رحمة بی وکنت عن خلقی غنیا صل علی محمد وآل محمد وعلی المستحفظین من آل محمد ثلثا ثم تضع خدك الایسر علی الارض وتقول یا مذل کل جبار ویا معز کل ذلیل قد وعزتك بلغ مجهودی ثلثا ثم تعود الی السجود وتقول مائة مرة شکرا شکرا ثم تسأل حاجتك ان شاء الله ولا تسجد سجدة الشکر عند المخالف واستعمل التقیة فی ترکها **و روی** جعفر بن ابی جهم قال رایت ابا الحسن موسی بن جعفر علیهما السلام وقد سجد بعد الثلث الرکعات من المغرب فقلت له جعلت فداك رایتك سجدت بعد الثلث فقال ورایتنی فقلت نعم قال فلا تدعها فان الدعاء فیها مستجاب **و فی** روایة ابراهیم بن عبد الحمید ان الصادق ع قال لرجل اذا اصابك امر فامسح یدك علی موضع سجودك ثم امسح یدك علی وجهك من جانب خدك الایسر وعلی جبهتك الی جانب خدك الایمن قال ابن ابی عمیر کذلك وصفه لنا ابراهیم بن عبد الحمید ثم قل بسم الله الذی لا اله الا هو عالم الغیب والشهادة الرحمن الرحیم اللهم اذهب عنی الغم والحزن ثلثا **و روی** عن سلیمن بن حفص المروزی انه قال کتب الی ابو الحسن الرضا علیه السلام قل فی سجدة الشکر مائة مرة شکرا شکرا وان شئت عفوا

قوله و من اعدائهم اتبرأ ... (حاشیة غیر مقروءة)

عفواً وكان ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام يسجد بعد ما يصلي فلا يرفع رأسه حتى يتعالى النهار ثم
وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سجد سجدة الشكر وهو متوضئ كتب الله
له بها عشر صلوات ومحى عنه عشر خطايا عظام وسأل سعد بن سعد الرضا عليه السلام عن سجدة الشكر
فقال ارى اصحابنا يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة ويقولون هي سجدة الشكر فقال انما الشكر اذا
انعم الله على عبده ان يقول سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ
وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وروى اسحاق بن عمار بن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان موسى بن عمران
عليه السلام اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده الايمن بالارض وخده الايسر بالارض وقال ابو جعفر
اوحى الله تبارك وتعالى الى موسى بن عمران عليه السلام اتدري لما اصطفيتك بكلامي دون خلقي قال
موسى لا يا رب قال يا موسى اني قلبت عبادي بطنا وظهرا فلم اجد فيهم احدا اذل نفساً منك يا موسى
انك اذا صليت وضعت خديك على التراب وقال الصادق عليه السلام ان العبد اذا سجد فقال يا رب
يا رب حتى ينقطع نفسه قال له الرب تبارك وتعالى لبيك ما حاجتك وكان علي بن الحسين عليه السلام
يقول في سجوده اَللّٰهُمَّ إِنْ كُنْتُ قَدْ عَصَيْتُكَ فَاِنِّي قد اطعتُكَ في احَبِّ الاشياء اِلَيْكَ وهو الايمان
بك منّاً علي لا منّاً مني عليك وَتركتُ معصيتك في ابغض الاشياء اِلَيْكَ وهو ان ادعو لك ولداً
اَوْ ادعو لك شريكاً منك علي لا منّاً مني عليك وقد عصيتك في اَشْياء على غير وجه مكابرة ولا
مُعاندة ولا استكبار عن عبادتك ولا جحودٍ لربوبيتك ولكن اتّبعت هَوايَ وَاسْتَزَلَّنِي الشيطان
بَعْدَ الحُجّة عَلَيَّ وَالبَيَان وَالبُرْهَان فان تُعَذِّبْني فبذنوبي غير ظالم لي وان تَغْفِرْ لي وَتَرْحَمْني فبجودك
وبكرمك يا اَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وينبغي لمن يسجد سجدة الشكر ان يضع ذراعيه على الارض ويلصق
جؤجؤه بالارض وفي رواية ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه ان الصادق عليه السلام قال انما
يسجد المصلي سجدة بعد الفريضة ليشكر الله تعالى ذكره فيها على ما منّ به عليه من اداء فرضه وادنى ما يجزي
فيها شكراً لله ثلث مرات وروى احمد بن عبد الله عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن حريز عن مرازم عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سجدة الشكر واجبة على كل مؤمن تتم بها صلوتك وترضي بها ربك وتعجب
الملئكة منك وان العبد اذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب بين
العبد وبين الملئكة فيقول يا ملئكتي انظروا الى عبدي ادى فرضي واتم عهدي ثم سجد لي شكرا
على ما انعمت به عليه ملائكتي ماذا له عندي قال فيقول الملئكة يا ربنا رحمتك ثم يقول الرب تبارك
وتعالى ثم ماذا له فيقول الملئكة يا ربنا جنتك ثم يقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا فيقول

الملئكة يا ربنا كفاية مهمة فيقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا قال ولا يجيء شيء من الخير الا قالته الملئكة فيقول الله تبارك وتعالى يا ملئكتي ثم ماذا فيقول الملئكة ربنا لا علم لنا فيقول الله تبارك وتعالى اشكر له كما شكرني واقبل اليه بفضلي واريه وجهي **قال** مصنف هذا الكتاب رحمه الله من وصف الله تعالى ذكره بالوجه كالوجوه فقد كفر واشرك ووجهه انبياؤه وحججه صلوات الله عليهم وهم الذين يتوجه بهم العباد الى الله عز وجل والى معرفته ومعرفة دينه والنظر اليهم في يوم القيمة ثواب عظيم يفوق على كل ثواب وقد قال الله عز وجل كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وقال عز وجل فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ يعني فثم التوجه الى الله ولا يجب ان ينكر من الاخبار الفاظ القرآن

باب ما يستحب من الدعاء في كل صباح ومساء

روى عبد الكريم بن عتبة عن الصادق عليه السلام قال من قال عشر مرات قبل ان تطلع الشمس وقبل غروبها لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كانت كفارة لذنوبه في ذلك اليوم **وروى** عن حفص بن البختري انه قال كان نوح عليه السلام يقول اذا اصبح وامسى اللهم اني اشهدك ان ما اصبح وامسى بي من نعمة وعافية في دين او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك الشكر بها علي حتى ترضى وبعد الرضا يقولها اذا اصبح عشرا واذا امسى عشرا فسمي بذلك عبدا شكورا وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول بعد صلوة الفجر اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال وبوار الايم والغفلة والذلة والقسوة والعيلة والمسكنة واعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن عين لا تدمع ومن دعاء لا يسمع ومن صلوة لا تنفع واعوذ بك من امرأة تشيبني قبل اوان مشيبي واعوذ بك من ولد يكون علي ربا واعوذ بك من مال يكون علي عذابا واعوذ بك من صاحب خديعة ان رأى حسنة دفنها وان رأى سيئة افشاها اللهم لا تجعل لفاجر عندي يدا ولا منة **وروى** عدة من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان ابي عليه السلام يقول اذا صلى الغداة يا من هو اقرب الي من حبل الوريد يا من يحول بين المرء وقلبه ويا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء وهو السميع العليم يا اجود من سئل ويا اوسع من اعطى ويا خير مدعو ويا افضل مرتجى ويا اسمع السامعين ويا ابصر الناظرين ويا خير الناصرين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد وآل محمد واوسع علي في رزقي وامدد لي في عمري وانشر علي من رحمتك واجعلني ممن تنتصر به لدينك ولا تستبدل بي غيري اللهم انك تكفلت برزقي ورزق كل دابة فاوسع علي وعلى عيالي من رزقك الواسع الحلال واكفنا من الفقر

الفقر ثمّ یقول مرحباً بالحافظین وحیّاکما الله من کاتبین اکتبا رحمکما الله انی اشهد ان لا اله الّا الله
وحده لا شریك له واشهد انّ محمّداً عبده ورسوله واشهد انّ الدّین کما شرع وانّ الاسلام
کما وصف وان الکتاب کما انزل وانّ القول کما حدّث وانّ الله هو الحق المبین اللّهمّ بلّغ محمّداً
وآل محمّد افضل التحیّة وافضل السّلام اصبحت وربّی محمود اصبحت لا اشرك بالله شیئاً ولا ادعو
مع الله احداً ولا اتّخذ من دونه ولیّاً اصبحت عبداً مملوکاً لا املك الّا ما ملکنی ربّی اصبحت لا استطیع
ان اسوق الی نفسی خیر ما ارجو ولا اصرف عنها شرّ ما احذر اصبحت مرتهناً بعملی واصبحت فقیراً لا
احد افقر منّی بالله اصبح وبالله امسی وبالله احیی وبالله اموت والی الله النشور وروی عمّار
بن موسی عن ابی عبدالله علیه السّلام قال یقول اذا اصبحت وامسیت اصبحنا والملك والحمد
والعظمة والکبریآء والجبروت والحلم والعلم والجلال والجمال والکمال والبهآء والقدرة والتقدیس
والتعظیم والتسبیح والتکبیر والتهلیل والتحمید والسّماح والجود والکرم والمجد والمنّ والخیر
والفضل والسعة والحول والسلطان والقوة والعزّة والقدرة والفتق والرتق واللیل
والنّهار والظلمات والنّور والدّنیا والآخرة والخلق جمیعاً والامر کلّه وما سمّیت وما لم اسمّ
وما علمت منه وما لم اعلم وما کان وما هو کائن لله ربّ العالمین الحمد لله الّذی اذهب باللّیل
وجاء بالنّهار وانا فی نعمة منه وعافیة وفضل عظیم الحمد لله الّذی له ما سکن فی اللّیل والنّهار
وهو السّمیع العلیم الحمد لله الّذی یولج اللّیل فی النّهار ویولج النّهار فی اللّیل ویخرج الحیّ من
المیّت ویخرج المیّت من الحیّ وهو علیم بذات الصّدور اللّهمّ بك نمسی وبك نصبح وبك
نحیا وبك نموت والیك نصیر واعوذ بك ان اَذِلّ او اُذَلّ او اَضِلّ او اُضَلّ او اَظلم او اُظلم
او اَجهل او یُجهل علیّ یا مصرّف القلوب ثبّت قلبی علی طاعتك وطاعة رسولك اللّهمّ
لا تزغ قلبی بعد اذ هدیتنی وهب لی من لدنك رحمة انّك انت الوهّاب ثمّ تقول اللّهمّ انّ
اللّیل والنّهار خلقان من خلقك فلا تبتلینی فیهما بجرأة علی معاصیك ولا رکوب لمحارمك
وارزقنی فیهما عملاً متقبّلاً وسعیاً مشکوراً وتجارة لن تبور وروی عن سمیع کردین انه قال
صلّیت مع ابی عبدالله علیه السّلام اربعین صباحاً فکان اذا انفتل رفع یدیه الی السّمآء
وقال اصبحنا واصبح الملك لله اللّهمّ انا عبیدك وابنآء عبیدك اللّهمّ احفظنا من حیث نحتفظ
ومن حیث لا نحتفظ اللّهمّ احرسنا من حیث نحترس ومن حیث لا نحترس اللّهمّ استرنا من حیث
نستتر ومن حیث لا نستتر اللّهمّ استرنا بالغنی والعافیة اللّهمّ ارزقنا العافیة ودوام العافیة

احد

التحمید

مقبولاً

[illegible]

وارزقنا الشکر علی العافیة **باب احکام السّہو فی الصّلوة** روی اسمٰعیل بن مسلم عن الصّادق علیه السّلام عن آبائه علیهم السّلام ان رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم اتاه رجل فقال یا رسول الله انی اشکو الیک ما القی من الوسوسة فی صلوتی حتی لا اعقل ما صلّیت من زیادة او نقصان فقال له رسول الله صلی الله علیه وآله اذا دخلت فی صلوتک فاطعن فخذک الیسری باصبعک الیمنی المسبحة ثم قل بسم الله وتوکلت علی الله اعوذ بالله السمیع العلیم من الشیطان الرجیم فانک تنحره وتزجره وتطرده عنک **وروی** عن عمر بن یزید انه قال شکوت الی ابی عبد الله علیه السّلام السّہو فی المغرب فقال صلها بقل هو الله احد وقل یا ایها الکافرون ففعلت ذلک فذهب عنی **وروی** ابو حمزة الثمالی عن ابی عبد الله علیه السّلام انه قال اتی النبی صلی الله علیه وآله رجل فقال یا رسول الله لقیت من وسوسة صدری شدة وانا رجل معیل مدین محوج فقال له کرر هذه الکلمات توکلت علی الحی الذی لا یموت والحمد لله الذی لم یتخذ صاحبة ولا ولدا ولم یکن له شریک فی الملک ولم یکن له ولی من الذل وکبره تکبیرا قال فلم یلبث الرجل ان عاد الیه فقال یا رسول الله اذهب الله عنی وسوسة صدری وقضی دینی ووسع رزقی **وروی** روایة عبد الله بن المغیرة انه قال لا بأس ان یعد الرجل صلوته بخاتمه او بحصا یاخذ بیده فیعد به **قال** الرضا اذا کثر علیک السّہو فی الصّلوة فامض علی صلوتک ولا تعد **وروی** محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السّلام اذا کثر علیک السّہو فدعه فانه یوشک ان یدعک انما هو من الشیطان **وفی روایة** ابن ابی عمیر عن محمد بن ابی حمزة ان الصّادق ع قال اذا کان الرجل ممن یسهو فی کل ثلث فهو ممن کثر علیه السّہو **وروی** زرارة عن ابی جعفر ع انه قال لا تعاد الصّلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والرکوع والسّجود ثم قال القراءة سنة والتشهد سنة ولا تنقض السنة الفریضة والاصل فی السّہو ان من سهی فی الرکعتین الاولتین من کل صلوة فعلیه الاعادة ومن شک فی المغرب فعلیه الاعادة ومن شک فی الغداة فعلیه الاعادة ومن شک فی الجمعة فعلیه الاعادة ومن شک فی الثانیة والثالثة او فی الثالثة والرابعة اخذ بالاکثر فاذا اسلم اتم ما ظن انه قد نقص **وروی** ابو عبد الله علیه السّلام لعمار بن موسی یا عمار اجمع لک السّہو کله فی کلمتین متی ما شککت فخذ بالاکثر فاذا سلمت فاتم ما ظننت انک قد نقصت ومعنی الخبر الذی روی ان الفقیه لا یعید الصّلوة انما هو فی الثلث والاربع لا فی الاولتین ولا تجب سجدتا السّہو الا علی من قعد فی حال قیامه او قام فی حال قعوده او ترک التشهد او لم یدر زاد او نقص وهما بعد التسلیم فی الزیادة والنقصان **وقال** امیر المؤمنین

من الانصاف
فقل
ثم قل
انه

علیه السلام سجدتا السهو بعد التسلیم وقبل الکلام **اما** حدیث صفوان بن مهران الجمال عن ابی عبد الله علیه السلام قال سألته عن سجدتی السهو فقال اذ انقصت فقبل التسلیم واذا زدت فبعده فانی افتی به فی حال التقیة **وسأله** حماد الشامی عن سجدتی السهو هل فیهما تکبیر او تسبیح فقال لا انما هما سجدتان فقط فان کان الذی سهی هو الامام کبر اذا سجد واذا رفع رأسه لیعلم من خلفه انه قد سهی فلیس علیه ان یسبح فیهما ولا فیهما تشهد بعد السجدتین **وروی** الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال یقول فی سجدتی السهو بسم الله وبالله اللهم صل علی محمد وآل محمد قال وسمعته مرة اخری یقول بسم الله وبالله السلام علیک ایها النبی ورحمة الله وبرکاته **ومن** شک فی اذانه وقد اقام الصلوة فلیمض ومن شک فی الاقامة بعد ما کبر فلیمض ومن شک فی التکبیر بعد ما قرأ فلیمض ومن شک فی القراءة بعد ما رکع فلیمض ومن شک فی الرکوع بعد ما سجد فلیمض کل شیء یشک فیه وقد دخل فی حالة اخری فلیمض ولا یلتفت الی الشک الا ان یستیقن ومن استیقن انه ترک الاذان والاقامة ثم ذکر ولم یکن قرأ عامة السورة فلا بأس بترک الاذان فلیصل علی النبی صلی الله علیه وآله ولیقل قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة ومن استیقن انه لم یکبر تکبیرة الافتتاح فلیعد صلوته وکیف له بان یستیقن **وقد روی** عن الصادق ع انه قال الانسان لا ینسی تکبیرة الافتتاح **وسأل** الحلبی اباعبد الله علیه السلام عن رجل نسی ان یکبر حتی دخل فی الصلوة فقال الیس کان فی نیته ان یکبر قال نعم قال فلیمض فی صلوته **وسأل** احمد بن محمد بن ابی نصر البزنطی الرضا علیه السلام عن رجل نسی ان یکبر تکبیرة الافتتاح حتی کبر للرکوع فقال اجزأه **وقد روی** زرارة عن ابی جعفر علیه السلام قال قلت له رجل نسی اول تکبیرة الافتتاح فقال ان ذکرها قبل الرکوع کبر ثم قرأ ثم رکع وان ذکرها فی الصلوة کبرها فی مقامه فی موضع التکبیر قبل القرأة او بعد القرأة قلت فان ذکرها بعد الصلوة قال فلیقضها ولا شیء علیه **وروی** زرارة عن ابی جعفر انه قال اذا انت کبرت فی اول صلوتک بعد الاستفتاح باحدی وعشرین تکبیرة ثم نسیت التکبیر کله او لم تکبر اجزأک التکبیر الاول عن تکبیر الصلوة کلها **وروی** حریز عن زرارة عن ابی جعفر فی رجل جهر فیما لا ینبغی الجهر فیه او اخفی فیما لا ینبغی الاخفاء فیه فقال ای ذلک فعل متعمدا فقد نقض صلوته وعلیه الاعادة وان فعل ذلک ناسیا او ساهیا او لا یدری فلا شیء علیه وقد تمت صلوته فقال قلت له رجل نسی القرأة فی الاولتین فذکرها فی الاخیرتین فقال یقضی القرأة والتکبیر والتسبیح الذی فاته فی الاولتین ولا شیء علیه **وروی** الحسین بن حماد عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال اسهو عن القرأة فی الرکعة الاولی قال اقرأ

انما — و صلی الله علی محمد وآل محمد — الاجهار — الفعل

في الثانية قال قلت اسهو في الثانية قال اقرأ في الثالثة قال قلت اسهو في صلوتي كلها فقال اذا حفظت الركوع
والسجود فقد تمت صلوتك وروى زرارة عن احدهما عليهما السلام قال ان الله تبارك وتعالى فرض الركوع
والسجود والقراءة سنة فمن ترك القراءة متعمدا اعاد الصلوة ومن نسي فلا شيء عليه وروى العلاء عن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر ع في رجل شك بعد ما سجد انه لم يركع فقال يمضي في صلوته حتى يستيقن انه لم يركع فان استيقن
انه لم يركع فليلق السجدتين اللتين لا ركوع لهما ويبني على صلوته التي على التمام فان كان لم يستيقن الا من
بعد ما فرغ وانصرف فليقم وليصل ركعة وسجدتين ولا شيء عليه وروى عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله ع انه قال اذا نسيت شيئا من الصلوة ركوعا او سجودا او تكبيرا ثم ذكرت فاقض الذي فاتك سهوا
وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عمن نسي ان يسجد واحدة فذكرها
وهو قائم قال يسجدها اذا ذكرها ولم يركع فان كان قد ركع فليمض على صلوته فاذا انصرف قضاها وحدها
وليس عليه سهو وسأله منصور بن حازم عن رجل صلى فذكر انه قد زاد سجدة فقال لا يعيد صلوته
من سجدة ويعيدها من ركعة وروى عامر بن خزاعة عنه عليه السلام انه قال اذا اسلمت الركعتان الاوليان
سلمت الصلوة وروى عن النعمان الرازي انه قال كنت مع اصحابي في سفر وانا امامهم فصليت بهم
المغرب فسلمت في الركعتين الاولتين فقال اصحابي انما صليت بنا ركعتين فكلمتهم وكلموني فقالوا
اما نحن فنعيد فقلت ولكني لا اعيد واتم بركعة فاتممت بركعة ثم سرنا واتيت ابا عبد الله عليه السلم
وذكرت له الذي كان من امرنا فقال لي انت كنت اصوب منهم فعلا انما يعيد من لا يدري ما صلى وروى عنه
عمار ان من سلم في ركعتين من الظهر او العصر او المغرب او العشاء الاخرة ثم ذكر فليبن على صلوته
ولو بلغ الصين ولا اعادة عليه وسأل عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي الغداة
ركعة ويتشهد وينصرف ويذهب ويجيء ثم ذكر انه انما صلى ركعة قال يضيف اليها ركعة وسأل
ابو بصير ابا عبد الله ع عن الركعتين الاولتين فاذا جلست فيهما للتشهد فقلت وانا جالس السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته انصراف هو قال لا ولكن اذا قلت السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين فهو انصراف وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا لم تدر اثنتين
صليت ام اربعا ولم يذهب وهمك الى شيء فتشهد وسلم ثم صل ركعتين واربع سجدات تقرأ فيهما
بام الكتاب ثم تشهد وتسلم وان كنت انما صليت ركعتين كانتا هاتان تمام الاربع وان كنت صليت
اربعا كانتا هاتان نافلة وروى جميل بن دراج عنه انه قال في رجل صلى خمسا انه ان كان جلس في
[illegible] وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال

سالته عن رجل صلى الظهر خمساً فقال ان كان لا يدري جلس في الرابعة ام لم يجلس فليجعل اربع ركعات منها الظهر ويجلس ويتشهد ثم يصلي وهو جالس ركعتين واربع سجدات فيضيفها الى الخامسة فتكون نافلة وسأل الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن السهو فقال من يحفظ سهوه فاتمه فليس عليه سجدتا السهو وانما السهو على من لم يدر ازاد في صلوته ام نقص منها وروى الحلبي عنه انه قال اذا لم تدر اربعاً صليت ام خمساً ام زدت ام نقصت فتشهد وسلم واسجد سجدتي السهو بغير ركوع ولا قراءة فتشهد فيهما تشهداً خفيفاً وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن رجل دخل مع الامام في صلوته وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر بعد ذلك انه قد فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل لا يدري اثنتين صلى ام ثلثا ام اربعاً فقال يصلي ركعتين من قيام ثم يصلي ثم يسلم ركعتين وهو جالس وروى عن علي بن ابي حمزة عن العبد الصالح عليه السلام قال سألته عن الرجل يشك فلا يدري واحدة صلى او اثنتين او ثلثا او اربعاً تلبس عليه صلوته فقال كل ذا فقال نعم قال فليمض في صلوته وليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم فانه يوشك ان يذهب عنه وروى سهل بن اليسع في ذلك عن الرضا عليه السلام انه قال يبني على يقينه ويسجد سجدتي السهو بعد التسليم ويتشهد تشهداً خفيفاً وقد روى انه يصلي ركعة من قيام وركعتين من جلوس وليست هذه الاخبار مختلفة وصاحب هذا السهو بالخيار باي خبر منها اخذ فهو مصيب وروى عن اسحاق بن عمار انه قال قال لي ابو الحسن الاول عليه السلام اذا شككت فابن على اليقين قال قلت هذا اصل قال نعم وسأل عبد الله بن ابي يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي ركعتين من المكتوبة فلا يجلس فيهما فقال ان ذكر وهو قائم في الثالثة فليجلس وان لم يذكر حتى ركع فليتم صلوته ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل ان يتكلم وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان شك الرجل بعد ما صلى فلم يدر اثلثا صلى ام اربعاً وكان يقينه حين انصرف انه كان قد اتم لم يعد الصلوة وكان حين انصرف اقرب الى الحق منه بعد ذلك وفي نوادر ابراهيم بن هاشم انه كان ابو عبد الله عليه السلام عن امام يصلي باربع نفر او بخمس فيسبح اثنان على انهم صلوا ثلثا ويسبح ثلثة على انهم صلوا اربعاً يقولون هؤلاء قوموا ويقولون هؤلاء اقعدوا والامام مائل مع احدهما او معتدل الوهم فما يجب عليهم قال ليس على الامام اذا حفظ من خلفه سهو باتفاق منهم وليس على من خلف الامام سهو اذا لم يسه الامام ولا سهو في سهو وليس في المغرب سهو ولا في الفجر سهو ولا في الركعتين الاولتين من كل صلوة سهو فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه وعليهم في الاحتياط والاعادة والاخذ بالجزم

وان نسيت صلوة ولا تدرى اى صلوة هى فصل ركعتين وثلث ركعات واربع ركعات فان كان
الظهر او العصر او العشاء الآخرة يكون قد صليت اربعا وان كانت المغرب يكون قد صليت ثلثا وان
كانت الغداة يكون قد صليت ركعتين وان تكلمت في صلوتك ناسيا فقلت اقيموا صفوفكم فاتم
صلوتك واسجد سجدتي السهو وروي انه من تكلم في صلوته ناسيا كبر تكبيرات ومن تكلم في صلوته متعمدا
فعليه اعادة الصلوة ومن انّ في صلوته فقد تكلم وان نسيت الظهر حتى غربت الشمس وقد صليت
العصر فان امكنك ان تصليها قبل ان تفوتك المغرب فابدأ بها والا فصل المغرب ثم صل بعدها
الظهر وان نسيت الظهر ثم ذكرتها وانت تصلي العصر فاجعل التي تصليها الظهر ان لم تخش ان تفوتك
وقت العصر ثم صل العصر بعد ذلك فان خفت ان يفوتك وقت العصر فابدأ بالعصر وان نسيت الظهر
والعصر ثم ذكرتهما عند غروب الشمس فصل الظهر ثم صل العصر ان كنت لا تخاف فوات احدهما فان خفت
ان يفوتك احديهما فابدأ بالعصر ولا تؤخرها فيكون قد فاتتك جميعا ثم صل الاولى بعد ذلك على اثرها
ومتى فاتتك صلوة فصلها اذا ذكرت فان ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي انت
في وقتها ثم صل الصلوة الفائتة ومن فاتته الظهر والعصر جميعا ثم ذكرهما وقد بقي من النهار بمقدار
ما يصليهما جميعا بدأ بالظهر ثم بالعصر وان بقي من النهار بمقدار ما يصلي احديهما بدأ بالعصر وان بقي
من النهار بمقدار ما يصلي ست ركعات بدأ بالظهر وقال الصادق عليه السلام لا يفوت الصلوة من اراد
الصلوة ولا تفوت صلوة النهار حتى تغرب الشمس ولا صلوة الليل حتى يطلع الفجر وذلك للمضطر والعليل
والناسي وان نسيت ان تصلي المغرب والعشاء الآخرة فذكرتهما قبل الفجر فصلهما جميعا ان كان الوقت
باقيا وان خفت ان تفوتك احديهما فابدأ بالعشاء الآخرة فان ذكرتهما بعد الصبح فصل الصبح ثم
المغرب ثم العشاء قبل طلوع الشمس فان نمت عن الغداة حتى تطلع الشمس فصل الركعتين ثم صل
الغداة وان نسيت التشهد في الركعة الثانية وذكرته في الثالثة فارسل نفسك وتشهد ما لم تركع
وان ذكرت بعد ما ركعت فامض في صلوتك فاذا سلمت سجدت سجدتي السهو وتشهدت فيهما تشهد
الذي فاتك وان رفعت رأسك من السجدة الثانية في الركعة الرابعة واحدثت فان كنت قلت الشهادتين
فقد مضت صلوتك وان لم تكن قلت ذلك فقد مضت صلوتك فتوضأ ثم عد الى مجلسك فتشهد وان
نسيت التشهد والتسليم فذكرته وقد فارقت مصلاك فاستقبل القبلة اينما كنت وانت قاعد وتشهد وسلم
ومن استيقن انه قد صلى ستا فليعد الصلوة ومن لم يدر كم صلى ولم يقع وهمه على شيء فليعد الصلوة
واذا صلى رجل الى جانب رجل فقام على يساره وهو لا يعلم ثم علم وهو في صلوته حوله الى يمينه ومن وجب

يسجدتا السهو ونسي ان يسجدهما فليسجدهما متى ذكر ومن دخل مع قوم في الصلاة وهو يرى انها الاولى وكانت
العصر فليجعلها الاولى وليصل العصر ومن نسي ومن قام في الصلاة المكتوبة فهي فظن انها نافلة او قام في نافلة فظن
انها مكتوبة فهو على ما افتتح الصلاة عليه ولا بأس ان يصلي الرجل الظهر خلف من يصلي العصر ولا يصلي
العصر خلف من يصلي الظهر الا ان يتوهمها العصر فيصلي معه العصر ثم علم انها كانت الظهر فتجزي عنها
وروى الحسن بن محبوب عن الرباطي عن سعيد الاعرج قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان الله تبارك وتعالى
انام رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على صلاة الفجر حتى طلعت الشمس ثم قام فبدأ فصلى الركعتين اللتين
قبل الفجر ثم صلى الفجر واسهاه في صلاته فسلم في ركعتين ثم وصف ما قاله ذو الشمالين وانما فعل ذلك
رحمة لهذه الامة لئلا يعير الرجل المسلم اذا هو نام عن صلاته او سها فيها يقال قد اصاب ذلك رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان الغلاة والمفوضة لعنهم الله ينكرون
سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويقولون لو جاز ان يسهو عليه السلام في الصلاة جاز ان يسهو في التبليغ
لان الصلاة عليه فريضة كما ان التبليغ عليه فريضة وهذا لا يلزمنا وذلك لان جميع الاحوال المشتركة يقع
على النبي صلى الله عليه وآله فيها ما يقع على غيره وهو مستعبد بالصلاة كغيره ممن ليس بنبي وليس كل من
سواه بنبي كهو فالحالة التي اختص بها هي النبوة والتبليغ من شرائطها ولا يجوز ان يقع عليه في التبليغ
ما يقع عليه في الصلاة لانها عبادة مخصوصة والصلاة عبادة مشتركة وبها تثبت له العبودية وباثبات
النوم له عن خدمة ربه عز وجل من غير ارادة له وقصد منه اليه نفي الربوبية عنه لان الذي لا تأخذه سنة
ولا نوم هو الله الحي القيوم وليس سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم كسهونا لان سهوه من الله عز وجل وانما اسهاه
ليعلم انه بشر مخلوق فلا يتخذ ربا معبودا دونه وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا وسهونا عن الشيطان
وليس للشيطان على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والائمة صلوات الله عليهم سلطان انما سلطانه على
الذين يتولونه والذين هم به مشركون وعلى من تبعه من الغاوين ويقول الرافضون لسهو النبي صلى الله
عليه وآله انه لم يكن في الصحابة من يقال له ذو اليدين وانه لا اصل للرجل ولا للخبر وكذبوا لان الرجل معروف
وهو ابو محمد عمير بن عبد عمرو المعروف بذي اليدين وقد نقل عنه المخالف والمؤالف وقد اخرجت عنه اخبارا
في كتاب وصف قتال القاسطين بصفين وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رحمه الله
يقول اول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي صلى الله عليه وآله ولو جاز ان ترد الاخبار الواردة في هذا
المعنى لجاز ان ترد جميع الاخبار وفي ردها ابطال الدين والشريعة وانا احتسب الاجر في تصنيف كتاب
منفرد في اثبات سهو النبي صلى الله عليه وآله والرد على منكريه ان شاء الله تعالى وسأل حماد بن

عنه — يتوهما — عن — قبيل الركعتين — مستعبد بالصلاة متعبد — الدافعون — الموافق

عثمان ابا عبد الله عليه السلام عن رجل فاته شيء من الصلوات وذكر عند طلوع الشمس او عند غروبها قال
فليصلّ حين يذكر **باب صلوة المريض والمغمى عليه والضعيف والمبطون والشيخ**
الكبير وغير ذلك قال الصادق ع يصلّي المريض قائما فان لم يقدر على ذلك صلّى جالسا فان لم يقدر ان
يصلّي جالسا صلّى مستلقيا يكبّر ثم يقرأ فاذا اراد الركوع غمّض عينيه ثم سبّح فاذا سبّح فتح عينيه فيكون فتح
عينيه رفع رأسه من الركوع فاذا اراد ان يسجد غمّض عينيه ثم سبّح فاذا سبّح فتح عينيه فيكون فتح عينيه
رفع رأسه من السجود ثم يتشهّد وينصرف **وسئل** عن المريض لا يستطيع الجلوس ايصلّي وهو مضطجع ويضع على
جبهته شيئا فقال نعم لم يكلّفه الله الا طاقته **وسأله** سماعة بن مهران عن الرجل يكون في عينيه الماء فينتزع
الماء منها فيستلقي على ظهره الايام الكثيرة اربعين يوما او اقل او اكثر فيمتنع من الصلوة الا ايماء وهو على
حاله فقال لا بأس بذلك **وسأل** بزيع المؤذن فقال له اني اريد ان اقدح عيني فقال لي افعل فقلت
انهم يزعمون انه يلقى على قفاه كذا وكذا يوما لا يصلّي قاعدا قال افعل **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله
المريض يصلّي قائما فان لم يستطع صلّى جالسا فان لم يستطع صلّى على جنبه الايسر فان لم يستطع صلّى على
جنبه الايمن فان لم يستطع استلقى واومأ ايماء وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجوده اخفض من ركوعه
ويجوز للمريض ان يصلّي الفريضة على الدابة يستقبل به القبلة ويجزيه فاتحة الكتاب ويضع بجبهته في الفريضة
على ما امكنه من شيء ويومي في النافلة ايماء **وقال** امير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه وآله
على رجل من الانصار وقد شبكته الريح فقال يا رسول الله كيف اصلّي فقال ان استطعتم ان تجلسوه
فاجلسوه والا فوجّهوه الى القبلة ومروه فليومئ برأسه ايماء ويجعل السجود اخفض من الركوع وان كان
لا يستطيع ان يقرأ فاقرؤوا عنده واسمعوه **وروى** عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته
عن المريض كيف يسجد فقال على خمرة او على مروحة او على سواك يرفعه اليه وهو افضل من الايماء انما كره
من كره السجود على المروحة من اجل الاوثان التي كانت تعبد من دون الله وانا لم نعبد غير الله قط فاسجدوا
على المروحة وعلى السواك وعلى عود **وسأل** الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن المريض هل يقضي الصلوات
اذا اغمي عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها **وكتب** ايوب بن نوح الى ابي الحسن الثالث ع يسأله
عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته من الصلوات ام لا فكتب لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلوة
وسأله علي بن مهزيار عن هذه المسألة فقال لا يقضي الصوم ولا الصلوة وكل ما غلب الله عليه فالله اولى
بالعذر فاما الاخبار التي رويت في المغمى عليه انه يقضي جميع ما فاته وما روي انه يقضي صلوة شهر وما روي
انه يقضي صلوة ثلثة ايام فهي صحيحة ولكنها على الاستحباب لا على الايجاب والاصل انه لا قضاء

عليه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال صاحب البطن الغالب يتوضأ ويبني على صلوته وقال مرازم بن حكيم الازدي مرضت اربعة اشهر لم اتنفل فيها فقلت ذلك لابي عبد الله عليه السلام فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حائط المسجد وهو يصلي او يضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة فقال لا باس وعن الرجل يكون في صلوة فريضة فيقوم في الركعتين الاولتين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد فينهض يستعين به على القيام من غير ضعف ولا علة فقال لا باس به وقال حماد بن عثمان قلت لابي عبد الله عليه السلام قد اشتد علي القيام في الصلوة فقال اذا اردت ان تدرك صلوة القائم فاقرأ وانت جالس فاذا بقي من السورة آيتان فقم واتم ما بقي واركع واسجد فذلك صلوة القائم وسأل سهل بن اليسع ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يصلي النافلة قاعدا وليست به علة في سفر او حضر فقال لا باس به وقال ابو بصير قلت لابي جعفر عليه السلام انا نتحدث ونقول من صلى وهو جالس من غير علة كانت صلوته ركعتين بركعة وسجدتين بسجدة فقال ليس هو هكذا هي تامة لكم وروى عن حمران بن اعين عن احدهما عليهما السلام قال كان علي عليه السلام اذا صلى جالسا تربع فاذا ركع ثنى رجليه وروى معوية بن ميسرة انه سال ابا عبد الله عليه السلام ايصلي الرجل وهو جالس متربع ومبسوط الرجلين فقال لا باس بذلك وقال الصادق عليه السلام في الصلوة في المحمل صل متربعا وممدود الرجلين وكيف ما امكنك وروى عن ابراهيم بن ابي زياد الكرخي انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام الى الخلاء لضعفه ولا يمكنه الركوع والسجود فقال ليوم برأسه ايماء وان كان له من يرفع الخمرة فليسجد فان لم يمكنه ذلك فليوم برأسه نحو القبلة ايماء قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله عنه فان كانت له مقدرة فصدقة مد من الطعام بدل عن كل يوم احب الي فان لم يكن له يسار فلا شيء عليه وسأل عبد الله بن سليمن ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأخذه الرعاف في الصلوة ولا يزيد ان يستنشقه ايجوز ذلك قال نعم وروى بكير بن اعين ان ابا جعفر رأى رجلا رعف وهو في الصلوة وادخل يده في انفه فاخرج دما فاشار اليه بيده افركه بيدك وصل وسال ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرعف في الشمس حتى يذهب الليل قال يومي ايماء برأسه عن كل صلوة وروى عمر بن اذينة عنه عليه السلام انه سأله عن الرجل يرعف هو في

الصلوة وقد صلى بعض صلوته فقال ان كان الماء عن يمينه او عن شماله او عن خلفه فليغسله من غير ان
يلتفت وليبن على صلوته فان لم يجد الماء حتى يلتفت فليعد الصلوة قال ولكذ مثل ذلك وفي رواية
ابي بصير عنه ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبلة فاعد الصلوة وقال له ابو بصير اسمع العطسة فاحمد الله
تعالى واصلي على النبي صلى الله عليه واله وانا في الصلوة قال نعم وان كان بينك وبين صاحبك اليم وقال
الاعمى اذا صلى لغير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد وروى عن الفضيل
بن يسار انه قال قلت لابي جعفر عليه السلام اكون في الصلوة فاجد غمزا في بطني او اذى او ضربانا
فقال انصرف ثم توضأ وابن على ما مضى من صلوتك ما لم تنقض الصلوة بالكلام متعمدا فان تكلمت
ناسيا فلا شيء عليك وهو بمنزلة من تكلم في الصلوة ناسيا قلت وان قلب وجهه عن القبلة قال نعم
وان قلب وجهه عن القبلة وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلام عن الغمز يصيب الرجل
في بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه ايصلي على تلك الحالة ام لا يصلي فقال ان احتمل الصبر ولم يخف
اعجالا عن الصلوة فليصل وليصبر وقال الصادق عليه السلام لا يقطع التبسم الصلوة ويقطعها القهقهة ولا
ينقض الوضوء باب التسليم على المصلي سأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل
يسلم على القوم في الصلوة فقال اذا سلم عليك مسلم وانت في الصلوة فسلم عليه تقول السلام عليك
واشر باصبعك وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن التسليم على المصلي فقال اذا سلم
عليك رجل من المسلمين وانت في الصلوة فرد عليه فيما بينك وبين نفسك ولا ترفع صوتك وروى عنه
منصور بن حازم انه قال اذا سلم على الرجل وهو يصلي يرد عليه خفيا كما قال وقال ابو جعفر عليه
السلام سلم عمار على رسول الله صلى الله عليه واله وهو في الصلوة فرد عليه ثم قال ابو جعفر عليه السلام
ان السلام اسم من اسماء الله عز وجل باب المصلي تعرض له السباع والهوام فيقتلها
سأل الحسين بن ابي العلا ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرى الحية والعقرب وهو يصلي قال
يقتلهما وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عن الرجل يؤذيه الدابة وهو يصلي قال يلقيها عنه ان شاء
او يدفنها في الحصى وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يحتك وهو في الصلوة قال لا بأس
وسأله عن الرجل يقتل البقة والبرغوث والقملة والذباب وهو في الصلوة اينقض ذلك صلوته و
وضوءه قال لا وسأله سماعة بن مهران عن الرجل يكون في الصلوة الفريضة قائما فينسى كيسه او متاعا
يخاف ضيعته او هلاكه قال يقطع صلوته ويحرز متاعه قال قلت فتفلت عليه دابته فيخاف ان تذهب
او يصيبه فيها عنت فقال لا بأس ان يقطع صلوته ويتحرز ويعود الى صلوته وسأل عمار الساباطي عن

الرجل یکون فی الصلوة فیری حیة بحیاله هل یجوز ان یتناولها ویقتلها قال ان کان بینها وبینه خطوة
واحدة فلیخط ولیقتلها والا فلا **وروی** حریز عن ابی عبد الله ع قال اذا کنت فی صلوة الفریضة
فرایت غلاما لك قد ابق او غریما لك علیه مال او حیة تخوفها علی نفسك فاقطع الصلوة فاتبع غلامك
او غریمك واقتل الحیة **باب المصلی یرید الحاجة** روی عبد الله بن ابی یعفور عن ابی
عبد الله علیه السلام فی الرجل یرید الحاجة وهو فی الصلوة فقال یومی براسه ویشیر بیده والمرأة
اذا ارادت الحاجة تصفق بیدیها **وروی** الحلبی انه سأله عن الرجل یرید الحاجة وهو یصلی فقال
یومی براسه ویشیر بیده ویسبح والمرأة اذا ارادت الحاجة وهی تصلی تصفق بیدیها **وسأله** حنان
بن سدیر ایومی الرجل فی الصلوة فقال نعم قد اومی النبی صلی الله علیه واله فی مسجد من مساجد
الانصار بمحجن کان معه قال حنان ولا اعلمه الا مسجد بنی عبد الاشهل **وسأله** عمار بن موسی عن الرجل
یسمع صوتا بالباب وهو فی الصلوة فیتنحنح لیسمع جاریته او اهله لتاتیه فیشیر الیها بیده لیعلمها
من بالباب لتنظر من هو فقال لا باس به وعن الرجل والمرأة یکونان فی الصلوة ویریدان شیئا ایجوز لهما
ان یقولا سبحان الله قال نعم ویومیان الی ما یریدان والمرأة اذا ارادت شیئا ضربت علی فخذها وهی
فی الصلوة **وروی** محمد بن بجیل اخو علی بن بجیل قال رأیت ابا عبد الله علیه السلام یصلی فمر به رجل
وهو بین السجدتین فرماه ابو عبد الله بحصاة فاقبل الرجل الیه **وروی** عنه ابن ابی ذکریا الاعور قال
رأیت ابا الحسن ع یصلی قائما والی جنبه رجل کبیر یرید ان یقوم ومعه عصی له فاراد ان یتناولها
فانحط ابو الحسن علیه السلام وهو قائم فی صلوته فناول الرجل العصا ثم عاد الی موضعه
الی الصلوة **وقال** ابو حبیب ناجیة لابی عبد الله علیه السلام ان لی رحی اطحن فیها فاسهو فاقوم
واصلی واعلم ان الغلام نائم فاضرب الحائط لاوقظه قال نعم انت فی طاعة ربك تطلب رزقك
لا باس **باب اداب المرأة فی الصلوة** لیس علی المرأة اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا
جماعة واذا قامت المرأة فی صلوتها جمعت بین قدمیها ولا تفرج بینهما وضمت یدیها الی
صدرها لمکان ثدییها فاذا رکعت وضعت یدیها فوق رکبتیها علی فخذیها لئلا تتطأطأ کثیرا
فترتفع عجیزتها واذا ارادت السجود جلست ثم سجدت لاطئة بالارض وتضم ذراعیها الی الارض فاذا
ارادت النهوض الی القیام رفعت راسها من السجود وجلست علی الیتیها لیس کما یقعی الرجل ثم
نهضت الی القیام من غیر ان ترفع عجیزتها تنسل انسلالا واذا قعدت للتشهد رفعت رجلیها
وضمت فخذیها والحرة لا تصلی بغیر قناع والامة تصلی بغیر قناع **وروی** محمد بن مسلم عن ابی جعفر ع

عليه السلام قال المرأة تصلي في الدرع والمقنعة اذا كان كثيفا يعني ستيرا وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله
عن الرجل يصلي في ثوب واحد قال نعم قال قلت فالمرأة قال لا ولا يصلح للحرة اذا حاضت الا الخمار الا ان
لا تجده وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المرأة ليس لها الا ملحفة واحدة
كيف تصلي قال تلتف فيها وتغطي رأسها وتصلي فان خرجت رجلها وليس تقدر على غير ذلك فلا بأس
وفي رواية المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن المرأة تصلي في درع وملحفة ليس عليها
ازار ولا مقنعة قال لا بأس اذا التفت بها وان لم تكن تكفيها عرضا جعلتها طولا وروى محمد بن مسلم عن
ابي جعفر عليه السلام قال ليس على الامة قناع في الصلوة ولا على المدبرة قناع في الصلوة ولا على المكاتبة اذا
اشترط عليها مولاها قناع في الصلوة وهي مملوكة حتى تؤدي جميع مكاتبتها ويجري عليها ما يجري على المملوك في
الحد وكلها قال وسألته عن الامة اذا ولدت عليها الخمار قال لو كان عليها لكان عليها اذا هي حاضت و
ليس عليها التقنيع في الصلوة وروى عيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي في ازار المرأة
وفي ثوبها ويعتم بخمارها قال اذا كانت مأمونة وروى ان خير مساجد النساء البيوت وصلوة المرأة في
بيتها افضل من صلوتها في صفتها وصلاتها في صفتها افضل من صلوتها في صحن دارها وصلوتها في صحن دارها افضل من صلوتها في
سطح بيتها ويكره للمرأة الصلوة في سطح غير محجر وقال ابو عبد الله لا تنزلوا النساء الغرف ولا تعلموهن الكتابة ولا
تعلموهن سورة يوسف وعلموهن المغزل وسورة النور واذا سعى المرأة تعقد على الانامل لانهن مسئولات يوم القيمة باب الاداب في
الانصراف من الصلوة روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا انصرفت من الصلوة فانصرف
عن يمينك باب الجماعة وفضلها قال الله تبارك وتعالى وَاَقِيمُوا الصَّلٰوةَ وَآتُوا الزَّكٰوةَ وَارْكَعُوا
مَعَ الرّٰكِعِينَ فامر الله بالجماعة كما امر بالصلوة وفرض الله تبارك وتعالى على الناس من الجمعة الى الجمعة
خمسا وثلثين صلوة فيها صلوة واحدة فرضها الله في جماعة وهي الجمعة واما سائر الصلوات فليس
الاجتماع اليها بمفروض ولكنه سنة من تركها رغبة عنها وعن جماعة المسلمين من غير علة فلا صلوة له
ومن ترك ثلث جمعات متواليات من غير علة فهو منافق وصلوة الرجل في جماعة تفضل على صلوة الرجل
وحده بخمس وعشرين درجة في الجنة والصلوة في الجماعة تفضل صلوة الفرد باربع وعشرين صلوة فيكون
خمسا وعشرين صلوة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا صلوة لمن لا يشهد الصلوة
من جيران المسجد الا مريض او مشغول وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقوم ليحضرن المسجد او لاحرقن
عليكم منازلكم وقال عليه السلام من صلى صلوات الخمس جماعة فظنوا به كل خير وقال عليه السلام الاثنان

جماعة وسأل حسن الصيقل أبا عبد الله عليه السلام عن أقل ما تكون الجماعة قال رجل وامرأة وإذا لم يحضر
المسجد أحد فالمؤمن وحده جماعة لأنه متى أذن وأقام صلى خلفه صفان من الملائكة ومتى أقام ولم يؤذن
صلى خلفه صف واحد وقد قال النبي صلى الله عليه وآله المؤمن وحده حجة والمؤمن وحده جماعة وصلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر ذات يوم فلما انصرف أقبل بوجهه على أصحابه فسأل عن أناس يسميهم
بأسمائهم هل حضروا الصلاة قالوا لا يا رسول الله فقال غيب هم فقالوا لا يا رسول الله قال أما إنه ليس
من صلاة أثقل على المنافقين من هذه الصلاة وصلاة العشاء الآخرة ولو علموا الفضل الذي فيهما لأ
توهما ولو حبوا وقال الصادق عليه السلام من صلى الغداة والعشاء الآخرة من جماعة فهو في ذمة الله عز
وجل ومن ظلمه فإنما يظلم الله ومن حقره فإنما يحقر الله عز وجل وإذا كان مطر وبرد شديد فجائز للرجل أن
يصلي في رحله ولا يحضر المسجد لقول النبي صلى الله عليه وآله إذا ابتلت النعال فالصلاة في الرحال وقال
أبي رضي الله عنه في رسالته إلي اعلم يا بني أن أولى الناس بالتقدم في جماعة أقرأهم للقرآن فإن كانوا في القراءة سواء فأفقههم
وإن كانوا في الفقه سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأسنهم فإن كانوا في السن سواء فأصبحهم
وجها وصاحب المسجد أولى بمسجده وليكن من يلي الإمام منكم أولو الأحلام والتقى فإن نسي الإمام أو تعايا
فقوموه وأفضل الصفوف أولها وأفضل أولها ما دنا من الإمام وقال رسول الله صلى الله عليه وآله إمام القوم
وافدهم فقدموا أفضلكم وقال عليه السلام إن سركم أن تزكوا صلاتكم فقدموا خياركم وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى بقوم وفيهم من هو أعلم منه لم يزل أمرهم إلى سفال إلى يوم القيامة
وقال أبو ذر رحمه الله إن إمامك شفيعك إلى الله عز وجل فلا تجعل شفيعك سفيها ولا فاسقا وروى
الحسين بن كثير عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سأله رجل عن القراءة خلف الإمام فقال لا إن الإمام
ضامن للقراءة وليس يضمن الإمام صلاة الذين هم من خلفه إنما يضمن القراءة وروى محمد بن مسلم
عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال خمسة لا يؤمون الناس ولا يصلون بهم صلاة فريضة في جماعة الأبرص
والمجذوم وولد الزنا والأعرابي حتى يهاجر والمحدود وقال أمير المؤمنين عليه السلام لا
يصلين أحدكم خلف الأجذم والأبرص والمجنون والمحدود وولد الزنا والأعرابي لا يؤم المهاجرين
وقال عليه السلام لا تصل خلف الأغلف ولا يؤم القوم وإن كان أقرأهم للقرآن لأنه ضيع من السنة أعظمها ولا يقبل
له شهادة ولا يصلى عليه إلا أن يكون ترك ذلك خوفا على نفسه وقال الصادق عليه السلام لا يؤم صاحب القيد
المطلقين ولا يؤم صاحب الفالج الأصحاء وقال الباقر والصادق عليهما السلام لا بأس أن يؤم
الأعمى إذا رضوا به وكان أكثرهم قراءة وأفقههم وقال أبو جعفر عليه السلام إنما الأعمى على القبلة

فانها لا تعمی الابصار ولکن تعمی القلوب التی فی الصدور وقال الصادق علیه السلام ثلثة لا تصل خلفهم المجهول والغالی وان کان یقول بقولک والمجاهر بالفسق وان کان مقتصدا وقال علی بن محمد و محمد بن علی علیهما السلام من قال بالجسم فلا تعطوه شیئا من الزکوة ولا تصلوا خلفه وکتب ابو عبد الله البرقی الی ابی جعفر الثانی علیه السلام ایجوز جعلت فداک الصلوة خلف من وقف علی ابیک وجدک علیهما السلام فاجاب لا تصل وراءه وسأل عمر بن یزید ابا عبد الله علیه السلام عن امام لا بأس به فی جمیع اموره عارف غیر انه یسمع ابویه الکلام الغلیظ الذی یغیظهما اقرأ خلفه قال لا تقرأ خلفه ما لم یکن عاقا قاطعا وروی محمد بن علی الحلبی عنه انه قال لا تصل خلف من یشهد علیک بالکفر ولا خلف من شهدت علیه بالکفر وروی سعید بن اسمعیل عن ابیه عن الرضا علیه السلام انه قال سألته عن الرجل یقارف الذنب یصلی خلفه ام لا قال لا وروی عن اسمعیل بن مسلم انه سأل الصادق علیه السلام عن الصلوة خلف رجل یکذب بقدر الله عز وجل قال لیعد کل صلوة صلاها خلفه وقال اسمعیل الجعفی لابی جعفر رجل یحب امیر المؤمنین علیه السلام ولا یتبرأ من عدوه ویقول هو احب الی ممن خالفه قال هذا مخلط وهو عدو فلا تصل وراءه ولا کرامة الا ان تتقیه وقال ابی رض فی رسالته الی لا تصل خلف احد الا خلف رجلین احدهما من تثق بدینه وورعه واخر تتقی سیفه وسطوته وشناعته علی الدین وصل خلفه علی سبیل التقیة والمداراة واذن لنفسک واقم واقرأ لها غیر مؤتم به فان فرغت من قراءة السورة قبله فبق منها آیة ومجد الله عز وجل فاذا رکع الامام فاقرأ الآیة وارکع بها فان لم تلحق القراءة وخشیت ان یرکع فقل ما حذفه الامام من الاذان والاقامة وارکع وان کنت فی صلوة نافلة واقیمت الصلوة فاقطعها وصل الفریضة وان کنت فی الفریضة فلا تقطعها واجعلها نافلة وسلم فی الرکعتین ثم صل مع الامام الا ان یکون الامام ممن تتقی فلا تقطع صلوتک ولا تجعلها نافلة ولکن اخط الی الصف وصل معه فاذا قام الامام الی رابعته فقم معه وتشهد من قیام وسلم من قیام وقال ابو جعفر علیه السلام ان رسول الله صلی الله علیه واله صلی باصحابه جالسا فلما فرغ قال لا یؤمن احدکم بعدی جالسا وقال الصادق علیه السلام کان النبی صلی الله علیه واله وقع عن فرس فشج شقه الایمن فصلی بهم جالسا فی غرفة ام ابراهیم وسأله جمیل بن صالح ایهما افضل یصلی الرجل لنفسه فی اول الوقت او یؤخر قلیلا ویصلی باهل مسجده اذا کان امامهم قال یؤخر ویصلی باهل مسجده ان کان الامام وسأله رجل فقال له ان لی مسجدا علی باب داری فایهما افضل اصلی فی منزلی واطیل الصلوة او اصلی بهم واخفف فکتب علیه السلام

صلّ بهم واحسن الصلوة ولا تثقل فان عليا عليه السلام قال في رجلين اختلفا فقال احدهما كنت امامك وقال
الآخر كنت امامك قال صلوتهما تامة قال احدهما كنت ائتم بك وقال الآخر كنت ائتم بك فصلاتهما
فاسدة فليستأنفا وسأل جميل بن دراج ابا عبد الله عليه السلام عن امام قوم اجنب وليس معهم من الماء
ما يكفيه للغسل ومعهم ما يتوضؤن به فيتوضى بعضهم ويؤمهم قال لا ولكن يتيمم الامام ويؤمهم ان الله
عز وجل جعل الارض طهورا كما جعل الماء طهورا وروى عنه عمر بن يزيد انه قال ما منكم احد يصلي
صلوة فريضة في وقتها ثم يصلي معهم صلوة تقية وهو متوضئ الا كتب الله له بها خمسا وعشرين درجة
فارغبوا في ذلك وروى عن حماد بن عثمان انه قال من صلى معهم في الصف الاول كان كمن صلى
خلف رسول الله صلى الله عليه وآله في الصف الاول وروى عن حفص بن البختري انه قال يحسب
لك اذا دخلت معهم وان كنت لا تقتدي بهم حسب لك مثل ما يحسب لك اذا كنت مع من تقتدي به وروي عن
مسعدة بن صدقة ان قائلا قال لجعفر بن محمد جعلت فداك اني امر بقوم ناصبية وقد اقيمت لهم
الصلوة وانا على غير وضوء فان لم ادخل معهم في الصلوة قالوا ما شاؤا ان يقولوا افاصلي معهم ثم
اتوضأ اذا انصرفت واصلي الصلوة قال جعفر بن محمد عليه السلام سبحان الله افما يخاف من يصلي
على غير وضوء ان تأخذه الارض خسفا وروى عن زيد الشحام انه قال يا زيد خالقوا الناس باخلاقهم
صلوا في مساجدهم وعودوا مرضاهم واشهدوا جنائزهم وان استطعتم ان تكونوا الائمة والمؤذنين
فافعلوا فانكم اذا فعلتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية رحم الله جعفرا ما كان احسن ما يؤدب اصحابه
واذا تركتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية فعل الله بجعفر ما كان اسوء ما يؤدب اصحابه وقال الصادق
عليه السلام اذن خلف من قرأت خلفه وقال له رجل اصلي في اهلي ثم ادخل الى المسجد فيقدموني
فقال تقدم لا عليك وصل بهم وروى هشام بن سالم عنه انه قال في الرجل يصلي الصلوة وحده
ثم يجد جماعة قال يصلي معهم ويجعلها الفريضة ان شاء وقد روي انه يحسب له افضلهما واتمهما
وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلي بالقوم وعليه سراويل و
رداء قال لا بأس به وروى زرارة عن ابي جعفر انه قال ان آخر صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه
وآله بالناس في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه الا اريك الثوب قلت بلى قال فاخرج ملحفة فذرعتها
فكانت سبعة اذرع في ثمانية اشبار وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن الرواية التي
يروون انه لا ينبغي ان يتطوع في وقت كل فريضة ما حد هذا الوقت قال اذا اخذ المقيم في الاقامة
فقال له الناس يختلفون في الاقامة قال المقيم الذي يصلي معه وسأله جعفر بن سالم اذا قال

المؤذن قد قامت الصلوة اتقوم الناس على ارجلهم او يجلسون حتى يجيء امامهم قال لا بل يقومون على ارجلهم فان جاء امامهم والا فليؤخذ بيد رجل من القوم فيقدم **وروى** زرارة عن ابى جعفر عليه السلام انه قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا فى تقديم امام **وروى** عن محمد بن مسلم انه سئل عن الرجل يؤم الرجلين قال يتقدمهما ولا يقوم بينهما وعن الرجلين يصليان جماعة قال نعم يجعله عن يمينه **قال** وقال رسول الله صلى الله عليه واله اقيموا صفوفكم فانى اراكم من خلفى كما اراكم من قدامى ومن بين يدى ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام ان الصلوة فى الصف الاول كالجهاد فى سبيل الله عز وجل **وروى** الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال لا ارى بالصفوف بين الاساطين باسا **وقال** اتموا صفوفكم اذا رايتم خللا ولا يضرك ان تتاخر وراءك اذا وجدت ضيقا فى الصف الاول الى الصف الذى خلفك وتمشى منحرفا **وروى** زرارة عن ابى جعفر عليه السلام انه قال ينبغى للصفوف ان تكون تامة متواصلة بعضها الى بعض ولا يكون بين الصفين ما لا يتخطى يكون قدر ذلك مسقط جسد انسان اذا سجد **وقال** ابو جعفر عليه السلام ان صلى قوم بينهم وبين الامام ما لا يتخطى فليس ذلك الامام لهم بامام واى صف كان اهله يصلون بصلوة الامام وبينهم وبين الصف الذى يتقدمهم ما لا يتخطى فليس تلك لهم بصلوة وان كان سترا او جدارا فليس تلك لهم بصلوة الا من كان حيال الباب **قال** وقال هذه المقاصير انما احدثها الجبارون وليس لمن صلى خلفها مقتديا بصلوة من فيها صلوة **قال** وقال ايما امرأة صلت خلف امام وبينها وبينه ما لا يتخطى فليس لها تلك بصلوة قال فقلت ان جاء انسان يريد ان يصلى كيف يصنع وهى الى جانب الرجل قال يدخل بينها وبين الرجل وتنحدر هى شيئا **وفى** رواية عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال اقل ما يكون بينك وبين القبلة مربض عنز واكثر ما يكون مربض فرس **وقال** عمار بن موسى سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الامام يصلى وخلفه قوم اسفل من الموضع الذى يصلى فيه قال ان كان الامام على شبه الدكان او على ارفع من موضعهم لم تجز صلوتهم وان كان ارفع منهم باصبع او اكثر او اقل اذا كان الارتفاع بقطع سيل وان كانت ارضا مبسوطة وكان فى موضع منها ارتفاع فقام الامام فى الموضع المرتفع وقام من خلفه اسفل منه والارض مبسوطة الا انها فى موضع منحدر فلا باس به **وسئل** فان قام الامام اسفل من موضع من يصلى خلفه قال لا باس به **وقال** عليه السلام ان كان الرجل فوق بيت او غير ذلك دكانا كان او غيره وكان الامام يصلى على الارض والامام اسفل منه كان للرجل ان يصلى خلفه ويقتدى

فان تختلفوا فتختلف قلوبكم اى اذا تقدم بعضكم على بعض فى الصفوف تاثرت قلوبهم ونشا بينهم الاختلاف ١٢ م

بصلوته وان كان لا رفع منه بشيء كثير وسأل موسى بن بكر ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل
يقوم في الصف وحده قال لا بأس انما يبدو واحد بعد واحد وروى عن عبد الرحمن بن
ابي عبد الله انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا دخلت المسجد والامام راكع وظننت
انك ان مشيت اليه رفع راسه قبل ان تدركه فكبر واركع فاذا رفع راسه فاسجد مكانك فاذا قام فالحق بالصف وان
جلس فاجلس مكانك فاذا قام فالحق بالصف وروى انه يمشي في الصلوة يجر رجليه ولا يتخطى وروى
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا ادركت الامام وقد ركع فكبرت قبل ان يرفع الامام راسه
فقد ادركت الركعة وان رفع راسه قبل ان تركع فقد فاتتك الركعة وروى ابو اسامة انه سأله عن
رجل انتهى الى الامام وهو راكع قال اذا كبر واقام صلبه ثم ركع فقد ادرك وقال رجل لابي جعفر عليه السلام
اني امام مسجد الحي فاركع بهم واسمع خفقان نعالهم وانا راكع فقال اصبر ركوعك ومثل ركوعك فان
انقطعوا والا فانتصب قائما وروى اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ينبغي للامام
ان يكون صلوته على صلوة اضعف من خلفه ... يوم في سجدة على عهد رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم ويطيل القراءة وانه مر به رجل ... فقرأ الرجل لنفسه وصلى ثم ركب
راحلته فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله ... معاذ فقال يا معاذ ... ان تكون فتانا عليك
بالشمس وضحيها وذواتها واذا ... صلوة مع اصحابه فسمع بكاء
الصبي فخفف الصلوة وعلى الامام ...
... واذا فرغ الامام من قراءة ... غير المغضوب عليهم ولا الضالين ... ان
... فاتحة الكتاب امين لان ذلك ... النصارى وروى زرارة ومحمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال كان امير المؤمنين عليه السلام يقول من قرأ خلف امام يأتم به فمات
بعث على غير فطرة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا صليت خلف امام تأتم به فلا
تقرأ خلفه سمعت قراءته او لم تسمع الا ان تكون صلوة يجهر فيها بالقراءة فلم تسمع فاقرأ وفي رواية عبيد
بن زرارة انه ان سمع الهمهمة فلا يقرأ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا تقرأن
في الركعتين الاخيرتين من الاربع الركعات المفروضات شيئا اماما كنت او غير امام قال قلت فما
اقول فيهما قال ان كنت اماما او وحدك فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثلث مرات تكمله
تسع تسبيحات ثم تكبر وتركع وروى ... عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ادنى ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وفي

رواية زرارة عن أبي جعفر قال وإن كنت خلف إمام فلا تقرأن شيئاً في الأولتين وأنصت بقراءته ولا تقرأن شيئاً في الأخيرتين فإن الله عز وجل يقول للمؤمنين وإذا قرئ القرآن يعني في الفريضة خلف الإمام فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون فالأخيرتان تبعاً للأولتين وروى بكر بن محمد الأزدي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال إني أكره للمرء أن يصلي خلف الإمام صلوة لا يجهر فيها بالقراءة فيقوم كأنه حمار قال قلت جعلت فداك فيصنع ماذا قال يسبح وروى عمر بن أذينة عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال إذا أدرك الرجل بعض الصلوة وفاته بعض خلف إمام يحتسب بالصلوة خلفه جعل ما أدرك أول صلوته إن أدرك من الظهر والعصر والعشاء الآخرة ركعتين وفاتته ركعتان قرأ في كل ركعة مما أدرك خلف الإمام في نفسه بأم الكتاب فإذا سلم الإمام قام فصلى الأخيرتين لا يقرأ فيهما إنما هو تسبيح وتهليل ودعاء وليس فيهما قراءة وإن أدرك ركعة قرأ فيها خلف الإمام فإذا سلم الإمام قام فقرأ بأم الكتاب ثم قعد فتشهد ثم قام فصلى ركعتين ليس فيهما قراءة وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال سألته عن الرجل يكون خلف الإمام فيطيل الإمام التشهد قال يسلم ويمضي لحاجته إن أحب وسأل إسحاق بن عمار قال له أدخل المسجد وقد ركع الإمام فأركع بركوعه وأنا وحدي وأسجد فإذا رفعت رأسي فأي شيء أصنع قال قم فاذهب إليهم فإن كانوا قياماً فقم معهم وإن كانوا جلوساً فاجلس معهم وسأله سماعة عن الرجل يأتي المسجد وقد صلوا أهله أيبتدئ بالمكتوبة أو يتطوع فقال إن كان في وقت حسن فلا بأس بالتطوع قبل الفريضة وإن كان خاف فوت الوقت آخره وليبدأ بالفريضة وهو حق الله عز وجل ثم ليتطوع ما شاء وروى محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام في الرجل يدخل المسجد فيخاف أن تفوته الركعة قال يركع قبل أن يبلغ القوم ويمشي وهو راكع حتى يبلغهم وروى إبراهيم بن ميمون عن الصادق عليه السلام في الرجل يؤم النساء ليس معهن رجل في الفريضة قال نعم وإن كان معه صبي فليقم إلى جانبه وروى عنه عمار الساباطي أنه سئل عن الرجل يؤذن ويقيم ليصلي وحده فيجيء رجل آخر فيقول له نصلي جماعة هل يجوز أن يصليا بذلك الأذان والإقامة قال لا ولكن يؤذن ويقيم وكان أمير المؤمنين عليه السلام يقول لا بأس أن يؤذن الغلام قبل أن يحتلم ولا يؤم حتى يحتلم فإن أم جازت صلوته وفسدت صلوة من يصلي خلفه وسأل عمار الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن رجل أدرك الإمام حين يسلم قال عليه أن يؤذن ويقيم ويفتتح الصلوة وسئل عن الرجل يأتي المسجد وهم في الصلوة وقد سبقه الإمام بركعة فيكبر فيعتل الإمام فيأخذ بيده ويكون أدنى القوم إليه

فيقدمه فقال يتم بهم الصلوة ثم يجلس حتى اذا فرغوا من التشهد اومى بيده عن اليمين والشمال وكان اومائه
ذلك الذى يومى بيده التسليم او انقضى صلوتهم واتموا ما كان فاتهم وروى محمد بن سهل عن ابيه
قال سألت الرضا عليه السلام عن رجل يركع مع امام قوم يقتدى به ثم يرفع راسه قبل الامام قال يعيد
ركوعه معه وسأل الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صلى مع امام ياتم به ثم رفع
راسه من السجود قبل ان يرفع الامام راسه من السجود قال فليسجد وروى الحسين ابن يسار انه
سمع من يسأل الرضا عليه السلام عن رجل صلى الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم كيف يصنع
اذا علم وهو فى الصلوة قال تحوله الى يمينه وقال امير المؤمنين عليه السلام كان النساء يصلين مع
النبى صلى الله عليه وآله فكن يؤمرن ان لا يرفعن رؤسهن قبل الرجال لضيق الازر وسأل هشام بن
سالم اباعبد الله ع عن المراة هل تؤم النساء قال تؤمهن فى النافلة فاما فى المكتوبة فلا ولا
تتقدمهن ولكن تقوم وسطهن وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال قلت له المراة تؤم النساء
قال لا الا على الميت اذا لم يكن احد اولى منها تقوم وسطهن معهن فى الصف فتكبر ويكبرون وروى
هشام بن سالم عن ابى عبد الله عليه السلام قال صلوة المراة فى مخدعها افضل من صلاتها فى بيتها
وصلاتها فى بيتها افضل من صلوتها فى الدار والرجل اذا ام المراة كانت خلفه عن يمينه سجودها
مع ركبتيه وسأله الحلبى عن الرجل يؤم النساء قال نعم وان كان معهن غلمان فاقيموا بهم بين
ايديهن وان كانوا عبيدا وروى داود بن الحصين عنه انه قال لا يؤم الحضرى المسافر ولا المسافر
الحضرى فان ابتلى الرجل بشئ من ذلك فام قوما حاضرين فاذا اتم الركعتين سلم ثم اخذ بيد احدهم
فقدمه فامهم فاذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلوته ركعتين ويسلم وقد روى انه
ان خاف على نفسه من اجل من يصلى معه صلى الركعتين الاخيرتين وجعلهما تطوعا وقد روى
انه ان كان فى صلوة الظهر جعل الاولتين فريضة والاخيرتين نافلة وان كان فى صلوة العصر جعل
الاولتين نافلة والاخيرتين فريضة وقد روى انه كان فى صلوة الظهر جعل الاولتين الظهر
والاخيرتين العصر وهذه الاخبار ليست بمختلفة والمصلى فيها بالخيار بايها اخذ جاز وروى
عبد الله بن المغيرة قال كان منصور بن حازم يقول اذا اتيت الامام وهو جالس قد صلى
ركعتين فكبر ثم اجلس فاذا قمت فكبر وقال الصادق عليه السلام يجزيك من القراءة معهم اذا كنت
معهم مثل حديث النفس ومن صلى خلف مخالف فنسى السجدة ولم يسجد فليوم براسه واذا قال الامام
سمع الله لمن حمده قال الذين خلفه الحمد لله رب العالمين ويخفضون اصواتهم وان كان

على الحسن بن بشار

الازر

معهم فان دينا لك الجهل و قال رسول الله صلى الله عليه و اله من صلى بقوم فاختص نفسه بالدعاء دونهم فقد
خانهم و روى ابو بصير عن احدهما قال لا تسمعن الامام دعاك خلفه و قد روى عن ابى بكر بن ابى سماك
قال صليت خلف ابى عبد الله عليه السلام الفجر فلما فرغ من قراءته فى الثانية جهر بصوته نحوا مما كان
يقرأ و قال اللهم اغفر لنا و ارحمنا و عافنا و اعف عنا فى الدنيا و الاخرة انك على كل شئ قدير و روى
حفص بن البخترى عن ابى عبد الله ع قال ينبغى للامام ان يجلس حتى يتم من خلفه صلوتهم و ينبغى للامام
ان يسمع من خلفه التشهد و لا يسمعونه هو شيئا يعنى الشهادتين و يسمعهم ايضا السلام علينا و على
عباد الله الصالحين و قال الصادق عليه السلام افسد ابن مسعود على الناس صلوتهم بشيئين بقوله
تبارك اسم ربك و تعالى جدك و هذا شئ قالته الجن بجهالة فحكى الله تعالى عنها و بقوله السلام علينا
و على عباد الله الصالحين يعنى فى التشهد الاول و اما فى التشهد الثانى بعد الشهادتين فلا بأس به
لان المصلى اذا تشهد الشهادتين فى التشهد الاخير فقد فرغ من الصلوة و سال على بن جعفر اخاه
موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يكون خلف امام فيطول فى التشهد فيأخذه البول او يخاف
على شئ ان يفوت او يمرض له وجع كيف يصنع قال يسلم و ينصرف و يدع الامام و على الامام ان لا يقوم
من مصلاه حتى يتم من خلفه الصلوة فان قام فلا شئ عليه و قال ابى رحمه الله فى رسالته الى ان خرجت
منك ريح او غيرها مما ينقض الوضوء او ذكرت انك على غير وضوء فسلم فى اى حال كنت فى الصلوة
و قدم رجلا يصلى بالقوم بقية صلوتهم و توضأ و اعد صلوتك و قال امير المومنين عليه السلام ما
كان من امام تقدم فى الصلوة و هو جنب ناسيا او احدث حدثا او رعافا او اذى فى بطنه فليجعل
ثوبه على انفه ثم لينصرف و ليأخذ بيد رجل فليصل مكانه ثم ليتوضأ و ليتم ما سبقه به من الصلوة
و ان كان جنبا فليغتسل و ليصل الصلوة كلها و روى معوية بن ميسرة عن الصادق عليه السلام
انه قال لا ينبغى للامام اذا احدث ان يقدم الا من ادرك الاقامة فان قدم مسبوقا بركعة فان عبد الله
بن سنان روى عنه انه قال اذا اتم صلوتهم فليؤم اليهم يمينا و شمالا فلينصرفوا ثم ليكمل هو
ما فاته من صلوته و روى جميل بن دراج عنه عليه السلام فى رجل ام قوما على غير وضوء فانصرف
و قدم رجلا و لم يدر المقدم ما صلى الامام قبله قال يذكره من خلفه و قال زرارة لابى جعفر عليه
السلام رجل دخل مع قوم فى صلوتهم و هو لا ينويها صلوة و احدث امامهم فاخذ بيد ذلك الرجل
فقدمه فصلى بهم اتجزيهم صلوتهم بصلوته و هو لا ينويها صلوة قال لا ينبغى للرجل ان يدخل مع قوم فى
صلوتهم و هو لا ينويها صلوة بل ينبغى له ان ينويها و ان كان قد صلى فان له صلوة اخرى و الا فلا يدخل

فى النهاية للطهارة و ابن ابى عقيل و قوّاه فى المعتبر م

معهم وقد يجزی عن القوم صلوتهم وان لم ينوها وسأل علی بن جعفر اخاه موسی بن جعفر عليهما السلام عن امام احدث فانصرف ولم يقدم احدا ما حال القوم قال لا صلوة لهم الا بامام فليتقدم بعضهم فليتم بهم ما بقی منها وقد تمت صلوتهم وروی الحلبی عن ابی عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل ام قوما وصلی بهم ركعة ثم مات قال يقدمون رجلا اخر فيعتد بالركعة ويطرحون الميت خلفهم ويغتسل من مسّه ومن صلی بقوم وهو جنب او علی غير وضوء فعليه الاعادة وليس عليهم ان يعيدوا وليس عليه ان يعلمهم ولو كان ذلك عليه لهلك قال قلت كيف كان يصنع من قد خرج الی خراسان وكيف كان يصنع من لا يعرف قال هذا عنه موضوع وروی الحلبی عن ابی عبد الله عليه السلام انه قال اذا فاتك شیء مع الامام فاجعل اول صلوتك ما استقبلت منها ولا تجعل اول صلوتك اخرها ومن اجلسه الامام فی موضع يجب ان يقوم فيه تجافی واقعی اقعاء ولم يجلس متمكنا وروی عبيد بن زرارة عن ابی عبد الله عليه السلام فی رجل دخل مع الامام فی الصلوة وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر انه فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة وفی كتاب زياد بن مروان القندی وفی نوادر محمد بن ابی عمير ان الصادق عليه السلام قال فی رجل صلی بقوم من حين خرجوا من خراسان حتی قدموا مكة فاذا هو يهودی او نصرانی قال ليس عليهم اعادة وسمعت جماعة من مشايخنا يقولون انه ليس عليهم اعادة شیء مما جهر فيه وعليهم اعادة ما صلی بهم مما لم يجهر فيه والحديث المفصل يحكم علی المجمل وسأل علی بن جعفر اخاه موسی بن جعفر عليه السلام عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالتكبير والقراءة فقال قدر ما تسمع وروی عمار الساباطی عن ابی عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل ينسی وهو خلف الامام ان يسبح فی السجود او فی الركوع او ينسی ان يقول بين السجدتين شيئا قال ليس عليه شیء وقال ابو جعفر عليه السلام لرجل ای شیء يقول هؤلاء فی الرجل اذا فاتته مع الامام الركعتان قلت يقولون يقرأ فی الركعتين بالحمد والسورة فقال هذا يقلب صلوته يجعل اولها اخرها قلت فكيف يصنع قال يقرأ فاتحة الكتاب فی كل ركعة وسأل عمار الساباطی ابا عبد الله عليه السلام عن رجل سها خلف امام بعد ما افتتح الصلوة ولم يقل شيئا ولم يكبر ولم يسبح ولم يتشهد حتی سلم فقال قد جازت صلوته وليس عليه شیء اذا سها خلف الامام ولا سجدتا السهو لان الامام ضامن لصلوة من صلی من خلفه وروی محمد بن سهل عن الرضا عليه السلام انه قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة الافتتاح والذی رواه ابو بصير عن الصادق حين قال له ايضمن الامام الصلوة قال لا ليس بضامن ليست بخلاف خبر عمار وخبر الرضا عليه السلام لان الامام ضامن لصلوة من صلی خلفه متی سها

عن شيء منها غير تكبيرة الافتتاح وليس بعضها مما يتركه المأموم متعمداً او وجه آخر وهو انه ليس على الامام ضمان لاتمام الصلوة بالقوم فربما حدث به حادث قبل ان يتمها او يذكر انه على غير طهر وتصديق ذلك ما رواه جميل بن دراج عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل يصلي بقوم ركعتين ثم اخبرهم انه ليس على وضوء قال يتم القوم صلوتهم فانه ليس على الامام ضمان جل جمع الله ان يكون اخبارهم مختلفة الا لاختلاف الاحوال وقال ابو العلاء حميد بن المثنى كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله حفص الكلبي فقال اكون خلف الامام وهو يجهر بالقراءة فادعوا واتعوذ قال نعم فادع وروى الحسين بن ابي عبد الله الارجاني عنه عليه السلام انه قال من صلى في مسجده ثم اتى مسجداً من مساجدهم فصلى معهم خرج بحسناتهم وروى عبد الله بن سنان عنه عليه السلام انه قال ما من عبد يصلي في الوقت ويفرغ ثم يأتيهم ويصلي معهم وهو على وضوء الا كتب الله له خمساً وعشرين درجة وقال الصادق عليه السلام ان على بابي مسجداً يكون فيه قوم مخالفون معاندون فهم يمسون في صلوتهم وانا اصلي العصر ثم اخرج فاصلي معهم فقال اما ترضى ان تحسب لك باربع وعشرين صلوة وقال الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر لك بعدد من خالفك وروى الحلبي عنه عن ابيه عليهما السلام قال اذا صليت صلوة وانت في المسجد فاقيمت الصلوة فان شئت فاخرج وان شئت فصل معهم واجعلها تسبيحاً وروى اسحاق بن عمار عنه عليه السلام انه قال صل واجعلها لما فات وروى معوية بن شريح عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا جاء الرجل مبادراً والامام راكع اجزأته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلوة والركوع ومن ادرك الامام وهو ساجد كبر وسجد معه ولم يعتد بها ومن ادرك الامام وهو في الركعة الاخيرة فقد ادرك فضل الجماعة ومن ادركه وقد رفع رأسه من السجدة الاخيرة وهو في التشهد فقد ادرك الجماعة وليس عليه اذان ولا اقامة ومن ادركه وقد سلم فعليه الاذان والاقامة ولا يجوز جماعتان في مسجد في صلوة واحدة فقد روى محمد بن ابي عمير عن ابي علي الحراني قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام فاتاه رجل وقال صلينا في مسجد الفجر فانصرف بعضنا وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا رجل المسجد فاذن فمنعناه ودفعناه عن ذلك فقال ابو عبد الله عليه السلام احسنتم ادفعوه عن ذلك وامنعوه اشد المنع فقلت له فان دخل جماعة فقال يقومون في ناحية المسجد ولا يبدو لهم امام ومن نسي التسليم خلف الامام اجزأه تسليم الامام ومن سها فسلم قبل الامام فليس به بأس وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل سبقه الامام بركعة ثم اوهم الامام فصلى خمساً قال يقضي تلك الركعة ولا يعتد بوهم الامام

باب وجوب الجمعة وفضلها ومن وضعت عنه والصلوة والخطبة فيها قال ابو جعفر الباقر
عليه السلام لزرارة بن اعين انما فرض الله عز وجل على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلوة منها
صلوة واحدة فرضها الله عز وجل فی جماعة وهی الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون
والمسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى ومن كان على راس فرسخين والقراءة فيها بالجهر والغسل
فيها واجب وعلى الامام فيها قنوتان قنوت فی الركعة الاولى قبل الركوع وفی الركعة الثانية
بعد الركوع ومن صليها وحده فعليه قنوت واحد فی الركعة الاولى قبل الركوع وتفرد بهذه
الرواية حريز عن زرارة والذی استعمله وافتی به ومضى عليه مشايخی رحمة الله عليهم هو ان
القنوت فی جميع الصلوات فی الجمعة وغيرها فی الركعة الثانية بعد القراءة وقبل الركوع
وقال زرارة قلت له على من يجب الجمعة قال تجب على سبعة نفر من المسلمين ولا جمعة لاقل
من خمسة من المسلمين احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم وخطبهم **وقال**
ابو جعفر عليه السلام انما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبی صلى الله عليه وآله يوم
الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة فی غير جماعة فليصلها اربعا
كصلوة الظهر فی ساير الايام **وقال** وقت صلوة الجمعة يوم الجمعة ساعة زوال الشمس ووقتها
فی السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلوة العصر يوم الجمعة فی وقت الاولى فی ساير
الايام **وروى** عبد الرحمن بن ابی عبد الله عن ابی عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تدع
الجمعة فی المطر **وروى** محمد بن مسلم عن ابی جعفر عليه السلام قال تجب الجمعة على سبعة نفر
من المؤمنين ولا تجب على اقل منهم الامام وقاضيه ومدعيا حق وشاهدان والذی يضرب
الحدود بين يدی الامام **وقال** ابو جعفر عليه السلام اول وقت الجمعة ساعة تزول الشمس الى
ان تمضی ساعة فحافظ عليها فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يسأل الله عز وجل عبد
فيها خيرا الا اعطاه **وقال** ابی رضی الله عنه فی رسالته الی ان استطعت ان تصلی يوم الجمعة
اذا طلعت الشمس ست ركعات فاذا انبسطت ست ركعات وقبل المكتوبة ركعتين
وبعد المكتوبة ست ركعات فافعل **وفی** نوادر احمد بن محمد بن عيسى وركعتين
بعد العصر وان قدمت نوافلك كلها فی يوم الجمعة قبل الزوال او اخرتها الى بعد
المكتوبة فهی ست عشر ركعة وتاخيرها افضل من تقديمها واذا زالت الشمس فی يوم
الجمعة فلا تصل الا المكتوبة واقرأ فی صلوة العشاء الاخرة ليلة الجمعة سورة الجمعة وسبح

و فى صلوة الغداة والظهر والعصر سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما فى الصلوة
الظهر وقرأت غيرهما ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ نصف السورة فان قرأت
نصف السورة فتمم السورة واجعلها ركعتين نافلة وسلم فيهما واعد صلوتك بسورة الجمعة والمنافقين
ولا بأس بان تصلى العشاء والغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين الا ان الفضل فى ان تصليها
بالجمعة والمنافقين ومن اراد ان يقرأ فى صلوته بسورة فقرأ غيرها فليرجع اليها الا ان تكون السورة
قل هو الله احد فلا يرجع عنها الى غيرها الا يوم الجمعة فى صلوة الظهر فانه يرجع منها الى سورة الجمعة و
المنافقين وما روى من الرخص فى قراءة غير الجمعة والمنافقين فى صلوة الظهر يوم الجمعة فهو للمريض و
المستعجل والمسافر وروى صفوان بن يحيى عن على بن يقطين قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن
الجمعة فى السفر ما اقرأ فيهما قال اقرأ فيهما قل هو الله احد وروى جعفر بن بشير وعبد الله بن جبلة
عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول فى صلوة الجمعة لا بأس ان
تقرأ فيها بغير الجمعة والمنافقين اذا كنت مستعجلا وغسل يوم الجمعة من وقت طلوع الفجر الى ان
تزول الشمس وهو سنة واجبة ويبدأ فيها بالوضوء وكان موسى بن جعفر عليه السلام يتهيأ يوم
الخميس للجمعة وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال وقت الجمعة زوال الشمس ووقت
صلوة الظهر فى السفر زوال الشمس ووقت العصر يوم الجمعة فى الحضر نحو من وقت الظهر فى غير
يوم الجمعة وقال امير المؤمنين عليه السلام لا كلام والامام يخطب ولا التفات الا كما يحل فى الصلوة
وانما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين جعلتا مكان الركعتين الاخيرتين فهى صلوة حتى
ينزل الامام وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يتكلم الرجل اذا فرغ
الامام من الخطبة يوم الجمعة ما بينه وبين ان تقام الصلوة وان سمع القراءة او لم يسمع اجزأه وروى
سماعة عنه انه قال صلوة يوم الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلى وحده فهى اربع ركعات وروى
حماد بن عثمان عن عمران الحلبى قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلى الجمعة اربع ركعات
أيجهر فيها بالقراءة قال نعم والقنوت فى الثانية وهذه رخصة الاخذ بها جائز والاصل انه انما
يجهر فيهما اذا كانت خطبة فاذا صلاها الانسان وحده فهو كصلوة الظهر فى سائر الايام يخفى فيها القراءة
وكذلك فى السفر من صلى الجمعة جماعة بغير خطبة جهر بالقراءة وان انكر ذلك عليه وكذلك اذا صلى
ركعتين بخطبة فى السفر جهر فيهما وروى الفضل بن عبد الملك عن ابى عبد الله عليه السلام قال
اذا ادرك الرجل ركعة فقد ادرك الجمعة فان فاتته فليصل اربعا وروى الحلبى عنه انه قال اذا ادرك

منهما

فيها

فيها

الامام قبل ان يركع الركعة الاخيرة فقد ادرك الصلوة وان ادركته بعد ما ركع فهي اربع بمنزلة الجمعة
الظهر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن عليه السلام في رجل صلى في جماعة يوم الجمعة فلما
ركع الامام الجأه الناس الى جدار او اسطوانة فلم يقدر على ان يركع ولا يسجد حتى رفع القوم رؤسهم
ايركع ثم يسجد ويلحق بالصف وقد قام القوم ام كيف يصنع فقال يركع ويسجد ثم يقوم في الصف و
لا باس بذلك وروى سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله عليه
السلام يقول في رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم الناس فكبر مع الامام وركع ولم يقدر على السجود
وقام الامام والناس في الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع الامام ولم يقدر هذا على الركوع في
الركعة الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع فقال اما الركعة الاولى فهي الى عند الركوع
تامة فلما لم يسجد لها حتى دخل في الركعة الثانية لم يكن له ذلك فلما سجد في الثانية فان كان
نوى هاتين السجدتين للركعة الاولى فقد تمت له الاولى فاذا سلم الامام قام فصلى ركعة فيسجد
بها ثم يتشهد ويسلم وان كان لم يكن ينوي السجدتين للركعة الاولى لم تجز عنه الاولى ولا الثانية
وعليه ان يسجد سجدتين وينوي انها للركعة الاولى وعليه بعد ذلك ركعة تامة يسجد فيها وروى
ربعي بن عبد الله وفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ليس في السفر جمعة ولا فطر
ولا اضحى وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان الله تبارك وتعالى لينادي كل ليلة جمعة
من فوق عرشه من اول الليل الى اخره الا عبد مؤمن يدعوني لاخرته ودنياه قبل طلوع الفجر
فاجيبه الا عبد مؤمن يتوب الى من ذنوبه قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مؤمن قد قترت عليه
رزقه يسألني الزيادة في رزقه قبل طلوع الفجر فازيده واوسع عليه الا عبد مؤمن سقيم يسألني
ان اشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه الا عبد مؤمن محبوس مغموم يسألني ان اطلقه من حبسه
فاخلي سربه الا عبد مؤمن مظلوم يسألني ان اخذ له بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له واخذ بظلامته
قال فما يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسني رحمه الله عن
ابراهيم بن ابي محمود قال قلت للرضا عليه السلام يا ابن رسول الله ما تقول في الحديث الذي يرويه الناس
عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان الله تبارك وتعالى ينزل في كل ليلة جمعة الى السماء
الدنيا فقال عليه السلام لعن الله المحرفين الكلم عن مواضعه والله ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله كذلك
انما قال عليه السلام ان الله تبارك وتعالى ينزل ملكا الى سماء الدنيا كل ليلة في الثلث الاخير
وليلة الجمعة في اول الليل فيأمره فينادي هل من سائل فاعطيه هل من تائب فاتوب عليه هل

الاذن في الحجر المسند
من حفص بن غياث
سليمان بن داود المنقري
من الامام
يتشهد
يسار
ابي جعفر
رضي الله عنه
السماء
الثلث

من مستغفر فاغفر له يا طالب الخير اقبل ويا طالب الشر اقصر فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر فاذا
طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء حدثني بذلك ابي عن جدي عن ابائه عن رسول الله صلى
الله عليه واله وروي انه ما طلعت الشمس في يوم افضل من يوم الجمعة وكان اليوم الذي نصب فيه
رسول الله صلى الله عليه واله امير المؤمنين عليه السلام بغدير خم يوم الجمعة وقيام القائم عليه السلام
يكون في يوم الجمعة وتقوم القيمة في يوم الجمعة يجمع الله فيها الاولين والاخرين قال الله عز وجل ذلك يوم
مجموع له الناس وذلك يوم مشهود وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام في قول يعقوب
لبنيه سوف استغفر لكم ربي قال اخرها الى سحر ليلة الجمعة وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام
قال ان العبد المؤمن ليسأل الله جل جلاله الحاجة فيؤخر الله عز وجل قضاء حاجته التي سأل الى
يوم الجمعة ليخصه بفضل يوم الجمعة وروى داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله
عز وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعة وروى المعلى بن خنيس عنه ايضا انه قال من
وافق منكم يوم الجمعة فلا تشتغلن بشيء غير العبادة فان فيها يغفر للعباد وينزل عليهم الرحمة وروى
الاصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال ليلة الجمعة ليلة اغر ويومها يوم ازهر من مات
ليلة الجمعة كتب الله له براءة من ضغطة القبر ومن مات يوم الجمعة كتب الله له براءة من النار وروى
هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يريد ان يعمل شيئا من الخير مثل الصدقة و
الصوم ونحو هذا قال يستحب ان يكون ذلك يوم الجمعة فان العمل يوم الجمعة يضاعف وقال رسول
الله صلى الله عليه واله اطرفوا اهليكم كل يوم الجمعة بشيء من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة وفي رواية
ابراهيم بن ابي البلاد عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال من انشد بيت شعر يوم الجمعة فهو حظه
من ذلك اليوم وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا رأيتم الشيخ يحدث يوم الجمعة باحاديث
الجاهلية فارموا رأسه ولو بالحصى وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من
قال في اخر سجدة من النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة وان قال كل ليلة فهو افضل اللهم اني اسألك
بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد وال محمد وان تغفر لي ذنبي العظيم سبع مرات
انصرف وقد غفر له قال وقال عليه السلام اذا كانت عشية الخميس ليلة الجمعة نزلت ملائكة من
السماء ومعها اقلام الذهب وصحف الفضة لا يكتبون عشية الخميس وليلة الجمعة ويوم الجمعة
الى ان تغيب الشمس الا الصلوة على النبي صلى الله عليه واله ويكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة
بكرة من اجل الصلوة فاما بعد الصلوة فجائز يتبرك به وبعد ذلك في جواب السري عن ابي الحسن

علی بن محمد علیهم السلام وسأل ابو ایوب الخزاز ابا عبد الله علیه السلام عن قول الله عز وجل فاذا قضیت
الصلوة فانتشروا فی الارض وابتغوا من فضل الله قال الصلوة یوم الجمعة والانتشار یوم السبت
قال علیه السلام السبت لبنی هاشم والاحد لبنی امیة فاتقوا [illegible] الاحد وقال رسول الله صلی
الله علیه وآله اللهم بارک لامتی فی بکورها یوم سبتها وخمیسها وقال الرضا علیه السلام ینبغی للرجل
الا یدع ان یمس شیئا من الطیب فی کل یوم فان لم یقدر فیوم ویوم وان لم یقدر ففی کل جمعة لا یدع
ذلک وکان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا کان یوم الجمعة ولم یصب طیبا دعا بثوب مصبوغ بزعفران
فرش علیه الماء ثم مسح بیده ثم مسح به وجهه ویستحب ان یتم الرجل یوم الجمعة وان یلبس احسن اثوابه
وانظفها ویتطیب فیه من الطیب منه وروی محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام انه قال
اذا کان بین القریتین ثلثة امیال فلا بأس ان یجمع هؤلاء وهؤلاء ولا یکون بین الجماعتین اقل من
ثلثة امیال وقال علیه السلام ان الملئکة المقربین یهبطون فی کل یوم الجمعة معهم قراطیس الفضة واقلام الذهب
فیجلسون علی ابواب المسجد علی کراسی من نور فیکتبون من حضر الجمعة الاول والثانی والثالث
حتی یخرج الامام فاذا خرج الامام طووا صحفهم وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من اتی
الجمعة ایمانا واحتسابا استأنف العمل وقال امیر المؤمنین علیه السلام لا یشرب احدکم
الدواء یوم الخمیس فقیل یا امیر ولم قال لئلا یضعف من اتیان الجمعة وقال النبی صلی الله
علیه وآله وسلم کل واعظ قبلة وکل موعوظ قبلة للواعظ یعنی فی الجمعة والعیدین وصلوة الاستسقاء و
خطب امیر المؤمنین م فی الجمعة فقال الحمد لله الولی الحمید الحکیم المجید الفعال لما یرید
علام الغیوب وخالق الخلق ومنزل القطر ومدبر امر الدنیا والاخرة ووارث السموات و
الارض الذی عظم شأنه فلا شیء مثله تواضع کل شیء لعظمته وذل کل شیء لعزته واستسلم کل
شیء لقدرته وقر کل شیء قراره لهیبته وخضع کل شیء لملکته وربوبیته الذی یمسک السماء
ان تقع علی الارض الا باذنه وان تقوم الساعة الا بامره وان یحدث فی السموات والارض شیء
الا بعلمه نحمده علی ما کان ونستعینه من امرنا علی ما یکون ونستغفره ونستهدیه ونشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شریک له ملک الملوک وسید السادات وجبار الارض و
السموات القهار الکبیر المتعال ذو الجلال والاکرام دیان یوم الدین رب ابائنا الاولین
ونشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق داعیا الی الحق وشاهدا علی الخلق فبلغ
رسالات ربه کما امره لا متعدیا ولا مقصرا وجاهد فی الله اعداءه لا وانیا ولا ناکلا ونصح

له في عبادة صابراً محتسباً فقبضه الله اليه وقد رضي عمله وتقبل سعيه وغفر ذنبه صلى الله عليه وآله
اوصيكم عباد الله بتقوى الله واغتنام ما استطعتم عملاً به من طاعته في هذه الايام الخالية وبالرفض
لهذه الدنيا التاركة لكم وان لم تكونوا تحبون تركها والمبلية لكم وان كنتم تحبون تجديدها
فانما مثلكم ومثلها كركب سلكوا سبيلاً فكأن قد قطعوه وافضوا الى علم فكأن قد بلغوه وكم
عسى المجري الى الغاية ان يجري اليها حتى يبلغها وكم عسى ان يكون بقاء من له يوم لا يعدوه وطالب
حثيث في الدنيا يحدوه حتى يفارقها فلا تتنافسوا في عز الدنيا وفخرها ولا تعجبوا من زينتها و
نعيمها ولا تجزعوا من ضرائها وبؤسها فان عزها وفخرها الى انقطاع وان زينتها ونعيمها الى
زوال وان ضرها وبؤسها الى نفاد وكل مدة منها الى منتهى وكل حي منها الى فناء وبلاء اوليس
لكم في آثار الاولين وفي آبائكم الماضين معتبر وتبصرة ان كنتم تعقلون الم تروا الى الماضين
منكم لا يرجعون والى الخلف الباقين منكم لا يبقون قال الله تبارك وتعالى وحرام على قرية
اهلكناها انهم لا يرجعون وقال كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم يوم القيمة فمن زحزح
عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور اولستم ترون الى اهل الدنيا وهم
يصبحون ويمسون على احوال شتى فميت يبكي وآخر يعزى وصريع يتلوى وعائد ومعود وآخر
بنفسه يجود وطالب الدنيا والموت يطلبه وغافل ليس بمغفول عنه وعلى اثر الماضين يمضي
الباقون والحمد لله رب العالمين رب السموات السبع ورب الارضين السبع ورب العرش
العظيم الذي يبقى ويفنى ما سواه واليه يؤل الخلق ويرجع الامور الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم
عيداً وهو سيد ايامكم وافضل اعيادكم وقد امركم الله في كتابه بالسعي فيه الى ذكره فلتعظم
رغبتكم فيه ولتخلص نيتكم فيه واكثروا فيه التضرع والدعاء ومسئلة الرحمة والغفران فان
الله عز وجل يستجيب لكل من دعاه ويورد النار من عصاه وكل مستكبر عن عبادته قال الله عز وجل
ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وفيه ساعة
مباركة لا يسأل الله عبد مؤمن فيها شيئاً الا اعطاه والجمعة واجبة على كل مؤمن الا على الصبي
والمريض والمجنون والشيخ الكبير والاعمى والمسافر والمرأة والعبد المملوك ومن كان على رأس
فرسخين غفر الله لنا ولكم سالف ذنوبنا فيما خلا من اعمارنا وعصمنا واياكم من اقتراف الآثام
بقية ايام دهرنا ان احسن الحديث وابلغ الموعظة كتاب الله عز وجل اعوذ بالله من الشيطان
الرجيم ان الله هو الفتاح العليم بسم الله الرحمن الرحيم ثم تبدأ بعد الحمد بقل هو الله احد او بقل يا

يا ايها الكافرون او باذا زلزلت الارض زلزالها او بالهيكم التكاثر او بالعصر وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد
ثم يجلس جلسة خفيفة ثم يقوم فيقول الحمد لله نحمده ونستعينه ونؤمن به ونتوكل عليه ونشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلوات الله وسلامه عليه وآله ومغفرته ورضوانه
اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك صلوة نامية زاكية ترفع بها درجته وتبين بها فضله وصل
على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم عذب كفرة
اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويجحدون آياتك ويكذبون رسلك اللهم خالف بين كلمتهم
والق الرعب في قلوبهم وانزل عليهم رجزك ونقمتك وبأسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين اللهم
انصر جيوش المسلمين وسراياهم ومرابطيهم في مشارق الارض ومغاربها انك على كل شيء قدير
اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات اللهم اجعل التقوى زادهم والايمان والحكمة
في قلوبهم واوزعهم ان يشكروا نعمتك التي انعمت عليهم وان يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه اله
الحق واله الخلق اللهم اغفر لمن توفي من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ولمن هو
لاحق بهم من بعدهم منهم انك انت العزيز الحكيم ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى
عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون اذكروا الله يذكركم فانه ذاكر لمن ذكره واسألوا الله من رحمته
وفضله فانه لا يخيب عليه داع دعاه ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وقال
ابو عبد الله ع اول من قدم الخطبة على الصلوة يوم الجمعة عثمان لانه كان اذا صلى لم يقف
الناس على خطبته وتفرقوا وقالوا ما نصنع بمواعظه وهو لا يتعظ بها وقد احدث ما احدث فلما رأى ذلك
قدم الخطبة على الصلوة وسألت شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رض عما يستعمله العامة من التهليل
والتكبير على اثر الجمعة ما هو فقال رويت ان بني امية كانوا يلعنون امير المؤمنين ع بعد صلوة
الجمعة ثلث مرات فلما ولي عمر بن عبد العزيز نهى عن ذلك وقال للناس التهليل والتكبير بعد الصلوة
افضل باب الصلوة التي تصلى في كل وقت روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال
اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلوة فاتتك فمتى ذكرتها اديتها وصلوة ركعتي طواف
الفريضة وصلوة الكسوف والصلوة على الميت هذه يصليهن الرجل في الساعات كلها باب
الصلوة في السفر روى عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام ما تقول
في الصلوة في السفر كيف هي وكم هي فقال ان الله عز وجل يقول واذا ضربتم في الارض فليس عليكم
جناح ان تقصروا من الصلوة فصار التقصير في السفر واجبا كوجوب التمام في الحضر قالا قلنا انما قال

ن وآل محمد
ن اجرك
ن الخطبتين

الله عز وجل فليس عليكم جناح ولم يقل افعلوا فكيف اوجب ذلك كما اوجب التمام في الحضر فقال ع اوليس قد قال
الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما الا ترون ان الطواف بهما
واجب مفروض لان الله عز وجل ذكره في كتابه وصنعه نبيه ع وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبي صلعم وذكره الله
تعالى ذكره في كتابه قالا قلنا له فمن صلى في السفر اربعا ايعيد ام لا قال ان كان قد قرئت عليه آية التقصير وفسرت
له فصلى اربعا اعاد وان لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا اعادة عليه والصلوة كلها في السفر الفريضة ركعتان كل
صلوة الا المغرب فانها ثلث ليس فيها تقصير تركها رسول الله صلعم في السفر والحضر ثلث ركعات وقد سافر
رسول الله صلعم الى ذي خشب وهي مسيرة يوم من المدينة يكون اليها بريدان اربعة وعشرون ميلا فقصر
وافطر فصارت سنة وقد سمى رسول الله صلعم قوما صاموا حين افطر العصاة قال فهم العصاة الى
يوم القيمة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وسأل محمد بن مسلم ابا عبد الله ع فقال له الرجل
يريد السفر متى يقصر قال اذا توارى من البيوت قال قلت له الرجل يريد السفر فيخرج حين تزول الشمس فقال اذا
خرجت فصل الركعتين وقد روي عن الصادق ع انه قال اذا خرجت من منزلك فقصر الى ان تعود اليه
وسمعه عبد الله بن يحيى الكاهلي يقول في التقصير في الصلوة بريد في بريد اربعة وعشرين ميلا ثم قال كان ابي
عليه السلام يقول ان التقصير لم يوضع على البغلة السفواء والدابة الناجية وانما وضع على سير القطار ومتى
كان سفر الرجل ثمانية فراسخ فالتقصير واجب عليه واذا كان سفره اربعة فراسخ واراد الرجوع من
يومه فالتقصير عليه واجب وان كان سفره اربعة فراسخ ولم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء
اتم وان شاء قصر وروى معوية بن وهب عن ابي عبد الله ع انه قال اذا دخلت بلدا وانت تريد المقام عشرة
ايام فاتم الصلوة حين تقدم وان اردت المقام دون العشرة فقصر وان اقمت تقول غدا اخرج وبعد غد
ولم تجمع على عشرة فقصر ما بينك وبين شهر فاذا تم الشهر فاتم الصلوة قال قلت ان دخلت بلدا
اول يوم من شهر رمضان ولست اريد ان اقيم عشرا قال قصر وافطر قلت فان مكثت كذلك
اقول غدا وبعد غد فافطر الشهر كله واقصر قال نعم هذا واحد اذا قصرت افطرت واذا افطرت
قصرت وقال ابو ولاد الحناط قلت لابي عبد الله ع اني كنت نويت حين دخلت المدينة ان اقيم
بها عشرا فاتممت الصلوة ثم بدا لي ان لا اقيم بها فما ترى لي اتم ام اقصر فقال لي ان كنت دخلت المدينة
وصليت بها صلوة واحدة فريضة بتمام فليس لك ان تقصر حتى تخرج منها وان كنت حين دخلتها
على نيتك في التمام ولم تصل فيها صلوة فريضة واحدة بتمام حتى بدا لك ان لا تقيم فانت في تلك الحال
بالخيار ان شئت فانو المقام عشرا واتم وان لم تنو المقام عشرا فقصر ما بينك وبين شهر فاذا مضى لك

شهر فاتم الصلوة وسأل زرارة ابا جعفر ع عن الرجل يخرج مع القوم في السفر يريده فدخل عليه الوقت
وقد خرج من القرية على فرسخين فصلوا وانصرف بعضهم في حاجة فلم يقض له الخروج ما يصنع بالصلوة
التي كان صلاها ركعتين قال تمت صلوته ولا يعيد وقال رسول الله صلعم من صلى في السفر اربعا
فانا الى الله منه بري يعني متعمدا وقال الصادق ع المتم في السفر كالمقصر في الحضر وسأله ابو بصير عن
الرجل يصلي في السفر اربع ركعات ناسيا قال ان ذكر في ذلك اليوم فليعد وان لم يذكر حتى يمضي ذلك
اليوم فلا اعادة عليه وروى زرارة عن ابي جعفر ع انه قال اربعة يجب عليهم التمام في السفر كانوا او في
الحضر المكاري والكري والراعي والاشتقان لانه عملهم وروي الملاح والاشتقان البريد وروى
محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه قال ليس على الملاحين في سفنهم تقصير ولا على المكاري
والجمال وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال المكاري اذا لم يستقر في منزله الا خمسة
ايام او اقل قصر في سفره بالنهار واتم صلوة الليل وعليه صوم شهر رمضان فان كان له مقام في
البلد الذي يذهب اليه عشرة ايام او اكثر وينصرف الى منزله ويكون له مقام عشرة ايام او اكثر
قصر في سفره وافطر وقال الصادق ع الجمال والمكاري اذا جد بهما السير قصرا فيما بين المنزلين واتما
في المنزل وروى عبد الله بن جعفر عن محمد بن شرف قال كتبت الى ابي الحسن الثالث ع ان لي جمالا
ولي قوام عليها ولست اخرج فيها الا في طريق مكة لرغبتي في الحج او في الندرة الى بعض المواضع فما
يجب علي اذا انا خرجت معها ان اعمل ايجب التقصير في الصلوة والصوم في السفر او التمام فوقع اذا كنت
لا تلزمها ولا تخرج معها في كل سفر الا الى مكة فعليك تقصير وفطور وسأل عبد الرحمن بن
الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل له الضياع بعضها قريب من بعض فيخرج فيطوف فيها ايتم
او يقصر قال يتم وروى اسمعيل بن ابي زياد عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال
سبعة لا يقصرون في الصلوة الجابي الذي يدور في جبايته والامير الذي يدور في امارته والتاجر الذي
يدور في تجارته من سوق الى سوق والراعي والبدوي الذي يطلب مواضع القطر ومنبت الشجر و
الرجل يطلب الصيد يريد به لهو الدنيا والمحارب الذي يقطع السبيل وروى موسى بن بكر عن
زرارة عن ابي جعفر ع قال اذا نسي الرجل صلوة او صلاها بغير طهور وهو مقيم او مسافر فذكرها
فليقض الذي وجب عليه لا يزيد على ذلك ولا ينقص ومن نسي اربعا فليقض اربعا حين يذكرها مسافرا
كان او مقيما وان نسي ركعتين صلى ركعتين اذا ذكرها مسافرا كان او مقيما وقال الصادق ع من مخزون علم
الله الاتمام في اربعة مواطن بمكة والمدينة ومسجد الكوفة والحائر الحسيني

٢ ن المكري
٢ نسخة سفينتهم
٢ نسخة جزاء عن الشقرى
٢ نسخة عن ابي عبد الله
٢ نسخة يقضي

قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعنى بذلك ان يعزم على مقام عشرة ايام فى هذه المواطن حتى يتم ويصدق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابى الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن الصلوة بمكة والمدينة يقصر او يتم قال قصر ما لم تعزم على مقام عشرة ايام وما رواه محمد بن خالد البرقى عن حمزة بن عبد الله الجعفرى قال لما نفرت من منى نويت المقام بمكة فاتممت الصلوة ثم جاءنى خبر من المنزل فلم اجد بدا من المصير الى المنزل فلم ادر اتم ام اقصر وابو الحسن عليه السلام يومئذ بمكة فاتيته فقصصت عليه القصة فقال ارجع الى التقصير وروى الفضيل بن يسار عن ابى عبد الله عليه السلام قال ليس فى السفر جمعة ولا اضحى ولا فطر وروى اسمعيل بن جابر قال قلت لابى عبد الله عليه السلام يدخل علىّ وقت الصلوة وانا فى السفر فلا اصلى حتى ادخل اهلى فقال صل واتم الصلوة قلت فيدخل علىّ وقت الصلوة وانا فى اهلى اريد السفر فلا اصلى حتى اخرج قال صل وقصر فان لم تفعل فقد خالفت رسول الله صلى الله عليه وآله واما خبر حريز عن محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل يدخل من سفره وقد دخل وقت الصلوة وهو فى الطريق قال يصلى ركعتين وان خرج الى سفره وقد دخل وقت الصلوة فليصل اربعا فانى اعنى بذلك اذا كان لا يخاف فوت الوقت اتم وان خاف خروج الوقت قصر وتصديق ذلك فى كتاب الحكم بن مسكين قال قال ابو عبد الله عليه السلام فى الرجل يقدم من سفره فى وقت صلوة فقال ان كان لا يخاف خروج الوقت فليتم وان كان يخاف خروج الوقت فليقصر وهذا موافق لحديث اسمعيل بن جابر وسأل اسحق بن عمار ابا ابراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام فى الرجل يكون مسافرا ثم يقدم فيدخل بيوت الكوفة ايتم الصلوة ام يكون مقصرا حتى يدخل الى اهله قال بل يكون مقصرا حتى يدخل الى اهله وروى سيف التمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال له بعض اصحابنا كنا نقضى صلوة النهار اذا نزلنا بين المغرب والعشاء الآخرة قال لا الله اعلم بعباده حين رخص لهم انما فرض الله عز وجل على المسافر ركعتين لا قبلهما ولا بعدهما شىء الا صلوة الليل على بعيرك حيث توجه بك وسئل ابو عبد الله عليه السلام عن صلوة النافلة بالنهار فى السفر فقال لو صلحت النافلة فى السفر تمت الفريضة ولا باس بقضاء صلوة الليل بالنهار فى السفر وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلى على راحلته الفريضة فى يوم مطير فقال ابراهيم الكرخى قلت لابى عبد الله عليه السلام انى اقدر ان اتوجه نحو القبلة فى محمل فقال هذا الضيق اما لكم فى رسول الله صلى الله عليه وآله اسوة وسأل سعد بن سعد ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يكون معه المرأة الحائض فى المحمل ايصلى وهى معه قال نعم وسأل سعيد بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلى صلوة الليل وهو على دابته اله ان يغطى وجهه وهو يصلى قال اما اذا قرأ فنعم واما اذا اومى بوجهه للسجود فليكشفه

٢ نسخة خبر من المنزل

من سفره ٢ نسخة

٢ نسخة خروج

٢ نسخة فليتم

٢ نسخة مطر

٢ قال

٢ نسخة وليكشفه

حيث ما دامت به الدابة وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي
النوافل في الامصار وهو على دابته حيثما توجهت به قال لا بأس وسأل علي بن يقطين ابا الحسن
عليه السلام عن الرجل يخرج في السفر ثم يبدو له في الاقامة وهو في الصلوة قال يتم اذا بدت له
الاقامة وعن الرجل يشيع اخاه الى المكان الذي يجب عليه فيه التقصير والافطار قال لا بأس بذلك
ولا بأس بالجمع بين الصلوتين في السفر والحضر من علة ومن غير علة ولا بأس بتأخير المغرب
في السفر حتى تغيب الشفق ولا بأس بتأخير المغرب للمسافر اذا كان في طلب المنزل الى ربع الليل و
في رواية ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال انت في وقت المغرب في السفر الى خمسة اميال من
بعد غروب الشمس ولا بأس بتعجيل العتمة في السفر قبل مغيب الشفق وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله
عليه السلام عن حد الطين الذي لا يسجد فيه ما هو قال اذا غرقت فيه الجبهة ولم تثبت على الارض وقال معوية
ابن عمار لابي عبد الله عليه السلام ان اهل مكة يتمون الصلوة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم واي
سفر اشد منه لا يتم وقال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما نزل عليه جبرئيل بالتقصير
قال له النبي صلى الله عليه وآله في كم ذلك فقال في بريد قال وكم البريد قال ما بين ظل عير الى فيء وعير قال فذرعته
بنو امية ثم جزوه على اثني عشر ميلا وكان كل ميل الفا وخمسمائة ذراع وهو اربعة فراسخ يعني انه
اذا كان السفر اربعة فراسخ واراد الرجوع من يومه فالتقصير واجب عليه ومتى لم يرد الرجوع من
يومه فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر وتصديق ما فسرته من ذلك خبر جميل بن دراج
عن زرارة بن اعين قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن التقصير فقال بريد ذاهب وبريد جائي وكان رسول
الله صلى الله عليه وآله اذا اتى ذبابا قصر وذباب على بريد وانما فعل ذلك لانه اذا رجع كان سفره بريدين
ثمانية فراسخ وسأل زكريا بن آدم ابا الحسن الرضا عليه السلام عن التقصير في كم يقصر الرجل اذا كان في
ضياع في اهل بيته وامره جائز فيها يسير في الضياع يومين وليلتين وثلثة ايام ولياليهن فكتب
التقصير في مسير يوم وليلة وروى محمد بن ابي عمير عن محمد بن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن الرضا عليه
السلام عن امرأة كانت في طريق مكة فصلت ذاهبة وجائية الظهر ركعتين ركعتين فقال ليس عليها اعادة
وفي رواية الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن محمد بن اسحق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال ليس عليها قضاء
وفي رواية العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم
صلوته ركعتين ويسلم وان صلى معهم الظهر فليجعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر وسأل
اسمعيل بن الفضل ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يسكن من ارضه الى اخرى وانما ينزل قراه وضيعته

أ: او ما كانت
٢ أ: ابو العتبة

فقال اذا نزلت قراك وارضك فاتم الصلوة واذا كنت في غير ارضك فقصر قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه يعني بذلك اذا اراد المقام في قراه وارضه عشرة ايام ومتى لم يرد المقام بها عشرة ايام قصر الا ان يكون له بها منزل يكون فيه في السنة ستة اشهر فان كان كذلك اتم متى دخلها وتصديق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن الرجل يقصر في ضيعته فقال لا بأس ما لم ينو مقام عشرة ايام الا ان يكون له بها منزل يستوطنه قال قلت ما الاستيطان فقال ان يكون له بها منزل يقيم فيه ستة اشهر فاذا كان كذلك يتم فيها متى دخلها وما رواه علي بن يقطين عن ابي الحسن الاول عليه السلام انه قال كل منزل من منازلك لا تستوطنه فعليك فيه التقصير وقال الصادق عليه السلام في الرجل يخرج الى الصيد مسيرة يوم او يومين او ثلثة ايقصر او يتم فقال ان خرج لقوته وقوت عياله فليقصر وليفطر وان خرج لطلب الفضول فلا ولا كرامة وروى ابو بصير انه قال ليس على صاحب الصيد تقصير ثلثة ايام فاذا جاوز الثلثة لزمه يعني الصيد للفضول وروى عيص بن القاسم عليه السلام انه سئل عن الرجل يتصيد فقال ان كان يدور حوله فلا يقصر وان كان تجاوز الوقت فليقصر ولو ان مسافرا ممن يجب عليه التقصير مال من طريقه الى صيد لوجب عليه التمام لطلب الصيد فان رجع من صيده الى الطريق فعليه في رجوعه التقصير ومن كان سفره معصية لله عز وجل فعليه التمام في الصلوة والصوم وعلى المسافر ان يقول في دبر كل صلوة يقصر فيها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلثين مرة لتمام الصلوة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان خشيت ان لا تقوم في اخر الليل او كانت بك علة او اصابك برد فصل واوتر في اول الليل في السفر وسأل علي بن سعيد ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة الليل والوتر في السفر في اول الليل قال نعم وسأل سماعة بن مهران ابا الحسن الاول عليه السلام عن وقت صلوة الليل في السفر فقال من حين تصلي العتمة الى ان ينفجر الصبح وروى حريز عمن حدثه عن ابي جعفر عليه السلام انه كان لا يرى بأسا بان يصلي الماشي وهو يمشي ولكن لا يسوق الابل

باب العلة التي من اجلها لا يقصر المصلي في المغرب ونوافلها في السفر والحضر

سئل الصادق عليه السلام لم صارت المغرب ثلث ركعات واربعا بعدها ليس فيها تقصير في حضر ولا سفر فقال ان الله تبارك وتعالى انزل على نبيه صلى الله عليه وآله كل صلوة ركعتين فاضاف اليها رسول الله صلى الله عليه وآله لكل صلوة ركعتين في الحضر وقصر فيها في السفر الا المغرب والغداة فلما صلى عليه السلام المغرب بلغه مولد فاطمة عليها السلام فاضاف اليها ركعة شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسن عليه السلام اضاف اليها ركعتين شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسين عليه السلام اضاف اليها ركعتين شكرا لله عز وجل فقال للذكر مثل حظ الانثيين فتركها على حالها في الحضر والسفر

باب علة التقصير في السفر

مختصر — مختصر — باب التقصير — مختصر نار كو

ذكر الفضل بن شاذان النيسابوري رحمه الله في العلل التي سمعها من الرضا عليه السلام أن الصلوة إنما قصرت في
السفر لأن الصلوة المفروضة أولا إنما هي عشر ركعات والسبع إنما زيدت فيها بعد فخفف الله عز وجل عن العبد
تلك الزيادة لموضع سفره وتعبه ونصبه واشتغاله بأمر نفسه وظعنه وإقامته لئلا يشتغل عما لا بد منه
من معيشته رحمة من الله عز وجل وتعطفا عليه إلا صلوة المغرب فإنها لا تقصر لأنها صلوة مقصرة
في الأصل وإنما وجب التقصير في ثمانية فراسخ لا أقل من ذلك ولا أكثر لأن ثمانية فراسخ مسيرة يوم
للعامة والقوافل والأثقال فوجب التقصير في مسيرة يوم ولو لم يجب في مسيرة يوم لما وجب في مسيرة ألف
سنة وذلك لأن كل يوم يكون بعد هذا اليوم فإنما هو نظير هذا اليوم فلو لم يجب في هذا اليوم لما وجب
في نظيره إذا كان نظيره مثله لا فرق بينهما وإنما ترك تطوع النهار ولم يترك تطوع الليل لأن كل صلوة لا تقصير فيها
لا تقصير في تطوعها وذلك أن المغرب لا تقصير فيها فلا تقصير فيما بعدها من التطوع وكذلك الغداة
لا تقصير فيها فلا تقصير فيما قبلها من التطوع وإنما صارت العتمة مقصورة وليس تترك ركعتاها لأن
الركعتين ليستا من الخمسين وإنما هي زيادة في الخمسين تطوعا ليتم بهما بدل كل ركعة من
الفريضة ركعتين من التطوع وإنما جاز للمسافر والمريض أن يصليا صلوة الليل في أول الليل لاشتغاله وضعفه
وليحرز صلوته فيستريح المريض في وقت راحته وليشتغل المسافر باشتغاله وارتحاله وسفره وسأل سعيد
بن المسيب علي بن الحسين عليه السلام فقال له متى فرضت الصلوة على المسلمين على ما هي اليوم عليه فقال
بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوي الإسلام وكتب الله عز وجل على المسلمين الجهاد زاد رسول الله
صلى الله عليه وآله في الصلوة سبع ركعات في الظهر ركعتين وفي العصر ركعتين وفي المغرب ركعة وفي العشاء
الآخرة ركعتين وأقر الفجر على ما فرضت بمكة لتعجيل عروج ملائكة الليل إلى السماء ولتعجيل نزول ملائكة النهار
إلى الأرض فكانت ملائكة النهار وملائكة الليل يشهدون مع رسول الله صلى الله عليه وآله صلوة
الفجر فلذلك قال الله تبارك وتعالى وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا يشهده المسلمون وتشهده
ملائكة النهار وملائكة الليل

باب الصلوة في السفينة

سأل عبيد الله بن علي
الحلبي أبا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في السفينة فقال يستقبل القبلة ويصف رجليه فإذا
دارت واستطاع أن يتوجه إلى القبلة وإلا فليصل حيث توجهت به وإن أمكنه القيام فليصل
قائما وإلا فليقعد ثم يصلي وقال له جميل بن دراج تكون السفينة قريبة من الجد فأخرج
وأصلي قال صل فيها أما ترضى بصلوة نوح عليه السلام وقال له إبراهيم بن ميمون نخرج
إلى الأهواز في السفن فنجمع فيها الصلوة قال نعم ليس به بأس

فيما بعدها من التطوع
يقصر
ليتم
في
قال

به باس فقال له نفسه علی مكانهما وعلی الكثير قال لا بأس وروی عنه منصور بن حازم انه قال للفقيه من نقمات
الارض وسأل زرارة ابا جعفر ع فی الرجل يصلی النوافل فی السفينة قال يصلی نحو رأسها وسأل يونس بن يعقوب
ابا عبد الله ع عن الصلوة فی الفرات وما هو اصغر منه من الانهار فی السفينة فقال ان صليت فحسن وان خرجت
فحسن وسئله عن الصلوة فی السفينة وهی تأخذ شرقاً وغرباً فقال استقبل القبلة ثم كبر ثم در مع السفينة حيث
دارت بك وسأله هرون بن حمزة الغنوی عن الصلوة فی السفينة فقال ان كانت محملة ثقيلة اذا قمت فيها
لم تتحرك فصل قائماً وان كانت خفيفة تكفأ فصل قاعداً وسأل علی بن جعفر اخاه موسی بن جعفر عليهما السلام
عن الرجل يكون فی السفينة هل يجوز له ان يضع الحصير علی المتاع او القت والتبن والحنطة والشعير
وغير ذلك ثم يصلی عليه فقال لا بأس وقال علی عليه السلام اذا ركبت السفينة وكانت تسير فصل وانت جالس
واذا كانت واقفة فصل وانت قائم وقال ابو جعفر عليه السلام لبعض اصحابه اذا عزم الله لك علی البحر فقل
الذی قال الله عز وجل بسم الله مجريها ومرسيها ان ربی لغفور رحيم فاذا اضطرب بك البحر فاتك علی جانبك
الايمن وقل بسم الله اسكن بسكينة الله وقر بقرار الله واهدأ باذن الله ولا حول ولا قوة الا بالله
وروی محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال كان ابی ع يكره الركوب فی البحر للتجارة وسأل محمد بن
مسلم ابا عبد الله عليه السلام عن ركوب البحر فی هيجانه فقال ولم يغرر الرجل بدينه ونهی رسول الله
صلی الله عليه وآله عن ركوب البحر فی هيجانه وقال عليه السلام ما اجمل فی الطلب من ركب البحر ب

صلوة الخوف والمطاردة والمواقفة والمسايفة روی عبد الرحمن بن ابی عبد الله عن
الصادق عليه السلام انه قال صلی النبی صلی الله عليه وآله باصحابه فی غزاة ذات الرقاع ففرق اصحابه
فرقتين فاقام فرقة بازاء العدو وفرقة خلفه فكبر وكبروا فقرأ وانصتوا فركع وركعوا فسجد وسجدوا
ثم استمر رسول الله صلی الله عليه وآله قائماً فصلوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم علی بعض ثم
خرجوا الی اصحابهم فقاموا بازاء العدو وجاء اصحابهم فقاموا خلف رسول الله صلی الله عليه
وآله فكبر وكبروا وقرأ وانصتوا وركع فركعوا وسجد فسجدوا ثم جلس رسول الله صلی الله عليه
وآله فتشهد ثم سلم عليهم فقاموا ثم قضوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم علی بعض وقد قال الله
تعالی لنبيه صلی الله عليه وآله واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا
اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة اخری لم يصلوا فليصلوا
معك وليأخذوا حذرهم واسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن اسلحتكم وامتعتكم
فيميلون عليكم ميلة واحدة ولا جناح عليكم ان كان بكم اذی من مطر او كنتم

مرضى ان تضعوا اسلحتكم وخذوا حذركم ان الله اعد للكافرين عذابا مهينا فاذا قضيتم الصلوة
فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلوة ان الصلوة كانت على المؤمنين
كتابا موقوتا فهذه صلوة الخوف التي امر الله عز وجل بها نبيه صلى الله عليه وآله وقال من صلى المغرب
في خوف بالقوم صلى بالطائفة الاولى ركعة وبالطائفة الثانية ركعتين ومن تعرض له سبع وخاف
فوت الصلوة استقبل القبلة وصلى صلوته بالايماء فان خشي السبع وتعرض له فليدر معه كيف
دار وليصل بالايماء وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الرجل يلقاه السبع
وقد حضرت الصلوة فلم يستطع المشي لمخافة السبع قال يستقبل الاسد ويصلي ويومي برأسه ايماء وهو قائم
وان كان الاسد على غير القبلة وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل اخذه المشركون فتحضره
الصلوة فيخاف منهم ان يمنعوه قال يومي ايماء وروى زرارة عن ابي جعفر عليه
السلم قال قلت له صلوة الخوف وصلوة السفر تقصران جميعا قال نعم وصلوة الخوف احق ان تقصر من
صلوة السفر لان فيها خوفا وسمعت شيخنا محمد بن الحسن رضي يقول روي انه سئل الصادق عليه السلم
عن قول الله عز وجل واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان
يفتنكم الذين كفروا فقال هذا تقصير ثان وهو ان يرد الرجل الركعتين الى ركعة وقد رواه حريز
عن ابي عبد الله عليه السلام وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلم في صلوة الزحف
قال تكبير وتهليل يقول الله عز وجل فان خفتم فرجالا او ركبانا وروى عن ابي بصير انه قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلم يقول ان كنت في ارض مخوفة فخشيت لصا او سبعا فصل الفريضة وانت على دابتك
وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال الذي يخاف اللصوص يصلي ايماء على دابته وقد
رخص في صلوة الخوف من السبع اذا خشيه الرجل على نفسه ان يكبر ولا يومي رواه محمد بن مسلم
عن احدهما عليهما السلام وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال الذي يخاف اللصوص
والسبع يصلي صلوة المواقفة ايماء على دابته قال قلت ارأيت ان لم يكن المواقف على وضوء كيف
يصنع ولا يقدر على النزول قال يتيمم من لبد دابته او سرجه او معرفة دابته فان فيها غبارا
ويصلي ويجعل السجود اخفض من الركوع ولا يدور الى القبلة ولكن ايما دارت دابته غير انه
يستقبل القبلة باول تكبيرة حين يتوجه وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم
قال صلوة الزحف على الظهر ايماء برأسك وتكبير والمسايفة تكبير بغير ايماء والمطاردة
ايماء يصلي كل رجل على حياله وقال عليه السلم فات الناس مع علي عليه السلام يوم صفين

ما
فقال تكبير وتهليل
ان
يتيمم
مع

صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فامرهم فكبروا وهللوا وسبحوا رجالا وركبانا وفي كتاب عبد الله بن المغيرة ان الصادق عليه السلام قال اقل ما يجزي في حد المسايفة من التكبير تكبيرتان لكل صلوة الا المغرب فان لها ثلاثا و سأله سماعة بن مهران عن صلوة القتال فقال اذا التقوا فاقتتلوا فانما الصلوة حينئذ التكبير واذا كانوا وقوفا لا يقدرون على الجماعة فالصلوة ايماء والعريان يصلي قاعدا ويضع يده على عورته وان كانت امرأة وضعت يدها على فرجها ثم يوميان ايماء ويكون سجودهما اخفض من ركوعهما ولا يركعان ولا يسجدان فيبدو ما خلفهما ولكن ايماء برؤسهما وان كانوا جماعة صلوا وحدانا ومن في الماء والطين تكون الصلوة بالايماء والركوع اخفض من السجود

باب ما يقول الرجل اذا اوى الى فراشه **قال** الصادق عليه السلام من تطهر ثم اوى الى فراشه بات وفراشه كمسجده فان ذكر انه ليس على وضوء فليتيمم من دثاره كائنا ما كان ولم يزل في صلوة ما ذكر الله عز وجل **وروى** العلاء عن محمد بن مسلم قال قال لي ابو جعفر عليه السلام اذا توسد الرجل يمينه فليقل بسم الله اللهم اني اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك وتوكلت عليك رهبة منك ورغبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت وبرسولك الذي ارسلت ثم يسبح تسبيح الزهراء فاطمة عليها السلام ومن اصابه فزع عند منامه فليقرأ اذا اوى الى فراشه المعوذتين واية الكرسي **وروى** العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال لا يدع الرجل ان يقول عند منامه اعيذ نفسي وذريتي واهل بيتي ومالي بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة فذلك الذي عوذ به جبرئيل عليه السلام الحسن والحسين عليهما السلام **وروى** عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لم اقرأ قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون فانها براءة من الشرك وقل هو الله احد نسبة الرب عز وجل **وروى** بكر بن محمد عنه عليه السلام انه قال حين ياخذ مضجعه ثلث مرات الحمد لله الذي علا فقهر والحمد لله الذي بطن فخبر والحمد لله الذي ملك فقدر والحمد لله الذي يحيي الموتى ويميت الاحياء وهو على كل شيء قدير خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه **وقال** النبي صلى الله عليه وآله من قرأ هذه الاية عند منامه قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد الى اخرها سطع له نور الى المسجد الحرام حشو ذلك النور ملائكة يستغفرون له حتى يصبح **وروى** عامر بن عبد الله بن جذاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من عبد يقرأ اخر الكهف حين ينام الا استيقظ في الساعة التي يريد **وروى** سعد الاسكاف عن ابي جعفر عليه السلام قال من قال هذه الكلمات فانا ضامن له ان لا يصيبه عقرب ولا هامة حتى يصبح اعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ذرأ ومن شر ما برأ ومن شر كل دابة هو اخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم

حينئذ
فرجها
صلوته
تسبيح
عند منامه
نسبة الله
تقرأ من
عند منامه

وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خفت الجنابة فقل في فراشك اللهم اني اعوذ
بك من الاحتلام ومن سوء الاحلام ومن ان يتلاعب بي الشيطان في اليقظة والمنام وروى العباس بن
هلال عن ابي الحسن الرضا عن ابيه عليهم السلام قال لم يقل احد قط اذا اراد ان ينام ان الله يمسك
السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا الى اخر الاية فسقط عليه البيت

تمام الاية ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا

باب ثواب صلوة الليل

نزل جبرئيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه واله فقال له يا جبرئيل عظني فقال يا محمد عش ما شئت
فانك ميت احبب من شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك ملاقيه شرف المومن صلوته
بالليل وعزه كف الاذى عن الناس وروى جابر الجعفي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان من روح
الله عز وجل ثلثة التهجد بالليل وافطار الصائم ولقاء الاخوان وقال ابو الحسن الاول عليه السلام في قول الله عز
وجل ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله قال صلوة الليل وقال الصادق عليه السلام
عليكم بصلوة الليل فانها سنة نبيكم وداب الصالحين قبلكم ومطردة الداء عن اجسادكم وروى هشام بن سالم عنه انه قال
في قول الله عز وجل ان ناشئة الليل هي اشد وطا واقوم قيلا قال قيام الرجل عن فراشه يريد به وجه الله عز وجل
لا يريد به غيره وقال الصادق عليه السلام يقوم الناس من فرشهم على ثلثة اصناف صنف له ولا عليه وصنف عليه
ولا له وصنف لا عليه ولا له فاما الصنف الذي له ولا عليه فيقوم من منامه فيتوضأ ويصلي ويذكر الله عز وجل
فذلك الذي له ولا عليه واما الصنف الثاني فلم يزل في معصية الله عز وجل فذلك الذي عليه ولا له واما الصنف
الثالث فلم يزل نائما حتى اصبح فذلك الذي لا عليه ولا له وسأله عبد الله بن سنان عن قول الله عز وجل سيماهم
في وجوههم من اثر السجود قال هو السهر في الصلوة وروى عن الفضيل بن يسار انه قال ان البيوت التي يصلى فيها
بالليل بتلاوة القران تضيء لاهل السماء كما تضيء نجوم السماء لاهل الارض وقال عليه السلام في قول
الله عز وجل ان الحسنات يذهبن السيئات قال صلوة المومن بالليل تذهب بما عمل من ذنب بالنهار ومدح الله تبارك
وتعالى امير المومنين عليه السلام في كتابه بقيام صلوة الليل فقال عز وجل امن هو قانت اناء الليل ساجدا وقائما يحذر
الاخرة ويرجو رحمة ربه واناء الليل ساعاته وقال امير المومنين عليه السلام ان الله تبارك وتعالى اذا
اراد ان يصيب اهل الارض بعذاب قال لولا الذين يتحابون بجلالي ويعمرون مساجدي ويستغفرون
بالاسحار لولاهم لانزلت عذابي وقال رسول الله صلى الله عليه واله من كثر صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار
وجاء رجل الى ابي عبد الله عليه السلام فشكى اليه الحاجة فافرط في الشكاية حتى كاد ان يشكو
الجوع فقال له ابو عبد الله عليه السلام اتصلي بالليل فقال الرجل نعم فالتفت ابو عبد الله
عليه السلام الى اصحابه فقال كذب من زعم انه يصلي بالليل ويجوع بالنهار ان الله تبارك و

وتعالى ضمن صلوة الليل قوة النهار وقال ابو جعفر عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يحب المداعب في الجماعة
بلا رفث المتوحد بالفكر المتخلي بالعبر الساهر بالصلوة وقال النبي صلى الله عليه وآله في وصيته لابي ذر
رحمة الله عليه يا ابا ذر احفظ وصية نبيك تنفع بها من ختم له بقيام الليل ثم مات فله الجنة
والحديث فيه طويل اخذت منه موضع الحاجة وروى جابر بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن
ابيه عليهما السلام ان رجلا سأل علي بن ابي طالب عليه السلام عن قيام الليل بالقراءة فقال له ابشر
من صلى من الليل عشر ليلة لله مخلصا ابتغاء ثواب الله قال الله تبارك وتعالى لملائكته اكتبوا لعبدي
هذا من الحسنات عدد ما انبت في الليل من حبة وورقة وشجرة وعدد كل قصبة وخوص ومرعى ومن صلى
تسع ليلة اعطاه الله عشر دعوات مستجابات واعطاه الله كتابه بيمينه ومن صلى ثمن ليلة اعطاه الله اجر
شهيد صابر صادق النية وشفع في اهل بيته ومن صلى سبع ليلة خرج من قبره يوم يبعث ووجهه كالقمر ليلة
البدر حتى يمر على الصراط مع الآمنين ومن صلى سدس ليلة كتب في الاوابين وغفر له ما تقدم من ذنبه ومن صلى
خمس ليلة زاحم ابراهيم خليل الرحمن في قبته ومن صلى ربع ليلة كان في اول الفائزين حتى يمر على الصراط
كالريح العاصف ويدخل الجنة بغير حساب ومن صلى ثلث ليلة لم يبق ملك الا غبطه بمنزلته من
الله عز وجل وقيل له ادخل من اي ابواب الجنة الثمانية شئت ومن صلى نصف ليلة فلو اعطي ملء الارض
ذهبا سبعين الف مرة لم يعدل جزاءه وكان له بذلك عند الله عز وجل افضل من سبعين رقبة يعتقها من
ولد اسمعيل ومن صلى ثلثي ليلة كان له من الحسنات قدر رمل عالج ادناها حسنة اثقل من جبل احد عشر
مرات ومن صلى ليلة تامة تاليا لكتاب الله عز وجل راكعا وساجدا وذاكرا اعطي من الثواب ما ادناه يخرج من
الذنوب كما ولدته امه ويكتب له عدد ما خلق الله عز وجل من الحسنات ومثلها درجات ويثبت النور
في قبره وينزع الاثم والحسد من قلبه ويجار من عذاب القبر ويعطى براءة من النار ويبعث
من الآمنين ويقول الرب تبارك وتعالى لملائكته يا ملائكتي انظروا الى عبدي احيى ليله ابتغاء مرضاتي
اسكنوه الفردوس وله فيها مائة الف مدينة في كل مدينة جميع ما تشتهي الانفس وتلذ الاعين ولم يخطر
على بال سوى ما اعددت له من الكرامة والمزيد والقربة

باب وقت صلوة الليل

روى عبد الله بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان رسول الله صلى الله عليه
وآله اذا صلى العشاء اوى الى فراشه فلم يصل شيئا حتى ينتصف الليل وقال ابو جعفر عليه السلام
وقت صلوة الليل ما بين نصف الليل الى آخره وقال عمر بن حنظلة لابي عبد الله عليه
السلام اني مكثت ثمانية عشر ليلة انوي القيام فلا اقوم فاصلي اول الليل قال لا اقض

الجماعة

بالقرآن

كيوم

من

بالنهار فانی اکره ان یتخذ ذلك خلقا وروی عن معویة بن وهب انه قال قلت له ان رجلا من موالیك من صلحائهم شکی الی ما یلقی من النوم وقال لی انی ارید القیام باللیل فیغلبنی النوم حتی اصبح فربما قضیت صلوتی الشهر المتتابع والشهرین اصبر علی ثقله فقال قرة عین والله قرة عین والله لم یرخص فی الوتر اول اللیل فقال القضاء بالنهار افضل وروی عبد الله بن مسکان عن لیث المرادی قال سألت ابا عبد الله علیه السلام عن الصلوة فی الصیف فی اللیالی القصار صلوة اللیل فی اول اللیل فقال نعم نعم ما رأیت ونعم ما صنعت یعنی فی السفر وقال وسألته عن الرجل یخاف الجنابة فی السفر او فی البرد فیعجل صلوة اللیل والوتر فی اول اللیل فقال نعم وروی محمد بن ادریس عن ابی الحسن موسی بن جعفر علیه السلام قال قال صل صلوة اللیل فی السفر من اول اللیل فی المحمل والوتر وركعتی الفجر وکلما روی من الاطلاق فی صلوة اللیل من اول اللیل فانما هو فی السفر لان المفسر من الاخبار یحکم علی المجمل وروی العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما علیه السلام قال لیس من عبد الا وهو یوقظ فی لیلته مرة او مرتین فان قام کان ذلك والا جاء الشیطان فبال فی اذنه اولا یری احدکم انه اذا قام ولم یکن ذلك منه قام وهو متخثر ثقیل کسلان وروی الحسن الصیقل عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال انی لامقت الرجل یأتینی فیسألنی عن عمل رسول الله صلی الله علیه واله فیقول ازیدکانه یری ان رسول الله صلی الله علیه واله قصر فی شیء وانی لامقت الرجل قد قرأ القرآن ثم یستیقظ من اللیل فلا یقوم حتی اذا کان عند الصبح قام یبادر بصلوته وروی ابو حمزة الثمالی عن ابی جعفر علیه السلام انه قال ما نوی عبد ان یقوم ایة ساعة نوی فعلم الله تعالی ذلك منه الا وکل به ملکین یحرکانه تلك الساعة وروی عیص بن القسم عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال اذا غلب الرجل النوم وهو فی الصلوة فلیضع رأسه فلینم فانی اتخوف علیه ان اراد ان یقول اللهم ادخلنی الجنة ان یقول اللهم ادخلنی النار وروی زکریا النقاض عن ابی جعفر علیه السلام فی قول الله عز وجل لا تقربوا الصلوة وانتم سکاری حتی تعلموا ما تقولون قال منه سکر النوم

باب ما یقول الرجل اذا استیقظ من النوم

کان رسول الله صلی الله علیه واله اذا اوی الی فراشه قال باسمك اللهم احیا وباسمك اموت فاذا استیقظ

لم یطلع الشمس [illegible] وذکره فی الاستبصار وفیه من عمل [illegible] اذا [illegible]

ان تبارك وتعالی

انه اذا

قال الحمد لله الذي احياني بعد ما اماتني واليه النشور وروى جابر المدايني عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال اذا قام احدكم فليقل سبحان الله رب النبيين واله المرسلين ورب
المستضعفين والحمد لله الذي يحيي الموتى وهو على كل شيء قدير فانه اذا قال ذلك يقول
الله تبارك وتعالى صدق عبدي وشكر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال اذا قام على آخر الليل رفع صوته حتى يسمع اهل الدار ويقول
اللهم اعني على هول المطلع ووسع علي المضجع وارزقني خير ما قبل الموت وارزقني
خير ما بعد الموت وفي خبر آخر عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا قمت من فراشك
فانظر في افق السماء وقل الحمد لله الذي رد علي روحي اعبده واحمده اللهم انه
لا يواري منك ليل ساج ولا سماء ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا ظلمات
بعضها فوق بعض ولا بحر لجي تدلج بين يدي المدلج من خلقك تعلم خائنة
الاعين وما تخفي الصدور غارت النجوم ونامت العيون وانت الحي القيوم
لا تأخذك سنة ولا نوم سبحان رب العالمين واله المرسلين وخالق النبيين و
الحمد لله رب العالمين اللهم اغفر لي وارحمني وتب علي انك انت التواب الرحيم
ثم اقرأ خمس آيات من آخر آل عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله انك
لا تخلف الميعاد وعليك بالسواك فان السواك في السحر قبل الوضوء من السنة ثم
توضأ وروى ابو عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل
تتجافى جنوبهم عن المضاجع فقال فلعلك ترى ان القوم لم يكونوا ينامون فقلت
الله ورسوله اعلم فقال لا بد لهذا البدن ان تريحه حتى يخرج نفسه فاذا خرج
النفس استراح البدن ورجعت الروح فيه وفيه قوة على العمل فانما ذكرهم فقال
تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا انزلت في امير المؤمنين و
اتباعه من شيعتنا ينامون في اول الليل فاذا ذهب ثلثا الليل او ما شاء الله فزعوا
الى ربهم راغبين راهبين طامعين فيما عنده فذكرهم الله عز وجل في كتابه
لنبيه عليه السلام واخبرهم بما اعطاهم وانه اسكنهم في جواره وادخلهم
جنته وامن خوفهم وامن روعتهم قلت جعلت فداك ان انا قمت في آخر
الليل اي شيء اقول اذا قمت فقال قل الحمد لله رب العالمين واله المرسلين

والحمد لله الذي يحيي الموتى ويبعث من في القبور فانك اذا قلتها ذهب عنك رجز الشيطان ووسواسه ان شاء الله تعالى

باب القول عند صراخ الديك

قال الصادق ع اذا سمعت صراخ الديك فقل سبوح قدوس رب الملائكة والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت

وقال عليه السلام تعلموا من الديك خمس خصال محافظته على اوقات الصلوة والغيرة والسخا والشجاعة وكثرة الطروقة وقال عليه السلام تعلموا من الغراب ثلث خصال استتاره بالسفاد وبكوره في طلب الرزق وحذره وقال ابو جعفر عليه السلام ان لله تبارك وتعالى ملكا على صورة ديك ابيض راسه تحت العرش ورجلاه في تخوم الارض السابعة له جناح في المشرق وجناح في المغرب لا تصيح الديوك حتى يصيح فاذا صاح خفق بجناحيه وقال سبحان الله سبحان الله العظيم الذي ليس كمثله شئ قال فيجيبه الله تبارك وتعالى ويقول لا يحلف بي كاذبا من يعرف ما تقول وروي ان فيه نزلت والطير صافات كل قد علم صلوته وتسبيحه وروي ان حملة العرش اليوم اربعة واحد منهم على صورة الديك يسترزق الله عز وجل للطير وواحد على صورة الاسد يسترزق الله تعالى للسباع وواحد على صورة الثور يسترزق الله تعالى للبهائم وواحد منهم على صورة ابن ادم يسترزق الله تعالى لولد ادم ع فاذا كان يوم القيمة صاروا ثمانية قال الله عز وجل ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية

باب القول عند القيام الى صلوة الليل

قال الصادق عليه السلام اذا اردت ان تقوم الى صلوة الليل فقل اللهم اني اتوجه اليك بنبيك نبي الرحمة وآله واقدمهم بين يدي حوائجي فاجعلني بهم وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين اللهم ارحمني بهم ولا تعذبني بهم واهدني بهم ولا تضلني بهم وارزقني بهم ولا تحرمني بهم واقض لي حوائجي للدنيا والآخرة انك على كل شئ قدير وبكل شئ عليم

باب الصلوات التي جرت السنة بالتوجه فيهن

من السنة التوجه في ست

صلوات وهي اول ركعة من صلوة الليل والمفردة من الوتر واول ركعة من ركعتي الزوال واول ركعة من ركعتي الاحرام واول ركعة من نوافل المغرب واول ركعة من الفريضة كذلك ذكره ابي رضي الله عنه في رسالته الي **باب صلوة الليل** قال الله تبارك وتعالى لنبيه صلى الله عليه وآله ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا فصارت صلوة الليل فريضة على رسول الله صلى الله عليه وآله بقول الله عز وجل فتهجد وهي لغيره سنة ونافلة **وقال** النبي صلى الله عليه وآله في وصيته لعلي عليه السلام يا علي عليك بصلوة الليل وعليك بصلوة الليل وعليك بصلوة الليل فاذا رحت ان تصليها فكبر الله عز وجل سبعا واحمده سبعا ثم توجه ثم صل ركعتين تقرأ في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقرأ في الست ركعات بما احببت ان شئت طولت وان شئت قصرت **وروي** ان من قرأ في الركعتين الاولتين من صلوة الليل في كل ركعة منها الحمد مرة وقل هو الله احد ثلثين مرة انفتل وليس بينه وبين الله ذنب الا غفر له وتقرأ في ركعتي الشفع وركعة الوتر قل هو الله احد وافصل بين الشفع والوتر بتسليمة **وروي** ان من قرأ في الوتر بالمعوذتين وقل هو الله احد قيل له ابشر يا عبد الله فقد قبل الله وترك والقنوت في كل ركعتين في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة والقراءة بهما جهارا والقنوت في الوتر قبل الركوع وان قمت ولم يكن عليك من الوقت بقدر ما تصلي فيه صلوة الليل على ما تريد فصلها وادرجها ادراجا والادراج ان تقرأ في كل ركعة الحمد لله وحدها فان خشيت طلوع الفجر فصل ركعتين واوتر بالثالثة وان طلع الفجر فصل ركعتي الفجر وقد مضى الوقت بما فيه واذا صليت من صلوة الليل اربع ركعات قبل طلوع الفجر فاتم الصلوة طلع الفجر او لم يطلع **وقد** رويت رخصة في ان يصلي الرجل صلوة الليل بعد طلوع الفجر المرة بعد المرة ولا يتخذ ذلك عادة واذا كان عليك قضاء صلوة الليل فقمت وعليك من الوقت بقدر ما تصلي الفائتة وصلوة ليلتك فابدأ بالفائتة فصل ثم صل صلوة ليلتك فان كان الوقت بقدر ما تصلي واحدة فصل صلوة ليلتك لئلا تصيرا جميعا قضاء ثم اقض الصلوة الفائتة من الغد او بعد ذلك **باب دعاء**

ان شئت الركعات

جل اسمه عز وجل

قنوت الوتر کان النبی صلی الله علیه و آله یقول فی قنوت الوتر اللهم اهدنی
فیمن هدیت وعافنی فیمن عافیت وتولنی فیمن تولیت وبارک لی فیما اعطیت وقنی
شر ما قضیت فانک تقضی ولا یقضی علیک سبحانک رب البیت استغفرک
واتوب الیک واومن بک واتوکل علیک لا حول ولا قوة الا بک یا رحیم
وقال رسول الله صلی الله علیه وآله اطولکم قنوتا فی دار الدنیا اطولکم راحة
یوم القیمة فی الموقف **وقال** ابو جعفر علیه السلام القنوت فی یوم الجمعة
تمجید الله والصلوة علی نبی الله وکلمات الفرج ثم هذا الدعاء والقنوت فی الوتر
کقنوتک یوم الجمعة ثم تقول قبل دعائک لنفسک اللهم تم نورک فهدیت
فلک الحمد ربنا وبسطت یدک فاعطیت فلک الحمد ربنا وعظم حلمک فعفوت
فلک الحمد ربنا وجهک اکرم الوجوه وجهتک خیر[2] الجهات وعطیتک افضل
العطیات واهناها تطاع ربنا فتشکر وتعصی ربنا فتغفر لمن شئت
تجیب المضطر وتکشف الضر وتشفی السقیم وتنجی من الکرب العظیم لا یجزی
بآلائک احد ولا تحصی نعماءک قول قائل اللهم الیک رفعت الابصار[2] ونقلت
الاقدام ومدت الاعناق ورفعت الایدی ودعیت بالالسنة[2] والیک سرهم ونجواهم
فی الاعمال ربنا اغفر لنا وارحمنا وافتح بیننا وبین قومنا بالحق وانت
خیر الفاتحین اللهم انا نشکو الیک غیبة نبینا عنا وشدة الزمان علینا
ووقوع الفتن بنا وتظاهر الاعداء وکثرة عدونا وقلة عددنا فافرج ذلک
یا رب بفتح منک تعجله ونصر منک تعزه وامام عدل تظهره اله الحق
رب العالمین ثم تقول استغفر الله ربی واتوب الیه سبعین مرة و
تعوذ بالله من النار کثیرا **وروی** عمر بن یزید عن ابی عبد الله علیه
السلام انه قال من قال فی وتره اذا اوتر استغفر الله ربی واتوب الیه سبعین
مرة وواظب علی ذلک حتی تمضی سنة کتبه الله عنده من المستغفرین بالاسحار و
وجبت له الجنة والمغفرة من الله عز وجل **وروی** عبد الله بن ابی یعفور عن
ابی عبد الله علیه السلام قال استغفر الله فی الوتر سبعین مرة تنصب یدک
الیسری وتعد بالیمنی الاستغفار **وکان** رسول الله صلی الله علیه وآله یستغفر الله

[2] خیر
[2] بالاصوات — [2] الاحوال — [2] بالالسن
[2] علینا

فی الوتر سبعین مرة ویقول هذا مقام العائذ بك من النار سبع مرات وروی عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلام قال تدعو فی الوتر علی العدو وان شئت سمیتهم وتستغفر وترفع یدیك فی الوتر حیال وجهك وان شئت فتحت ثوبك وكان علی بن الحسین علیهما السّلام سید العابدین یقول العفو العفو ثلثمائة مرة فی الوتر فی السحر وروی معروف بن خربوذ عن احدهما یعنی ابا جعفر وابا عبد الله علیهما السلام قال قل فی قنوت الوتر لا اله الا الله الحلیم الكریم لا اله الا الله العلی العظیم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضین السبع وما فیهن وما بینهن ورب العرش العظیم اللهم انت الله نور السموات والارض وانت الله زین السموات والارض وانت الله جمال السموات والارض وانت الله عماد السموات والارض انت الله قوام السموات والارض وانت الله صریخ المستصرخین وانت الله غیاث المستغیثین وانت الله المفرج عن المكروبین وانت الله المروح عن المغمومین وانت الله مجیب دعوة المضطرین وانت الله اله العالمین وانت الله الرحمن الرحیم وانت الله كاشف السوء وانت الله بك تنزل كل حاجة یا الله لیس یرد غضبك الا حلمك ولا ینجی من عذابك الا رحمتك ولا ینجی منك الا التضرع الیك هب لی من لدنك یا الهی رحمة تغنینی بها عن رحمة من سواك بالقدرة التی بها احییت جمیع ما فی البلاد وبها تنشر میت العباد لا تهلكنی غما حتی تغفر لی وترحمنی وتعرفنی الاستجابة فی دعائی وارزقنی العافیة الی منتهی اجلی واقلنی عثرتی ولا تشمت بی عدوی ولا تمكنه فی رقبتی اللهم ان رفعتنی فمن ذا الذی یضعنی وان وضعتنی فمن ذا الذی یرفعنی وان اهلكتنی فمن ذا الذی یحول بینك وبینی او یتعرض لك فی شیء من امری وقد علمت ان لیس فی حكمك ظلم ولا بنقمتك عجلة انما یعجل من یخاف الفوت وانما یحتاج الی الظلم الضعیف وقد تعالیت عن ذلك یا الهی فلا تجعلنی للبلاء غرضا ولا لنقمتك نصبا ومهلنی ونفسنی واقلنی عثرتی ولا تتبعنی ببلاء علی اثر بلاء فقد تری ضعفی وقلة حیلتی استعیذ بك اللیلة فاعذنی واستجیر بك من النار فاجرنی واسئلك الجنة فلا تحرمنی ثم ادع الله

سبحان الله رب الارضین السبع وما فیهن وما بینهن ورب العرش العظیم

فی نقمتك

بما اجبنت واستغفر الله سبعين مرة **وروى** عن ابي حمزة الثمالي قال كان علي بن الحسين عليهما
السلام يقول في آخر وتره وهو قائم رب اسأت وظلمت نفسي وبئس ما صنعت وهذه يداي جزاء بما
صنعتا قال ثم يبسط يديه جميعا قدام وجهه ويقول وهذه رقبتي خاضعة لك لما اتت قال ثم
يطأطئ رأسه ويخضع برقبته ثم يقول وها انا ذا بين يديك فخذ لنفسك الرضا من نفسي حتى
ترضى لك العتبى لا اعود لا اعود لا اعود قال وكان والله اذا قال لا اعود لم يعد **وروى** عبد الرحمن
ابن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام انه قال القنوت في الوتر الاستغفار وفي الفريضة الدعاء
وكان امير المؤمنين عليه السلام يدعو في القنوت الوتر بهذا الدعاء اللهم خلقتني بتقدير و
تدبير وتبصير بغير تقصير واخرجتني من ظلمات ثلث بحولك وقوتك اخولك الدنيا ثم ازولها
ثم ازايلها واتيتني فيها الكلاء والمرعى وبصرتني فيها الهدى فنعم الرب انت ونعم المولى فيا من كرمني
وشرفني ونعمني اعوذ بك من الزقوم واعوذ بك من الحميم واعوذ بك من مقيل في النار بين اطباق
النار في ظلال النار يوم النار يا رب النار اللهم اني اسئلك مقيلا في الجنة بين انهارها واشجارها
وثمارها وريحانها وخدمها وازواجها اللهم اني اسئلك خير الخير رضوانك والجنة واعوذ بك
من شر الشر سخطك والنار هذا مقام العائذ بك من النار ثلث مرات اللهم اجعل خوفك في
جسدي كله واجعل قلبي اشد مخافة لك مما هو واجعل لي في كل يوم وليلة حظا ونصيبا من
عمل بطاعتك واتباع مرضاتك اللهم انت منتهى غايتي ورجائي ومسئلتي وطلبتي اسئلك يا الهي كمال الايمان
وتمام اليقين وصدق التوكل عليك وحسن الظن بك يا سيدي اجعل احسنا مضاعفا وصلواتي
تضرعا ودعائي مستجابا وعملي مقبولا وسعيي مشكورا وذنبي مغفورا ولقني منك نضرة وسرورا
وصلى الله على محمد وآله **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال القنوت في كل ركعتين
في التطوع والفريضة **وروى** عنه زرارة انه قال القنوت في كل الصلوات **وروى**
ابان بن عثمان عن الحلبي انه قال لابي عبد الله عليه السلام اسمي الائمة عليهم السلام في الصلوة فقال
اجملهم **وقال** عليه السلام كلما ناجيت به ربك في الصلوة فليس بكلام **وروى** عن ابي ولاد
حفص بن سالم الحناط انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا باس ان يصلي الرجل ركعتين من الوتر
ثم ينصرف فيقضي حاجته ثم يرجع فيصلي ركعة ولا باس ان يصلي الرجل ركعتين من الوتر ثم يشرب
الماء ويتكلم وينكح ويقضي ما يشاء من حاجته ويحدث وضوءا ثم يصلي الركعة قبل ان يصلي الغداة
وسأل معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن القنوت في الوتر قال قبل الركوع قال فان نسيت

اقنت اذا رفعت راسي فقال لا قال مصنف هذا الكتاب حكم من نسي القنوت حتى يركع ان يقنت
اذا رفع راسه من الركوع وانما منع الصادق عليه السلام من ذلك في الوتر والغداة خلافا للعامة لانهم
يقنتون فيهما بعد الركوع وانما اطلق ذلك في سائر الصلوة لان جمهور العامة لا يرون القنوت
فيها فاذا فرغ الانسان من الوتر صلى ركعتي الفجر وقال الصادق عليه السلام صل ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده
وبعيده تقرأ في الاولى الحمد وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد ويجوز للرجل ان
يحشوهما في صلوة الليل حشوا وكلما قرب من الفجر فهو افضل فاذا طلع الفجر فصل الغداة وافصل بين
ركعتي الفجر وبين الغداة بالضجعة ويجزيك التسليم فقد قال الصادق عليه السلام اي قطع اقطع من التسليم
وروى عن سعيد الاعرج انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك اني اكون في الوتر واكون قد نويت
الصوم فاكون في الدعاء واخاف الفجر واكره ان اقطع على نفسي الدعاء واشرب الماء وتكون القلة امامي
قال فقال لي فاخط اليها الخطوة والخطوتين والثلث واشرب وارجع الى مكانك ولا تقطع على نفسك الدعاء
وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا انت انصرفت من الوتر فقل سبحان ربي الملك القدوس العزيز الحكيم
ثلث مرات ثم تقول يا حي يا قيوم يا بر يا رحيم يا غني يا كريم ارزقني من التجارة اعظمها فضلا واوسعها
رزقا وخيرها لي عاقبة فانه لا خير فيما لا عاقبة له

باب القول في الضجعة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة

اضطجع بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة على يمينك مستقبل القبلة وقل في ضجعتك استمسكت
بعروة الله الوثقى التي لا انفصام لها واعتصمت بحبل الله المتين واعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم واعوذ بالله
من شر فسقة الجن والانس سبحان رب الصباح فالق الاصباح سبحان رب الصباح فالق الاصباح سبحان
رب الصباح فالق الاصباح ثم تقول بسم الله وضعت جنبي لله فوضت امري الى الله اطلب حاجتي الى الله
توكلت على الله حسبي الله ونعم الوكيل ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل
شيء قدرا اللهم من اصبح وحاجته الى مخلوق فان حاجتي ورغبتي اليك وتقرأ خمس آيات من آخر
آل عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد وصل على محمد وآله مائة مرة فانه
روي انه من صلى على محمد وآله مائة مرة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة وقى الله وجهه حر النار ومن
قال مائة مرة سبحان ربي العظيم وبحمده استغفر الله ربي واتوب اليه بنى الله له بيتا في الجنة و
من قرأ احدى وعشرين مرة قل هو الله احد بنى الله له بيتا في الجنة فان قرأها اربعين
مرة غفر الله له

باب المواضع التي يستحب ان يقرأ فيها قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون

لا تدع ان تقرأ قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون في سبعة مواطن في الركعتين

الا ولثنتين من صلوة الليل وفي الركعتين اللتين قبل الفجر وركعتي الزوال وفي الركعتين اللتين بعد المغرب وركعتي الطواف وركعتي الاحرام والفجر اذا اصبحت بهما **باب** افضل النوافل **قال** ابي رضي الله عنه في رسالته الي اعلم يا بني ان افضل النوافل ركعتا الفجر وبعدهما ركعة الوتر وبعدها ركعتا الزوال وبعدهما نوافل المغرب وبعدها تمام صلوة الليل وبعدها تمام نوافل النهار **باب** قضاء صلوة الليل **قال** الشافعي عليه السلام كلما فاتك بالليل فاقضه بالنهار قال الله تبارك وتعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا يعني ان يقضي الرجل ما فاته بالليل بالنهار وما فاته بالنهار بالليل واقض ما فاتك من صلوة الليل اي وقت شئت من ليل او نهار ما لم يكن وقت فريضة فان فاتتك فريضة فصلها اذا ذكرتها فان ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي انت في وقتها ثم صل الصلوة الفائتة **وقال** الصادق عليه السلام قضاء صلوة الليل بعد الغداة وبعد العصر من سر آل محمد المخزون **وقد** روى نهي عن الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها لان الشمس تطلع بين قرني شيطان وتغرب بين قرني الشيطان الا انه روى لي جماعة من مشايخنا عن ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي رضي الله عنه انه ورد عليه فيما ورد من جواب مسائله من محمد بن عثمان العمري قدس الله روحه واما ما سألت عنه من الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها فلئن كان كما يقول الناس ان الشمس تطلع بين قرني شيطان وتغرب بين قرني شيطان فما ارغم انف الشيطان بشيء افضل من الصلوة فصلها وارغم انف الشيطان **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى ليباهي ملئكته بالعبد يقضي صلوة الليل بالنهار فيقول يا ملئكتي انظروا الى عبدي يقضي ما لم افترضه عليه اشهدكم اني قد غفرت له **وروى** بريد بن معوية العجلي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال افضل قضاء صلوة الليل في الساعة التي فاتتك آخر الليل وليس بأس ان تقضيها بالنهار وقبل ان تزول الشمس **وروى** عن مرازم بن حكيم الازدي انه قال كنت مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة فيها فقلت لابي عبد الله عليه السلام اني مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فيه **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل مرض فترك النافلة فقال يا محمد ليست بفريضة ان قضاها فهو خير يفعله وان لم يفعل فلا شيء عليه **وسأل** سليمان بن خالد عن قضاء الوتر بعد الظهر فقال اقضه وترا ابدا كما فاتك **وسأل** حماد بن عثمان فقال له اصبح عن الوتر الى الليل فكيف اقضي فقال مثلا بمثل **وروى** عن حريز انه قال كان ابي عليه السلام ربما قضى عشرين وترا في ليلة

[illegible]

شيطان [illegible]

وسأل عبد الله بن المغيرة ابا ابراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يفوته الوتر فقال يقضيه وترا ابدا

باب معرفة الصبح والقول عند النظر اليه

روى علي بن عطية عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال الفجر هو الذي اذا رأيته كان معترضا كانه بياض نهر سوراء وروى ان وقت الغداة اذا اعترض الفجر فاضاء حسنا واما الفجر الذي يشبه ذنب السرحان فذلك الفجر الكاذب والفجر الصادق هو المعترض كالقباطي وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول اذا طلع الفجر الحمد لله فالق الاصباح سبحان رب المساء والصباح اللهم صبح آل محمد ببركة وعافية وسرور وقرة عين ورزق واسع وصبحني واهل بيتي ببركة وعافية وسرور وقرة عين اللهم انك تنزل بالليل والنهار ما تشاء فانزل علي وعلى اهل بيتي من بركة السماوات والارض رزقا حلالا واسعا تغنيني به عن جميع خلقك

باب كراهية النوم بعد الغداة

روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن النوم بعد الغداة فقال ان الرزق يبسط تلك الساعة فانا اكره ان ينام الرجل تلك الساعة وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال ان ابليس انما يبث جنود الليل من حين تغيب الشمس الى مغيب الشفق ويبث جنود النهار من حين يطلع الفجر الى مطلع الشمس وذكر ان نبي الله عليه السلام كان يقول اكثروا ذكر الله عز وجل في هاتين الساعتين وتعوذوا بالله عز وجل من شر ابليس وجنوده وعوذوا صغاركم في هاتين الساعتين فانهما ساعتا غفلة وقال الصادق عليه السلام نومة الغداة مشومة تطرد الرزق وتصفر اللون وتقبحه وتغيره وهو نوم كل مشوم ان الله تبارك وتعالى يقسم الارزاق ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فاياكم وتلك النومة وقال الباقر عليه السلام النوم اول النهار خرق والقايلة نعمة والنوم بعد العصر حمق والنوم بين العشائين يحرم الرزق والنوم على اربعة اوجه نوم الانبياء عليهم السلام على اقفيتهم لمناجاة الوحي ونوم المؤمنين على ايمانهم ونوم الكفار على يسارهم ونوم الشياطين على وجوههم وقال الصادق عليه السلام من رأيتموه نائما على وجهه فانبهوه وقال الصادق عليه السلام ثلاثة فيهن المقت من الله عز وجل نوم من غير سهر وضحك من غير عجب واكل على الشبع واتى اعرابي النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اني كنت ذكورا واني صرت نسيا فقال اكنت تقيل قال نعم قال وتركت ذلك قال نعم قال عد فعاد فرجع اليه ذهنه وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال خمسة لا ينامون الهام بدم يسفكه وذو المال الكثير لا امين له والقائل في الناس الزور والبهتان عن عرض من الدنيا يناله والمأخوذ بالمال الكثير ولا مال له والمحب حبيبا يتوقع فراقه وروى

قيلوا فان الله يطعم الصائم في منامه ويسقيه وروى قيلوا فان الشياطين لا تقيل وقال عليه السلم
نوم الغداة شؤم يحرم الرزق ويصفر اللون وكان المن والسلوى ينزل على بني اسرائيل ما بين طلوع
الفجر الى طلوع الشمس فمن نام تلك الساعة لم ينزل نصيبه فكان اذا انتبه فلا يرى نصيبه احتاج
الى السؤال والطلب وقال الرضا عليه السلام في قول الله عز وجل فالمقسمات امرا قال الملائكة تقسم ارزاق
بني آدم ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن نام فيما بينهما نام عن رزقه وروى معمر بن خلاد
عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال كان وهو بخراسان اذا صلى الفجر جلس في مصلاه الى ان تطلع
الشمس ثم يؤتى بخريطة فيها مساويك فيستاك بها واحدا بعد واحد ثم يؤتى بكندر فيمضغه ثم
يدع ذلك فيؤتى بالمصحف فيقرأ فيه وقال رسول الله صلعم من جلس في مصلاه من صلوة الفجر الى طلوع
الشمس ستره الله من النار باب صلوة العيدين روى جميل بن دراج عن الصادق عليه السلام
انه قال صلوة العيدين فريضة وصلوة الكسوف فريضة يعني انهما من صغار الفرائض وصغار الفرائض
سنن لرواية حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال صلوة العيدين مع الامام سنة وليس قبلهما ولا
بعدهما صلوة ذلك اليوم الى الزوال ووجوب العيد انما هو مع امام عدل وروى سماعة
بن مهران عن الصادق عليه السلام انه قال لا صلوة في العيدين الا مع امام وان صليت وحدك فلا
بأس وروى زرارة بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال لا صلوة يوم الفطر والاضحى الا مع امام
وسئل الصادق ع عن صلوة الاضحى والفطر فقال صلهما ركعتين في جماعة وكبر سبعا وخمسا
وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال مرض ابي ع يوم الاضحى فصلى في بيته
ركعتين ثم ضحى وروى جعفر بن بشير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال من لم
يشهد جماعة الناس في العيدين فليغتسل وليتطيب بما وجد وليصل في بيته وحده كما يصلي في
جماعة وروى هرون بن حمزة الغنوي عن ابي عبد الله عليه السلام قال الخروج يوم الفطر و
الاضحى الى الجبانة حسن لمن استطاع الخروج اليها قال فقلت ارايت ان كان مريضا لا يستطيع ان يخرج
ايصلي في بيته فقال لا وروى ابن المغيرة عن القسم بن الوليد قال سألته عن غسل الاضحى قال واجب
الا بمنى وروي ان غسل العيدين سنة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته عن المرأة عليها غسل يوم الجمعة و
الفطر والاضحى ويوم عرفة قال نعم عليها الغسل كله ومن السنة ان يأكل الانسان يوم الفطر
قبل ان يخرج الى المصلى ولا يأكل في الاضحى الا بعد الخروج الى المصلى وكان علي عليه السلام
يأكل يوم الفطر قبل ان يغدو الى المصلى ولا يأكل يوم الاضحى حتى يذبح وروى حريز عن

الشيطان
الرحمة
ينام

زرارة عن ابی جعفر علیه السلام قال لا تخرج یوم الفطر حتی تطعم شیئاً ولا تأکل یوم الاضحی شیئاً الا من اضحیتک ... ان قویت علیه وان لم تقو فمعذور قال وقال ابو جعفر علیه السلام کان امیر المؤمنین علیه السلام لا یأکل یوم الاضحی شیئاً حتی یأکل من اضحیته ولا یخرج یوم الفطر حتی یطعم ویؤدی الفطرة ثم قال وکذلک نفعل نحن وروی حفص بن غیاث عن جعفر بن محمد عن ابیه علیهما السلام قال السنة علی اهل الامصار ان یبرزوا من امصارهم فی العیدین الا اهل مکة فانهم یصلون فی المسجد الحرام وروی علی بن رئاب عن ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام قال لا ینبغی ان تصلی صلوة العیدین فی مسجد مسقف ولا فی بیت انما تصلی فی الصحراء او فی مکان بارز وروی الحلبی عن ابی عبد الله عن ابیه علیهما السلام انه کان اذا خرج یوم الفطر والاضحی ابی ان یؤتی بطنفسة یصلی علیها یقول هذا یوم کان رسول الله صلی الله علیه وآله یخرج حتی یبرز لآفاق السماء ثم یضع جبهته علی الارض وروی اسمعیل بن جابر عن ابی عبد الله علیه السلام قال قلت له ارأیت صلوة العیدین هل فیهما اذان واقامة قال لیس فیهما اذان ولا اقامة ولکن ینادی الصلوة الصلوة ثلث مرات ولیس فیهما منبر المنبر لا یحرک من موضعه ولکن یصنع للامام شبه المنبر من طین فیقوم علیه فیخطب الناس ثم ینزل وروی حریز عن زرارة عن ابی عبد الله علیه السلام قال لا تقض وتر لیلتک یعنی فی العیدین ان کان فاتک حتی تصلی الزوال فی ذلک الیوم وروی محمد بن الفضیل الهاشمی عن ابی عبد الله علیه السلام قال رکعتان من السنة لیس تصلیان فی موضع الا بالمدینة وتصلی فی مسجد رسول الله صلی الله علیه وآله فی العید قبل ان یخرج الی المصلی ولیس ذلک الا بالمدینة لان رسول الله صلی الله علیه وآله فعله وروی اسمعیل بن مسلم عن الصادق عن ابیه علیهما السلام قال کانت لرسول الله صلی الله علیه وآله عنزة فی اسفلها عکاز یتوکأ علیها و یخرجها فی العیدین یصلی الیها وسأل الحلبی ابا عبد الله علیه السلام عن الفطر والاضحی اذا اجتمعا یوم الجمعة قال اجتمعا فی زمان علی علیه السلام فقال من شاء ان یأتی الجمعة فلیأت و من قعد فلا یضره ولیصل الظهر وخطب علی علیه السلام خطبتین جمع فیهما خطبة العید وخطبة الجمعة وسئل الصادق علیه السلام عن قول الله عز وجل قد افلح من تزکی قال من اخرج الفطرة فقیل له وذکر اسم ربه فصلی قال خرج الی الجبانة فصلی وفی روایة السکونی ان النبی صلی الله علیه وآله کان اذا خرج الی العید لم یرجع فی الطریق الذی بدأ فیه یأخذ فی طریق غیره وروی ابو بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام قال اذا اردت الشخوص فی یوم العید فانفجر الفجر وانت فی البلد فلا تخرج حتی ...

٢ نسخه: اهل بیتک
٢ نسخه: الفضیل
٢ نسخه: اذا

تشهد ذلك العيد وروى سعد بن سعد عن الرضا عليه السلام في المسافر الى مكة وغيرها هل عليه
صلوة العيدين الفطر والاضحى قال نعم الا بمنى يوم النحر وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان
النبي صلى الله عليه وآله اذا كان اول يوم من شوال نادى مناد يا ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال
يا جابر جوائز الله ليس كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز ونظر الحسن بن علي عليه السلام
الى ناس في يوم فطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل جعل شهر رمضان
مضمار الخلقه يستبقون فيه بطاعته الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف آخرون فخابوا فالعجب
كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء
لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عيد للمسلمين اضحى
ولا فطر الا وهو يجدد فيه لآل محمد صلى الله عليه وآله حزن قيل ولم ذلك قال لانهم يرون حقهم في يد غيرهم
وصلوة العيدين ركعتان في الفطر والاضحى ليس قبلهما ولا بعدهما شيء ولا يصليان الا مع امام
في جماعة ومن لم يدرك الامام في جماعة فلا صلوة له ولا قضاء عليه وليس فيهما اذان ولا اقامة اذانهما
طلوع الشمس يبدأ الامام فيكبر واحدة ثم يقرأ الحمد وسبح اسم ربك الاعلى ثم يكبر خمساً ويقنت
بين كل تكبيرتين ثم يركع بالسابعة ويسجد سجدتين فاذا نهض الى الثانية كبر وقرأ الحمد والشمس
وضحيها ثم كبر تمام اربع تكبيرات مع تكبيرة القيام ثم ركع بالخامسة وقد روى محمد بن الفضيل
عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن التكبير في العيدين فقال اثنتا عشرة تكبيرة سبع في
الاولى وخمس في الاخرى واذا قمت في الصلوة فكبر واحدة وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود و
الجبروت والقدرة والسلطان والعزة اسألك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيداً ولمحمد صلى
الله عليه وآله ذخراً ومزيداً ان تصلي على محمد وآل محمد وان تصلي على ملائكتك المقربين و
انبيائك المرسلين وان تغفر لنا ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء
منهم والاموات اللهم اني اسألك من خير ما سألك عبادك المرسلون واعوذ بك من شر
ما عاذ منه عبادك المخلصون الله اكبر اول كل شيء وآخره وبديع كل شيء ومنتهاه وعالم كل شيء ومعاده
ومصير كل شيء اليه ومرده ومدبر الامور وباعث من في القبور قابل الاعمال ومبدي الخفيات معلن
السرائر الله اكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت حي لا يموت دائم لا يزول اذا قضى امراً فانما
يقول له كن فيكون الله اكبر خشعت لك الاصوات وعنت لك الوجوه وحارت دونك الابصار

وكلّت الالسن عن عظمتك والنواصي كلها بيدك ومقادير الامور كلها اليك لا يقضي فيها غيرك
ولا يتم منها شيء دونك الله اكبر احاط بكل شيء حفظك وقهر كل شيء عزك ونفذ في كل شيء امرك وقام
كل شيء بك وتواضع كل شيء لعظمتك وذل كل شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع كل شيء
لملكتك الله اكبر وتقرأ الحمد وسبح اسم ربك الاعلى وتكبر السابعة وتركع وتسجد وتقوم وتقرأ
الحمد والشمس وضحيها وتقول الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان
محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة تتمه كله كما قلناه اول التكبير يكون هذا
القول في كل تكبيرة حتى تتم خمس تكبيرات **وخطب** امير المؤمنين عليه السلام يوم الفطر
فقال الحمد لله الذي خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم
يعدلون لا نشرك بالله شيئا ولا نتخذ من دونه وليا والحمد لله الذي له ما في السموات وما في
الارض وله الحمد في الدنيا والآخرة وهو الحكيم الخبير يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل
من السماء وما يعرج فيها وهو الرحيم الغفور كذلك الله لا اله الا هو اليه المصير والحمد لله الذي
يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ان الله بالناس لرؤف رحيم اللهم ارحمنا برحمتك
واعممنا بمغفرتك انك انت العلي الكبير والحمد لله الذي لا مقنوط من رحمته ولا مخلو من نعمته
ولا مؤيس من روحه ولا مستنكف عن عبادته بكلمته قامت السموات السبع واستقرت الارض
المهاد وثبتت الجبال الرواسي وجرت الرياح اللواقح وسار في جو السماء السحاب وقامت على
حدودها البحار وهو اله لها وقاهر يذل له المتعززون ويتضاءل له المتكبرون ويدين له طوعا
وكرها العالمون نحمده كما حمد نفسه وكما هو اهله ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له يعلم ما تخفي النفوس وما تجن البحار وما توارى منه ظلمة
ولا تغيب عنه غائبة وما تسقط من ورقة من شجرة ولا حبة في ظلمة الا يعلمها لا اله الا هو ولا
رطب ولا يابس الا في كتاب مبين ويعلم ما يعمل العاملون واي مجرى يجرون والى اي منقلب ينقلبون
ونستهدي الله بالهدى ونشهد ان محمدا عبده ونبيه ورسوله الى خلقه وامينه على وحيه وانه قد
بلغ رسالات ربه وجاهد في الله الحائدين عنه العادلين به وعبد الله حتى اتاه اليقين صلى الله عليه وآله وسلم
اوصيكم عباد الله بتقوى الله الذي لا تبرح منه نعمة ولا تنفد منه رحمة ولا تستغني العباد عنه ولا يجزي
انعمه اعمال العاملين الذي رغب في التقوى وزهد في الدنيا وحذر المعاصي وتعزز بالبقاء وذلل خلقه
بالموت والفناء والموت غاية المخلوقين وسبيل العالمين ومعقود بنواصي الباقين لا يعجزه اباق

لمكانك
رحمته
ظلمات
يجيزون
تنفد
اعمال العاملين

الهاربين وعند حلول يأس أهل الهوى يهدم كل لذة ويزيل كل نعمة ويقطع كل بهجة والدنيا دار كتب الله
لها الفناء ولأهلها منها الجلاء فأكثرهم ينوي بقاءها ويعظم بناءها وهي حلوة خضرة قد عجلت
للطالب والتبست بقلب الناظر ويضني ذو الثروة الضعيف ويجتويها الخائف الوجل فارتحلوا
منها يرحمكم الله بأحسن ما بحضرتكم ولا تطلبوا منها أكثر من القليل ولا تسألوا منها فوق
الكفاف وارضوا منها باليسير ولا تمدن أعينكم منها إلى ما متع المترفون به واستهينوا بها ولا
توطنوها واضروا بأنفسكم فيها وإياكم والتنعم والتلهي والفاكهات فإن في ذلك غفلة واغترارا ألا
إن الدنيا قد تنكرت وأدبرت واحلولت وآذنت بوداع ألا وإن الآخرة قد رحلت فأقبلت وأشرفت
وآذنت باطلاع ألا وإن المضمار اليوم والسباق غدا ألا وإن السبقة الجنة والغاية النار أفلا
تائب من خطيئته قبل يوم منيته ألا عامل لنفسه قبل يوم بؤسه وفقره جعلنا الله وإياكم ممن
يخافه ويرجو ثوابه ألا إن هذا اليوم يوم جعله الله لكم عيدا وجعلكم له أهلا فاذكروا الله يذكركم
وادعوه يستجب لكم وأدوا فطرتكم فإنها سنة نبيكم وفريضة واجبة من ربكم فليؤدها كل امرئ منكم
عنه وعن عياله كلهم ذكرهم وأنثاهم صغيرهم وكبيرهم حرهم ومملوكهم عن كل إنسان منهم
صاعا من بر أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير أطيعوا الله فيما فرض الله عليكم وأمركم به
من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم شهر رمضان والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
والإحسان إلى نسائكم وما ملكت أيمانكم وأطيعوا الله فيما نهاكم عنه من قذف المحصنة و
إتيان الفاحشة وشرب الخمر وبخس المكيال ونقص الميزان وشهادة الزور والفرار من الزحف عصمنا
الله وإياكم بالتقوى وجعل الآخرة خير لنا ولكم من الأولى إن أحسن الحديث وأبلغ موعظة
المتقين كتاب الله العزيز الحكيم أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله أحد
الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ثم يجلس جلسة كجلسة العجلان ثم يقوم بالخطبة
التي كتبناها في آخر خطبة يوم الجمعة بعد جلوسه وقيامه وخطب عليه السلام في يوم الأضحى
فقال الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر ولله الحمد الله أكبر على ما هدانا وله
الشكر فيما أبلانا والحمد لله على ما رزقنا من بهيمة الأنعام وكان علي عليه السلام يبدأ بالتكبير إذا
صلى الظهر من يوم النحر وكان يقطع التكبير آخر أيام التشريق عند الغداة وكان يكبر في
دبر كل صلاة فيقول الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر ولله الحمد فإذا انتهى إلى
المصلى تقدم فصلى بالناس بغير أذان ولا إقامة فإذا فرغ من

الدنيا

ذكرناها عيد

أولانا

فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر نفتع بنشره ورضي نفسه وعلى فطر سمائه وبحار له الاسماء الحسنى وانجحل لله حتى يرضى وهو العزيز الغفور الله اكبر الله اكبر كبيرا متكبرا والها متعززا ورحيما متحننا يعفو بعد القدرة ولا يقنط من رحمته الا الضالون الله اكبر كبيرا ولا اله الا الله كثيرا وسبحان الله حنانا قديرا والحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا هو وان محمدا عبده ورسوله من يطع الله ورسوله فقد اهتدى وفاز فوزا عظيما ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا بعيدا وخسر خسرانا مبينا اوصيكم عباد الله بتقوى الله وكثرة ذكر الموت والزهد في الدنيا التي لم يتمتع بها من كان فيها من قبلكم ولن تبقى لاحد من بعدكم وسبيلكم فيها سبيل الماضين الا ترون انها قد تصرمت وآذنت بانقضاء وتنكر معروفها وادبرت حذاء فهي تخبر بالفناء وساكنها يحدى بالموت فقد امر منها ما كان حلوا وكدر منها ما كان صفوا فلم يبق منها الا سملة كسملة الاداوة وجرعة كجرعة الاناء ولو يتمززها الصديان لم ينقع غلته فازمعوا عباد الله بالرحيل من هذه الدار المقدور على اهلها الزوال الممنوع اهلها من الحيوة المذللة انفسهم بالموت فما حي يطمع في البقاء ولا نفس الا مذعنة بالمنون ولا يغلبنكم الامل ولا يطل عليكم الامد ولا تغتروا فيها بالآمال وتعبد والله لو حننتم حنين الواله العجلان ودعوتم بمثل دعاء الانام وجارتم جؤار متبتلي الرهبان وخرجتم الى الله من الاموال والاولاد التماس القربة اليه في ارتفاع درجة عنده او غفران سيئة احصتها كتبته وحفظتها رسله لكان قليلا فيما ارجو لكم من ثوابه واتخوف عليكم من اليم عقابه وبالله لو انماثت قلوبكم انمياثا وسالت عيونكم من رغبة اليه ورهبة منه دما ثم عمرتم في الدنيا ما كانت الدنيا باقية ما جزت اعمالكم ولو لم تبقوا شيئا من جهدكم لنعمه العظام عليكم وهداه اياكم الى الايمان ما كنتم لتستحقوا ابد الدهر ما الدهر قائم باعمالكم جنته ولا رحمته ولكن برحمته ترحمون وبهداه تهتدون وبهما الى جنته تصيرون جعلنا الله واياكم برحمته من التائبين والعابدين وان هذا يوم حرمته عظيمة وبركته مأمولة والمغفرة فيه مرجوة فاكثروا ذكر الله تعالى واستغفروه وتوبوا اليه انه هو التواب الرحيم ومن ضحى منكم بجذع من المعز فانه لا يجزي عنه والجذع من الضأن يجزي ومن تمام الاضحية استشراف عينها واذنها واذا سلمت العين والاذن تمت الاضحية وان كانت عضباء القرن وتجر برجليها الى المنسك فلا تجزي واذا ضحيتم فكلوا واطعموا واهدوا واحمدوا الله على ما رزقكم من بهيمة الانعام واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واحسنوا العبادة واقيموا الشهادة وارغبوا فيما كتب عليكم وفرض من الجهاد والحج والصيام فان ثواب ذلك عظيم لا ينفد وتركه وبال لا يبيد وامروا بالمعروف وانهوا عن المنكر واخيفوا الظالم وانصروا

ن: يتمتع ن: فيها

له مرة مسنده رواق

ن: كتبه

ن: جزت

المظلوم وخذوا على يد المريب واحسنوا الى النساء وما ملكت ايمانكم واصدقوا الحديث واذوا الامانة وكونوا قوامين بالحق ولا تغرنكم الحيوة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور ان احسن الحديث ذكر الله وابلغ موعظة المتقين كتاب الله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد او يقرأ قل يا ايها الكافرون الى اخرها او الهيكم التكاثر الى اخرها او والعصر وكان ممن يدام عليه قل هو الله احد فكان اذا قرأ احدى هذه السور جلس جلسة كجلسة العجلان ثم نهض وهو عليه السلام كان اول من حفظ عليه الجلسة بين الخطبتين ثم يخطب بالخطبة التي كتبناها بعد الجمعة وفي العلل التي تروى عن الفضل بن شاذان النيسابوري رضي ويذكر انه سمعها من الرضا عليه السلام انه قال انما جعل يوم الفطر العيد ليكون للمسلمين مجتمعا يجتمعون فيه ويبرزون لله عز وجل فيمجدونه على ما منّ عليهم فيكون يوم عيد ويوم اجتماع ويوم فطر ويوم زكوة ويوم رغبة ويوم تضرع ولانه اول يوم من السنة يحل فيه الاكل والشرب لان اول شهور السنة عند اهل الحق شهر رمضان فاحب الله عز وجل ان يكون لهم في ذلك مجمع يحمدونه فيه ويقدسونه وانما جعل التكبير فيها اكثر منه في غيرها من الصلوة لان التكبير انما هو تعظيم لله وتمجيد على ما هدى وعافا كما قال الله عز وجل ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون وانما جعل فيها اثنتا عشرة تكبيرة لانه يكون في ركعتين اثنتا عشرة تكبيرة وجعل سبع في الاولى وخمس في الثانية ولم يسو بينهما لان السنة في صلوة الفريضة ان تستفتح بسبع تكبيرات فلذلك بدأ هيهنا بسبع تكبيرات وجعل في الثانية خمس تكبيرات لان التحريم من التكبير في اليوم والليلة خمس تكبيرات وليكون التكبير في الركعتين جميعا وترا وترا وروى الحلبي عن ابي عبد الله عم انه قال في صلوة العيدين اذا كان القوم خمسة او سبعة فانهم يجمعون الصلوة كما يصنعون يوم الجمعة وقال يقنت في الركعة الثانية قال قلت يجوز بغير عمامة قال نعم العمامة احب الي وروى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عم قال سألته عن التكبير في العيدين فقال اثنتا عشرة سبع في الاولى وخمس في الاخرى فاذا قمت الى الصلوة فكبر واحدة ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود والجبروت والقدرة والسلطان والعزة اسألك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد صلواتك عليه وآله ذخرا ومزيدا ان تصلي على محمد وآل محمد وان تصلي على ملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وان تغفر لنا ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات اللهم اني اسألك

[margin notes: التعظيم — فلذلك — انت]

من خير ما سألك به عبادك المرسلون واعوذ بك من شر ما عاذ بك منه عبادك المخلصون
الله اكبر اول كل شيء وآخره وبديع كل شيء ومنتهاه وعالم كل شيء ومعاده ومصير كل شيء اليه و
مرده ومدبر الامور وباعث من في القبور قابل الاعمال مبدئ الخفيات معلن السرائر الله اكبر
عظيم الملكوت شديد الجبروت حي لا يموت دائم لا يزول اذا قضى امرا فانما يقول له كن
فيكون الله اكبر خشعت لك الاصوات وعنت لك الوجوه وحارت دونك الابصار وكلت
الالسن عن عظمتك والنواصي كلها بيدك ومقادير الامور كلها اليك لا يقضي فيها غيرك
ولا يتم منها شيء دونك الله اكبر احاط بكل شيء حفظك وقهر كل شيء عزك ونفذ كل شيء امرك وقام
كل شيء بك وتواضع كل شيء لعظمتك وذل كل شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع كل شيء لملكتك الله
اكبر وتقرأ الحمد والشمس وضحيها وتركع بالسابعة وتقول في الثانية الله اكبر اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة تتمه
كله كما قلت اول التكبير يكون هذا القول في كل تكبيرة حتى تتم خمس تكبيرات والخطبة في
العيدين بعد الصلوة **باب صلوة الاستسقاء** روى عبد الرحمن بن كثير عن
الصادق عليه السلام انه قال اذا فشت اربعة ظهرت اربعة اذا فشى الزنا ظهرت الزلازل
واذا امسكت الزكوة هلكت الماشية واذا جار الحكام في القضاء امسك القطر من السماء
واذا خفرت الذمة نصر المشركون على المسلمين وروى عن النبي صلى الله عليه وآله انه
قال اذا غضب الله تعالى على امة ثم لم ينزل بها العذاب غلت اسعارها وقصرت اعمارها
ولم يربح تجارها ولم تزك ثمارها ولم تغزر انهارها وحبس عنها امطارها وسلط عليها
اشرارها وروى حفص بن غياث عن ابي عبد الله عم انه قال ان سليمان بن داود عم
خرج ذات يوم مع اصحابه ليستسقي فوجد نملة قد رفعت قائمة من قوائمها الى السماء وهي
تقول اللهم انا خلق من خلقك لا غنى بنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بني آدم فقال
سليمان عليه السلام لاصحابه ارجعوا فقد سقيتم بغيركم وروى حفص بن البختري عنه انه
قال ان الله تبارك وتعالى اذا اراد ان ينفع بالمطر امر السحاب فاخذ الماء من تحت العرش واذا لم
يرد النبات امر السحاب فاخذ الماء من البحر قيل ان ماء البحر مالح قال ان السحاب يعذبه
وروى سعد ان عنده قال ما من قطرة تنزل من السماء الا ومعها ملك يضعها
الموضع الذي قدر له وقال النبي صلعم ما اتى على اهل الدنيا يوم واحد منذ خلقها الله

السائل / استعاذ / كل
لملكتك
تجارتها

عز وجل الا والسماء فيها مطر فيجعل الله عز وجل ذلك حيث يشاء وقال رسول الله صلعم خرجت
نيح قط الا بمكيال الا زمن عاد فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد
وما نزل مطر قط الا بوزن الا زمن نوح عليه السلام فانه عتى على خزانه فخرج في مثل خرق الابرة
فاغرق الله به قوم نوح وقال امير المؤمنين عليه السلام السحاب غربال المطر لولا ذلك لافسد
كل شيء وقع عليه وسأل ابو بصير ابا عبدالله ع عن الرعد اي شيء يقول قال انه بمنزلة الرجل يكون في
الابل فيزجرها هاي هاي كهيئة ذلك قال قلت جعلت فداك فما حال البرق فقال تلك مخاريق الملائكة
تضرب السحاب فتسوقه الى الموضع الذي قضى الله عز وجل فيه المطر وقال عليه السلام الرعد
صوت الملك والبرق سوطه وروي ان الرعد صوت ملك اكبر من الذباب
واصغر من الزنبور فينبغي لمن سمع صوت الرعد ان يقول سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته
وقال الصادق عليه السلام جاء اصحاب فرعون الى فرعون فقالوا له غار ماء النيل وفيه هلاكنا فقال انصرفوا اليوم
فلما كان من الليل توسط النيل ورفع يديه الى السماء وقال اللهم انك تعلم اني اعلم انه لا يقدر على ان يجيء
بالماء الا انت فجئنا به فاصبح النيل يتدفق ولا يستسقى الا بالبراري حيث ينظر الى السماء ولا يستسقى في
شيء من المساجد الا بمكة واذا احببت ان تصلي صلاة الاستسقاء فليكن اليوم الذي تصلي فيه يوم الاثنين
ثم تخرج كما تخرج يوم العيد يمشي المؤذنون بين يديك حتى تنتهي الى المصلى فتصلي بالناس ركعتين
بغير اذان ولا اقامة ثم تصعد في المنبر وتخطب وتقلب رداءك الذي على يمينك على يسارك والذي على يسارك
على يمينك ثم تستقبل القبلة فتكبر الله مائة تكبيرة رافعا بها صوتك ثم تلتفت الى يمينك فتسبح الله
مائة مرة رافعا بها صوتك ثم تلتفت الى يسارك فتهلل الله مائة مرة رافعا بها صوتك ثم تستقبل
الناس بوجهك فتحمد الله مائة مرة رافعا بها صوتك ثم ترفع يديك فتدعو ويدعو الناس ويرفعون
اصواتهم فان الله عز وجل لا يخيبكم ان شاء الله تعالى وكان رسول الله صلعم اذا استسقى قال اللهم
اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك واحي بلادك الميتة يرددها ثلث مرات وخطب
امير المؤمنين عم في الاستسقاء فقال الحمد لله سابغ النعم ومفرج الهم وبارئ النسم الذي جعل
السموات المرسيات عمادا والجبال للارض اوتادا والارض للعباد مهادا وملائكته على ارجائها و
حملة العرش على امطائها واقام بعزته اركان العرش واشرق بضوئه شعاع الشمس واطفأ بشعاعه
ظلمة الغطش وفجر الارض عيونا والقمر نورا والنجوم بهورا ثم علا فتمكن وخلق فاتقن واقام
فتهيمن فخضعت له نخوة المتكبر وطلبت اليه خلة المتمسكن اللهم فبدرجتك الرفيعة ومحلتك

المنيعة وفضلك البالغ وسبيلك الواسع اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد كما دان لك ودعا
الى عبادتك ووفى بعهدك وانفذ احكامك واتبع اعلامك عبدك ونبيك وامينك على
عهدك الى عبادك القائم باحكامك ومؤيد من اطاعك وقاطع عذر من عصاك
اللهم فاجعل محمدا اجزل من جعلت له نصيبا من رحمتك وانضر من اشرق وجهه بسجال
عطيتك واقرب الانبياء زلفة يوم القيمة عندك واوفرهم حظا من رضوانك واكثرهم
صفوف امة في جنانك كما لم يسجد للاحجار ولم يعتكف للاشجار ولم يستحل السباء ولم يشرب
الدماء اللهم خرجنا اليك حين فاجأتنا المضائق الوعرة والجأتنا المحابس العسرة
وعضتنا الصعبة علائق الاشن وتاثلت علينا لواحق المين واعتكرت علينا حدابير
السنين واخلفتنا مخائل الجود واستظمأنا لصوارخ العود فكنت رجاء المبتئس والثقة للملتمس
ندعوك حين قنط الانام ومنع الغمام وهلك السوام يا حي يا قيوم عدد الشجر والنجوم والملائكة
الصفوف والعنان المكفوف ان لا تردنا خائبين ولا تؤاخذنا باعمالنا ولا تحاصنا بذنوبنا وانشر
علينا رحمتك بالسحاب المتاق والنبات المونق وامنن على عبادك بتنويع الثمرة واحي بلادك ببلوغ
الزهرة واشهد ملائكتك الكرام السفرة سقيا منك نافعة دائمة غزرها واسعا درها سحابا
وابلا سريعا عاجلا تحيي به ما قد مات وترد به ما قد فات وتخرج به ما هو آت اللهم اسقنا غيثا
مغيثا ممرعا طبقا مجلجلا متتابعا خفوقه منبجسة بروقه مرتجسة هموعه وسيبه مستدر وصوبه
مستبطر لا تجعل ظله علينا سموما وبرده علينا حسوما وضوءه علينا رجوما وماءه اجاجا و
نباته رمادا رمددا اللهم انا نعوذ بك من الشرك وهواديه والظلم ودواهيه والفقر ودواعيه يا معطي
الخيرات من اماكنها ومرسل البركات من معادنها منك الغيث المغيث وانت الغياث المستغاث ونحن
الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار نستغفرك للجهالات من ذنوبنا ونتوب اليك من عوام
خطايانا اللهم فارسل علينا ديمة مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا واسعا وبركة من الوابل نافعة
يدافع الودق بالودق ويتلو القطر منه القطر غير خلب برقه ولا مكذب رعده ولا عاصفة جنائبه
ريا يغص بالري ربابه وفاض فانصاع به سحابه جرى آثار هيدبه جنابه سقيا منك محيية مروية محفلة
مخضلة زاكيا نبتها ناميا زرعها ناضرا عودها ممرعة آثارها جارية بالخير والخصب على اهلها
تنعش بها الضعيف من عبادك وتحيي بها الميت من بلادك وتنعم بها المبسوط من رزقك وتخرج
بها المخزون من رحمتك وتعم بها من نأى من خلقك حتى يخصب لامراعها المجدبون ويحيي ببركتها

المسنتون وتنزع بالقيعان غدرانها وتورق بذرى الآكام زهراتها ويدهام بذرى الآكام شجرها
وتستحق علينا بعد اليأس شكرا منة من منك مجللة ونعمة من نعمك مفضلة على بريتك المرملة
وبلادك المغربة وبهائمك المعملة ووحشك المهملة اللهم منك ارتجاؤنا واليك مآبنا فلا تحبسه
عنا لتبطنك سرائرنا ولا تؤاخذنا بما فعل السفهاء منا فانك تنزل الغيث من بعد ما قنطوا و
تنشر رحمتك وانت الولي الحميد ثم بكى وقال سيدي صاخت جبالنا واغبرت ارضنا وهامت
دوابنا وقنط الناس منا او من قنط منهم وتاهت البهائم وتحيرت في مراتعها وعجت عجيج الثكالى على
اولادها وملت الدوران في مراتعها حين حبست عنها قطر السماء فدق لذلك عظمها وذهب لحمها و
ذاب شحمها وانقطع درها اللهم ارحم انين الآنة وحنين الحانة ارحم تحيرها في مراتعها وانينها في
مرابضها وقال ابو جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي الاستسقاء ركعتين ويستسقي وهو قاعد و
قال بدأ بالصلوة قبل الخطبة وجهر بالقراءة وسئل الصادق ع عن تحويل النبي صلعم رداءه اذا استسقى
قال علامة بينه وبين اصحابه تحول الجدب خصبا وجاء قوم من اهل الكوفة الى علي بن ابي طالب عليه السلام
فقالوا له يا امير المؤمنين ادع لنا بدعوات في الاستسقاء فدعا علي ع الحسن والحسين عليهما السلام فقال للحسن ادع فقال
الحسن عليه السلام اللهم هيج لنا السحاب بفتح الابواب بماء عباب ورباب بانصباب وانسكاب يا وهاب واسقنا
مطبقة مغدقة مونقة فتح اغلاقها وسهل اطلاقها وعجل سياقها بالاندية في الاودية يا وهاب
بصوب الماء يا فعال اسقنا مطرا قطرا طلا مطلا طبقا مطبقا عاما معما رهما بهما رحيما رشا مرشا
واسعا كافيا عاجلا طيبا مباركا سلاطح بلاطح يناطح الاباطح مغدودقا مطبوبقا مغرورقا واسق سهلنا و
جبلنا وبدونا وحضرنا حتى ترخص به اسعارنا وتبارك به في ضياعنا ومدننا ارنا الرزق موجودا و
الغلاء مفقودا آمين يا رب العالمين ثم قال للحسين عليه السلام ادع فقال الحسين ع اللهم معطي الخيرات من
مظانها ومنزل الرحمات من معادنها ومجري البركات على اهلها منك الغيث المغيث وانت
الغياث المستغاث ونحن الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار لا اله الا انت اللهم
ارسل السماء علينا ديمة مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا مغيثا واسعا مسبغا
مهطلا مريا مريعا غدقا مغدقا عبابا مجلجلا سحا سحساحا بسا بساسا مسبلا عاما ودقا
مطفاحا يدفع الودق بالودق دفاعا ويطلع القطر منه غير خلب البرق ولا مكذب الرعد
تنعش به الضعيف من عبادك وتحيي به الميت من بلادك منا علينا منك آمين رب العالمين فما تم
كلامه حتى صب الله الماء صبا وسئل سلمان الفارسي رض فقيل له يا ابا عبد الله هذا شيء علمـ

لذلك

جبلنا

بهما

بالودق

فقال ويحكم الم تسمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله حيث يقول اجريت الحكمة على لسان اهل بيتي وروى عن ابن عباس ان عمر بن الخطاب خرج يستسقي فقال للعباس قم فادع ربك واستسق وقال اللهم انا نتوسل اليك بعم نبيك فقام العباس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اللهم ان عندك سحابا وان عندك مطرا فانشر[٢] السحاب وانزل فيه الماء ثم انزله علينا واشدد به الاصل واطلع به الفرع واحي به الضرع اللهم انا شفعاء اليك عمن لا منطق له من بهائمنا وانعامنا شفعنا في انفسنا واهالينا اللهم انا لا ندعو الا اياك ولا نرغب الا اليك اللهم اسقنا سقيا وادعا[١] نافعا طبقا مجللا[٢] اللهم انا نشكو اليك جوع كل جائع وعري كل عار وخوف كل خائف وسغب كل ساغب يدعو الله

باب صلوة الكسوف والزلازل والرياح والظلم وعلتها

قال سيد العابدين علي بن الحسين عليهما السلام ان من الآيات التي قدرها الله عز وجل للناس مما يحتاجون اليه البحر الذي خلقه الله بين السماء والارض قال وان الله تبارك وتعالى قد قدر منها مجاري الشمس والقمر والنجوم وقدر ذلك كله على الفلك ثم وكل بالفلك ملكا معه سبعون الف ملك فهم يديرون الفلك فاذا ادار وه دارت الشمس والقمر والنجوم معه فنزلت في منازلها التي قدرها الله تعالى ليومها وليلتها فاذا كثرت ذنوب العباد واحب الله ان يستعتبهم بآية من آياته امر الملك الموكل بالفلك ان يزيل الفلك عن مجاريه قال فيأمر الملك السبعين الف ملك ان يزيلوا الفلك عن مجاريه قال فيزيلونه فتصير الشمس في ذلك البحر الذي كان فيه الفلك فينطمس ضوؤها وتغير لونها فاذا اراد الله عز وجل ان يعظم الآية غمست في البحر على ما يحب ان يخوف عباده بالآية قال وذلك عند انكساف الشمس وكذلك يفعل بالقمر فاذا اراد الله عز وجل ان يجليها ويردها الى مجراها امر الملك الموكل بالفلك ان يرد الفلك على مجراه فيرد الفلك وترجع الشمس الى مجراها قال فتخرج من الماء وهي كدرة والقمر مثل ذلك قال ثم قال علي بن الحسين عليهما السلام اما انه لا يفزع للآيتين ولا يرهب الا من كان من شيعتنا فاذا كان ذلك منهما فافزعوا الى الله تعالى وراجعوه قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان الذي يخبر به[١] المنجمون من الكسوف فيتفق[٢] على ما يذكرونه ليس من هذا الكسوف في شيء وانما يجب الفزع الى المساجد والصلوة عند رؤيته لانه مثله في المنظر وشبيه له في المشاهدة كما ان الكسوف الواقع مما ذكره سيد العابدين عليه السلام انما وجب الفزع فيه الى المساجد والصلوة لانه آية تشبه آيات الساعة وكذلك الزلازل والرياح والظلم هي آيات تشبه آيات الساعة فامرنا بتذكر القيامة عند مشاهدتها والرجوع الى الله تعالى بالتوبة والانابة والفزع الى المساجد التي هي بيوته في الارض

[٢] نسـ فيما
[١] نسـ تدعوا
[٢] نسـ مجللا
[١] نسـ يخبرونه
[٢] نسـ فيتفق

والمستجير بها محفوظ في ذمة الله تعالى ذكره وقوته قال النبي صلعم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله تجريان بتقديره وتنتهيان الى امره ولا تنكسفان لموت احد ولا لحيوة احد فاذا انكسف احدهما فبادروا الى مساجدكم وانكسفت الشمس على عهد امير المؤمنين ع فصلى بهم حتى كان الرجل ينظر الى الرجل قد ابتلت قدمه من عرقه وسئل عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الريح والظلمة تكون في السماء والكسوف فقال الصادق عليه السلم صلوتهما سواء وفي العلل التي ذكرها الفضل بن شاذان رح عن الرضا عليه السلام قال انما جعلت للكسوف صلوة لانه من آيات الله تبارك الله وتعالى لا يدرى الرحمة ظهرت ام العذاب فاحب النبي صلعم ان تفزع امته الى خالقها وراحمها عند ذلك ليصرف عنهم شرها ويقيهم مكروهها كما صرف عن قوم يونس حين تضرعوا الى الله عز وجل وانما جعلت عشر ركعات لان اصل الصلوة التي نزل فرضها من السماء اولا في اليوم والليلة انما هي عشر ركعات فجمعت تلك الركعات ههنا وانما جعل فيها السجود لانه لا تكون صلوة فيها ركوع الا وفيها سجود ولان يختموا صلوتهم ايضا بالسجود والخضوع وانما جعلت اربع سجدات لان كل صلوة نقص سجودها من اربع سجدات لا تكون صلوة لان اقل الفرض من السجود في الصلوة لا يكون الا اربع سجدات وانما لم يجعل بدل الركوع سجود لان الصلوة قائما افضل من الصلوة قاعدا ولان القائم يرى الكسوف والانجلاء والساجد لا يرى وانما غيرت عن اصل الصلوة التي افترضها الله تعالى لانه صلى لعلة تغير امر من الامور وهو الكسوف فلما تغيرت العلة تغير المعلول وقال الصادق ع ان ذا القرنين لما انتهى الى السد جاوزه فدخل في الظلمات فاذا هو بملك قائم على جبل طوله خمسمائة ذراع فقال له الملك يا ذا القرنين اما كان خلفك مسلك فقال له ذو القرنين من انت قال انا ملك من ملائكة الرحمن موكل بهذا الجبل وليس من جبل خلقه الله الا وله عرق الى هذا الجبل فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل مدينة اوحى الى فزلزلتها وقد تكون الزلزلة من غير ذلك وقال الصادق ع ان الله تبارك وتعالى خلق الارض فامر الحوت فحملها فقالت حملتها بقوتي فبعث الله عز وجل اليها حوتا قدر فتر فدخلت في منخرها فاضطربت اربعين صباحا فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل ارضا تراءت لها تلك الحوتة الصغيرة فزلزلت الارض فرقا وقد تكون الزلزلة من غير هذا الوجه وقال الصادق ع ان الله تبارك وتعالى امر الحوت بحمل الارض وكل بلد من البلدان على فلس من فلوسه فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل الارض امر الحوت ان يحرك ذلك الفلس فيحركه ولو رفع الفلس لانقلبت الارض باذن الله تعالى والزلزلة قد تكون من هذه الانواع الثلثة وليست هذه الاخبار بمختلفة وسأل سليمان الديلمي ابا عبد الله عليه السلام عن الزلزلة ما هي فقال آية فقال وما سببها قال ان الله تبارك وتعالى وكل بعروق الارض ملكا فاذا

تغير

منفصل لهذا الجبل

الفرق بالتحريك الخوف

ارضا

اراد الله ان يزلزل ارضا اوحى الى ذلك الملك ان حرك عرق كذا وكذا قال فيحرك ذلك الملك
عرق تلك الارض فتتزلزل بامر الله فتهلك وتعرف فتتحرك باهلها قال قلت فاذا كان ذلك فما اصنع قال صل
صلوة الكسوف فاذا فرغت خررت لله عز وجل ساجدا وتقول في سجودك يا من يمسك السموات و
الارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا يا من
يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه امسك عنا السوء انك على كل شيء قدير وروى عن
علي بن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر ع وشكوت اليه كثرة الزلازل في الاهواز وقلت ترى لي
التحول عنها فكتب عليه السلام لا تتحولوا عنها وصوموا الاربعاء والخميس والجمعة واغتسلوا وطهروا
ثيابكم وابرزوا يوم الجمعة وادعوا الله فانه يرفع عنكم قال ففعلنا فسكنت الزلازل وقال
الصادق ع ان الصاعقة تصيب المؤمن والكافر ولا تصيب ذاكرا وقال علي عليه السلام للريح رأس
وجناحان وروى عن كامل قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام بالعريض فهبت الريح الشديدة
فجعل ابو جعفر عليه السلام يكبر ثم قال ان التكبير يرد الريح وقال عليه السلام ما بعث الله عز
وجل ريحا الا رحمة او عذابا فاذا رأيتموها فقولوا اللهم انا نسألك خيرها وخير ما ارسلت
له ونعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت له وكبروا وارفعوا اصواتكم بالتكبير فانه يكسرها وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله لا تسبوا الرياح فانها مأمورة ولا الجبال ولا الساعات ولا الايام
ولا الليالي فتأثموا ويرجع اليكم وقال عليه السلام ما خرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد
فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد وروى علي بن رئاب
عن ابي بصير قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن الرياح الاربع الشمال والجنوب والصبا والدبور و
قلت له ان الناس يقولون ان الشمال من الجنة والجنوب من النار فقال ان لله عز وجل جنودا
من الرياح يعذب بها من عصاه وموكل بكل ريح منهن ملك مطاع فاذا اراد الله عز وجل ان
يعذب قوما بعذاب اوحى الله الى الملك الموكل بذلك النوع من الريح الذي يريد ان يعذبهم
به فيأمرها الملك فتهيج كما يهيج الاسد المغضب ولكل ريح منهن اسم اما تسمع لقول الله
عز وجل انا ارسلنا عليهم ريحا صرصرا في يوم نحس مستمر وقال عز وجل الريح العقيم وقال
فاصابها اعصار فيه نار فاحترقت وما ذكر في الكتاب من الرياح التي يعذب بها من عصاه
ولله عز وجل رياح رحمة لواقح ورياح تهيج السحاب فتسوق السحاب ورياح تحبس السحاب بين السماء والارض
ورياح تعصر السحاب فتمطر باذن الله ورياح تفرق السحاب ورياح مما عد الله عز وجل في الكتاب فاما الرياح

الاربعة

الاربع فانها اسماء الملائكة الشمال والجنوب والصبا والدبور وعلى كل ريح منهن ملك موكل
بها فاذا اراد الله تبارك وتعالى ان يهب شمالا امر الملك الذى اسمه الشمال فهبط على البيت الحرام
فقام على الركن اليمانى فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الشمال حيث يريد الله عز وجل فى البر
والبحر واذا اراد الله تبارك وتعالى ان يبعث الصبا امر الملك الذى اسمه الصبا فهبط على
البيت الحرام فقام على الركن اليمانى فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الصبا حيث يريد الله تعالى
فى البر والبحر واذا اراد الله تبارك وتعالى ان يبعث جنوبا امر الملك الذى اسمه الجنوب فهبط
على البيت الحرام فقام على الركن اليمانى فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الجنوب حيث
يريد الله فى البر والبحر واذا اراد الله عز وجل ان يبعث دبورا امر الملك الذى اسمه الدبور
فهبط الى البيت الحرام فقام على الركن اليمانى فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الدبور حيث
يريد الله تعالى فى البر والبحر وقال الصادق عليه السلام نعم الريح الجنوب تكسر البرد عن المساكين
وتلقح الشجر وتسيل الاودية وقال على عليه السلام الرياح خمسة منها العقيم فتعوذوا بالله من شرها وكان

لونه

النبى صلعم اذا هبت ريح صفراء او حمراء او سوداء تغير وجهه واصفر وكان كالخائف الوجل حتى
تنزل من السماء قطرة من مطر فيرجع اليه لونه ويقول جاءتكم بالرحمة وروى زرارة
ومحمد بن مسلم عن ابى جعفر عم قالا قلنا له ارايت هذه الرياح والظلم التى تكون هل يصلى لها
قال كل اخاويف السماء من ظلمة او ريح او فزع فصل لها صلوة الكسوف حتى تسكن وروى
محمد بن مسلم وبريد بن معوية عن ابى جعفر عم وابى عبد الله عم قالا اذا وقع الكسوف او بعض

صليتها

هذه الايات صلها ما لم تتخوف ان يذهب وقت الفريضة فان تخوفت فابدأ بالفريضة
واقطع ما كنت فيه من صلوة الكسوف فاذا فرغت من الفريضة فارجع الى حيث كنت قطعت
واحتسب بما مضى وروى عن على بن الفضل الواسطى انه قال كتبت الى الرضا عم اذا انكسف
الشمس والقمر وانا راكب لا اقدر على النزول فكتب عليه السلام صل على مركبك الذى انت عليه وروى محمد
ابن مسلم والفضيل بن يسار انهما قالا قلنا لابى جعفر عم اتقضى صلوة الكسوف من اذا اصبح
فعلم واذا امسى فعلم قال ان كان القرصان احترقا كلهما قضيت وان كان انما احترق بعضهما
فليس عليك قضاؤه وسأل الحلبى ابا عبد الله عم عن صلوة الكسوف كسوف الشمس و
القمر قال عشر ركعات واربع سجدات تركع خمسا ثم تسجد فى الخامسة ثم تركع خمسا ثم تسجد فى
العاشرة وان شئت قرأت سورة فى كل ركعة وان شئت قرأت نصف سورة فى كل ركعة فاذا قرأت

سورة في كل ركعة فاقرأ فاتحة الكتاب وان قرأت نصف سورة اجزأك ان لا تقرأ فاتحة الكتاب الا في اول ركعة حتى تستأنف اخرى ولا تقل سمع الله لمن حمده في رفع راسك من الركوع الا في الركعة التي تريد ان تسجد فيها وروى عمر بن اذينة ان القنوت في الركعة الثانية قبل الركوع ثم في الرابعة ثم في السادسة ثم في الثامنة ثم في العاشرة وان لم تقنت الا في الخامسة و العاشرة فهو جائز لورود الخبر به واذا فرغ الرجل من صلوة الكسوف ولم تكن انجلت فليعد الصلوة وان شاء قعد ويحمد الله عز وجل حتى ينجلي ولا يجوز ان يصليهما في وقت فريضة حتى يصلي الفريضة وان كان في صلوة الكسوف ودخل عليه وقت الفريضة فليقطعها وليصل الفريضة ثم يبني على ما صلى من صلوة الكسوف وروى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عم قال ذكروا عنده انكساف القمر وما يلقى الناس من شدته فقال عليه السلام اذا انجلى منه شئ فقد انجلى باب صلوة الحبوة والتسبيح وهي صلوة جعفر بن ابيطالب عليه السلام روى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلم قال قال رسول الله صلعم لجعفر بن ابيطالب يا جعفر الا امنحك الا اعطيك الا احبوك الا اعلمك صلوة اذا انت صليتها لو كنت فررت من الزحف وكان عليك مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا لغفرت لك قال بلى يا رسول الله قال تصلي اربع ركعات اذا شئت ان شئت كل ليلة وان شئت كل يوم وان شئت فمن جمعة الى جمعة وان شئت فمن شهر الى شهر وان شئت فمن سنة الى سنة تفتتح الصلوة ثم تكبر خمس عشرة مرة تقول الله اكبر وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثم تقرأ الفاتحة وسورة و تركع فتقولهن في ركوعك عشر مرات ثم ترفع راسك من الركوع فتقولهن عشر مرات فتخر ساجدا وتقولهن عشر مرات في سجودك ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات فتخر ساجدا وتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات ثم تنهض فتقولهن خمس عشرة مرة ثم تقرأ فاتحة الكتاب وسورة ثم تركع فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من الركوع فتقولهن عشر مرات ثم تخر ساجدا فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات ثم تسجد فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات ثم تتشهد وتسلم ثم تقوم وتصلي ركعتين اخراوين تصنع فيهما مثل ذلك ثم تسلم قال ابو جعفر عم فذلك خمس وسبعون مرة في كل ركعة ثلثمائة مرة تسبيحة تكون ثلثمائة مرة في الاربع الركعات الف ومائتا تسبيحة يضاعفها الله عز وجل ويكتب لك بها اثنتي عشرة الف حسنة الحسنة منها مثل جبل احد واعظم وقد روى ان التسبيح في صلوة جعفر بعد القراءة وان ترتيب التسبيح سبحان الله

[Margin notes: ٢ فيه؛ ٢ اذا كان؛ ٢ انجلى؛ ٢ في سجودك؛ ٢ تشهد / متصل؛ ٢ فذلك]

والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فباى الحديثين اخذ المصلى فهو مصيب وجائز له والقنوت في كل
ركعتين منهما قبل الركوع والقرائة في الركعة الاولى الحمد واذا زلزلت وفي الثانية الحمد والعاديات
وفي الثالثة الحمد واذا جاء نصر الله وفي الرابعة الحمد وقل هو الله احد وان شئت صليتها كلها بالحمد
وقل هو الله احد وفي رواية عبد الله بن المغيرة عن الصادق ع قال اقرأ في صلوة جعفر عليه السلام بقل هو الله
احد وقل يا ايها الكافرون وروى عن ابرهيم بن ابى البلاد قال قلت لابى الحسن يعنى موسى بن جعفر ع اى شئ
لمن صلى صلوة جعفر قال لو كان عليه مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا لغفرها الله له قال قلت هذه لنا قال
فلمن هي الا لكم خاصة قال قلت فاى شئ اقرأ فيها قال وقلت اعترض القرآن قال لا اقرأ فيها اذا زلزلت الارض
واذا جاء نصر الله وانا انزلناه وقل هو الله احد وسئل ابو عبد الله ع عمن صلى صلوة جعفر هل يكتب له
من الاجر مثل ما قال رسول الله صلعم لجعفر قال اى والله وروى عن على بن ريان انه قال
كتبت الى الماضى الاخير ع اسأله عن رجل صلى من صلوة جعفر ركعتين ثم تعجله عن الركعتين الاخيرتين حاجة او يقطع
ذلك لحادث يحدث ايجوز له ان يتمها اذا فرغ من حاجته وان قام عن مجلسه ام لا يحتسب بذلك الا ان
يستانف الصلوة ويصلى الاربع الركعات كلها في مقام واحد فكتب عليه السلام بلى ان قطعه عن ذلك
امر لا بد له منه فليقطع ثم ليرجع فليبن على ما بقى منها ان شاء الله تع وروى ابو بصير عن
ابى عبد الله ع قال ان شئت صل صلوة جعفر في اى وقت شئت من ليل او نهار وان شئت حسبتها من نوافل
الليل وان شئت حسبتها من نوافل النهار تحسب لك من نوافلك وتحسب لك من صلوة جعفر عليه السلام
وروى ابو بصير عن ابى عبد الله ع قال اذا كنت مستعجلا فصل صلوة جعفر مجردة ثم اقض التسبيح
وفي رواية الحسن بن محبوب قال تقول في اخر سجدة من صلوة جعفر بن ابى طالب ع يا من لبس العز والوقار يا من
تعطف بالمجد وتكرم به يا من لا ينبغى التسبيح الا له يا من احصى كل شئ علمه يا ذا النعمة والطول يا ذا المن و
الفضل يا ذا القدرة والكرم اسئلك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم
الاعلى وكلماتك التامات ان تصلى على محمد وآل محمد وان تفعل بى كذا وكذا باب صلوة
الحاجة روى عن مرازم عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام قال اذا فدحك امر عظيم فتصدق في نهارك على ستين مسكينا
على كل مسكين صاع بصاع النبي صلعم من تمر او بر او شعير فاذا كان بالليل اغتسلت في ثلث الليل الاخير ثم لبست ادنى
ما يلبس من تعول من الثياب الا ان عليك في تلك الثياب ازارا ثم تصلى ركعتين تقرأ فيهما بالتوحيد وقل يا ايها الكافرون
فاذا وضعت جبينك في الركعة الاخيرة للسجود هللت الله وقدسته وعظمته ومجدته ثم ذكرت ذنوبك فاقررت
بما تعرف منها تسمى وما لم تعرف اقررت به جملة ثم رفعت راسك فاذا وضعت جبينك في السجدة
الثانية استخرت الله مائة مرة تقول اللهم انى استخيرك بعلمك ثم تدعو الله بما شئت

٢ نسـ انه

٢ نسـ من

٢ نسـ وبكلماتك

٢ نسـ بنصف

من اسمائك وتقول يا كائنا قبل كل شيء ويا مكون كل شيء ويا كائنا بعد كل شيء افعل بي كذا وكذا وكلما
سجدت فافض بركبتيك الى الارض وترفع الازار حتى تكشف عنهما واجعل الازار من خلفك بين اليتيك
وباطن ساقيك فاني ارجو ان تقضى حاجتك ان شاء الله تعالى وابدأ بالصلوة على النبي واهل بيته
صلوات الله عليهم اجمعين **صلوة اخرى للحاجة** روى موسى بن القاسم البجلي عن
صفوان بن يحيى ومحمد بن سهل عن اشياخهما عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا حضرت لك حاجة مهمة
الى الله عز وجل فصم ثلثة ايام متوالية الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة ان شاء الله تعالى فاغتسل
والبس ثوبا جديدا ثم اصعد الى اعلى بيت في دارك وصل فيه ركعتين وارفع يديك الى السماء ثم قل اللهم اني
حللت بساحتك لمعرفتي بوحدانيتك وصمدانيتك وانه لا قادر على حاجتي غيرك وقد علمت
يا رب انه كلما تظاهرت نعمتك[2] علي اشتدت فاقتي اليك وقد طرقني هم كذا وكذا وانت بكشفه
عالم غير معلم واسع غير متكلف فاسئلك باسمك الذي وضعته على الجبال فنسفت ووضعته
على السماء فانشقت وعلى النجوم فانتثرت وعلى الارض فسطحت واسئلك بالحق الذي جعلته عند
محمد والائمة وتسميهم الى آخرهم ان تصلي على محمد واهل بيته وان تقضي لي حاجتي وان تيسر لي
عسيرها وتكفيني مهمها فان فعلت فلك الحمد وان لم تفعل فلك الحمد غير جاير في حكمك ولا متهم
في قضائك ولا حائف في عدلك وتلصق خدك بالارض وتقول اللهم ان يونس بن متى عبدك
دعاك في بطن الحوت وهو عبدك فاستجبت له وانا عبدك ادعوك فاستجب لي ثم قال ابو عبد الله
عليه السلام لربما كانت الحاجة لي فادعو بهذا الدعاء فارجع وقد قضيت **صلوة اخرى للحاجة**
روى سماعة عن ابي عبد الله انه قال ان احدكم اذا مرض دعا الطبيب واعطاه واذا كانت له حاجة
الى سلطان رشى البواب واعطاه ولو ان احدكم اذا فدحه امر فزع الى الله تعالى فتطهر وتصدق بصدقة قلت او
كثرت ثم دخل المسجد فصلى ركعتين فحمد الله واثنى عليه وصلى على النبي واهل بيته[2] ع ثم قال اللهم ان
عافيتني من مرضي او رددتني من سفري او عافيتني مما اخاف[2] من كذا وكذا الا آتاه الله ذلك وهي
اليمين الواجبة وما جعل الله تبارك وتعالى عليه في الشكر **صلوة اخرى للحاجة** كان علي بن الحسين ع اذا
حزنه امر لبس ثوبين من اغلظ ثيابه واخشنها ثم ركع في آخر الليل ركعتين حتى اذا كان في آخر سجدة
من سجوده سبح الله مائة تسبيحة وحمد الله مائة مرة وهلل الله مائة مرة وكبر الله مائة مرة ثم يعترف
بذنوبه كلها ما عرف منها اقر له[2] تبارك وتعالى به في سجوده وما لم يذكر منها اعترف به جملة ثم يدعو
الله عز وجل ويفضي بركبتيه الى الارض **صلوة اخرى للحاجة** روى عن يونس بن عمار قال شكوت الى

[2] نسخ نعمك
[2] نسخ [illegible]
[2] نسخ وآله
[2] نسخ لخافه
[2] نسخ لله

ابي عبد الله عليه السلام ان فلانا كان يؤذيني فقال ادع عليه فقلت قد دعوت عليه فقال ليس هكذا ولكن اقلع عن الذنوب وصم
وصل وتصدق فاذا كان آخر الليل فاسبغ الوضوء ثم قم فصل ركعتين ثم قل وانت ساجد اللهم ان فلان
بن فلان قد آذاني اللهم اسقم بدنه واقطع اثره وانقص اجله وعجل له ذلك في عامه هذا قال ففعلت فما لبث ان
هلك صلوة اخرى للحاجة روى عمر بن اذينة عن شيخ من آل سعد قال كانت بيني وبين رجل من اهل المدينة
خصومة ذات خطر عظيم فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام فذكرت ذلك له وقلت علمني شيئا لعل الله يرد علي
مظلمتي فقال اذا اردت العدو فصل بين القبر والمنبر ركعتين او اربع ركعات وان شئت ففي بيتك واسأل الله
ان يعينك وخذ شيئا مما تيسر فتصدق به على اول مسكين تلقاه قال ففعلت ما امرني فقضي لي ورد الله
علي ارضي صلوة اخرى للحاجة روى زياد القندي عن عبد الرحيم القصير قال دخلت على ابي
عبد الله عليه السلام فقلت جعلت فداك اني اخترعت دعاء فقال دعني من اختراعك اذا نزل بك امر فافزع الى
رسول الله صلى الله عليه وآله فصل ركعتين تهديهما الى رسول الله صلى الله عليه وآله قلت كيف اصنع قال تغتسل وتصلي
ركعتين تستفتح بهما افتتاح الفريضة وتتشهد تشهد الفريضة فاذا فرغت من التشهد وسلمت قلت
اللهم انت السلام ومنك السلام واليك يحور السلام اللهم صل على محمد وآل محمد وبلغ روح محمد و
آل محمد عني السلام والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى رسول الله
فاثبني عليهما ما املت ورجوت منك وفي رسولك يا ولي المؤمنين ثم تخر ساجدا وتقول يا حي
يا قيوم يا حيا لا يموت يا حي لا اله الا انت يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين اربعين مرة ثم تضع خدك
الايمن على الارض فتقولها اربعين مرة ثم تضع خدك الايسر فتقول ذلك اربعين مرة ثم ترفع راسك وتمد
يديك وتقول ذلك اربعين مرة ثم ترد يدك الى رقبتك وتلوذ بسبابتك وتقول ذلك اربعين مرة ثم
خذ لحيتك بيدك اليسرى فابك او تباك وقل يا محمد يا رسول الله اشكو الى الله واليك حاجتي واشكو الى
اهل بيتك الراشدين حاجتي وبكم اتوجه الى الله في حاجتي ثم تسجد وتقول يا الله يا الله حتى ينقطع
نفسك صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا قال ابو عبد الله عليه السلام فانا الضامن على الله عز وجل ان
لا يبرح حتى تقضى حاجته صلوة اخرى للحاجة قال ابو جعفر في رسالته اذا كانت لك يا بني
الى الله عز وجل حاجة فصم ثلثة ايام الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة فابرز الى الله تعالى قبل
الزوال وانت على غسل وصل ركعتين تقرأ في كل ركعة منهما الحمد وخمس عشرة مرة قل هو الله احد فاذا
ركعت قرأتها عشرا فاذا رفعت راسك من الركوع قرأتها عشرا فاذا سجدت قرأتها عشرا فاذا
رفعت راسك من السجود قرأتها عشرا فاذا سجدت اخرى قرأتها عشرا فاذا رفعت راسك من السجدة

يرجع
الممسح
بيديك
تباكى
النفس
تقضى
الثانية

الثانية فراتها عشر اثم نهضت الى الثانية بغير تكبير وصليتها مثل ما وصفت لك واقنت في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة فاذا تفضل الله عليك بقضاء حاجتك فصل ركعتي الشكر تقرأ في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقول في الركعة الاولى في ركوعك الحمد لله شكرا وفي سجودك شكرا لله وحمدا وتقول في الركعة الثانية في الركوع والسجود الحمد لله الذي قضى حاجتي واعطاني مسئلتي **صلوة اخرى للحاجة** في كتاب محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري عن ابراهيم بن هاشم عن محمد بن سنان يرفعه الى ابي عبد الله عم في الرجل يحزنه الامر ويريد الحاجة قال يصلي ركعتين يقرأ في احدهما قل هو الله احد الف مرة وفي الاخرى مرة ثم يسأل حاجته وقد اخرجت ما رويته من صلوة الحوائج في كتاب ذكر الصلوة التي هي شعار الخير **باب صلوة الاستخارة** روى هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عم قال اذا اراد احدكم امرا فلا يشاور فيه احدا من الناس حتى يبدأ فيشاور الله تبارك وتعالى قال قلت وما مشاورة الله تعالى جعلت فداك قال تبدأ فتستخير الله فيه اولا ثم تشاور فيه فانه اذا بدأ بالله تعالى اجرى له الخيرة على لسان من يشاء من الخلق **وروى** مرازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اراد احدكم شيئا فليصل ركعتين ثم يحمد الله عز وجل ويثني عليه ويصلي على النبي صلعم ويقول اللهم ان كان هذا الامر خيرا لي في ديني ودنياي فيسره لي وقدره لي وان كان غير ذلك فاصرفه عني قال مرازم فسألته اي شيء تقرأ فيهما فقال اقرأ فيهما ما شئت ان شئت فاقرأ فيهما بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد تعدل ثلث القران **وسأل** محمد بن خالد القسري ابا عبد الله عم عن الاستخارة فقال استخر الله في اخر ركعة من صلوة الليل وانت ساجد مائة مرة ومرة قال كيف اقول قال تقول استخير الله برحمته استخير الله برحمته **وروى** حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في الاستخارة ان يستخير الله الرجل في اخر سجدة من ركعتي الفجر مائة مرة ومرة ويحمد الله ويصلي على النبي صلعم ثم يستخير الله خمسين مرة ويحمد الله ويصلي على النبي واله ويتم المائة والواحدة **وروى** حماد بن عيسى عن ناجية عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان اذا اراد شراء العبد او الدابة او الحاجة الخفيفة او الشيء اليسير استخار الله عز وجل فيه سبع مرات فاذا كان امرا جسيما استخار الله مائة مرة **وروى** معوية بن ميسرة عنه انه قال ما استخار الله عبد سبعين مرة بهذه الاستخارة الا رماه الله عز وجل بالخيرة يقول يا ابصر الناظرين ويا اسمع السامعين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد واهل بيته وخر لي كذا وكذا **وقال** ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت يا بني امرا فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة ومرة فما عزم لك فافعل

وقل في دعائك لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم ربّ بحق محمد وآله صلّ على محمد وآله وافعل بي
في كذا وكذا للدنيا والآخرة خير لي في عافية **باب ثواب الصلوة التي تسميها الناس صلوة**
فاطمة عليها السلام ويسمونها ايضاً صلوة الاوّابين **روى** عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه
السلام قال من توضأ فاسبغ الوضوء وافتتح الصلوة فصلى اربع ركعات يفصل بينهن بتسليمة يقرء
في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد خمسين مرة انفتل حين ينفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب
الا غفر له **واما** محمد بن مسعود العياشي فقد روى في كتابه عن عبد الله بن محمد عن محمد بن اسمعيل بن السماك
عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال من صلى اربع ركعات يقرء في كل ركعة بخمسين مرة
قل هو الله احد كانت صلوة فاطمة عليها السلام وهي صلوة الاوابين **وكان** شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه يروي
هذه الصلوة وثوابها الا انه كان يقول اني لا اعرفها بصلوة فاطمة عليها السلام واما اهل الكوفة فانهم يعرفونها بصلوة فاطمة عليها السلام
وقد روى لهذه الصلوة وثوابها ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام **ثواب** صلوة ركعتين بمائة وعشرين
مرة قل هو الله احد في رواية ابن ابي عمير عن الصادق عليه السلام قال من صلى ركعتين خفيفتين بقل هو الله احد
في كل ركعة ستين مرة انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب **باب ثواب التنفل في ساعة الغفلة**
قال رسول الله صلعم تنفلوا في ساعة الغفلة ولو بركعتين خفيفتين فانهما يورثان دار الكرامة و
في خبر آخر دار السلام هي الجنة وساعة الغفلة بين المغرب والعشاء الآخرة **باب نوادر الصلوة**
روى بكير بن اعين عن ابي جعفر ع قال ما صلى رسول الله صلعم الضحى قط **وروى** عبد الواحد
المختار الانصاري عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن صلوة الضحى فقال اول من صلاها قومك
انهم كانوا من الغافلين فيصلونها ولم يصلها رسول الله صلعم قال ان عليا عليه السلام مر على رجل
وهو يصليها فقال ما هذه الصلوة قال ادعها يا امير المؤمنين فقال عليه السلام اكون انهى عبدا اذا
صلى **وروى** زرارة عن ابي جعفر ع انه قال ما صلى رسول الله صلعم الضحى قط قال فقلت له الم
تخبرني انه كان رسول الله صلعم يصلي في صدر النهار اربع ركعات قال بلى انه كان يجعلها من الثمان
التي بعد الظهر **وسأل** عبد الله بن سنان ابا عبد الله ع عن الصلوة في شهر رمضان فقال ثلث
عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلوة الفجر كذلك كان رسول الله صلعم يصلي ولو كان فضلا
كان رسول الله صلعم اعمل به واحق **وسأل** عقبة بن خالد عن رجل دعاه رجل وهو يصلي فسها
فلباه بحاجته كيف يصنع قال يمضي على صلوته **وروى** عمران الحلبي عنه انه قال ينبغي تخفيف
الصلوة من اجل السهو **وروى** سماعة بن مهران عنه انه قال يجوز صدقة الغلام وعتقه

ويأمّ الناس اذا كان له عشر سنين وقال الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر لك بعدد من خالفك وروى عنه عبد الرحمن بن ابى عبد الله انه قال اذا صليت فصلّ فى نعليك اذا كانت طاهرة فان ذلك من السنة وروى الحلبى عنه عليه السلام انه قال اذا صليت فى السفر شيئا من الصلوات فى غير وقتها فلا يضرك وروى عن عائذ الاحمسى قال دخلت على ابى عبد الله عليه السلام وانا اريد ان اسأله عن الصلوة فابتدأنى من غير ان اسأله فقال اذا لقيت الله عز وجل بالصلوات الخمس المفروضات لم يسألك عما سوى ذلك وقال الصادق عليه السلام المؤمن معقب ما دام على وضوئه وروى عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت له اخبرنى عن رجل عليه من صلوة النوافل ما لا يدرى ما هو من كثرتها كيف يصنع قال فليصل حتى لا يدرى كم صلى من كثرتها فيكون قد قضى بقدر ما علمه من ذلك ثم قال قلت له فانه لا يقدر على القضاء فقال ان كان شغله فى طلب معيشة لا بد منها او حاجة لاخ مؤمن فلا شئ عليه وان كان شغله لجمع الدنيا والتشاغل بها عن الصلوة فعليه القضاء والا لقى الله وهو مستخف متهاون مضيع لحرمة رسول الله صلى الله عليه وآله قلت فانه لا يقدر على القضاء فهل يجزئ ان يتصدق فسكت مليا ثم قال فليتصدق بصدقة قلت فما يتصدق قال بقدر طوله وادنى ذلك مد لكل مسكين مكان كل صلوة قلت وكم الصلوة التى يجب فيها مد لكل مسكين قال لكل ركعتين من صلوة الليل مد ولكل ركعتين من صلوة النهار مد فقلت لا يقدر فقال مد اذاً لكل اربع ركعات من صلوة النهار قلت لا يقدر قال فمد اذاً لصلوة الليل ومد لصلوة النهار والصلوة افضل والصلوة افضل والصلوة افضل

تم الجزء الاول من كتاب من لا يحضره الفقيه للشيخ الفقيه ابى جعفر محمد بن على بن الحسين بن بابويه القمى قدس الله روحه ونور ضريحه ويتلوه فى الجزء الثانى ابواب الزكوة

والحمد لله رب العالمين وصلى الله
على محمد وآله الطاهرين

هذا هو الجزء الثانی

من کتاب من لا یحضره الفقیه تصنیف الشیخ السعید الفقیه الثقة سند المحدثین

رکن الملة والدین الشیخ ابی جعفر محمد بن علی بن الحسین بن موسی بن بابویه القمی

الملقب بالصدوق رضی الله عنه

الطبعة الاولی علی ذمة

صاحب الادارة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العلمين وصلى الله على محمد و اهلبيته الطاهرين **كتاب الزكوة**
باب علة وجوب الزكوة قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين
بن موسى بن بابويه القمي رضي الله عنه واسكنه جنته **روى** عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل فرض الزكوة كما فرض الصلوة
فلو ان رجلا حمل الزكوة فاعطاها علانية لم يكن عليه في ذلك عيب وذلك ان الله عز وجل
فرض للفقراء في اموال الاغنياء ما يكتفون به ولو علم ان الذي فرض لهم لا يكفيهم لزادهم
وانما يؤتى الفقراء فيما اوتوا من منع من منعهم حقوقهم لا من الفريضة **وروى** مبارك العقرقوفي
عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال انما وضعت الزكوة قوتا للفقراء وتوفيرا لاموالهم
وروى محمد بن بكر عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال حصنوا اموالكم بالزكوة **وروى**
حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا لابي عبد الله عليه السلام ارايت قول الله عز وجل انما
الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي
سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله اكل هؤلاء يعطى وان كان لا يعرف فقال ان الامام يعطي هؤلاء
جميعا لانهم يقرون له بالطاعة قال زرارة قلت فان كانوا لا يعرفون فقال يا زرارة لو كان يعطي
من يعرف دون من لا يعرف لم يوجد لها موضع وانما يعطي من لا يعرف ليرغب في الدين فيثبت
عليه فاما اليوم فلا تعطها انت واصحابك الا من يعرف فمن وجدت من هؤلاء المسلمين عارفا
فاعطه دون الناس ثم قال سهم المؤلفة قلوبهم وسهم الرقاب عام والباقي خاص قال قلت فان لم
يوجدوا قال لا تكون فريضة فرضها الله عز وجل ولا يوجد لها اهل قال قلت فان لم تسعهم الصدقات

علة وجوب الزكوة

٣

قال فقال ان الله عز وجل فرض للفقراء في مال الاغنياء ما يسعهم ولو علم ان ذلك لا يسعهم
لزادهم انهم لم يؤتوا من قبل فريضة الله عز وجل ولكن اوتوا من منع من منعهم حقهم لا مما
فرض الله لهم ولو ان الناس ادوا حقوقهم لكانوا عايشين بخير فاما الفقراء فهم اهل الزمانة
والحاجة والمساكين اهل الحاجة من غير اهل الزمانة والعاملون عليها هم السعاة وسهم
المؤلفة قلوبهم ساقط بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسهم الرقاب يعان به المكاتبون
الذين يعجزون عن اداء المكاتبة والغارمون المستدينون في حق وسبيل الله الجهاد وابن السبيل
الذي لا مأوى له ولا مسكن مثل المسافر الضعيف ومار الطريق ولصاحب الزكوة ان يضعها
في صنف دون صنف متى لم يجد الاصناف كلها وقال الصادق عليه السلام لعمار بن موسى
الساباطي يا عمار انت رب مال كثير قال نعم جعلت فداك قال فتؤدي ما افترض الله عليك
من الزكوة فقال نعم قال فتخرج الحق المعلوم من مالك قال نعم قال فتصل قرابتك قال نعم قال فتصل
اخوانك قال نعم فقال يا عمار ان المال يفنى والبدن يبلى والعمل يبقى والديان حي لا يموت يا عمار
اما انه ما قدمت فلن يسبقك وما اخرت فلن يلحقك وفي رواية ابي الحسين محمد بن
جعفر الاسدي رضي الله عنه عن محمد بن اسمعيل البرمكي عن ابي عبد الله ابن احمد عن
ابن الفضل بن اسمعيل عن معتب مولى الصادق عليه السلام قال قال الصادق عليه السلام
انما وضعت الزكوة اختبارا للاغنياء ومعونة للفقراء ولو ان الناس ادوا زكوة اموالهم ما بقي
مسلم فقيرا محتاجا ولاستغنى بما فرض الله عز وجل له وان الناس ما افتقروا ولا احتاجوا
ولا جاعوا ولا عروا الا بذنوب الاغنياء وحقيق على الله عز وجل ان يمنع رحمته من منع حق الله
في ماله واقسم بالذي خلق الخلق وبسط الرزق انه ما ضاع مال في بر ولا بحر الا بترك الزكوة
وما صيد صيد في بر ولا بحر الا بتركه التسبيح في ذلك اليوم وان احب الناس الى الله عز وجل
اسخاهم كفا واسخى الناس من ادى الزكوة في ماله ولم يبخل على المؤمنين بما افترض الله
عز وجل لهم في ماله وكتب الرضا علي بن موسى عليهما السلام الى محمد بن سنان فيما
كتب اليه من جواب مسائله ان علة الزكوة من اجل قوت الفقراء وتحصين اموال الاغنياء لان الله
عز وجل كلف اهل الصحة القيام بشأن اهل الزمانة والبلوى كما قال تبارك وتعالى لتبلون في اموالكم
وانفسكم في اموالكم اخراج الزكوة وفي انفسكم توطين الانفس على الصبر مع ما في ذلك
من اداء شكر نعم الله عز وجل والطمع في الزيادة مع ما فيه من الزيادة والرأفة والرحمة

كبير

٢ ممتن

٢ زكوة ماله

لاهل الضعف والعطف علی اهل المسکنة والحث لهم علی المواساة وتقویة الفقراء والمعونة لهم علی امر الدین وموعظة لاهل الغنی وعبرة لهم لیستدلوا علی فقراء الآخرة بهم وما لهم من الحث وذلک علی الشکر لله تبارک وتعالی لما خولهم واعطاهم والدعاء والتضرع والخوف من ان یصیروا امثالهم فی امور کثیرة فی اداء الزکوة والصدقات وصلة الارحام واصطناع المعروف **وقال** ابو الحسن موسی بن جعفر علیه السلام من اخرج زکوة ماله تاما فوضعها فی موضعها لم یسئل من این اکتسب ماله **وقال** الصادق علیه السلام انما جعل الله عز وجل الزکوة فی کل الف خمسة وعشرین درهما لانه عز وجل خلق الخلق فعلم غنیهم وفقیرهم وقویهم وضعیفهم فجعل من کل الف خمسة وعشرین مسکینا ولولا ذلک لزادهم الله لانه خالقهم وهو اعلم بهم **باب ماجاء فی مانع الزکوة** روی حریز عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال ما من ذی مال ذهب وفضة یمنع زکوة ماله الا حبسه الله عز وجل یوم القیمة بقاع قرقر وسلط علیه شجاعا اقرع یریده وهو یحید عنه فاذا رای انه لا یتخلص منه امکنه من یده فقضمها کما یقضم الفجل ثم تصیر طوقا فی عنقه وذلک قول الله عز وجل سیطوقون ما بخلوا به یوم القیمة وما من ذی مال ابل او بقر او غنم یمنع زکوة ماله الا حبسه الله یوم القیمة بقاع قرقر یطأه کل ذات ظلف بظلفها وتنهشه کل ذات ناب بنابها وما من ذی مال نخل او کرم او زرع یمنع زکاته الا طوقه الله تعالی ربعة ارضه الی سبع ارضین الی یوم القیمة **وروی** معروف بن خربوذ عن ابی جعفر علیه السلام قال ان الله تبارک وتعالی قرن الزکوة بالصلوة فقال اقیموا الصلوة واتوا الزکوة فمن اقام الصلوة ولم یؤت الزکوة فکانه لم یقم الصلوة **وروی** ایوب بن راشد عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال مانع الزکوة یطوق بحیة قرعاء تاکل من دماغه وذلک قول الله عز وجل سیطوقون ما بخلوا به یوم القیمة **روی** مسعدة عن الصادق علیه السلام انه قال ملعون ملعون مال لا یزکی **وروی** محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام انه قال ما من عبد یمنع من زکوة ماله شیئا الا جعل الله ذلک یوم القیمة ثعبانا من نار مطوقا فی عنقه ینهش من لحمه حتی یفرغ من الحساب وذلک قول الله عز وجل سیطوقون ما بخلوا به یوم القیمة یعنی ما بخلوا به من الزکوة **وروی** عبید بن زرارة عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال ما من رجل یمنع درهما فی حقه الا انفق اثنین فی غیر حقه وما من رجل یمنع حقا فی ماله الا طوقه الله به حیة من نار یوم القیمة **وروی** ابان بن تغلب عنه علیه السلام انه قال دمان فی الاسلام حلال

١ش
گ[illegible]
[illegible]
٢ش
٣ وهو

من الله تبارك وتعالى لا يقضى فيهما احد حتى يبعث الله عز وجل قائمنا اهل البيت فاذا
بعث الله عز وجل قائمنا اهل البيت حكم فيهما بحكم الله عز وجل الزانى المحصن يرجمه ومانع
الزكوة يضرب عنقه وروى عنه عمرو بن جميع انه قال ما ادى احد الزكوة فنقصت من ماله
ولا منعها احد فزادت فى ماله وفى رواية ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال
من منع قيراطا من الزكوة فليس بمومن ولا مسلم وهو قول الله عز وجل حتى اذا جاء
احدهم الموت قال رب ارجعون لعلى اعمل صالحا فيما تركت وفى رواية اخرى ولا
تقبل له صلوة وروى ابن مسكان عن ابى جعفر عليه السلام قال بينا رسول الله ٢ الصلوة
صلى الله عليه وآله فى المسجد اذ قال قم يا فلان قم يا فلان قم يا فلان حتى اخرج خمسة
نفر فقال اخرجوا من مسجدنا لا تصلوا فيه وانتم لا تزكون وروى ابو بصير عن ابى عبد الله
عليه السلام انه قال من منع قيراطا من الزكوة فليس بمومن ولا مسلم وسال الرجعة
عند الموت وهو قول الله عز وجل حتى اذا جاء احدهم الموت قال رب ارجعون لعلى
اعمل صالحا فيما تركت وقال الصادق عليه السلام صلوة مكتوبة خير من عشرين حجة
وحجة خير من بيت مملو ذهبا يتصدق به فى بر حتى ينفد ثم قال ولا افلح من ضيع عشرين
بيتا من ذهب بخمسة وعشرين درهما فقيل له وما معنى خمسة وعشرين درهما قال من
منع الزكوة وقفت صلاته حتى يزكى وقال عليه السلام ما ضاع مال فى بر ولا بحر الا
بتضييع الزكوة ولا يصاد من الطير الا ما ضيع تسبيحه باب ما جاء فى تارك الزكوة وقد
وجبت له روى مروان بن مسلم عن عبيد الله بن هلال قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلام يقول تارك الزكوة وقد وجبت له مثل مانعها وقد وجبت عليه باب
الرجل يستحيى من اخذ الزكوة فيعطى على وجه اخرى روى عاصم بن حميد عن ابى بصير قال
قلت لابى جعفر عليه السلام الرجل من اصحابنا يستحيى ان ياخذ من الزكوة فاعطيه من
الزكوة ولا اسمى له انها من الزكوة فقال اعطه ولا تسم له ولا تذل المومن باب الاصناف
التى تجب عليها الزكوة روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله
انزلت آية الزكوة خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم فى شهر ١٠ انزل الله
رمضان فامر رسول الله صلى الله عليه وآله مناديه فنادى فى الناس ان الله تبارك
وتعالى قد فرض عليكم الزكوة كما فرض عليكم الصلوة ففرض الله عليكم من الذهب والفضة

والابل والبقر والغنم ومن الحنطة والشعير والتمر والزبيب ونادى فيهم بذلك في شهر
رمضان وعفى لهم عما سوى ذلك قال ثم لم يتعرض لشيء من اموالهم حتى حال عليهم الحول
من قابل فصاموا وافطروا فامر عليه السلام مناديه فنادى في المسلمين ايها المسلمون
زكوا اموالكم تقبل صلاتكم قال ثم وجه عمال الصدقة وعمال الطسوق فليس على الذهب
شيء حتى يبلغ عشرين مثقالا فاذا بلغ عشرين مثقالا ففيه نصف دينار الى ان يبلغ اربعة وعشرين
ففيه نصف دينار وعشر دينار ثم على هذا الحساب متى زاد على عشرين اربعة اربعة ففي كل اربعة
عشر الى ان يبلغ اربعين مثقالا فاذا بلغ اربعين مثقالا ففيه مثقال وليس على الفضة شيء حتى
تبلغ مائتي درهم فاذا بلغت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم ومتى زاد عليها اربعون درهما
ففيها درهم وليس في النيف شيء حتى يبلغ اربعين وليس في القطن والزعفران والخضر والثمار
والحبوب زكوة حتى تباع ويحول على ثمنها الحول فاذا اجتمعت للرجل مائتا درهم فحال
عليها الحول فاخرج زكاتها خمسة دراهم فدفعها الى الرجل فرد درهما منها وذكر انه شبه
او زيف فليسترجع منه الاربعة الدراهم ايضا لان هذه لم تجب عليها الزكوة لانه كان
عنده مائتا درهم الا درهم وليس على ما دون مائتي درهم زكوة وليس على السبائك
زكوة الا ان تفر بها من الزكوة فان فررت بها فعليك الزكوة وليس على الحلى زكوة وان
بلغ مائة الف ولكن تعيره مؤمنا اذا استعاره منك فهذه زكاته وليس في النقير زكوة انما
هي على الدراهم والدنانير وروى زرارة وبكير عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس في الجوهر
واشباهه زكوة وان كثر وليس في نقر الفضة زكوة ولا على مال اليتيم زكوة الا ان يتجر به
فان اتجر به ففيه الزكوة والربح لليتيم وعلى التاجر ضمان المال وقد رويت رخصة في ان
يجعل الربح بينهما وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي يجزي في الزكوة ان يعطى اقل من
نصف دينار وقد روى محمد بن عبد الجبار ان بعض اصحابنا كتب على يدي احمد بن اسحق
الى علي بن محمد العسكري عليهما السلام اعطي الرجل من اخواني من الزكوة الدرهمين
والثلثة فكتب افعل ان شاء الله وقد روى في تقديم الزكوة وتاخيرها اربعة اشهر
وستة اشهر الا ان المقصود منها ان تدفعها اذا وجبت عليك ولا يجوز لك تقديمها
ولا تاخيرها لانها مقرونة بالصلوة ولا يجوز تقديم الصلوة قبل وقتها ولا تاخيرها الا ان
تكون قضاء وكذلك الزكوة فان احببت ان تقدم من زكوة مالك شيئا تفرج به عن مؤمن

٢ الناس

٢ هذا

٢ ابنا اعين

٢ ليس

فاجعله دیناً علیه فاذا حلت علیک فاحسبها له زکوة لیحسب لک من زکوة مالک
وتکتب لک اجر القرض وقد روی عن الصادق علیه السلام انه قال نعم الشیء القرض
ان ایسر قضاک وان اعسر حسبته من الزکوة وروی ان القرض حمی للزکوة فان کان لک
علی رجل مال ولم یتهیأ لک قضاؤه فاحسبه من الزکوة ان شئت ولا بأس ان یشتری
الرجل مملوکاً مؤمناً من زکوة ماله فیعتقه فان استفاد المعتوق مالاً ومات فماله لاهل
الزکوة لانه اشتری بمالهم وان اشتری رجل اباه من زکوة ماله فاعتقه فهو جائز
فاذا مات رجل مؤمن واحببت ان تکفنه من زکوة مالک فاعطها ورثته یکفنونه بها
وان لم یکن له ورثة فکفنه واحسبه من الزکوة فان اعطی ورثته قوم آخرون ثمن کفن
فکفنه انت واحسبه من الزکوة ان شئت ویکون ما اعطاهم القوم لهم یصلحون به
شئونهم وان کان علی المیت دین لم یلزم ورثته قضاؤه مما اعطیتهم ولا مما اعطاهم
القوم لانه لیس بمیراث وانما هو شیء صار لورثته بعد موته واذا کان مالک فی تجارة
وطلب منک المتاع براس مالک ولم تبعه تبتغی لک بذلک الفضل فعلیک زکاته
اذا حال علیه الحول وان لم یطلب منک المتاع براس مالک فلیس علیک زکاته
وان غاب عنک مالک فلیس علیک زکاته الی ان یرجع الیک مالک ویحول علیه
الحول وهو فی یدک الا ان یکون مالک علی رجل اذا اردت اخذه منه تهیأ لک فان
علیک فیه الزکوة فان رجع الیک منفعته لزمتک زکاته وان بعت شیئاً وقبضت ثمنه
فاشترطت علی المشتری زکوة سنة او سنتین او اکثر فان ذلک جایز یلزمه من دونک
وان استقرضت من رجل مالاً وبقی عندک حتی حال علیه الحول فان علیک فیه الزکوة
ولا تعط زکوة مالک غیر اهل الولایة ولا تعط من اهل الولایة الابوین والولد ولا الزوج
ولا الزوجة ولا المملوک ولا الجد ولا الجدة وکل من یجبر الرجل علی نفقته ولا باس
ان تعطی الاخ ولا الاخت والعم والعمة والخال والخالة من الزکوة وقال زرارة قلت
لابی عبد الله علیه السلام رجل عنده مائة وتسعة وتسعون درهماً وتسعة عشر
دیناراً ایزکیها فقال لا لیس علیه زکوة فی الدراهم ولا فی الدنانیر حتی یتم قال زرارة
وکذلک هو فی جمیع الاشیاء قال وقلت لابی عبد الله علیه السلام رجل کن عنده
اربع اینق وتسعة وثلثون شاة وتسع وعشرون بقرة ایزکیهن قال لا یزکی شیئاً منهن

١٢ المعتق

٢ یدک ٣ متی

لانه لیس شیء منهن تاما فلیس تجب فیه الزکوة وروی عمر بن اذینه عن زرارة عن ابی جعفر علیه السلام قال لیس فیما دون الخمس من الابل شیء فاذا کانت خمسا ففیها شاة الی عشر فاذا کانت عشرا ففیها شاتان فاذا بلغت خمسة عشر ففیها ثلث من الغنم فاذا بلغت عشرین ففیها اربع من الغنم فاذا بلغت خمسا وعشرین ففیها خمس من الغنم فاذا زادت واحدة ففیها ابنة مخاض الی خمس وثلثین فان لم یکن عنده ابنة مخاض فابن لبون ذکر فاذا زادت علی خمس وثلثین بواحدة ففیها ابنة لبون الی خمس واربعین فاذا زادت واحدة ففیها حقة وانما سمیت حقة لانها استحقت ان یرکب ظهرها الی ستین فان زادت واحدة ففیها جذعة الی خمس وسبعین فاذا زادت واحدة ففیها ابنتا لبون الی تسعین فاذا زادت واحدة فحقتان الی عشرین ومائة فاذا زادت علی العشرین والمائة واحدة ففی کل خمسین حقة وفی کل اربعین بنت لبون وکل من وجبت علیه جذعة ولم تکن عنده وکانت عنده حقة دفعها ودفع معها شاتین او عشرین درهما ومن وجبت علیه حقة ولم تکن عنده وکانت عنده جذعة دفعها واخذ من المصدق شاتین او عشرین درهما ومن وجبت علیه حقة ولم تکن عنده وکانت عنده ابنة لبون دفعها ودفع معها شاتین او عشرین درهما ومن وجبت علیه ابنة لبون ولم تکن عنده وکانت عنده حقة دفعها واعطاه المصدق شاتین او عشرین درهما ومن وجبت علیه ابنة لبون ولم تکن عنده وکانت عنده ابنة مخاض دفعها واعطی معها شاتین او عشرین درهما ومن وجبت علیه ابنة مخاض ولم تکن عنده وکانت عنده ابنة لبون دفعها واعطاه المصدق شاتین او عشرین درهما ومن وجبت علیه ابنة مخاض ولم تکن عنده وکان عنده ابن لبون ذکر فانه یقبل منه ابن لبون ولیس یدفع معه شیئا وروی عن الرجل من ثقیف انه قال استعملنی علی ابن ابی طالب علیه السلام علی بانقیا وسواد من سواد الکوفة فقال لی والناس حضور انظر خراجک فجد فیه ولا تترک منه درهما فاذا اردت ان تتوجه الی عملک فمر بی قال فاتیته فقال لی ان الذی سمعت منی خدعة ایاک ان تضرب مسلما او یهودیا او نصرانیا فی درهم خراج او تبیع دابة عمل فی درهم فانما امرنا ان ناخذ منهم العفو وقال علی علیه السلام لا تباع الصدقة حتی تعقل قال مصنف هذا الکتاب رحمه الله اسنان الابل من اول ما تطرحه امه الی تمام السنة حوار فاذا دخل فی الثانیة سمی

بنت

واعطی

۲. رجل

۲ فجد

ابن مخاض لان امه قد حملت فاذا دخل فی الثالثة سمی ابن لبون وذلك ان امه قد وضعت وصار لها لبن فاذا دخل فی الرابعة سمی الذكر حقا والانثی حقة لانه قد استحق ان یحمل علیه فاذا دخل فی الخامسة سمی جذعا فاذا دخل فی السادسة سمی ثنیا لانه قد القی ثنیته فاذا دخل فی السابعة القی رباعیته وسمی رباعا فاذا دخل فی الثامنة القی السن التی بعد الرباعیة وسمی سدیسا فاذا دخل فی التاسعة فطر نابه وسمی بازلا فاذا دخل فی العاشرة فهو مخلف ولیس له بعد هذا اسم والاسنان التی توخذ فی الصدقة من ابن مخاض الی الجذع ولیس علی الابل العوامل شیء انما ذاك علی السائمة الراعیة وفی البخت السائمة مثل ما فی الابل العربیة ولیس علی البقر شیء حتی تبلغ ثلثین بقرة فاذا بلغت ففیها تبیع حولی ولیس فیما دون ثلثین بقرة شیء فاذا بلغت اربعین بقرة ففیها مسنة الی ستین فاذا بلغت ستین ففیها تبیعان الی سبعین ثم فیها تبیعة ومسنة الی ثمانین فاذا بلغت ثمانین ففیها مسنتان الی تسعین فاذا بلغت تسعین ففیها ثلث تبایع فاذا كثر البقر سقط هذا كله ویخرج صاحب البقر من كل ثلثین بقرة تبیعا ومن كل اربعین مسنة ولیس فی البقر العوامل زكوة انما الزكوة علی السائمة الراعیة وكلما لم یحل علیه الحول عند صاحبه فلا شیء علیه فاذا حال علیه الحول فقد وجب علیه وروی حریز عن زرارة عن ابی جعفر علیه السلام قال قلت له فی الجوامیس شیء قال مثل ما فی البقر ولیس علی الغنم شیء حتی تبلغ اربعین شاة فاذا بلغت اربعین وزادت واحدة ففیها شاة الی عشرین ومائة فان زادت واحدة ففیها شاتان الی مائتین فان زادت واحدة ففیها ثلث شیاه الی ثلاثمائة فاذا كثر الغنم اسقط هذا كله واخرج من كل مائة شاة شاة ویقصد المصدق الموضع الذی فیه الغنم فینادی یا معشر المسلمین هل لله عز وجل فی اموالكم حق فان قالوا نعم امر ان یخرج الیه الغنم ویفرقها فرقتین ویخیر صاحب الغنم احدی الفرقتین ویاخذ المصدق صدقتها من الفرقة الثانیة فان احب صاحب الغنم ان یترك المصدق له هذه فله ذلك ویاخذ غیرها فان احب صاحب الغنم ان یترك هذه ویاخذ هذه ایضا فلیس له ذلك ولا یفرق المصدق بین غنم مجتمع ولا یجمع بین متفرق وروی عبد الرحمن بن الحجاج عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال لیس فی الاكیلة ولا فی الربا التی تربی اثنین ولا شاة لبن ولا فحل الغنم صدقة

الصدقات

وفى رواية سماعة عنه قال لا توخذ الاكولة والاكولة الكبيرة من الشاة تكون فى الغنم
ولا والد ولا الكبش الفحل وسال اسحق بن عمار عن السخل متى تجب فيه الصدقة قال اذا
اجذع وقال الرضا عليه السلام ان بنى تغلب انفوا من الجزية وسالوا عمر ان يعفيهم
فخشى ان يلحقوا بالروم فصالحهم على ان صرف ذلك على رؤسهم وضاعف عليهم الصدقة
فرضوا بذلك فعليهم ما صالحوا عليه ورضوا به الى ان يظهر الحق وساله يعقوب بن شعيب
عن العشور التى توخذ من الرجل يحتسب بها من زكوته قال نعم ان شاء وروى السكونى
عن جعفر بن محمد عن ابائه عن على عليه السلام قال ما اخذ منك العاشر فطرحه فى كوزه
فهو من زكاتك وما لم يطرحه فى الكوز فلا تحسبه من زكاتك وروى سماعة عن ابى بصير
عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت الرجل يخلف لاهله نفقة ثلثة الف درهم نفقة
سنين عليه زكوة قال ان كان شاهدا فعليه زكوة وان كان غائبا فليس فيها شئ وساله
محمد بن النعمان الاحول عن رجل عجل زكوة ماله ثم ايسر المعطى قبل راس السنة قال يعيد
المعطى الزكوة وسئل عليه السلام عن رجل اعطى زكوة ماله رجلا وهو يرى انه معسر فوجده
موسرا قال لا يجزى عنه وروى محمد بن مسلم عنه انه قال له رجل بعث بزكوة ماله
لتقسم فضاعت هل عليه ضمانها حتى تقسم فقال اذا وجد لها موضعا فلم يدفعها فهو لها
ضامن حتى يدفعها فان لم يجد لها من يدفعها اليه فبعث بها الى اهلها فليس عليه ضمان
لانها قد خرجت من يده وكذلك الوصى الذى يوصى اليه يكون ضامنا لما دفع اليه
اذا وجد ربه الذى امر بدفعه اليه وان لم يجد فليس عليه ضمان وروى ابو بصير عن
ابى جعفر عليه السلام قال اذا اخرج الرجل الزكوة من ماله ثم سماها لقوم فضاعت او ارسل
بها اليهم فضاعت فلا شئ عليه وكان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقسم صدقة
اهل البوادى فى اهل البوادى وصدقة اهل الحضر فى اهل الحضر ولا يقسمها بينهم بالسوية
انما يقسمها على قدر من يحضره منهم وما يرى ليس فى ذلك شئ موقت وفى رواية درست بن
ابى منصور قال قال ابو عبد الله عليه السلام فى الزكوة يبعث بها الرجل الى بلد غيره فقال لا باس
يبعث بالثلث والربع وروى عنه هشام بن الحكم فى الرجل يعطى الزكوة يقسمها اله ان يخرج
الشئ منها من البلدة التى هو فيها الى غيرها قال لا باس وسال على بن جعفر اخاه موسى
بن جعفر عليه السلام عن الرجل يعطى زكاته عن الدراهم دنانير وعن الدنانير دراهم

نسخه: العنز، البقرة، الجذع، يقسم، العشار، سنتين، ضمان، بها، يحسن

بالقيمة ايحل ذلك قال لا باس به وكتب محمد بن خالد البرقي الى ابي جعفر الثاني عليه السلام
هل يجوز ان يخرج عما يجب في الحرث من الحنطة والشعير وما يجب على الذهب دراهم
بقيمة ما يسوى ام لا يجوز الا ان يخرج من كل شيء ما فيه فاجاب عليه السلام ايما تيسر
يخرج وسال عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن رجل فر بماله من الزكوة فاشترى
به ارضا او دارا اعليه فيه شيء فقال لا ولو جعله حليا او نقرا فلا شيء عليه وما منع نفسه
من فضله فهو اكثر مما منع من حق الله الذي يكون فيه وروى زرارة ومحمد بن مسلم
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ايما رجل كان له مال وحال عليه الحول فانه يزكيه
قيل له فان وهبه قبل حوله بشهر او بيوم قال ليس عليه شيء اذا وروى زرارة عنه
انه قال انما هذا بمنزلة رجل افطر في شهر رمضان يوما في اقامته ثم يخرج في اخر النهار
في سفر واراد بسفره ذلك ابطال الكفارة التي وجبت عليه وقال ابو جعفر عليه السلام
في التسعة الاصناف اذا حولتها في السنة فليس عليك فيها شيء وسئل ابو جعفر وابو عبد الله
عليهما السلام عن الرجل له دار وخادم وعبد أيقبل الزكوة قالا نعم ان الدار والخادم
ليسا بمال وقد تحل الزكوة لصاحب السبعمائة وتحرم على صاحب الخمسين اذا كان صاحب
السبعمائة له عيال كثير فلو قسمها بينهم لم تكفه فليعفف عنها نفسه وليأخذها لعياله
واما صاحب الخمسين فانه يحرم عليه اذا كان وحده وهو محترف يعمل بها وهو يصيب
فيها ما يكفيه ان شاء الله تعالى ولا يجوز ان يعطى شارب الخمر من الزكوة شيئا وروى سماعة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الزكوة هل تصلح لصاحب الدار والخادم
فقال نعم الا ان يكون داره دار غلة فتدخل له من غلتها ما يكفيه لنفسه وعياله فان لم تكن الغلة
تكفيه لنفسه وعياله في طعامهم وكسوتهم وحاجتهم في غير اسراف فقد حلت له الزكوة
وان كانت غلتها تكفيهم فلا وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون
له ثمانمائة درهم وهو رجل خفاف وله عيال كثير آله ان يأخذ من الزكوة فقال يا ابا محمد ايربح
في دراهمه ما يقوت به عياله ويفضل قال نعم قال كم يفضل قال لا ادري قال ان كان
يفضل عن القوت مقدار نصف القوت فلا يأخذ الزكوة وان كان اقل من نصف القوت
اخذ الزكوة قال قلت فعليه في ماله زكوة تلزمه قال بلى قال قلت كيف يصنع قال يوسع بها
على عياله في طعامهم وكسوتهم ويبقي منها شيئا يناوله غيرهم وما اخذ من الزكوة فضه.....

ای لا یکلف الا ربع والثمن والاثنا عشر ونحوه

٢ فليعف

لا يعطى الزكوة لشارب الخمر

٢ فيخرج

على عياله حتى يلحقهم بالناس ويجوز للرجل ان يعطي الرجل الواحد من زكاته حتى يغنيه ويجوز ان يعطيه حتى يبلغ مائة الف ويفضل الذي لا يسأل على الذي يسأل وقال عبد الله بن عجلان السكوني لابي جعفر عليه السلام اني ربما قسمت الشيء بين اصحابي اصلهم به فكيف اعطيهم فقال اعطهم على الهجرة في الدين والفقه والعقل وليس على الحنطة والشعير شيء حتى يبلغ خمسة اوساق والوسق ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد وزن مائتين واثنين وتسعين درهما ونصف فاذا بلغ ذلك وحصل بعد خراج السلطان ومؤنة القرية اخرج منه العشر ان كان سقي بماء المطر او كان سيحا وان سقي بالدلاء والغرب ففيه نصف العشر وفي التمر والزبيب مثل ما في الحنطة والشعير فان بقي الحنطة والشعير بعد ذلك ما بقي فليس عليه شيء حتى يباع ويحول على ثمنه الحول وسأل محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلام عن القرن ردة ايجزي من الزكوة قال نعم وقال علي بن يقطين لابي الحسن الاول عليه السلام يكون عندي المال من الزكوة فاحج به مواليّ واقاربي قال نعم لا بأس وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله رجل وانا حاضر عن مال المملوك اعليه زكوة فقال لا ولو كان للملك الف الف درهم ولو احتاج لم يكن له من الزكوة شيء وفي خبر اخر عن عبد الله بن سنان قال قلت له مملوك في يده مال اعليه زكوة قال لا قال قلت افعلى سيده فقال لا لانه لم يصل الى السيد وليس هو للمملوك وفي رواية وهب بن وهب القرشي عن الصادق عليه السلام عن ابائه عن علي عليهم السلام قال ليس في مال المكاتب زكوة وروى ابو خديجة سالم ابن مكرم الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اعطوا الزكوة من اراد ها من بني هاشم فانها تحل لهم وانما تحرم على النبي صلى الله عليه واله وعلى الامام الذي يكون بعده وعلى الائمة عليهم السلام وروى القسم بن سليمن عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان صدقة رسول الله صلى الله عليه واله وصدقات علي عليه السلام تحل لبني هاشم وروى الحلبي عنه ان فاطمة عليها السلام جعلت صدقاتها لبني هاشم وبني المطلب وروى محمد بن اسمعيل ابن بزيع قال بعثت الى الرضا عليه السلام بدنانير من قبل بعض اهلي وكتبت اليه اخبره ان فيها زكوة خمسة وسبعون والباقي صلة فكتب بخطه قبضت وبعثت اليه بدنانير لي ولغيري وكتبت اليه انها من فطرة العيال فكتب بخطه قبضت وصدقة غير بني هاشم لا تحل لبني هاشم الا في وجهين اذا كانوا عطاشا فاصابوا ماء فشربوا وصدقة بعضهم

٢ علي
٢ مسلم
٢ الي

على بعض واما صدقة الامام عليه السلام لما قبضه فليس لنفسه وانما قبضه لغيره من اهل
الحاجة والمسكنة وهو مستغن عن اموال الناس بكفاية الله اياه متى ناداه لبّاه ومتى سأله
اعطاه ومتى ناجاه اجابه **باب** نوادر الزكوة روى عن علي بن يقطين قال قلت
لابي الحسن الاول عليه السلام رجل مات وعليه زكوة واوصى ان يقضى عنه الزكوة وولده
محاويج ان دفعوها اضر بهم ذلك ضررا شديدا فقال يخرجونها فيعودوا بها على انفسهم ويخرج [٢ فيعيدوا]
منها شيئا فيدفع الى غيرهم وروى اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
يحل للرجل ان ياخذ الزكوة وهو لا يحتاج اليها فيتصدق بها قال نعم وقال في الفطرة مثل ذلك
وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما على الامام من الزكوة فقال
يا ابا محمد اما علمت ان الدنيا للامام يضعها حيث يشاء ويدفعها الى من يشاء جائز من الله
عز وجل له ذلك ان الامام لا يبيت ليلة ابدا ولله عز وجل في عنقه حق يسأله عنه
باب الخمس سئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عما يخرج من البحر من اللؤلؤ
والياقوت والزبرجد وعن معادن الذهب والفضة هل فيها زكوة فقال اذا بلغ قيمته
دينارا ففيه الخمس وسأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الكنز كم
فيه فقال الخمس وعن المعادن كم فيها فقال الخمس وعن الرصاص والصفر والحديد
وما كان من المعادن كم فيها فقال يوخذ منها كما يوخذ من معادن الذهب والفضة وروى [٢ فيه]
الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ليس
الخمس الا في الغنائم خاصا وروى احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا عليه السلام [٢ صاغة]
قال سألته عما يجب فيه الخمس من الكنز فقال ما يجب الزكوة في مثله ففيه الخمس وسأل
محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الملاحة فقال وما الملاحة فقلت ارض سبخة
مالحة يجتمع فيها الماء فيصير ملحا فقال مثل المعدن فيه الخمس قلت فالكبريت والنفط
يخرج من الارض فقال هذا واشباهه فيه الخمس وقال الصادق عليه السلام ان الله
لا اله الا هو لما حرم علينا الصدقة انزل لنا الخمس فالصدقة علينا حرام والخمس لنا
فريضة والكرامة لنا حلال وروى عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلام
اصلحك الله ما ايسر ما يدخل به العبد النار قال من اكل من مال اليتيم درهما ونحن اليتيم
وسأل زكريا بن مالك الجعفي ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل اعلموا

باب الخمس

انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل
قال اما خمس الله فللرسول يضعه في سبيل الله واما خمس الرسول صلى الله عليه وآله
فلاقاربه وخمس ذي القربى فهم اقاربه واليتامى يتامى اهل بيته فجعل هذه الاربعة اسهم
فيهم واما المساكين وابناء السبيل فقد عرفت انا لا ناكل الصدقة ولا تحل لنا فهي للمساكين
وابناء السبيل وفي توقيعات الرضا عليه السلام الى ابراهيم بن محمد الهمداني ان الخمس
بعد المؤنة وروى ابو عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ايما ذمي اشترى
من مسلم ارضا فعليه الخمس وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال ان
اشد ما فيه الناس يوم القيمة ان يقوم صاحب الخمس فيقول يا رب خمسي وقد طيبنا
ذلك لشيعتنا لتطيب ولادتهم ولتزكوا اولادهم وجاء رجل الى امير المؤمنين عليه السلام
فقال يا امير المومنين اصبت مالا اغمضت فيه افلي توبة قال ائتني بخمسه فاتاه بخمسه فقال
هو لك ان الرجل اذا تاب تاب ماله معه وسئل ابو الحسن عليه السلام عن الرجل
ياخذ منه هؤلاء زكوة ماله او خمس غنيمته او خمس ما يخرج له من المعادن ايحسب
ذلك له في زكوته وخمسه فقال نعم وروى عن ابي علي بن راشد قال قلت لابي الحسن
الثالث عليه السلام انا نؤتى بالشيء فيقال هذا كان لابي جعفر عليه السلام عندنا فكيف
نصنع فقال ما كان لابي عليه السلام بسبب الامامة فهو لي وما كان غير ذلك فهو ميراث
على كتاب الله وسنة نبيه عليه السلام وروى عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال اني لاخذ من احدكم الدرهم واني لمن اكثر اهل المدينة مالا ما اريد بذلك الا
ان تطهروا وروى عن يونس بن يعقوب قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل
عليه رجل من القماطين فقال جعلت فداك يقع في ايدينا الارباح والاموال وتجارات
نعرف ان حقك فيها ثابت وانا عن ذلك مقصرون فقال عليه السلام ما انصفناكم
ان كلفناكم ذلك اليوم وروى عن علي بن مهزيار انه قال قرأت في كتاب لابي جعفر
عليه السلام الى رجل يساله ان يجعله في حل من ماكله ومشربه من الخمس فكتب عليه السلام
بخطه من اعوزه شيء من حقي فهو في حل وروى ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام
في الرجل يموت ولا وارث له ولا مولى له فقال هو من اهل هذه الاية يسألونك عن الانفال
وروى عنه داود بن كثير الرقي انه قال ان الناس كلهم يعيشون في فضل مظلمتنا

٢ اقربائه
٢ حللنا
٢ ائتني
٢ ابو عبد الله
٢ يؤخذ

الا انا احللنا شيعتنا من ذلك وروى حفص بن البختري عن ابى عبد الله عليه السلام
قال ان جبرئيل عليه السلام كرى برجله خمسة انهار ولسان الماء يتبعه الفرات
ودجلة ونيل مصر ومهران ونهر بلخ فما سقت او سقى منها فللامام والبحر المطيف بالدنيا
وهو افسيكون **باب** حق الحصاد والجذاذ قال الله عز وجل وآتوا حقه يوم حصاده
وهو ان تاخذ بيدك الضغث بعد الضغث فتعطيه المسكين ثم المسكين حتى تفرغ
منه وعند الصرام الحفنة بعد الحفنة حتى تفرغ منه ومن الجذاذ الحفنة بعد
الحفنة حتى تفرغ ويترك للحارس يكون في الحائط اجرا معلوما ويترك من النخل
معافاره وام جعرور وتترك للحارس العذق والعذقين والثلثة لحفظه له
واما قوله ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين فالاسراف ان تعطى بيديك جميعا وقال
الصادق عليه السلام لا تحصد بالليل ولا تصرم بالليل ولا تجذ بالليل ولا تضح بالليل
ولا تبذر بالليل لانك تعطى في البذر كما تعطى في الحصاد ومتى فعلت ذلك بالليل لم
يحضرك المساكين والسؤال ولا القانع ولا المعتر وروى عن مصادف قال كنت مع
ابى عبد الله عليه السلام في ارض له وهم يصرمون فجاء سائل يسئل فقلت الله
يرزقك فقال مه ليس ذلك لكم حتى تعطوا ثلثة فان اعطيتم بعد ذلك فلكم وان
امسكتم فلكم **باب** الحق المعلوم والماعون روى سماعة عن ابى عبد الله عليه السلام
قال الحق المعلوم ليس من الزكوة هو الشيء تخرجه من مالك ان شئت كل جمعة وان شئت في كل
ذي فضل فضله وقول الله عز وجل وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم فليس من
الزكوة والماعون ليس من الزكوة هو المعروف تصنعه والقرض تقرضه ومتاع البيت
تعيره وصلة قرابتك ليس من الزكوة وقال الله عز وجل والذين في اموالهم حق معلوم
فالحق المعلوم غير الزكوة وهو شيء يفرضه الرجل على نفسه انه في ماله ونفسه ويجب له
ان يفرضه على قدر طاقته وسعته **باب** الخراج والجزية روى عن مصعب بن
يزيد الانصاري قال استعملني امير المؤمنين علي بن ابى طالب عليه السلام على
اربعة رساتيق المداين البهقباذات ونهر سير ونهر جوير ونهر الملك وامرني
ان اضع على كل جريب زرع غليظ درهما ونصفا وعلى كل جريب وسط درهما وعلى
كل جريب زرع رقيق ثلثي درهم وعلى كل جريب كرم عشرة دراهم وعلى كل جريب نخل

منه [margin] ام جعرور ومعافارة ضربان من التمر الرديء والنخل العفن ... [illegible]
٢ كل [margin]
٣ ووسعه [margin]

عشرة دراهم وعلى كل جريب البساتين التي تجمع النخل والشجرة عشرة دراهم وامرني ان القى
كل نخل شاذ عن القرى لمارة الطريق وابناء السبيل ولا آخذ منه شيئا وامرني ان اضع
على الدهاقين الذين يركبون البراذين ويتختمون بالذهب على كل رجل منهم ثمانية و
اربعين درهما وعلى اوساطهم والتجار منهم على كل رجل اربعة وعشرين درهما وعلى سفلتهم
وفقرائهم على كل انسان منهم اثني عشر درهما قال فجبيتها ثمانية عشر الف الف درهم في
سنة وروى فضيل بن عثمان الاعور عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ما من مولود
يولد الا على الفطرة فابواه اللذان يهودانه وينصرانه ويمجسانه وانما اعطى رسول الله
صلى الله عليه وآله الذمة وقبل الجزية على رؤس اولئك باعيانهم على ان لا يهودوا اولادهم
ولا ينصروا واما اولاد اهل الذمة اليوم فلا ذمة لهم وفي رواية علي بن رياب عن زرارة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قبل الجزية من اهل
الذمة على ان لا ياكلوا الربا ولا ياكلوا لحم الخنزير ولا ينكحوا الاخوات ولا بنات الاخ ولا بنات
الاخت فمن فعل ذلك منهم برئت منه ذمة الله وذمة رسوله صلعم وقال ليست لهم اليوم فقد انت
ذمة وروى حريز عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما حد الجزية على اهل
الكتاب وهل عليهم في ذلك شيء موظف لا ينبغي ان يجوز الى غيره فقال ذلك الى الامام
ياخذ من كل انسان منهم ما شاء على قدر ماله وما يطيق انما هم قوم فدوا انفسهم ان لا يستعبدوا
او يقتلوا فالجزية تؤخذ منهم على قدر ما يطيقون له ان ياخذهم به حتى يسلموا فان الله
عز وجل قال حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وهو لا يكترث بما يؤخذ منه
حتى يجد ذلا لما اخذ منه فيالم لذلك فيسلم وقال محمد بن مسلم قلت لابي عبد الله
عليه السلام ارايت ما يوخذ هؤلاء من هذا الخمس من ارض الجزية وياخذون
من الدهاقين جزية رؤسهم اما عليهم في ذلك شيء موظف فقال كان عليهم ما اجازوا
على انفسهم وليس للامام اكثر من الجزية ان شاء الامام وضع ذلك على رؤسهم وليس
على اموالهم شيء وان شاء فعلى اموالهم وليس على رؤسهم شيء فقلت فهذا الخمس
فقال انما هذا شيء كان صالحهم عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وروى محمد بن
مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في اهل الجزية يوخذ من اموالهم ومواشيهم شيء
سوى الجزية قال لا قال وسالت اباعبد الله عليه السلام عن صدقات اهل الذمة

وما يوخذ من جزيتهم من ثمن خمورهم ولحوم خنازيرهم وميتتهم فقال عليهم الجزية في اموالهم يوخذ منهم من ثمن لحم الخنزير او خمر وكلما اخذوا من ذلك فوزر ذلك عليهم وثمنه للمسلمين حلال ياخذونه في جزيتهم وروى طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال جرت السنة ان لا تأخذ والجزية من المعتوه ولا من المغلوب على عقله وروى حفص بن غياث قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن النساء كيف سقطت الجزية ورفعت عنهن فقال لان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن قتل النساء والولدان في دار الحرب الا ان يقاتلن وان قاتلت ايضا فامسك عنها ما امكنك ولم تخف خللا فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن قتلهن في دار الحرب كان ذلك في دار الاسلام اولى ولو امتنعت ان تؤدي الجزية لم يمكن قتلها فلما لم يمكن قتلها رفعت الجزية عنها ولو منع الرجال فابوا ان يؤدوا الجزية كانوا ناقضين للعهد وحلت دمائهم وقتلهم لان قتل الرجال مباح في دار الشرك والذمة وكذلك المقعد من اهل الشرك والذمة والاعمى والشيخ الفاني والمرأة والولدان في ارض الحرب من اجل ذلك رفعت عنهم الجزية وروى ابن مسكان عن الحلبي قال سال رجل ابا عبد الله عليه السلام عن الاعراب اعليهم جهاد فقال ليس عليهم جهاد الا ان يخاف على الاسلام فيستعان بهم فقال فلهم من الجزية شيء قال لا وسال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن سير الامام في الارض التي فتحت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ان امير المؤمنين عليه السلام قد سار في اهل العراق بسيرة فهي امام لسائر الارضين وقال ان ارض الجزية لا ترفع عنها الجزية وانما الجزية عطاء المجاهدين والصدقات لاهلها الذين سماه الله عز وجل في كتابه ليس لهم من الجزية شيء ثم قال عليه السلام ما اوسع العدل ان الناس يستغنون اذا عدل فيهم وتنزل السماء رزقها وتخرج الارض بركتها باذن الله عز وجل والمجوس يوخذ منهم الجزية لان النبي صلى الله عليه وآله قال سنوا بهم سنة اهل الكتاب وكان لهم نبي فقتلوه وكتاب يقال له جاماسب كان يقع في اثني عشر الف جلد ثور فحرقوه وسال ابو الدرداء ابا جعفر عليه السلام عن مملوك نصراني لرجل مسلم عليه جزية قال نعم قال فيؤدي عنه مولاه المسلم الجزية قال نعم انما هو ماله يفتديه اذا اخذ يؤدي عنه وقد اخرجت ما رويت من الاخبار في هذا المعنى في كتاب الجزية

باب فضل المعروف

قال رسول الله صلى الله عليه وآله اول من يدخل

اسمه جاماسب

الجنة المعروف واهله اول من يرد على الحوض وقال علي عليه السلام اهل المعروف في الدنيا اهل المعروف في الاخرة وتفسيره انه اذا كان يوم القيمة قيل لهم هبوا حسناتكم لمن شئتم وادخلوا الجنة وقال عليه السلام كل معروف صدقة والدال على الخير كفاعله والله يحب اغاثة اللهفان وقال الصادق عليه السلام اصنع المعروف الى كل احد فان كان اهله والا فانت اهله وقال ايما مؤمن اوصل الى اخيه المومن معروفا فقد اوصل ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله وقال عليه السلام المعروف شيء سوى الزكوة فتقربوا الى الله عز وجل بالبر وصلة الرحم وقال عليه السلام رايت المعروف كاسمه وليس شيء افضل من المعروف الا ثوابه وذلك يراد منه وليس كل من يحب ان يصنع المعروف الى الناس يصنعه وليس كل من يرغب فيه يقدر عليه ولا كل من يقدر عليه يؤذن له فيه فاذا اجتمعت الرغبة والقدرة والاذن فهنالك تمت السعادة للطالب والمطلوب اليه وقال ابو جعفر عليه السلام صنايع المعروف تقي مصارع السوء وقال رسول الله صلى الله عليه وآله افضل الصدقة صدقة على ظهر غنى وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى ولا يلوم الله عز وجل على الكفاف وقال عليه السلام ان البركة اسرع الى البيت الذي يمتار فيه المعروف من الشفرة في سنام البعير او السبيل الى منتهاه وقال ابو جعفر عليه السلام لكل شيء ثمرة وثمرة المعروف تعجيله وقال الصادق عليه السلام رايت المعروف لا يصلح الا بثلث خصال تصغيره وستره وتعجيله فانك اذا صغرته عظمته عند من تصنعه اليه اذا سترته تممته فاذا عجلته هنأته وان كان غير ذلك محقته ونكدته وقال عليه السلام للمفضل بن عمر يا مفضل اذا اردت ان تعلم اشقي الرجل ام سعيد فانظر الى معروفه الى من يصنعه فان كان يصنعه الى من هو اهله فاعلم انه الى خير وان كان يصنعه الى غير اهله فاعلم انه ليس له عند الله تعالى خير وقال عليه السلام انما اعطاكم الله هذه الفضول من الاموال لتوجهوها حيث وجهها الله عز وجل ولم يعطكموها لتكنزوها وقال عليه السلام لو ان الناس اخذوا ما امرهم الله به فانفقوه فيما نهاهم عنه ما قبله منهم ولو اخذوا ما نهاهم الله عنه فانفقوه فيما امرهم الله به ما قبله منهم حتى ياخذوه من حق وينفقوه في حق وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى اليه المعروف فليكافئ به وان عجز فليثن فان لم يفعل فقد كفر النعمة وقال الصادق عليه السلام لعن الله قاطعي سبيل المعروف قيل وما قاطعي سبيل المعروف قال الرجل يصنع اليه المعروف فيكفره فيمنع

٢ اغاثة

له بخاري بسند و مجمع ٢ ١٢ منه

صاحبه من ان يصنع ذلك الى غيره **باب** ثواب القرض قال الصادق عليه السلام
مكتوب على باب الجنة الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر وقال في قول الله عز وجل
لا خير في كثير من نجويهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس قال المعروف
القرض وقال ع ما من مؤمن اقرض مؤمنا يلتمس به وجه الله عز وجل الا حسب له اجرها ٢ فيه
بحساب الصدقة حتى يرجع ماله اليه وقال عليه السلام قرض المؤمن غنيمة وتعجيل خير
ان ايسر اداه وان مات احتسب من زكاته **باب** ثواب انظار المعسر صعد رسول الله
صلى الله عليه وآله المنبر ذات يوم فحمد الله واثنى عليه وصلى على انبيائه عليهم السلام
ثم قال ايها الناس ليبلغ الشاهد منكم الغائب من انظر معسرا كان له على الله عز وجل في كل يوم
ثواب صدقة بمثل ماله حتى يستوفيه وقال ابو عبد الله عليه السلام قال الله عز وجل
وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون انه معسر فتصدقوا
عليه بمالكم فهو خير لكم وقال عليه السلام خلوا سبيل المعسر كما خلاه الله تبارك وتعالى
وقال عليه السلام من اراد ان يظله الله عز وجل يوم لا ظل الا ظله فلينظر معسرا او يدع له
من حقه **باب** ثواب تحليل الميت قيل للصادق عليه السلام ان لعبد الرحمن بن
سيابه دينا على رجل قد مات وكلمناه ان يحلله فابى فقال ويحه اما يعلم ان له بكل درهم
عشرة اذا حلله واذا لم يحلله فانما له درهم بدل درهم **باب** استدامة النعمة باحتمال ٢ فماله ت
المؤنة قال الصادق عليه السلام من عظمت نعمة الله عليه اشتدت مؤنة الناس
عليه فاستديموا النعمة باحتمال المؤنة ولا تعرضوها للزوال فقل من زالت عنه النعمة
فكادت تعود اليه وقال عليه السلام احسنوا جوار النعم واحذروا ان تنتقل عنكم ٢ نعم الله
الى غيركم اما انها لن تنتقل عن احد قط فكادت ترجع اليه وكان علي عليه السلام يقول ٢ لم
قل ما ادبر شيء فاقبل **باب** فضل السخاء والجود قال الصادق عليه السلام خياركم
سمحاؤكم وشراركم بخلاؤكم ومن خالص الايمان البر بالاخوان والسعي في حوائجهم وان
البار بالاخوان ليحبه الرحمن وفي ذلك مرغمة للشيطان وتزحزح عن النيران ودخول
الجنان ثم قال لجميل يا جميل اخبر بهذا غرر اصحابك قلت جعلت فداك من غرر اصحابي
قال هم البارون بالاخوان في العسر واليسر ثم قال يا جميل اما ان صاحب الكثير يهون
عليه ذلك وقد مدح الله عز وجل في ذلك صاحب القليل فقال في كتابه ويؤثرون على انفسهم

ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وقال عليه السلام شاب سخی مرهق فی الذنوب احب الی الله عز وجل من شیخ عابد بخیل وروی ان الله عز وجل اوحی الی موسی ان لا تقتل السامری فانه سخی وقال النبی صلی الله علیه وآله من ادی ما افترض الله علیه فهو اسخی الناس وقال الصادق علیه السلام من یضمن لی اربعة باربعة ابیات فی الجنة انفق ولا تخف فقراً وانصف الناس من نفسك وافش السلام فی العالم واترك المراء وان كنت محقا وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من ایقن بالخلف سخت نفسه بالنفقة وقال عز وجل وما انفقتم من شیء فهو یخلفه وهو خیر الرازقین وقال الصادق علیه السلام فی قول الله عز وجل كذلك یریهم الله اعمالهم حسرات علیهم قال هو الرجل یدع ماله لا ینفقه فی طاعة الله عز وجل بخلاً ثم یموت فیدعه لمن یعمل فیه بطاعة الله عز وجل وبمعصیة الله فان عمل فیه بطاعة الله رآه فی میزان غیره فرآه حسرة وقد كان المال له وان كان عمل فیه بمعصیة الله عز وجل قواه بذلك المال حتی عمل به فی معصیة الله عز وجل وقال رسول الله صلی الله علیه وآله لیس البخیل من ادی الزكوة المفروضة من ماله واعطی النائبة فی قومه انما البخیل حق البخیل من لم یؤد الزكوة المفروضة من ماله ولم یعط النائبة فی قومه وهو یبذر فیما سوی ذلك وروی عن الفضل بن ابی قرة السمندی انه قال قال لی ابو عبد الله علیه السلام اتدری من الشحیح قلت هو البخیل فقال الشح اشد من البخل ان البخیل یبخل بما فی یده والشحیح یشح بما فی یدی الناس وعلی ما فی یدیه حتی لا یری فی ایدی الناس شیئاً الا تمنی ان یكون له بالحل والحرام ولا یقنع بما رزقه الله عز وجل وقال رسول الله صلی الله علیه وآله ما محق الاسلام محق الشح شیء ثم قال ان لهذا الشح دبیبا كدبیب النمل وشعبا كشعب الشرك وقال امیر المؤمنین علیه السلام اذا لم یكن لله عز وجل فی العبد حاجة ابتلاه بالبخل وسمع امیر المؤمنین علیه السلام رجلا یقول الشحیح اعذر من الظالم فقال لكذبت ان الظالم قد یتوب ویستغفر ویرد الظلامة علی اهلها والشحیح اذا شح منع الزكوة والصدقة وصلة الرحم واقراء الضیف والنفقة فی سبیل الله عز وجل وابواب البر وحرام علی الجنة ان یدخلها شحیح وقال الصادق علیه السلام المنجیات اطعام الطعام وافشاء السلام والصلوة باللیل والناس نیام وقال ابو الحسن موسی بن جعفر علیهما السلام ما عال امرؤ فی اقتصاد وقال الصادق علیه السلام

لی السخاء بالسین المهملة الفتوح والمد السماحة والجود المصلح

ضمنت لمن اقتصد ان لا یفتقر و قال الله عز و جل یسألونک ماذا ینفقون قل العفو
والعفو الوسط و قال الله عز و جل والذین اذا انفقوا لم یسرفوا و لم یقتروا و کان بین
ذلک قواما و القوام الوسط **باب** فضل سقی الماء قال امیر المؤمنین علیه السلام
اول ما یبدأ به فی الآخرة صدقة الماء یعنی فی الاجر و قال ابو جعفر علیه السلام
ان الله تبارک و تعالی یحب ابراد الکبد الحرّی و من سقی کبدا حرّی من بهیمة
أو غیرها اظله الله تعالی فی ظل عرشه یوم لا ظل الا ظله و روی معویة بن عمار
عن ابی عبد الله علیه السلام قال من سقی الماء فی موضع یوجد فیه الماء کان
کمن اعتق رقبة و من سقی الماء فی موضع لا یوجد فیه الماء کان کمن احیا نفسا
و من احیا نفسا فکانما احیا الناس جمیعا **باب** ثواب اصطناع المعروف الی العلویة
قال رسول الله صلی الله علیه و آله من صنع الی احد من اهل بیتی یدا کافیته یوم
القیمة و قال علیه السلام انی شافع یوم القیمة لاربعة اصناف و لو جاؤا بذنوب
اهل الدنیا رجل نصر ذریتی و رجل بذل ماله لذریتی عند الضیق و رجل احب
ذریتی باللسان و القلب و رجل سعی فی حوائج ذریتی اذا طردوا او شردوا و قال
الصادق علیه السلام اذا کان یوم القیمة نادی مناد ایها الخلائق انصتوا فان
محمدا یکلمکم فتنصت الخلائق فیقوم النبی صلی الله علیه و آله فیقول یا معشر
الخلائق من کانت له عندی ید او منة او معروف فلیقم حتی اکافیه فیقولون
بآبائنا و امهاتنا و ای ید و ای منة و ای معروف لنا بل الید و المنة و المعروف لله
و لرسوله علی جمیع الخلائق فیقول لهم بلی من آوی احدا من اهل بیتی او برهم
او کساهم من عری او اشبع جایعهم فلیقم حتی اکافیه فیقوم اناس قد فعلوا ذلک
فیاتی النداء من عند الله عز و جل یا محمد یا حبیبی قد جعلت مکافاتهم الیک فاسکنهم
من الجنة حیث شئت قال فیسکنهم فی الوسیلة حیث لا یحجبون عن محمد و اهل بیته
صلوات الله علیهم **باب** فضل الصدقة قال رسول الله صلی الله علیه و آله
ارض القیمة نار ما خلا ظل المؤمن فان صدقته تظله و قال ابو جعفر علیه السلام
البر و الصدقة ینفیان الفقر و یزیدان فی العمر و یدفعان عن صاحبهما سبعین میتة
سوء و قال الصادق علیه السلام داووا مرضاکم بالصدقة و ادفعوا البلاء بالدعاء

٢ قبل
٢ یحجبون
٢ حبهما

بنجی واستنزلوا الرزق بالصدقة فانما تفك من بین لحی سبعمائة شیطان ولیس شیء اثقل
علی الشیطان من الصدقة علی المؤمن وهی تقع فی ید الرب تبارك وتعالی قبل ان تقع
فی ید العبد وقال علیه السلام الصدقة بالید تقی میتة السوء وتدفع سبعین نوعاً
من انواع البلاء وتفك عن لحیی سبعین شیطانا کلهم یأمره ان لا یفعل وقال علیه السلام
یستحب للمریض ان یعطی السائل بیده ویأمر السائل ان یدعو له وقال علیه السلام
باکروا بالصدقة فان البلایا لا تتخطاها ومن تصدق بصدقة اول النهار دفع الله
عنه شر ما ینزل من السماء فی ذلك الیوم فان تصدق اول اللیل دفع الله عنه شر ما ینزل
من السماء فی تلك اللیلة وقال رسول الله صلی الله علیه وآله ان الله لا اله الا هو لیدفع
بالصدقة الداء والدبیلة والحرق والغرق والهدم والجنون وعد علیه السلام سبعین
بابا من الشر وقال صلی الله علیه وآله صدقة السر تطفی غضب الرب جل جلاله وروی
عمار عن الصادق علیه السلام قال قال لی یا عمار الصدقة والله فی السر افضل من الصدقة
فی العلانیة وکذلك والله العبادة فی السر افضل من العبادة فی العلانیة وقال رسول الله
صلی الله علیه وآله اذا طرقکم سائل ذکر بلیل فلا تردوه وقال علیه السلام الصدقة
بعشرة والقرض بثمانیة عشر وصلة الاخوان بعشرین وصلة الرحم باربعة وعشرین وسئل
علیه السلام ای الصدقة افضل قال علی ذی الرحم الکاشح وقال علیه السلام لا صدقة وذو رحم
محتاج قال علیه السلام ملعون ملعون من القی کله علی الناس ملعون ملعون من ضیع من یعول
وقال ابو الحسن الرضا علیه السلام ینبغی للرجل ان یوسع علی عیاله لئلا یتمنوا موته وسئل
الصادق علیه السلام عن السائل یسال ولا یدری ما هو فقال اعط من وقعت فی قلبك
الرحمة له وقال علیه السلام اعطه دون الدرهم قلت اکثر ما یعطی قال اربعة دوانیق وروی
الوصافی عن ابی جعفر علیه السلام قال کان فیما ناجی الله عز وجل به موسی علیه السلام ان قال یا
موسی اکرم السائل ببذل یسیر او برد جمیل انه یاتیك من لیس بانس ولا جان ملائکة من ملائکة الرحمن
۲ مما یبلونك فیما خولتك ویسألونك فیما نولتك فانظر کیف انت صانع یا ابن عمران وقال علیه السلام
اعط السائل ولو علی ظهر فرس وقال رسول الله صلی الله علیه وآله لا تقطعوا علی السائل مسألته
فلولا ان المساکین یکذبون ما افلح من ردهم وروی عن الولید بن صبیح قال کنت عند ابی عبد الله
۲ جاءه علیه السلام فجاء سائل فاعطاه ثم جاء آخر فاعطاه ثم جاء آخر فاعطاه ثم جاء آخر فقال

وسع الله عليك ثم قال ان رجلا لو كان له مال يبلغ ثلثين او اربعين الف درهم ثم شاء
الا يبقى منها شيئا الا وضعه في حق لفعل فيبقى لا مال له فيكون من الثلثة الذين يردّ دعاؤهم
قال قلت من هم قال احدهم رجل كان له مال فانفقه في غير وجهه ثم قال يا رب ارزقني فيقول
الرب عز وجل الم ارزقك ورجل جلس في بيته ولا يسعى في طلب الرزق ويقول يا رب ارزقني
فيقول الرب عز وجل لم اجعل لك سبيلا الى طلب الرزق ورجل له امرأة تؤذيه فيقول يا رب
خلصني منها فيقول الرب عز وجل الم اجعل امرها بيدك وقال الصادق عليه السلام في السؤال اطعموا
ثلثة وان شئتم ان تزدادوا فازدادوا والا فقد اديتم حق يومكم وقال الصادق عليه السلام
اذا اعطيتموهم فلقّنوهم الدعاء فانه يستجاب لهم فيكم ولا يستجاب لهم في انفسهم وقال
الصادق عليه السلام في الرجل يعطي غيره الدراهم يقسمها قال يجري له من الاجر مثل ما
يجري للمعطي ولا ينقص من اجره شيء ولو ان المعروف جرى على سبعين يدا لأوجروا كلهم
من غير ان ينقص من اجر صاحبه شيء وسئل الصادق عليه السلام اي الصدقة افضل قال
جهد المقل اما سمعت قول الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة هل
ترى ههنا فضلا وقال علي بن الحسين عليهما السلام ضمنت على ربي عز وجل ان لا يسأل احد
من غير حاجة الا اضطرته المسألة يوما الى ان يسأل من حاجة وقال امير المؤمنين عليه السلام
اتبعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال من فتح على نفسه باب مسألة فتح عليه باب
فقر وقال الصادق عليه السلام ما من عبد يسأل من غير حاجة فيموت حتى يحوجه الله عز وجل
اليها ويكتب له بها النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى احب شيئا
لنفسه وابغضه لخلقه ابغض عز وجل لخلقه المسألة واحب لنفسه ان يسأل وليس شيء احب اليه من
ان يسأل فلا يستحي احدكم ان يسأل الله عز وجل من فضله ولو شسع نعل وقال الصادق عليه السلام اياكم
وسؤال الناس فانه ذل في الدنيا وفقر تعجلونه وحساب طويل يوم القيمة وقال ابو جعفر عليه السلام
لو يعلم السائل ما في المسألة ما سأل احد احدا ولو يعلم المعطي ما في العطية ما رد احد احدا وجاءت
فخذ من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسلموا عليه فرد عليهم السلام فقالوا يا رسول الله
لنا اليك حاجة قال هاتوا حاجتكم قالوا انها حاجة عظيمة قال هاتوا ما هي قالوا تضمن لنا على
ربك الجنة فنكس رسول الله صلى الله عليه وآله راسه ونكت في الارض ثم رفع راسه فقال افعل
ذلك بكم على ان لا تسألوا احدا شيئا قال فكان الرجل منهم يكون في السفر فيسقط سوطه فيكره

٢ فقال
٢ ان لا يبقى
٢ ينتقص
١٢ الى الله
٢ رهط

ان يقول لانسان ناولنيه فراراً من المسألة فينزل فياخذه ويكون على المائدة ويكون بعض
الجلساء اقرب منه الى الماء فلا يقول ناولني حتى يقوم فيشرب وقال عليه السلام استغنوا عن
الناس ولو بشوص السواك وقال الصادق ع المن يهدم الصنيعة وقال رسول الله صلى الله عليه
وآله ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم
من بعدي العبث في الصلوة والرفث في الصوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنبا
والتطلع في الدور والضحك بين القبور وروي عن مسعدة بن صدقة عن الصادق عليه السلام
عن آبائه عليهم السلام ان امير المؤمنين عليه السلام بعث الى رجل بخمسة اوساق من تمر
البغيبغة وكان الرجل ممن يرجو نوافله ويرضى نائله ورفده وكان لا يسأل عليا عليه السلام ولا
غيره شيئا فقال رجل لامير المؤمنين عليه السلام والله ما سألك فلان شيئا ولقد كان يجزيه
من الخمسة الاوساق وسق واحد فقال له امير المؤمنين عليه السلام لا كثر الله في المؤمنين
ضربك اعطي انا وتبخل انت به انا لا اعطي الذي يرجوني الا من بعد مسألتي ثم اعطيته بعد
المسألة فلم اعطه الا ثمن ما اخذت منه وذلك لاني عرضته لان يبذل لي وجهه الذي يعفره
في التراب لربي وربه عز وجل عند تعبده له وطلب حوائجه اليه فمن فعل هذا باخيه المسلم وقد
عرف انه موضع لصلته ومعروفه فلم يصدق الله عز وجل في دعائه له حيث يتمنى له الجنة بلسانه
ويبخل عليه بالحطام من ماله وذلك ان العبد قد يقول في دعائه اللهم اغفر للمؤمنين و
المؤمنات فاذا دعا له بالمغفرة فقد طلب له الجنة فما انصف من فعل هذا بالقول ولم يحققه
بالفعل **باب** ثواب صلة الامام عليه السلام سئل الصادق عليه السلام عن قول الله
عز وجل من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قال نزلت في صلة الامام عليه السلام وقال
عليه السلام درهم يوصل به الامام افضل من الف الف درهم ينفق في غيره في سبيل الله عز وجل
وقال الصادق عليه السلام من لم يقدر على صلتنا فليصل صالحي شيعتنا يكتب له ثواب
صلتنا ومن لم يقدر على زيارتنا فليزر صالحي موالينا يكتب له ثواب زيارتنا **باب** علة
فرض الصيام سأل هشام بن الحكم ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصيام فقال انما فرض الله
عز وجل الصيام ليستوي به الغني والفقير وذلك ان الغني لم يكن ليجد مس الجوع فيرحم
الفقير لان الغني كلما اراد شيئا قدر عليه فاراد الله عز وجل ان يسوي بين خلقه وان يذيق
الغني مس الجوع والالم ليرق على الضعيف فيرحم الجائع وكتب ابو الحسن علي بن موسى الرضا

٢ للانسان
٢ يرتجي
٢ من
٢ من
٢ موالينا ٣ الله
٢ يسوي

عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائل علة الصوم لعرفان مس الجوع
والعطش فيكون ذليلا مستكينا ماجورا محتسبا صابرا ويكون ذلك دليلا له على شدائد الآخرة مع ما فيه
من الانكسار له عن الشهوات واعظا له في العاجل دليلا على الآجل ليعلم شدة مبلغ ذلك من
اهل الفقر والمسكنة في الدنيا والآخرة وكتب حمزة بن محمد الى ابي محمد عليه السلام لم فرض الله الصوم
فورد في الجواب ليجد الغني مس الجوع فيمن على الفقير وروي عن الحسن بن علي ابن ابي طالب عليهما السلام
انه قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله فسأله اعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله انه قال له لاي شيء فرض الله
عز وجل الصوم على امتك بالنهار ثلثين يوما وفرض الله على الامم اكثر من ذلك فقال النبي صلى الله
عليه وآله ان آدم عليه السلام لما اكل من الشجرة بقي في بطنه ثلثين يوما ففرض الله على ذريته ثلثين
يوما الجوع والعطش والذي ياكلونه بالليل تفضل من الله عز وجل عليهم وكذلك كان على آدم
عليه السلام ففرض الله ذلك على امتي ثم تلا هذه الآية كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من
قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات قال اليهودي صدقت يا محمد فما جزاء من صامها فقال النبي
صلى الله عليه وآله ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتسابا الا اوجب الله تبارك وتعالى له سبع
خصال اولها يذوب الحرام في جسده والثانية يقرب من رحمة الله عز وجل والثالثة يكون
قد كفر خطيئة آدم ابيه عليه السلام والرابعة يهون الله عليه سكرات الموت والخامسة
امان من الجوع والعطش يوم القيمة والسادسة يعطيه الله براة من النار والسابعة
يطعمه الله عز وجل من طيبات الجنة قال صدقت يا محمد **باب فضل الصيام** قال
ابو جعفر عليه السلام بني الاسلام على خمسة اشياء على الصلوة والزكوة والحج والصوم والولاية
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصوم جنة من النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
الصائم في عبادة وان كان نائما على فراشه ما لم يغتب مسلما وقال عليه السلام قال الله تبارك
وتعالى الصوم لي وانا اجزي به وللصائم فرحتان حين يفطر وحين يلقى ربه عز وجل
والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك وقال رسول الله
صلى الله عليه وآله لاصحابه الا اخبركم بشيء ان فعلتموه تباعد الشيطان عنكم كما تباعد المشرق
من المغرب قالوا بلى يا رسول الله قال الصوم يسود وجهه والصدقة تكسر ظهره والحب في الله عز وجل
والموازرة على العمل الصالح يقطع دابره والاستغفار يقطع وتينه ولكل شيء زكوة وزكوة الابدان الصيام
وقال الصادق عليه السلام لعلي بن عبد العزيز الا اخبرك باصل الاسلام وفرعه وذروته وسنامه

فيحتن ان

كتباعد

قال بلی قال اصل الصلوة وفرعه الزکوة وذروته وسنامه الجهاد فی سبیل الله عز وجل الا اخبرك
بابواب الخیر الصوم جنة من النار وقال علیه السلام فی قول الله عز وجل واستعینوا بالصبر
والصلوة قال یعنی بالصبر الصوم وقال علیه السلام اذا انزلت بالرجل النازلة والشدة فلیصم
فان الله عز وجل یقول واستعینوا بالصبر والصلوة وقال النبی صلی الله علیه وآله ان الله
تبارك وتعالی وکل ملائکته بالدعاء للصائمین وقال اخبرنی جبرئیل علیه السلام عن ربه تعالی
ذکره انه قال ما امرت ملائکتی بالدعاء لاحد من خلقی الا استجبت لهم فیه وقال الصادق ع
اوحی الله تبارك وتعالی الی موسی علیه السلام ما یمنعك من مناجاتی فقال یا رب اجلك عن
المناجاة لخلوف فم الصائم فاوحی الله عز وجل الیه یا موسی لخلوف فم الصائم اطیب عندی
من ریح المسك وقال الصادق علیه السلام للصائم فرحتان فرحة عند افطاره وفرحة
عند لقاء ربه عز وجل وقال علیه السلام من صام لله عز وجل یوماً فی شدة الحر
فاصابه ظمأ وکل الله به الف ملك یمسحون وجهه ویبشرونه حتی اذا افطر قال الله عز وجل
ما اطیب ریحك وروحك یا ملائکتی اشهدوا انی قد غفرت له وقال ابو الحسن الاول
علیه السلام قیلوا فان الله عز وجل یطعم الصائم ویسقیه فی منامه وقال الصادق علیه السلام
نوم الصائم عبادة وصمته تسبیح وعمله متقبل ودعاؤه مستجاب باب وجوه الصوم
روی عن الزهری انه قال قال لی علی بن الحسین علیهما السلام یوماً یا زهری من این جئت
فقلت من المسجد قال ففیم کنتم قلت تذاکرنا امر الصوم فاجمع رایی ورای اصحابی
علی انه لیس من الصوم شیء واجب الا صوم شهر رمضان قال یا زهری لیس کما قلتم الصوم علی
اربعین وجهاً فعشرة اوجه منها واجبة کوجوب شهر رمضان وعشرة اوجه منها صیامهن
حرام واربعة عشر وجهاً منها صاحبها فیها بالخیار ان شاء صام وان شاء افطر وصوم الاذن
علی ثلثة اوجه وصوم التادیب وصوم الاباحة وصوم المرض وصوم السفر قلت
جعلت فداك فسرهن لی قال اما الواجب فصیام شهر رمضان وصیام شهرین متتابعین
لمن افطر یوماً من شهر رمضان عمداً متعمداً وصیام شهرین متتابعین فی کفارة الظهار قال الله عز وجل
والذین یظاهرون من نسائهم ثم یعودون لما قالوا فتحریر رقبة من قبل ان یتماسا ذلکم توعظون به
والله بما تعملون خبیر فمن لم یجد فصیام شهرین متتابعین من قبل ان یتماسا وصیام شهرین
متتابعین فی قتل الخطاء لمن لم یجد العتق واجب لقول الله عز وجل ومن قتل مؤمنا خطأ

ربه
صوم عامداً

فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلّمة الى اهله الى قول الله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين وصيام
ثلثة ايام فى كفارة اليمين واجب لمن لم يجد الاطعام قال الله تعالى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام
ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم فكل ذلك متتابع وليس بمتفرق وصيام اذى حلق الراس
واجب قال الله عز وجل فمن كان منكم مريضاً او به اذىً من راسه ففدية من صيام
او صدقة او نسك فصاحبها فيها بالخيار وان شاء صام ثلثا وصوم دم المتعة واجب لمن لم يجد
الهدى قال الله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام
فى الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وصوم جزاء الصيد واجب قال الله عز وجل
ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة
او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك صياما ثم قال او تدرى كيف يكون عدل ذلك
صياما يا زهرى قال قلت لا ادرى قال تقوّم الصيد قيمة ثم تفض تلك القيمة على البرّ
ثم تكال ذلك البر اصواعا فيصوم لكل نصف صاع يوما وصوم النذر واجب وصوم الاعتكاف
واجب واما الصوم الحرام فصوم يوم الفطر ويوم الاضحى وثلثة ايام التشريق وصوم يوم الشك
اُمرنا به ونهينا عنه امرنا ان نصوم مع شعبان ونهينا عنه ان ينفرد الرجل بصيامه فى اليوم
الذى يشك فيه الناس فقلت لجعلت فداك فان لم يكن صام من شعبان شيئا كيف يصنع
قال ينوى ليلة الشك انه صائم من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزأ عنه وان كان
من شعبان لم يضره فقلت له وكيف يجزى صوم تطوع عن صوم فريضة فقال لو ان رجلا
صام يوما من شهر رمضان تطوعا وهو لا يدرى ولا يعلم انه من شهر رمضان ثم علم بعد ذلك
اجزاء عنه لان الفرض انما وقع على اليوم بعينه وصوم الوصال حرام وصوم الصمت حرام وصوم
نذر المعصية حرام وصوم الدهر حرام واما الصوم الذى يكون صاحبه فيه بالخيار فصوم
يوم الجمعة والخميس والاثنين وصوم البيض وصوم ستة ايام من شوال بعد شهر رمضان
وصوم يوم عرفة ويوم عاشورا فكل ذلك صاحبه فيه بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر واما
صوم الاذن فان المرأة لا تصوم تطوعا الا باذن زوجها والعبد لا يصوم تطوعا الا باذن سيده
والضيف لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه وقال رسول الله صلى الله عليه واله من نزل على قوم
فلا يصوم من تطوعا الا باذنهم واما صوم التاديب فانه يؤمر الصبى اذا راهق بالصوم تاديبا وليس
بفرض وكذلك من افطر لعلة من اول النهار ثم قوى بعد ذلك امر بالامساك بقية يومه تاديبا وليس

٢ صام
١٢ ايام
٢ صوم

بفرض وكذلك المسافر اذا اكل من اول النهار ثم قدم اهله امر بالامساك بقية يومه تاديباً وليس بفرض
وأما صوم الاباحة فمن اكل او شرب ناسياً او تقيأ من غير تعمد فقد اباح الله عز وجل ذلك له واجزئ
عنه صومه واما صوم السفر والمرض فان العامة اختلفت فيه فقال قوم يصوم وقال قوم لا يصوم
وقال قوم ان شاء صام وان شاء افطر واما نحن فنقول يفطر في الحالتين جميعاً فان صام في السفر
او في حال المرض فعليه القضاء و ذلك لان الله عز وجل يقول فمن كان منكم مريضاً او على سفر
فعدة من ايام اخر باب صوم السنة روى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن محمد
ابن مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم حتى
يقال لا يفطر و يفطر حتى يقال لا يصوم ثم صام يوماً وافطر يوماً ثم صام الاثنين والخميس ثم آل
من ذلك الى صيام ثلثة ايام في شهر الخميس في اول الشهر و الاربعاء في وسط الشهر وخميس في
في آخر الشهر وكان عم يقول ذلك صوم الدهر و قد كان ابي عليه السلام يقول ما من احد ابغض
الى الله عز وجل من رجل يقال له كان رسول الله صلى الله عليه وآله يفعل كذا وكذا فيقول لا يعذبني الله
عز وجل على ان اجتهد في الصلوة والصوم كانه يرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله ترك
شيئاً من الفضل عجزاً عنه وفي رواية حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال صام
رسول الله صلى الله عليه وآله حتى قيل ما يفطر ثم افطر حتى قيل ما يصوم ثم صام صوم داود عم
يوماً لا و يوماً نعم ثم قبض عليه السلام على صيام ثلثة ايام في الشهر وقال يعدلن صوم الدهر
ويذهبن بوحر الصدر وقال حماد الوحر الوسوسة قال حماد قلت واي الايام هي قال اول خميس
في الشهر واول اربعاء بعد العشر منه وآخر خميس فيه فقلت وكيف صارت هذه الايام التي تصام
فقال لان من قبلنا من الامم كانوا اذا انزل على احدهم العذاب نزل في هذه الايام فصام رسول الله
صلى الله عليه وآله هذه الايام لانها الايام المخوفة وروى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عم
قال اذا صام احدكم الثلاثة الايام من الشهر فلا يجادلن احداً ولا يجهل ولا يسرع الى الحلف
والايمان بالله فان جهل عليه احد فليتحمل وروى عبد الله بن المغيرة عن حبيب الخثعمي قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام اخبرني عن التطوع وعن هذه الثلثة الايام اذا اجنبت في اول الليل
فاعلم اني قد اجنبت فانام متعمداً حتى ينفجر الفجر اصوم او لا اصوم قال صم وقال امير المؤمنين
عليه السلام صيام شهر الصبر وثلثة ايام من كل شهر يذهبن ببلابل الصدر وصيام ثلثة ايام
في كل شهر صيام الدهر ان الله عز وجل يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وفي رواية

فی نسخة
١ في القاموس الوحر ... الغش والغيظ ... البلابل ... ١٢

٢ يوماً ويوماً لا مع انها

٣ من

عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله سئل عن صوم
خمسين بينهما اربعا فقال اما الخميس فيوم يعرض فيه الاعمال واما الاربعاء فيوم خلقت فيه
النار واما الصوم فجنة وفي رواية اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال انما يصام
في يوم الاربعاء لانه لم يعذب امة فيما مضى الا يوم الاربعاء وسط الشهر فيستحب ان يصام
ذلك اليوم وفي رواية عبد الله بن سنان قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اذا كان في اول
الشهر خميسان فصم اولهما فانه افضل واذا كان في اخر الشهر خميسان فصم اخرهما فانه افضل
وسأل عيص بن القاسم اباعبد الله عليه السلام عمن لم يصم الثلثة من كل شهر وهو يشتد
عليه الصيام هل فيه فداء فقال مد من طعام في كل يوم وروى ابن مسكان عن ابراهيم بن المثنى
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني قد اشتد علي صوم ثلثة ايام في كل شهر فما يجزي عني
ان اتصدق مكان كل يوم بدرهم فقال صدقة درهم افضل من صيام يوم وروى الحسن
ابن محبوب عن الحسن بن ابي حمزة قال قلت لابي جعفر او لابي عبد الله عليهما السلام صوم
ثلثة ايام في الشهر اؤخره في الصيف الى الشتاء فاني اجده اهون علي فقال نعم فاحفظها وروى
ابن بكير عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام بما جرت السنة في الصوم فقال ثلثة
ايام من كل شهر الخميس في العشر الاول والاربعاء في العشر الاوسط والخميس في العشر الاخير
قال قلت هذا جميع ما جرت به السنة في الصوم فقال نعم وروى داود الرقي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لافطارك في منزل اخيك افضل من صيامك سبعين ضعفا او تسعين
ضعفا وروى جميل بن دراج عنه انه قال من دخل على اخيه وهو صائم فافطر
عنده ولم يعلمه بصومه فيمن عليه كتب الله له صوم سنة قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله هذا في السنة والتطوع جميعا وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت سفرا
واردت ان تقدم من صوم السنة شيئا فصم ثلثة ايام للشهر الذي تريد الخروج فيه وروي
انه سئل العالم عليه السلام عن خميسين يتفقان في اخر الشهر فقال صم الاول فلعلك لا تلحق
الثاني باب صوم التطوع وثوابه من الايام المتفرقة سأل محمد بن مسلم وزرارة بن اعين
اباجعفر الباقر عليه السلام عن صوم يوم عاشوراء فقال كان صومه قبل شهر رمضان فلما نزل
شهر رمضان ترك وقال علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صام يوما تطوعا
ادخله الله عز وجل الجنة وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال من ختم له بصيام يوم دخل الجنة قال

الخميسين
٢ عن
٢ الاخير
٢ قال
كان
٢ العشر

في صوم عرفة ويوم التروية

٣٠

رسول الله صلى الله عليه وآله من صام يوماً في سبيل الله كان له كعدل سنة يصومها وقال الصادق
عليه السلام من تطيب بطيب أول النهار وهو صائم لم يفقد عقله وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
ما من صائم يحضر قوماً يطعمون الا سبحت له أعضاؤه وكانت صلاة الملائكة عليه وكانت صلاتهم
استغفاراً وروى عن موسى بن جعفر عليه السلام قال من صام أول يوم من عشر ذي الحجة
كتب الله له صوم ثمانين شهراً فان صام التسع كتب الله له عز وجل له صوم الدهر وقال الصادق عليه السلام
صوم يوم التروية كفارة سنة ويوم عرفة كفارة سنتين وروى ان في أول يوم من ذي الحجة ولد ابراهيم
خليل الرحمن فمن صام ذلك اليوم كان كفارة ستين سنة وفي تسع من ذي الحجة انزلت توبة داود
عليه السلام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة تسعين سنة وروى عن يعقوب بن شعيب قال سألت أبا عبد الله
عليه السلام عن صوم يوم عرفة قال ان شئت صمت وان شئت لم تصم وذكر أن رجلاً أتى الحسن والحسين
عليهما السلام فوجد أحدهما صائماً والآخر مفطراً فسألهما فقالا ان صمت فحسن وان لم تصم فجائز وروى
عبد الله بن مغيرة عن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال أوصى رسول الله صلى الله
عليه وآله الى علي عليه السلام وحده وأوصى علي الى الحسن والحسين عليهما السلام جميعاً
وكان الحسن امامه فدخل رجل يوم عرفة على الحسن وهو يتغدى والحسين عليه السلام صائم
ثم جاء بعد ما قبض الحسن فدخل على الحسين عليه السلام يوم عرفة وهو يتغدى وعلي بن الحسين
عليه السلام صائم فقال له الرجل اني دخلت على الحسن وهو يتغدى وأنت صائم ثم دخلت عليك
وأنت مفطر فقال ان الحسن عليه السلام كان اماماً فأفطر لئلا يتخذ صومه سنة وليتأسى به
الناس فلما ان قبض كنت انا الامام فأردت ان لا يتخذ صومي سنة وليتأسى الناس بي وروى حنان بن
سدير عن أبيه قال سألته عن صوم يوم عرفة فقلت جعلت فداك انهم يزعمون انه يعدل صوم
سنة قال كان أبي عليه السلام لا يصومه قلت ولم جعلت فداك قال يوم عرفة يوم دعاء ومسألة
فأتخوف ان يضعفني عن الدعاء وأكره ان أصومه وأتخوف ان يكون يوم عرفة يوم الأضحى وليس
يوم صوم قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان العامة غير موفقين لفطر ولا أضحى وانما كره
عليه السلام صوم يوم عرفة لانه كان يكون يوم العيد في أكثر السنين وتصديق ذلك ما قاله
الصادق عليه السلام لما قتل الحسين بن علي عليهما السلام أمر الله عز وجل ملكاً فنادى أيتها
الامة الظالمة القاتلة عترة نبيها لا وفقكم الله تعالى لصوم ولا فطر وفي حديث آخر لا وفقكم الله
لفطر ولا أضحى ومن صام يوم عرفة فله من الثواب ما ذكرناه وروى عن الحسن بن علي

له كعدل

فيتأسى

كاد

الوشا قال كنت مع ابي وانا غلام فتعشينا عند الرضا عليه السلام ليلة خمس وعشرين من
ذي القعدة فقال له ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة ولد فيها ابراهيم عليه السلام وولد
فيها عيسى بن مريم وفيها دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام
ستين شهرا وروي ان في تسع وعشرين من ذي القعدة انزل الله عز وجل الكعبة وهي اول رحمة
نزلت فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وروى الحسن بن راشد عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت جعلت فداك للمسلمين عيد غير العيدين قال نعم يا حسن واعظمهما واشرفهما قال قلت
له فاي يوم هو قال هو يوم نصب امير المؤمنين عليه السلام علما للناس قلت جعلت فداك
واي يوم هو قال ان الايام تدور وهو يوم ثمانية عشر من ذي الحجة قال قلت جعلت فداك
وما ينبغي لنا ان نصنع فيه قال تصومه يا حسن وتكثر فيه الصلوة على محمد واهل بيته وتبرأ
الى الله عز وجل ممن ظلمهم حقهم فان الانبياء عليهم السلام كانت تأمر الاوصياء باليوم الذي
كان يقام فيه الوصي ان يتخذ عيدا قال قلت ما لمن صامه منا قال صيام ستين شهرا
ولا تدع صيام يوم سبعة وعشرين من رجب فانه هو اليوم الذي انزلت فيه النبوة على
محمد صلى الله عليه وآله وثوابه مثل ستين شهرا لكم وروى المفضل بن عمر عن ابي عبد الله
عليه السلام قال صوم يوم غدير خم كفارة ستين سنة واما خبر صلوة يوم غدير خم والثواب
المذكور فيه لمن صامه فان شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه كان لا يصححه ويقول انه
من طريق محمد بن موسى الهمداني وكان كذابا وكل ما لم يصححه ذلك الشيخ قدس روحه
ولم يحكم بصحته من الاخبار فهو عندنا متروك غير صحيح وفي اول يوم من المحرم دعا زكريا
عليه السلام ربه عز وجل فمن صام ذلك اليوم استجاب الله له كما استجاب لزكريا عليه السلام
وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم المتطوع تعرض له الحاجة قال هو بالخيار
ما بينه وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم ولم يكن نوى ذلك فله ان يصوم
ذلك اليوم ان شاء **باب ثواب صوم رجب** روى ابان بن عثمان عن كثير النوا عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ان نوحا عليه السلام ركب السفينة اول يوم من رجب فامر عليه السلام
من معه ان يصوموا ذلك اليوم وقال من صام ذلك اليوم تباعدت عنه النار مسيرة
سنة ومن صام سبعة ايام اغلقت عنه ابواب النيران السبعة ومن صام ثمانية ايام فتحت له
ابواب الجنان الثمانية ومن صام خمسة عشر يوما اعطي مسألته ومن زاد زاده الله عز وجل

خ ٢ واعظمها واشرفها

غير ثقة

وقال ابو الحسن موسی بن جعفر علیهما السلام رجب نهر فی الجنة اشد بیاضا من اللبن واحلی من العسل فمن صام یوما من رجب سقاه الله من ذلک النهر وقال ابو الحسن موسی بن جعفر علیه السلام رجب شهر عظیم یضاعف الله فیه الحسنات ویمحو فیه السیئات من صام یوما من رجب تباعدت عنه النار مسیرة سنة ومن صام ثلثة ایام وجبت له الجنة وقد اخرجت ما رویته فی هذا المعنی فی کتاب فضائل رجب باب ثواب صوم شعبان روی ابو حمزة الثمالی عن ابی جعفر علیه السلام قال من صام شعبان کله کان له طهورا من کل زلة ووصمة وبادرة وقال ابو حمزة قلت لابی جعفر علیه السلام ما الوصمة قال الیمین فی المعصیة والنذر فی المعصیة قلت فما البادرة قال الیمین عند الغضب والتوبة منها الندم علیها وروی الحسن ابن محبوب عن عبد الله بن مرحوم الازدی قال سمعت ابا عبد الله علیه السلام یقول من صام اول یوم من شعبان وجبت له الجنة البتة ومن صام یومین نظر الله الیه فی کل یوم ولیلة فی دار الدنیا ودام نظره الیه فی الجنة ومن صام ثلثة ایام زار الله فی عرشه من جنته فی کل یوم وقال مصنف هذا الکتاب رحمه الله زیارة الله زیارة انبیائه وحججه صلوات الله علیهم من زارهم فقد زار الله عز وجل کان من اطاعهم فقد اطاع الله ومن عصاهم عصی الله ومن تابعهم تابع الله عز وجل ولیس ذلک علی ما یتاوله المشبهة تعالی الله عما یقولون علوا کبیرا وقال الصادق علیه السلام صوم شهر شعبان وشهر رمضان شهرین متتابعین توبة من الله وروی عمر بن خالد عن ابی جعفر علیه السلام قال کان رسول الله صلی الله علیه وآله یصوم شعبان وشهر رمضان یصلهما وینهی الناس ان یصلوهما وکان یقول هما شهرا الله وهما کفارة الله لما قبلهما وما بعدهما من الذنوب قوله علیه السلام وینهی الناس ان یصلوهما هو علی الانکار والحکایة لا علی الاخبار کانه یقول کان یصلهما وینهی الناس ان یصلوهما فمن شاء وصل ومن شاء فصل وتصدیق ذلک ما رواه زرعة عن المفضل عن ابی عبد الله علیه السلام قال کان ابی علیه السلام یفصل بین شعبان وشهر رمضان بیوم وکان علی بن الحسین علیه السلام یصل ما بینهما ویقول صوم شهرین متتابعین توبة من الله وقد صام رسول الله صلی الله علیه وآله وصل بشهر رمضان صامه وفصل بینهما ولم یصمه کله فی جمیع سنته الا ان اکثر صیامه کان فیه ولکن نساء النبی صلعم اذا کان علیهن صیام اخرن ذلک الی شعبان کراهیة ان یمنعن رسول الله صلی الله علیه وآله حاجته اذا کان شعبان صام وصمن معه وکان علیه السلام یقول شعبان شهری وقال الصادق علیه السلام من صام ثلثة ایام من آخر شعبان ووصلها بشهر رمضان کتب الله

صوم شهرين متتابعين وروى حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام ما تقول في ليلة
النصف من شعبان قال يغفر الله عز وجل فيها من خلقه لاكثر من عدد شعر معزى كلب وينزل الله عز وجل
ملائكته الى السماء الدنيا والى الارض بمكة وقد اخرجت ما رويته في هذا المعنى في كتاب فضائل شعبان

باب فضل شهر رمضان وثواب صيامه روى الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن ابي الورد
عن ابي جعفر عليه السلام قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله الناس في آخر جمعة من شعبان فحمد الله
واثنى عليه ثم قال ايها الناس انه قد اظلكم شهر فيه ليلة خير من الف شهر وهو شهر رمضان فرض الله
صيامه وجعل قيام ليلة فيه كمن تطوع بصلوة سبعين ليلة فيما سواه من الشهور وجعل لمن تطوع
فيه بخصلة من خصال الخير والبر كاجر من ادى فريضة من فرائض الله عز وجل ومن ادى فريضة
من فرائض الله كان كمن ادى سبعين فريضة فيما سواه من الشهور وهو شهر الصبر وان الصبر ثوابه
الجنة وهو شهر المواساة وهو شهر يزيد الله فيه رزق المؤمن ومن فطر فيه مؤمنا صائما كان له بذلك
عند الله عتق رقبة ومغفرة لذنوبه فيما مضى فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان نفطر صائما
فقال الله تبارك وتعالى كريم يعطي هذا الثواب منكم لمن لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صائما (١٢ انّ)
او شربة من ماء عذب او تميرات لا يقدر على اكثر من ذلك ومن خفف فيه عن مملوكه خفف
الله تعالى عليه حسابه وهو شهر اوله رحمة ووسطه مغفرة وآخره اجابة والعتق من النار ولا غنا بكم (ولا غنى)
فيه عن اربع خصال خصلتين ترضون الله بهما وخصلتين لا غنا بكم عنهما فاما اللتان ترضون الله
بهما فشهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله واما اللتان لا غناء بكم عنهما فتسألون الله عز وجل
فيه حوائجكم والجنة وتسألون الله فيه العافية وتتعوذون من النار وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله لما حضر شهر رمضان وذلك في ثلث بقين من شعبان لبلال ناد في الناس فجمع
الناس ثم صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان هذا الشهر قد حضركم وهو
سيد الشهور فيه ليلة خير من الف شهر تغلق فيه ابواب النار وتفتح فيه ابواب الجنان فمن (٢ النيران)
ادركه فلم يغفر له فابعده الله ومن ادرك والديه فلم يغفر له فابعده الله ومن ذكرت عنده فلا (٢ فلم)
يصل علي فلم يغفر له فابعده الله وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم اذا نظر الى هلال شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه ثم قال اللهم اهله علينا
بالامن والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام و
تلاوة القرآن والعون على الصلوة والصيام اللهم سلمنا لشهر رمضان وسلمه لنا وتسلمه منا

حتى ينقضي شهر رمضان قد غفرت لنا ثم يقبل بوجهه على الناس فيقول يا معشر الناس انه اذا طلع
هلال شهر رمضان غلت مردة الشياطين وفتحت ابواب السماء وابواب الجنان وابواب الرحمة
وغلقت ابواب النار واستجيب الدعاء وكان لله تبارك وتعالى عند كل فطر عتقاء يعتقهم من النار
وينادي مناد كل ليلة هل من سائل هل من مستغفر اللهم اعط كل منفق خلفا واعط كل ممسك تلفا حتى
اذا طلع هلال شوال نودي المؤمنون ان اغدوا الى جوائزكم فهو يوم الجائزة ثم قال ابو جعفر عليه السلام
اما والذي نفسي بيده ما هي بجائزة الدنانير والدراهم وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
ان النبي صلى الله عليه وآله لما انصرف من عرفات وسار الى منى دخل المسجد فاجتمع اليه الناس يسألونه
عن ليلة القدر فقام خطيبا فقال بعد الثناء على الله عز وجل اما بعد فانكم سألتموني عن ليلة القدر ولم
اطوها عنكم لاني لم اكن بها عالما اعلموا ايها الناس انه من ورد عليه شهر رمضان وهو صحيح سوي فصام
نهاره وقام وردا من ليله وواظب على صلاته وهجر الى جمعته وغدا الى عيده فقد ادرك ليلة القدر وفاز
بجائزة الرب عز وجل قال ابو عبد الله عليه السلام فازوا والله بجوائز ليست كجوائز العباد وقال
ابو جعفر عليه السلام لجابر يا جابر من دخل عليه شهر رمضان فصام نهاره وقام وردا في ليله وحفظ
فرجه ولسانه وغض بصره وكف اذاه خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه قال جابر قلت له جعلت فداك
ما احسن هذا من حديث قال ما اشد هذا من شرط وقال علي عليه السلام لما حضر شهر رمضان قام
رسول الله صلى الله عليه وآله فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس كفاكم الله عدوكم من الجن والانس
وقال ادعوني استجب لكم ووعدكم الاجابة الا وقد وكل الله عز وجل بكل شيطان مريد سبعة
من ملائكته فليس بمحلول حتى ينقضي شهركم هذا الا وابواب السماء مفتحة من اول ليلة منه
الا والدعاء فيه مقبول وروى محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان لله
تبارك وتعالى في كل ليلة من شهر رمضان عتقاء وطلقاء من النار الا من افطر على مسكر فاذا كان آخر ليلة
منه اعتق فيها مثل ما اعتق في جميعه وفي رواية عمر بن يزيد الا من افطر على مسكر او مشاحن او صاحب
شاهين وهو الشطرنج وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل شهر رمضان اطلق كل اسير
واعطى كل سائل وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من لم يغفر له في شهر
رمضان لم يغفر له الى قابل الا ان يشهد عرفة وكان الصادق عليه السلام يوصي ولده ويقول اذا دخل
شهر رمضان فاجهدوا انفسكم فان فيه تقسم الارزاق وتكتب الآجال وفيه يكتب وفد الله الذين
يفدون اليه وفيه ليلة العمل فيها خير من العمل في الف شهر وقال الصادق عليه السلام ان عدة

٢ الشياطين
٢ هل من تائب

الشهور عند الله اثنى عشر شهرا فی کتاب الله یوم خلق السموات والارض فغرة الشهور شهر الله وهو شهر رمضان وقلب شهر رمضان لیلة القدر ونزل القرآن فی اول لیلة من شهر رمضان واستقبل الشهر بالقرآن **قال** مصنف هذا الکتاب رضی الله عنه لکامل نزول القرآن لیلة القدر **وروی** سلیمن بن داود المنقری عن حفص بن غیاث النخعی قال سمعت اباعبدالله علیه السلام یقول ان شهر رمضان لم یفرض الله صیامه علی احد من الامم قبلنا فقلت له فقول الله عز وجل یا ایها الذین آمنوا کتب علیکم الصیام کما کتب علی الذین من قبلکم قال انما فرض الله صیام شهر رمضان علی الانبیاء دون الامم ففضل به هذه الامة وجعل صیامه فرضا علی رسول الله صلی الله علیه وآله وعلی امته وقد اخرجت هذه الاخبار التی رویتها فی هذا المعنی فی کتاب فضائل شهر رمضان

باب القول عند رؤیة هلال شهر رمضان **قال** امیر المؤمنین علیه السلام اذا رایت الهلال فلا تبرح به وقل اللهم انی اسالک خیر هذا الشهر وفتحه ونوره ونصره وبرکته وطهوره ورزقه واسالک خیر ما فیه وخیر ما بعده واعوذ بک من شر ما فیه وشر ما بعده اللهم ادخله علینا بالامن والایمان والسلامة والاسلام والبرکة والتقوی والتوفیق لما تحب وترضی وکان رسول الله صلی الله علیه وآله اذا اهل هلال شهر رمضان استقبل القبلة ورفع یدیه وقال اللهم اهله علینا بالامن والایمان والسلامة والاسلام والعافیة المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام اللهم ارزقنا صیامه وقیامه وتلاوة القرآن فیه وسلمه لنا وتسلمه منا وسلمنا فیه **وقال** ابی رضی الله عنه فی رسالته الی اذا رایت هلال شهر رمضان فلا تشر الیه ولکن استقبل القبلة وارفع یدیک الی الله عز وجل وخاطب الهلال تقول ربی وربک الله رب العالمین اللهم اهله علینا بالامن والایمان والسلامة والاسلام والمسارعة الی ما تحب وترضی اللهم بارک لنا فی شهرنا هذا وارزقنا عونه وخیره واصرف عنا ضره وشره وبلاءه وفتنته **وکان** من قول امیر المؤمنین علیه السلام عند رؤیة الهلال ایها الخلق المطیع الدائب السریع المتردد فی فلک التدبیر المتصرف فی منازل التقدیر آمنت بمن نور بک الظلم واضاء بک البهم وجعلک آیة من آیات سلطانه وامتهنک بالزیادة والنقصان والطلوع والافول والانارة والکسوف فی کل ذلک له مطیع والی ارادته سریع سبحانه ما احسن ما دبر واتقن ما صنع فی ملکه جعلک الله هلال شهر حادث لامر حادث جعلک الله هلال امن وایمان وسلامة واسلام هلال امن من الآفات وسلامة من السیئات اللهم اجعلنا اهدی من طلع علیه وازکی من نظر الیه وصلی الله علی محمد النبی وآله اللهم

فتنته ١٢

امتحنک ١٢

الساهات

متن ٢

دعاء اول يوم من شهر رمضان

٣٦

افعل بي كذا وكذا يا ارحم الراحمين باب ما يقال في اول يوم من شهر رمضان روي عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام قال ادع بهذا الدعاء في شهر رمضان مستقبل دخول السنة وذكر ان من دعا به محتسبا مخلصا لم يصبه في تلك السنة فتنة ولا آفة في دينه ودنياه وبدنه ووقاه الله شر ما يأتي به في تلك السنة اللهم اني اسالك باسمك الذي دان له كل شيء وبرحمتك التي وسعت كل شيء وبعزتك التي قهرت كل شيء وبعظمتك التي تواضع لها كل شيء وبقوتك التي خضع لها كل شيء وبجبروتك التي غلبت كل شيء وبعلمك الذي احاط بكل شيء يا نور يا قدوس يا اول قبل كل شيء ويا باقي بعد كل شيء يا الله يا رحمن صل على محمد وآل محمد واغفر لي الذنوب التي تغير النعم واغفر لي الذنوب التي تنزل النقم واغفر لي الذنوب التي تقطع الرجاء واغفر لي الذنوب التي تديل الاعداء واغفر لي الذنوب التي ترد الدعاء واغفر لي الذنوب التي تنزل البلاء واغفر لي الذنوب التي تحبس غيث السماء واغفر لي الذنوب التي تهتك العصم والبسني درعك الحصينة التي لا ترام وعافني من شر ما احاذر بالليل والنهار في مستقبل سنتي هذه اللهم رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم ورب السبع المثاني والقرآن العظيم ورب اسرافيل وميكائيل وجبرئيل ورب محمد سيد المرسلين وخاتم النبيين اسالك بك وبما سميت به يا عظيم انت الذي تمن بالعظيم وتدفع كل محذور وتعطي كل جزيل وتضاعف من الحسنات الكثير بالقليل وتفعل ما تشاء يا قدير يا الله يا رحمن صل على محمد وآل محمد والبسني في مستقبل سنتي هذه سترك واضئ وجهي بنورك واحبني بمحبتك وبلغني رضوانك وشريف كرامتك وجسيم عطائك ومن خير ما عندك ومن خير ما انت معطيه احدا من خلقك والبسني مع ذلك عافيتك يا موضع كل شكوى يا شاهد كل نجوى يا عالم كل خفية ويا دافع ما تشاء من بلية يا كريم العفو يا حسن التجاوز توفني على ملة ابراهيم وفطرته وعلى دين محمد وسنته وعلى خير الوفاة فتوفني موالیا لاوليائك معاديا لاعدائك اللهم وجنبني في هذه السنة كل عمل او قول او فعل يباعدني منك واجلبني الى كل عمل او قول او فعل يقربني منك في هذه السنة يا ارحم الراحمين وامنعني من كل عمل او فعل او قول يكون مني اخاف سوء عاقبته ومقتك اياي عليه حذارا ان تصرف وجهك الكريم عني واستوجب به نقصا من حظ لي عندك يا رؤف يا رحيم اللهم اجعلني في مستقبل سنتي هذه في حفظك وجوارك وكنفك وجللني ستر عافيتك وهب لي كرامتك عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك اللهم اجعلني تابعا لصالحي من مضى من اوليائك والحقني بهم واجعلني مسلما لمن قال

ما اراد في نسخة - يا ارحم (margin)

شر ما في نسخة - ٢ (margin)

سميت في نسخة - ٢ (margin)

احبني في نسخة - بلغني (margin)

ارزقني في نسخة - ٢ و (margin)

بالصدق عليك منهم واعوذ بك يا الهي ان تحيط بي خطيئتي وظلمي واسرافي على نفسي واتباعي
لهواي واشتغالي بشهواتي فيحول ذلك بيني وبين رحمتك ورضوانك فاكون منسيا عندك متعرضا
لسخطك ونقمتك اللهم وفقني لكل عمل صالح ترضى به عني وقربني اليك زلفى اللهم كما كفيت
نبيك محمدا صلواتك عليه وآله هول عدوه وفرجت همه وكشفت كربه وصدقته وعده
وانجزت له عهده اللهم فبذلك فاكفني هول هذه السنة وآفاتها واسقامها وفتنتها [illegible]
واحزانها وضيق المعاش فيها وبلغني برحمتك كمال العافية بتمام دوام النعمة عندي الى [illegible]
اسألك سؤال من اساء وظلم واستكان واعترف ان تغفر لي ما مضى من الذنوب التي حصرتها
حفظتك واحصتها كرام ملائكتك علي وان تعصمني اللهم من الذنوب فيما بقي من عمري الى منتهى
اجلي يا الله يا رحمن صل على محمد واهل بيت محمد وآتني كلما سألتك ورغبت اليك فيه فانك امرتني
بالدعاء وتكفلت بالاجابة وكان علي بن الحسين عليه السلام يدعو بهذا الدعاء في شهر
رمضان اللهم هذا شهر رمضان الذي انزلت فيه القرآن وهذا شهر الصيام وهذا شهر
الانابة وهذا شهر التوبة وهذا شهر المغفرة والرحمة وهذا شهر العتق من النار والفوز بالجنة اللهم
فسلمه لي وتسلمه مني واعني عليه بافضل عونك ووفقني فيه لطاعتك وفرغني فيه لعبادتك
ودعائك وتلاوة كتابك واعظم لي فيه البركة واحسن لي فيه العافية وصحح لي فيه بدني واوسع
فيه رزقي واكفني فيه ما اهمني واستجب فيه دعائي وبلغني فيه رجائي اللهم صل على محمد وآل محمد
واذهب عني فيه النعاس والكسل والسامة والفترة والقسوة والغفلة والغرة اللهم جنبني
فيه العلل والاسقام والهموم والاحزان والاعراض والامراض والخطايا والذنوب واصرف عني
فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء انك سميع الدعاء اللهم اعذني فيه
من الشيطان الرجيم وهمزه ولمزه ونفثه ونفخه ووسواسه وكيده ومكره وختله وامانيه وخدعه
وغروره وفتنته وخيله ورجله وشركائه واعوانه واتباعه واخدانه واشياعه واوليائه وجميع
كيدهم اللهم ارزقني فيه تمام صيامه وبلوغ الامل في قيامه واستكمال ما يرضيك عني فيه صبرا
وايمانا ويقينا واحتسابا ثم تقبل ذلك مني بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم اللهم ارزقني
فيه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرغبة والرهبة والخشوع والجزع
والرقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء لك والتوكل عليك والثقة بك والورع
عن محارمك بصالح القول ومقبول السعي واستكمال ما يرضيك فيه عني صبرا وايمانا ويقينا [illegible]

واستعمالي

فيقيها

[illegible]

الحق

يا ارحم الراحمين

نفثه ووسوسه

احزابه

مكايدهم فيه واستعماله

صابرين

واحتساباً ثم تقبل ذلك مني بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم اللهم ارزقني فيه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرهبة والرغبة والجزع والرقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء لك والتوكل عليك والثقة بك والورع عن محارمك مع صالح القول ومقبول السعي ومرفوع العمل ومستجاب الدعاء ولا تحل بيني وبين شيء من ذلك بعرض ولا مرض ولا هم برحمتك يا ارحم الراحمين باب القول عند الافطار كل ليلة من شهر رمضان من اوله الى آخره كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا افطر قال اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبله منا ذهب الظمأ وابتلت العروق وبقي الاجر وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول كل ليلة من شهر رمضان عند الافطار الى آخره الحمد لله الذي اعاننا فصمنا ورزقنا فافطرنا اللهم تقبل منا واعنا عليه وسلمنا فيه وتسلمه منا في يسر منك وعافية الحمد لله الذي قضى عنا يوماً من شهر رمضان وقال عليه السلام يستجاب دعاء الصائم عند الافطار باب آداب الصائم وما ينقض صومه وما لا ينقضه روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال لا يضر الصائم ما صنع اذا اجتنب اربع خصال الطعام والشراب والنساء والارتماس في الماء وفي رواية منصور بن يونس عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام ان الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الائمة عليهم السلام يفطر الصائم وروى محمد بن مسلم عنه عليه السلام انه قال اذا صمت فليصم سمعك وبصرك وشعرك وجلدك وعدد اشياء غير هذا وقال لا يكون يوم صومك كيوم فطرك وقال النبي صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي احدها الرفث في الصوم وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده ان مريم قالت اني نذرت للرحمن صوماً اي صمتاً فاحفظوا السنتكم وغضوا ابصاركم ولا تحاسدوا ولا تنازعوا فان الحسد ياكل الايمان كما تاكل النار الحطب وقال امير المؤمنين عليه السلام عليكم في شهر رمضان بكثرة الاستغفار والدعاء فاما الدعاء فيدفع عنكم البلاء واما الاستغفار فتمحى به ذنوبكم وقال الصادق عليه السلام لا تنشد الشعر بليل ولا تنشد في شهر رمضان بليل ولا نهار فقال له اسماعيل يا ابتاه وان كان فينا قال وان كان فينا وقال النبي صلى الله عليه وآله ما من عبد صائم يشتم فيقول اني صائم سلام عليك لا اشتمك كما تشتمني الا قال الرب تبارك وتعالى استجار عبدي بالصوم من شر عبدي قد اجرته من النار وسمع رسول الله صلى الله عليه وآله امرأة تسب جارية لها وهي صائمة فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بطعام فقال لها كلي فقالت اني صائمة فقال كيف تكونين صائمة وقد سببت جاريتك ان الصوم ليس من الطعام والشراب

٢ الصوم ن

٢ شتم نسخ

فقط وقال الصادق علیه السلام اذا صمت فلیصم سمعك و بصرك من الحرام والقبیح ودع المراء
واذی الخادم ولیكن علیك وقار الصائم ولا تجعل یوم صومك كیوم فطرك ولا باس ان یحتجم
الصائم فی شهر رمضان كذلك رواه الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام قال انا اذا اردنا ان نحتجم
فی شهر رمضان احتجمنا باللیل قال وسالته ایحتجم الصائم فقال انی اتخوف علیه اما یتخوف به علی
نفسه قال قلت ما یتخوف علیه قال الغشی او تثور به مرة قلت ارایت ان قوی علی ذلك ولم
یخش شیئا قال نعم ان شاء وكان امیر المؤمنین علی بن ابی طالب علیه السلام یكره ان یحتجم الصائم
خشیة ان یغشی علیه فیفطر ولا باس ان یكتحل الصائم بكحل فیه مسك ولا باس ان یكتحل الصائم
بالحضض ولا باس بان یستاك بالماء وبالعود الرطب یجد طعمه ای النهار شاء وروی العلاء عن
محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام انه سئل عن القلس ایفطر الصائم فقال لا ولا باس بالمضمضة
والاستنشاق للصائم فاذا تمضمض واستنشق فلا یبلع ریقه حتی یبزق ثلثا وان تمضمض فدخل
الماء حلقه فان كان ذلك لوضوء الصلوة فلا قضاء علیه وسال سماعة بن مهران ابا عبد الله عن رجل
عبث بالماء یتمضمض به من عطش فدخل حلقه قال علیه قضاؤه فان كان فی وضوء فلا باس به قال
وسالته عن القیء فی شهر رمضان قال ان كان شیء یبذره فلا باس وان كان شیء یكره علیه نفسه
فقد افطر وعلیه القضاء وسال احمد بن محمد بن ابی نصر البزنطی ابا الحسن الرضا علیه السلام
عن الرجل یحتقن تكون به العلة فی شهر رمضان فقال الصائم لا یجوز له ان یحتقن ولا یجوز للصائم ان یستعط
ولا باس ان یصب الدواء فی اذنه ولا باس ان یزق الفرخ ویمضغ الخبز للرضیع من غیر ان یبلع شیئا
ولا باس بان یشم الطیب الا المسك فانه یصعد الی دماغه ولا باس بان یذوق الطباخ المرق وهو صائم
بلسانه من غیر ان یبلعه لیعرف حلوه من حامضه وروی عن منصور بن حازم انه قال قلت لابی عبد الله
علیه السلام الرجل یجعل النواة فی فیه وهو صائم قال لا قلت فیجعل الخاتم قال نعم ومن احتلم بالنهار فی شهر رمضان
فلیتم صیامه ولا قضاء علیه وروی عمار بن موسی الساباطی عن ابی عبد الله علیه السلام
فی الصائم ینزع ضرسه قال لا ولا یدمی فمه وروی عن الحسن بن راشد انه قال كان ابو عبد الله
علیه السلام اذا صام تطیب بالطیب ویقول الطیب تحفة الصائم وروی العلاء عن محمد بن مسلم
عن ابی جعفر علیه السلام انه سئل عن الرجل یدخل الحمام وهو صائم فقال لا باس ما لم یخش ضعفا
ولا باس بالقبلة للصائم للشیخ الكبیر فاما الشاب الشبق فلا فانه لا یؤمن ان تسبقه شهوته
وقد سئل النبی صلی الله علیه وآله عن الرجل یقبل امرأته وهو صائم فقال هل هی الا ریحانة

٢ یبدره

٢ لیستعط

يشمها او افضل فذلك ان يتنزه الصائم عن القبلة فقد قال امير المؤمنين عليه السلام اما يستحيي احدكم
ان لا يصبر يوماً الى الليل انه كان يقال ان بدو القتال اللطام ولو ان رجلاً لصق باهله في شهر رمضان
فادفق كان عليه عتق رقبة وسأل رفاعة بن موسى ابا عبد الله عليه السلام عن رجل
لامس جاريته في شهر رمضان فامذى قال ان كان حراماً فليستغفر الله استغفار من لا يعود
ابداً ويصوم يوماً مكان يوم وسأله سماعة عن الرجل يلصق باهله في شهر رمضان فقال
ما لم يخف على نفسه فلا بأس وروى محمد بن العيص التيمي عن ابن رئاب قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام ينهى عن النرجس للصائم فقلت جعلت فداك ولم قال لانه ريحان
الاعاجم وسئل الصادق عليه السلام عن المحرم يشم الريحان قال لا قيل فالصائم قال لا قيل
يشم الصائم الغالية والدخنة قال نعم قيل كيف حل له ان يشم الطيب ولا يشم الريحان قال
لان الطيب سنة والريحان بدعة للصائم فكان الصادق عليه السلام اذا صام لا يشم
الريحان فسئل عن ذلك فقال اكره ان اخلط صومي بلذة وروي ان من تطيب بطيب اول
النهار وهو صائم لم يكد يفقد عقله وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل
عن الرجل يجد البرد ايدخل مع اهله في لحاف وهو صائم قال يجعل بينهما ثوباً وقد روى
عبد الله بن سنان عنه رخصة للشيخ في المباشرة وسأل حنان بن سدير ابا عبد الله
عليه السلام عن الصائم يستنقع في الماء قال لا بأس ولكن لا ينغمس والمرأة لا تستنقع في الماء لانها تحمل
الماء بقبلها باب ما يجب على من افطر او جامع في شهر رمضان متعمداً او ناسياً روى الحسن
ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل افطر في شهر رمضان
متعمداً يوماً واحداً من غير عذر قال يعتق رقبة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكيناً
فان لم يقدر تصدق بما يطيق وروى عبد المؤمن بن القسم الانصاري عن ابي جعفر عليه السلام
ان رجلاً اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال هلكت واهلكت فقال وما اهلكك قال اتيت
امرأتي في شهر رمضان وانا صائم فقال النبي صلى الله عليه وآله اعتق رقبة قال لا اجد قال فصم
شهرين متتابعين قال لا اطيق قال تصدق على ستين مسكيناً قال لا اجد فاتي النبي صلى الله عليه وآله بعذق
في مكتل فيه خمسة عشر صاعاً من تمر فقال النبي صلى الله عليه وآله خذها فتصدق بها فقال
والذي بعثك بالحق نبياً ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا فقال خذه فكله انت واهلك
[illegible] وفي رواية جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام ان المكتل الذي

٢ أنّ ٣ يقول
٢ يلزق
٢ وكان
الهيثم

اتى به النبى صلى الله عليه واله كان فيه عشرون صاعا من تمر وروى ادريس بن هلال
عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل اتى اهله فى شهر رمضان قال عليه عشرون
صاعا من تمر فبذلك امر النبى صلى الله عليه واله الرجل الذى اتاه فسأله عن ذلك وروى
محمد بن النعمان عنه ع انه سئل عن رجل افطر يوما من شهر رمضان فقال كفارته جريبان من
طعام وهو عشرون صاعا وفى رواية المفضل بن عمر عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل
اتى امرأته وهو صائم وهى صائمة فقال ان كان اكرهها فعليه كفارتان وان كانت طاوعته
فعليه كفارة وعليها كفارة وان كان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطا نصف الحد وان كانت
طاوعته ضرب خمسة وعشرين سوطا وضربت خمسة وعشرين سوطا قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله لم اجد ذلك فى شىء من الاصول وانما تفرد بروايته على بن ابراهيم بن هاشم وروى
الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن بريد العجلى قال سئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل
شهد عليه شهود انه افطر من شهر رمضان ثلثة ايام قال يسأل هل عليك فى افطارك فى شهر
رمضان اثم فان قال لا فان على الامام ان يقتله وان قال نعم فعلى الامام ان ينهكه ضربا وفى رواية
سماعة عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل اخذ فى شهر رمضان وقد افطر
ثلث مرات وقد رفع الى الامام ثلث مرات قال فيقتل فى الثالثة وقال الصادق ع من افطر
يوما من شهر رمضان خرج روح الايمان منه ومن افطر فى شهر رمضان متعمدا فعليه كفارة
واحدة وقضاء يوم مكانه وانى له بمثله واما الخبر الذى روى فيمن افطر يوما من شهر رمضان
متعمدا ان عليه ثلث كفارات فانى افتى به فيمن افطر بجماع محرم عليه او بطعام محرم عليه لوجود
ذلك فى روايات ابى الحسين الاسدى رضى الله عنه فيما ورد عليه من الشيخ ابى جعفر محمد بن
عثمان العمرى قدس الله روحه وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل
عن رجل نسى فاكل وشرب ثم ذكر قال لا يفطر انما هو شىء رزقه الله فليتم صومه وسأله
عمار بن موسى عن الرجل ينسى وهو صائم فجامع اهله قال يغتسل ولا شىء عليه قال مصنف
هذا الكتاب رحمه الله وذلك فى شهر رمضان وغيره ولا يجب فيه القضاء هكذا روى عن
الائمة عليهم السلام وروى على بن رئاب عن ابراهيم بن ميمون قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يجنب بالليل فى شهر رمضان ثم ينسى ان يغتسل حتى يمضى لذلك
جمعة او يخرج شهر رمضان قال عليه قضاء الصلوة والصوم وروى فى خبر اخر ان من جامع

جريبين
استكرهها
شيئا فى ذلك من
فليقتل
نسى
٢ فجامع

في اول شهر رمضان ثم نسي الغسل حتى خرج شهر رمضان ان عليه ان يغتسل ويقضي صلاته وصومه الا ان يكون قد اغتسل للجمعة فانه يقضي صلاته وصيامه الى ذلك اليوم ولا يقضي ما بعد ذلك وفي رواية ابن ابي نصر عن ابي سعيد القماط انه سئل ابو عبد الله عليه السلام عمن اجنب في اول الليل في شهر رمضان فنام حتى اصبح قال لا شيء عليه وذلك ان جنابته كانت في وقت حلال وروى ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يجنب في شهر رمضان ثم يستيقظ ثم ينام ثم يستيقظ ثم ينام حتى يصبح قال يتم صومه ويقضي يوما آخر فان لم يستيقظ حتى يصبح اتم صومه وجاز له وسأله عبد الله بن سنان عن الرجل يقضي شهر رمضان فيجنب من اول الليل ولا يغتسل حتى يجيء آخر الليل وهو يرى ان الفجر قد طلع قال لا يصوم ذلك اليوم ويصوم غيره وسأله العيص بن القسم عن الرجل ينام في شهر رمضان فيحتلم ثم يستيقظ ثم ينام قبل ان يغتسل قال لا باس وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صام ثم ظن ان الشمس قد غابت وفي السماء غيم فافطر ثم ان السحاب انجلى فاذا الشمس لم تغب فقال قد تم صومه ولا يقضيه وروى حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام وقت المغرب اذا غاب القرص فان رأيته بعد ذلك وقد صليت اعدت الصلوة ومضى صومك وتكف عن الطعام ان كنت اصبت منه شيئا وكذلك روى زيد الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام وبهذا الاخبار افتي ولا افتي بالخبر الذي اوجب القضاء عليه لان رواية سماعة بن مهران وكان واقفيا باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصوم قال الصادق عليه السلام الصبي يؤخذ بالصيام اذا بلغ تسع سنين على قدر ما يطيقه فان اطاق الى الظهر او بعده صام الى ذلك الوقت فاذا غلب عليه الجوع او العطش افطر وروى عنه اسمعيل بن مسلم انه قال اذا اطاق الغلام صوم ثلثة ايام متتابعة فقد وجب عليه صيام شهر رمضان وسأل سماعة عن الصبي متى يصوم قال اذا قوي على الصيام وفي رواية معوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام في كم يؤخذ الصبي بالصيام قال ما بينه وبين خمس عشرة سنة او اربع عشرة سنة فان هو صام قبل ذلك فدعه ولقد صام ابني فلان قبل ذلك فتركته وفي خبر آخر على الصبي اذا احتلم الصيام وعلى المرأة اذا حاضت الصيام وهذه الاخبار كلها متفقة المعاني يؤخذ الصبي بالصيام اذا بلغ تسع سنين الى اربع عشرة سنة او خمس عشرة سنة والى الاحتلام وكذلك المرأة الى الحيض ووجوب الصوم عليهما بعد الاحتلام والحيض وما قبل ذلك تاديب باب الصوم للرؤية والفطر للرؤية روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال

اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا وليس بالرأي والتظني وليس الرؤية ان تقوم عشرة نفر ينظرون فيقول واحد منهم هو ذا هو وينظر تسعة فلا يرونه لكن اذا رآه واحد رآه الف وروى الفضل بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال ليس على اهل القبلة الا الرؤية وليس على المسلمين الا الرؤية وفي رواية القسم بن عروة عن ابي العباس الفضل بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصوم للرؤية والفطر للرؤية وليس الرؤية ان يراه واحد ولا اثنان ولا خمسون وفي رواية محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام اذا رأيتم الهلال فافطروا او شهد عليه عدل من المسلمين وان لم تروا الهلال الا من وسط النهار او آخره فاتموا الصيام الى الليل فان غم عليكم فعدوا ثلثين ليلة ثم افطروا وفي رواية الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام ان عليا عليه السلام كان يقول لا اجيز في رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين وسأل سماعة عن اليوم في شهر رمضان يختلف فيه قال اذا اجتمع اهل المصر على صيامه للرؤية فاقضه اذا كان اهل المصر خمسمائة انسان وقال علي عليه السلام لا تقبل شهادة النساء في رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يرى الهلال في شهر رمضان وحده لا يبصره غيره أله ان يصوم قال اذا لم يشك فليفطر والا فليصم مع الناس وروى محمد بن مرازم عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا تطوق الهلال فهو لليلتين واذا رأيت ظل رأسك فيه فهو لثلث ليال وروى حماد بن عيسى عن اسمعيل بن الحر عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلة واذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين وقال الصادق عليه السلام اذا صح هلال رجب فعد تسعة وخمسين يوما وصم يوم الستين وقال عليه السلام اذا صمت شهر رمضان في العام الماضي في يوم معلوم فعد في العام المستقبل من ذلك اليوم خمسة ايام وصم يوم الخامس وروى ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل اسرته الروم ولم يصح له شهر رمضان ولم يدر اي شهر هو قال يصوم شهرا يتوخى ويحسب فان كان الشهر الذي صامه قبل شهر رمضان لم يجزه وان كان بعد شهر رمضان اجزأه وسأل العيص بن القسم عن الهلال اذا رآه القوم جميعا فاتفقوا على انه لليلتين ايجوز ذلك قال نعم

باب صوم يوم الشك

سئل امير المؤمنين عليه السلام عن اليوم المشكوك فيه فقال لئن اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان فيجوز ان يصام على انه

من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزأ وان كان من شعبان لم يضره ومن صامه وهو شاك
فيه فعليه قضاؤه وان كان من شهر رمضان لانه لا يقبل شيء من الفرائض الا باليقين ولا يجوز ان ينوي
من يصوم يوم الشك انه من شهر رمضان لان امير المؤمنين عليه السلام قال لان افطر يوما من شهر
رمضان احب الي من ان اصوم يوما من شعبان ازيده في شهر رمضان **وسأل** بشير النبال
اباعبدالله عليه السلام عن صوم يوم الشك فقال صمه فان كان من شعبان كان تطوعا وان كان
من شهر رمضان فيوم وفقت له **وسأل** عبدالكريم بن عمرو فقال اني جعلت على نفسي ان اصوم
حتى يقوم القائم عليه السلام فقال لا تصم في السفر ولا في العيدين ولا ايام التشريق ولا اليوم الذي
تشك فيه ومن كان في بلد فيه سلطان فالصوم معه والفطر معه لان في خلافه دخولا في نهي الله
عز وجل حيث يقول ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة **وقد روي** عن عيسى بن ابي منصور انه قال
كنت عند ابي عبدالله عليه السلام في اليوم الذي يشك فيه فقال يا غلام اذهب فانظر هل صام
الامير ام لا فذهب ثم عاد فقال لا فدعا بالغداء فتغدينا معه **وقال** الصادق عليه السلام لو قلت
ان تارك التقية كتارك الصلوة لكنت صادقا **وقال** عليه السلام لا دين لمن لا تقية له **وروى**
عبدالعظيم بن عبدالله الحسني عن سهل بن سعد قال سمعت الرضا عليه السلام يقول الصوم للرؤية
والفطر للرؤية وليس منا من صام قبل الرؤية وافطر قبل الرؤية قال قلت له يا ابن رسول الله صلى الله
عليه وآله فما ترى في صوم يوم الشك فقال حدثني ابي عن جدي عن آبائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين
لان اصوم يوما من شهر شعبان احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان **قال** مصنف هذا الكتاب
رحمه الله وهذا حديث غريب لا اعرفه الا من طريق عبدالعظيم بن عبدالله الحسني المدفون بالري
في مقابر الشجرة وكان مرضيا رضي الله عنه **باب** الرجل يسلم وقد مضى بعض شهر رمضان سئل
الصادق عليه السلام عن رجل اسلم في النصف من شهر رمضان ما عليه من صيامه فقال ليس
عليه ان يصوم الا ما اسلم فيه وليس عليه ان يقضي ما قد مضى منه **وروى** صفوان بن
يحيى عن عيص بن القاسم قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن قوم اسلموا في شهر رمضان
وقد مضى منه ايام هل عليهم ان يصوموا ما مضى منه او يومهم الذي اسلموا فيه فقال ليس عليهم
قضاء ولا يومهم الذي اسلموا فيه الا ان يكونوا اسلموا فيه قبل طلوع الفجر **باب** الوقت الذي
يحل فيه الافطار وتجب فيه الصلوة **روى** عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا غاب القرص افطر الصائم ودخل وقت الصلوة

۲ يقول
۲ شك
۲ اصام
۲ للرؤية

وقال ابي رضي الله عنه في رسالته اليّ يحل لك الافطار اذا بدت ثلثة انجم وهي تطلع
مع غروب الشمس وهي رواية ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام وروى الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الافطار قبل الصلوة او بعدها قال ان كان معه قوم
يخشى ان يحبسهم عن عشائهم فليفطر معهم وان كان غير ذلك فليصل ثم ليفطر باب الوقت
الذي يحرم فيه الاكل والشرب على الصائم ويحل فيه صلوة الغداة روى عاصم بن حميد
عن ابي بصير ليث المرادي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام فقلت متى يحرم الطعام على
الصائم وتحل الصلوة صلوة الفجر فقال لي اذا اعترض الفجر فكان كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام
على الصائم وتحل الصلوة صلوة الفجر قلت افلسنا في وقت الى ان يطلع شعاع الشمس قال هيهات
اين يذهب بك تلك صلوة الصبيان وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام في
قول الله عز وجل كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال نزلت
في خوات بن جبير الانصاري وكان مع النبي صلى الله عليه وآله في الخندق وهو صائم وامسى
على تلك الحال وكانوا قبل ان تنزل هذه الآية اذا نام احدهم حرم عليه الطعام فجاء خوات
الى اهله حين امسى فقال عندكم طعام فقالوا لا تنم حتى نصلح لك طعاما فاتكى فنام فقالوا له قد
فعلت قال نعم فبات على تلك الحال واصبح ثم غدا الى الخندق فجعل يغشى عليه فمر به رسول الله
صلعم فلما راى الذي به اخبره كيف كان امره فانزل الله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط
الابيض من الخيط الاسود من الفجر وسئل الصادق عليه السلام عن الخيط الابيض من الخيط
الاسود من الفجر فقال بياض النهار من سواد الليل قال في خبر اخر وهو الفجر الذي لا شك فيه
وسأل سماعة بن مهران عن رجلين قاما ينظران الى الفجر فقال احدهما هو ذا وقال الآخر ما ارى
شيئا قال فليأكل الذي لم يتبين له الفجر وليشرب لان الله عز وجل يقول كلوا واشربوا حتى يتبين
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل قال سماعة وسألته عن رجل
اكل وشرب بعد ما طلع الفجر في شهر رمضان فقال ان كان قام فنظر فلم ير الفجر فاكل ثم عاد فنظر
فرأى الفجر فليتم صومه ولا اعادة عليه وان كان قام فاكل وشرب ثم نظر الى الفجر فراه قد طلع
فليتم صومه ويقضي يوما اخر لانه بدأ بالاكل قبل النظر فعليه الاعادة وروى صفوان
ابن يحيى عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل خرج في شهر رمضان
واصحابه يتسحرون في بيت فنظر الى الفجر فناداهم انه قد طلع الفجر فكف بعض وظن بعض انه يسخر فاكل

٢ن له
٢ت كالقبطية
قان
٢ن يشك
٢ن فنظرا

فقال يتم ويقضي **وروى** محمد بن ابي عمير عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
آمر الجارية تنظر الى الفجر فتقول لم يطلع بعد فآكل ثم انظر فاجده قد كان طلع حين نظرت قال اقضه اما
انك لو كنت انت الذي نظرت لم يكن عليك شيء **باب حد المرض الذي يفطر صاحبه** **روى**
ابن بكير عن زرارة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام ما حد المرض الذي يفطر فيه الصائم ويدع
الصلوة من قيام فقال بل الانسان على نفسه بصيرة وهو اعلم بما يطيقه **وروى** جميل بن
دراج عن الوليد بن صبيح قال حممت[2] يوما بالمدينة في شهر رمضان فبعث الي ابو عبد الله بقصعة
فيها خل وزيت فقال[2] لي افطر وصل وانت قاعد **وروى** بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سأله ابي وانا اسمع عن حد المرض الذي يترك الانسان فيه الصوم فقال اذا لم يستطع
ان يتسحر **وروى** سليمان بن عمرو عن ابي عبد الله عليه السلام قال اشتكت ام سلمة رضي الله عنها
عينها في شهر رمضان فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله ان تفطر وقال عشاء الليل لعينك رديء
وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم اذا خاف على عينيه[1] من الرمد
افطر **وقال** عليه السلام كلما اضر به الصوم فالافطار له واجب **باب ما جاء فيمن يضعف
عن الصيام من شيخ او شاب وحامل ومرضع** **روى** العلاء عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر
عليه السلام يقول الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان ويتصدق
كل واحد منهما في كل يوم بمد من طعام ولا قضاء عليهما فان لم يقدرا فلا شيء عليهما **وروى**
عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصيبه العطش حتى يخاف على نفسه
قال يشرب بقدر ما يمسك رمقه ولا يشرب حتى يروى **وفي رواية** ابن بكير انه سئل الصادق
عليه السلام عن قول الله عز وجل على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال على الذين
كانوا يطيقون الصوم ثم اصابهم كبر او عطاش[2] او شبه ذلك فعليهم لكل يوم مد **وروى**
العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول الحامل المقرب
والمرضع القليلة اللبن لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان لانهما لا يطيقان الصوم وعليهما
ان يتصدق كل واحدة منهما في كل يوم تفطر فيه بمد من طعام وعليهما قضاء كل يوم افطرتا فيه
ثم يقضيانه بعد **وسأل** عبد الملك بن عتبة الهاشمي ابا الحسن عليه السلام عن الشيخ الكبير
والعجوز الكبيرة التي تضعف عن الصوم في شهر رمضان قال يتصدق[2] في كل يوم بمد من حنطة
باب ثواب من فطر صائما **روى** ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال

[2] حممت
[2] وقال
[1] عينه
[2] عطش
[2] يتصدق

من فطر صائماً فله اجر مثله **وقال** الصادق عليه السلام دخل سدير على ابي عليه السلام في شهر رمضان فقال له يا سدير هل تدري اي ليال هذه فقال له نعم جعلت فداك ان هذه ليالي شهر رمضان فما ذاك فقال له ابي تقدر ان تعتق كل ليلة من هذه الليالي عشر رقاب من ولد اسمعيل فقال له سدير بابي انت وامي لا يبلغ مالي ذاك فما زال ينقص حتى بلغ به رقبة واحدة في كل ذلك يقول لا اقدر عليه فقال له افما تقدر ان تفطر في كل ليلة رجلاً مسلماً فقال له بلى وعشرة فقال له ابي عليه السلام فذاك الذي اردت يا سدير ان افطارك اخاك المسلم يعدل عتق رقبة من ولد اسمعيل **وروى** موسى بن بكر عن ابي الحسن عليه السلام انه قال تفطيرك اخاك الصائم افضل من صيامك **وكان** علي بن الحسين عليه السلام اذا كان اليوم الذي يصوم فيه امر بشاة فتذبح وتقطع اعضاؤه وتطبخ فاذا كان وقت المساء اكب على القدور حتى يجد ريح المرق وهو صائم ثم يقول هاتوا القصاع اغرفوا لآل فلان اغرفوا لآل فلان ثم يؤتى بخبز وتمر فيكون ذلك عشاؤه **وقال** النبي صلى الله عليه وآله من فطر في هذا الشهر مؤمناً صائماً كان له بذلك عند الله تعالى عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان نفطر صائماً فقال ان الله تبارك وتعالى كريم يعطي هذا الثواب منكم من لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر به صائماً او شربة من ماء عذب او تميرات لا يقدر على اكثر من ذلك **باب** ثواب السحور **قال** رسول الله صلى الله عليه وآله السحور بركة **وقال** عليه السلام لا تدع امتي السحور ولو على حشفة تمر **وسأل** سماعة ابا عبد الله عليه السلام عن السحور لمن اراد الصوم فقال اما في شهر رمضان فان الفضل في السحور ولو بشربة من ماء واما في التطوع فمن احب ان يتسحر فليفعل ومن لم يفعل فلا بأس وسأله ابو بصير عن السحور في اداء الصوم الواجب هو عليه فقال لا بأس بان لا يتسحر ان شاء فاما في شهر رمضان فانه افضل ان يتسحر احب ان لا يترك في شهر رمضان **وقال** النبي صلى الله عليه وآله تعاونوا باكل السحور على صيام النهار وبالنوم عند القيلولة على قيام الليل **وروي** عن امير المؤمنين صلوات الله عليه عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال ان الله عز وجل وملائكته يصلون على المستغفرين والمتسحرين بالاسحار فليتسحر احدكم ولو بشربة من ماء وافضل السحور السويق والتمر ومطلق لك الطعام والشراب الى ان تستيقن طلوع الفجر **وسأل** رجل الصادق عليه السلام فقال آكل وانا اشك في الفجر فقال كل حتى لا تشك **وقال** عليه السلام لو ان الناس تسحروا ثم لم يفطروا

٢ على ٢ رقبات
٢ عتق
القدر
٢ تميرات ٣ السحور

باب الرجل يتطوع بالصيام وعليه الفرض والصلوة فى شهر رمضان

١١٣

الا على الماء لقدروا على ان يصوموا الدهر كله **باب** الرجل يتطوع بالصيام وعليه شئ من الفرض وردت الاخبار والآثار عن الائمة عليهم السلام انه لا يجوز ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شئ من الفرض وممن روى ذلك الحلبى وابو الصباح الكنانى عن ابى عبد الله ع **باب** الصلوة فى شهر رمضان **سأل** زرارة ومحمد بن مسلم والفضيل ابا جعفر الباقر وابا عبد الله ع عن الصلوة فى شهر رمضان نافلة بالليل جماعة فقالا ان النبى صلى الله عليه وآله كان اذا صلى العشاء الآخرة انصرف الى منزله ثم يخرج من آخر الليل الى المسجد فيقوم فيصلى فخرج فى اول ليلة من شهر رمضان ليصلى كما كان يصلى فاصطف الناس خلفه فهرب منهم الى بيته وتركهم ففعلوا ذلك ثلث ليال فقام فى يوم الثالث على منبره فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان الصلوة بالليل فى شهر رمضان من النافلة فى جماعة بدعة وصلوة الضحى بدعة الا فلا تجتمعوا ليلا فى شهر رمضان لصلوة الليل ولا تصلوا صلوة الضحى فان ذلك معصية الا فان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار ثم نزل عليه السلام وهو يقول قليل فى سنة خير من كثير فى بدعة **وروى** ابن مسكان عن الحلبى قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة فى شهر رمضان فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الصبح قبل الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلى وانا كذلك اصلى ولو كان خيرا لم يتركه رسول الله صلى الله عليه وآله **وروى** عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن الصلوة فى شهر رمضان فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلوة الفجر ولو كان فضلا كان رسول الله صلى الله عليه وآله اعمل به واحق **وممن** روى الزيادة فى التطوع فى شهر رمضان زرعة عن سماعة وهما واقفيان قال سألته عن شهر رمضان كم يصلى فيه قال كما تصلى فى غيره الا ان لشهر رمضان على سائر الشهور من الفضل ما ينبغى للعبد ان يزيد فى تطوعه فان احب وقوى على ذلك ان يزيد فى اول الشهر الى عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلى قبل ذلك يصلى من هذه العشرين اثنتى عشرة ركعة بين المغرب والعتمة وثمانى ركعات بعد العتمة ثم يصلى صلوة الليل التى كان يصليها قبل ذلك ثمان والوتر ثلث يصلى ركعتين ويسلم فيهما ثم يقوم فيصلى واحدة يقنت فيها فهذا الوتر ثم يصلى ركعتى الفجر حتى ينشق الفجر فهذه ثلث عشرة ركعة فاذا بقى من شهر رمضان عشر ليال فيصل ثلثين ركعة فى كل ليلة سوى هذه الثلث عشرة يصلى منها بين المغرب والعشاء اثنتين وعشرين ركعة وثمانى ركعات بعد العتمة ثم يصلى صلوة الليل ثلث عشرة ركعة كما وصفت لك

٢ الصبح نسخة

٢ من نسخة

٢ فليصل نسخة

وفي ليلتي احدى وعشرين وثلث وعشرين يصلي في كل واحدة منهما ان قوي على ذلك مائة ركعة ٢ على
سوى هذه الثلث عشرة ركعة وليسهر فيهما حتى يصبح فان ذلك يستحب ان يكون في صلوة ودعاء
وتضرع فانه يرجى ان يكون ليلة القدر في احديهما **قال** مصنف هذا الكتاب رحمه الله انما اوردت
هذا الخبر في هذا الباب مع عدولي عنه وتركي لاستعماله ليعلم الناظر في كتابي هذا كيف يروى
ومن رواه وليعلم من اعتقادي فيه اني لا ارى باسا باستعماله **باب** ما جاء في كراهية السفر
في شهر رمضان **روى** علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عن الخروج ٢ ابو ٣ الثمالي
اذا دخل شهر رمضان فقال لا الا فيما اخبرك به خروج الى مكة او غزو في سبيل الله عز وجل
او مال تخاف هلاكه او اخ تخاف هلاكه وانه ليس باخ من الاب والام **وروى** الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سالته عن الرجل يدخل شهر رمضان وهو مقيم لا يريد براحا ثم يبدو له سالته
بعد ما يدخل شهر رمضان ان يسافر فسكت وسالته غير مرة فقال يقيم افضل الا ان يكون له
حاجة لا بد له من الخروج فيها او يتخوف على ماله **قال** مصنف هذا الكتاب رحمه الله فالنهي
عن الخروج في السفر في شهر رمضان نهي كراهية لا نهي تحريم والفضل في المقام لئلا يقصر في ثمة
الصيام **وقد** روى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الرجل
يعرض له السفر في شهر رمضان وهو مقيم وقد مضى منه ايام فقال لا باس بان يسافر ويفطر
ولا يصوم **وقد** روى ذلك ابان بن عثمان عن الصادق عليه السلام وسئل الصادق عليه السلام
عن الرجل يخرج يشيع اخاه مسيرة يومين او ثلثة فقال ان كان في شهر رمضان فليفطر قيل فايهما ٢ فسئل ايهما
افضل يقيم ويصوم او يشيعه قال يشيعه ان الله عز وجل وضع الصوم عنه اذا شيعه **وروى**
الوشاء عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل من اصحابي قد جاء في خبره
من الاعوص وذلك في شهر رمضان اتلقاه وافطر قال نعم قلت اتلقاه وافطر او اقيم واصوم قال ٢ الاعواص
تلقاه وافطر **باب** وجوب التقصير في الصوم في السفر **روى** يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله
عليه السلام قال الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفطر فيه في الحضر ثم قال ان رجلا اتى رسول الله
صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اصوم شهر رمضان في السفر فقال لا فقال يا رسول الله
انه علي يسير فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى تصدق على مرضى امتي
ومسافريها بالافطار في شهر رمضان ايحب احدكم اذا تصدق بصدقة ان ترد عليه **وسال**
عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال

ما ابينها من شهد فليصمه ومن سافر فلا يصمه وروى محمد بن حكيم عن الصادق عليه السلام
انه قال لو ان رجلا مات صائما في السفر لما صليت عليه وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال سمى رسول الله صلى الله عليه وآله قوما صاموا حين افطر وقصر العصاة قال
وهم العصاة الى يوم القيمة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وروى
العيص بن القسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرج الرجل في شهر رمضان مسافرا
افطر وقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج من المدينة الى مكة في شهر رمضان ومعه
الناس وفيهم المشاة فلما انتهى الى كراع الغميم دعا بقدح من ماء فيما بين الظهر والعصر فشرب وافطر
الناس معه وتم اناس على صومهم فسماهم العصاة وانما يؤخذ بامر رسول الله صلى الله عليه وآله
وروى ابان بن تغلب عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خيار
امتي الذين اذا سافروا افطروا وقصروا واذا احسنوا استبشروا واذا اساؤا استغفروا وشرار
امتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا به يأكلون طيب الطعام ويلبسون لين الثياب اذا تكلموا لم
يصدقوا وروى ابن محبوب عن ابي ايوب عن عمار بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سمعته يقول من سافر قصر وافطر الا ان يكون رجلا سفره الى صيد او في معصية الله عز وجل
او رسولا لمن يعصي الله عز وجل وطلب عدو وشحناء او سعاية او ضرر على قوم من المسلمين وقال
عليه السلام لا يفطر الرجل في شهر رمضان الا بسبيل حق قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله
قد اخرجت تقصير المسافر في جملة ابواب الصلوة في هذا الكتاب والحد الذي يجب فيه التقصير
والذين يجب عليهم التمام فاما صوم التطوع في السفر فقد قال الصادق عليه السلام ليس من البر
الصوم في السفر وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الرجل يخرج من بيته
وهو يريد السفر وهو صائم فقال ان خرج قبل ان ينتصف النهار فليفطر وليقض ذلك اليوم وان
خرج بعد الزوال فليتم يومه وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا سافر الرجل في شهر رمضان فخرج بعد نصف النهار فعليه صيام ذلك اليوم ويعتد به
من شهر رمضان واذا دخل ارضا قبل طلوع الفجر وهو يريد الاقامة بها فعليه صوم ذلك اليوم
وان دخل بعد طلوع الفجر فلا صيام عليه وان شاء صام وفي رواية رفاعة بن موسى عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل يقبل في شهر رمضان من سفر حتى يرى انه سيدخل
اهله ضحوة او ارتفاع النهار قال اذا طلع الفجر وهو خارج لم يدخل فهو بالخيار ان شاء صام

٢ اناس
٢ غذوا
٢ والحد الذي
٢ صومه

وان شاء افطر وروی یونس بن عبد الرحمن عن موسی بن جعفر علیه السلام انه قال
فی المسافر یدخل اهله وهو جُنُب قبل الزوال ولم یکن اکل فعلیه ان یتم صومه ولا قضاء
علیه قال یعنی اذا کان[2] جنابته من احتلام وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله علیه السلام
عن الرجل یاتی جاریته فی شهر رمضان بالنهار فی السفر فقال ما عرف هذا حق شهر رمضان ان له
فی اللیل سبحاً طویلاً قال قلت له الیس له ان یاکل ویشرب ویقصر قال ان الله عز وجل رخص للمسافر
فی الافطار والتقصیر رحمة وتخفیفاً لموضع التعب والنصب ووعث السفر ولم یرخص له فی مجامعة
النساء فی السفر بالنهار فی شهر رمضان واوجب علیه قضاء الصیام ولم یوجب علیه قضاء
تمام الصلوة اذا آب من سفره ثم قال والسنة لا تقاس وانی اذا سافرت فی شهر رمضان
ما آکل کل القوت وما اشرب کل الری والنهی عن الجماع للمقصر فی السفر انما هو نهی کراهة[2] لا نهی
تحریم وروی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام قال قلت له رجل صام فی السفر فقال
ان کان بلغه ان رسول الله صلی الله علیه وآله نهی عن ذلک فعلیه القضاء وان لم یکن بلغه
فلا شیء علیه باب صوم الحائض والمستحاضة روی ابو الصباح الکنانی عن ابی عبد الله
علیه السلام فی امرأة اصبحت صائمة فلما ارتفع النهار او کان العشاء حاضت اتفطر قال نعم
وان کان قبل المغرب فلتفطر وعن امرأة تری الطهر فی اول النهار من شهر رمضان ولم تغتسل ولم تطعم
شیئاً کیف تصنع بذلک الیوم قال انما فطرها من الدم وروی عن علی بن مهزیار قال
کتبت الیه امرأة طهرت من حیضها او دم نفاسها فی اول یوم من شهر رمضان ثم استحاضت
فصلت وصامت شهر رمضان کله من غیر ان تعمل ما تعمله المستحاضة من الغسل لکل صلاتین
هل یجوز صومها وصلاتها ام لا فکتب علیه السلام تقضی صومها ولا تقضی صلاتها لان
رسول الله کان یامر المؤمنات من نسائه بذلک وروی عن سماعة قال سألت ابا عبد الله
علیه السلام عن المستحاضة قال تصوم شهر رمضان الا الایام التی کانت تحیض فیهن ثم تقضیها
من بعده وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن علیه السلام عن المرأة تلد بعد العصر اتتم
ذلک الیوم ام تفطر فقال تفطر ثم تقضی ذلک الیوم وروی العیص بن القسم عن ابی عبد الله علیه السلام
قال سالته عن المرأة تطمث فی شهر رمضان قبل ان تغیب الشمس قال تفطر حین[2] تطمث وروی
علی بن الحکم عن ابی حمزة عن ابی جعفر علیه السلام قال سالته عن امرأة مرضت فی شهر رمضان
او طمثت او سافرت فماتت قبل ان یخرج شهر رمضان هل یقضی عنها قال اما الطمث والمرض

٢ نسخه: کانت
٢ نسخه: کراهة
٢ نسخه: حیف

فلا واما السفر فنعم وروی ابن مسکان عن محمد بن جعفر قال قلت لابی الحسن علیه السلام
ان امرأتی جعلت علی نفسها صوم شهرین فوضعت ولدها وادرکها الحبل فلم تقو علی الصوم
قال فلتصدق مکان کل یوم بمد علی مسکین باب قضاء صوم شهر رمضان روی عقبة
بن خالد عن ابی عبد الله علیه السلام فی رجل مرض فی شهر رمضان فلما برأ اراد الحج کیف
یصنع بقضاء الصوم قال اذا رجع فلیصمه وسأل عبد الرحمن بن ابی عبد الله عن قضاء شهر
رمضان فی ذی الحجة وقطعه قال اقضه فی ذی الحجة واقطعه ان شئت وروی الحلبی عن
ابی عبد الله علیه السلام قال اذا کان علی الرجل شیء من صوم شهر رمضان فلیقضه فی ای شهر شاء ایاما
متتابعة فان لم یستطع فلیقضه کیف شاء ولیحص الایام فان فرق فحسن وان تابع فحسن وسأل سلیمان
بن جعفر الجعفری ابا الحسن الرضا علیه السلام عن الرجل یکون علیه ایام من شهر رمضان ایقضیها
متفرقة قال لا بأس بتفرقة قضاء شهر رمضان انما الصیام الذی لا یفرق صوم کفارة الظهار
وکفارة الدم وکفارة الیمین وروی جمیل عن زرارة عن ابی جعفر علیه السلام فی الرجل یمرض
فیدرکه شهر رمضان ویخرج عنه وهو مریض فلا یصح حتی یدرکه شهر رمضان آخر قال یتصدق
عن الاول ویصوم الثانی فان کان صح فیما بینهما ولم یصم حتی ادرکه شهر رمضان آخر صامهما
جمیعا وتصدق عن الاول ومن فاته شهر رمضان حتی یدخل الشهر الثالث من مرض فعلیه ان یصوم
هذا الذی دخل وتصدق عن الاول لکل یوم بمد من طعام ویقضی الثانی وروی ابن محبوب
عن الحارث بن محمد عن برید العجلی عن ابی جعفر علیه السلام فی رجل اتی اهله فی یوم یقضیه
من شهر رمضان قال ان کان اتی اهله قبل الزوال فلا شیء علیه الا یوما مکان یوم وان اتی
اهله بعد زوال الشمس فان علیه ان یتصدق علی عشرة مساکین لکل مسکین مد فان لم یقدر علیه صام یوما
مکان یوم وصام ثلثة ایام کفارة لما صنع وقد روی انه ان افطر قبل الزوال فلا شیء علیه وان
افطر بعد الزوال فعلیه الکفارة مثل ما علی من افطر یوما من شهر رمضان وروی سماعة
عن ابی بصیر قال سألت ابا عبد الله علیه السلام عن المرأة تقضی شهر رمضان فیکرهها زوجها
علی الافطار فقال لا ینبغی ان یکرهها بعد زوال الشمس وسأل سماعة عن قول الصائم بالخیار الی
زوال الشمس قال ان ذلک فی الفریضة فاما فی النافلة فله ان یفطر ای ساعة شاء الی غروب الشمس
وروی ابن فضال عن صالح بن عبد الله الخثعمی قال سألت ابا عبد الله علیه السلام عن
الرجل ینوی الصوم فیلقاه اخوه الذی هو علی امره فیسأله ان یفطر قال ان کان تطوعا

٢ تقو
٢ فلتصدق
وروی
د ٢
فلیقضه
د ٢
الطعام
٢ الحارث
٢ الکان
٢ صوم
٢ فیساله

اجزأه وحسب له وان اذا كان قضاء فريضة قضاه واذا اصبح الرجل وليس من نيته ان يصوم
ثم بدا له فله ان يصوم وسئل عن الصائم المتطوع تعرض له الحاجة فقال هو بالخيار ما بينه
وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم ولم يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك
اليوم ان شاء واذا طهرت المرأة من حيضها وقد بقي عليها بقية يوم صامت ذلك المقدار تأديبا
وعليها قضاء ذلك اليوم وان حاضت وقد بقي عليها بقية يوم افطرت وعليها القضاء واذا وجب
على الرجل صوم شهرين متتابعين فصام شهرا ولم يصم من الشهر الثاني شيئا فعليه ان يعيد صومه
ولم يجزه الشهر الاول الا ان يكون افطر لمرض فله ان يبني على ما صام فان الله عز وجل حبسه
فان صام شهرا وصام من الشهر الثاني اياما ثم افطر فعليه ان يبني على ما صام وروى موسى بن
بكر عن الفضيل عن ابي عبد الله عليه السلام قال في رجل عليه صوم شهر فصام منه خمسة
عشر يوما ثم عرض له امر فقال ان كان صام خمسة عشر يوما فله ان يقضي ما بقي وان كان صام
اقل من خمسة عشر يوما لم يجزه حتى يصوم شهرا تاما وروى منصور بن حازم عنه انه قال
في رجل صام في ظهار شعبان ثم ادركه شهر رمضان قال يصوم شهر رمضان ثم يستأنف
الصوم وان هو صام في الظهار فزاد في النصف يوما قضى بقيته وروى ابن محبوب عن ابي ايوب
عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل كان عليه صوم شهرين متتابعين في ظهار فصام ذا القعدة
ودخل عليه ذو الحجة قال يصوم ذا الحجة كله الا ايام التشريق ثم يقضيها في اول ايام من المحرم
حتى يتم ثلاثة ايام فيكون قد صام شهرين متتابعين قال ولا ينبغي له ان يقرب اهله حتى يقضي
ثلاثة ايام التشريق التي لم يصمها ولا باس ان صام شهرا ثم صام من الشهر الذي يليه اياما ثم
عرضت له علة ان يقطعه ثم يقضي بعد تمام الشهرين **باب قضاء الصوم عن الميت** روى
ابان بن عثمان عن ابي مريم الانصاري عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صام الرجل
شيئا من شهر رمضان ثم لم يزل مريضا حتى مات فليس عليه قضاء وان صح ثم مرض حتى مات وكان له
مال تصدق عنه مكان كل يوم بمد فان لم يكن له مال صام عنه وليه واذا مات رجل وعليه صوم
شهر رمضان فعلى وليه ان يقضي عنه وكذلك من فاته في السفر والمرض الا ان يكون مات في مرضه
من قبل ان يصح بمقدار ما يقضي بصومه فلا قضاء عليه اذا كان كذلك واذا كان للميت وليان
فعلى اكبرهما من الرجال ان يقضي عنه فان لم يكن له ولي من الرجال قضى عنه وليه من النساء وقد
روي عن الصادق عليه السلام انه قال اذا مات الرجل وعليه صوم شهر رمضان فليقض عنه

٢ اجزأ له

يقطعها

٢ قضى

من يشاء من اهله وكتب محمد بن الحسن الصفار رضي الله عنه الى ابی محمد الحسن بن علی علیهما السلام فی رجل مات وعلیه قضاء من شهر رمضان عشرة ایام وله ولیان هل یجوز لهما ان یقضیا عنه جمیعا خمسة ایام احد الولیین وخمسة ایام الآخر فوقع علیه السلام یقضی عنه اکبر ولییه عشرة ایام ولاء ان شاء الله قال مصنف هذا الکتاب رحمه الله وهذا التوقیع عندی مع توقیعاته الی محمد بن الحسن الصفار بخطه علیه السلام باب فدیة صوم النذر روی احمد بن محمد بن ابی نصر البزنطی عن ابی الحسن الرضا علیه السلام فی رجل نذر علی نفسه ان هو سلم من مرض وتخلص من حبس ان یصوم کل یوم اربعاء وهو الیوم الذی تخلص فیه فعجز عن ذلک لعلة اصابته او غیر ذلک فمد الله عز وجل للرجل فی عمره واجتمع علیه صوم کثیر ما کفارة ذلک قال یتصدق لکل یوم بمد من حنطة او تمر وفی روایة ادریس بن زید وعلی بن ادریس عن الرضا علیه السلام تصدق عن کل یوم بمد من حنطة او شعیر باب صوم الاذن روی الفضیل بن یسار عن ابی عبد الله ابی جعفر علیه السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله اذا دخل رجل بلدة فهو ضیف علی من بها من اهل دینه حتی یرحل عنهم ولا ینبغی للضیف ان یصوم الا باذنهم لئلا یعملوا شیئا فیفسد ولا ینبغی لهم ان یصوموا الا باذن الضیف لئلا یحتشمهم ویشتهی فیترکه لهم وروی نشیط بن صالح عن هشام بن الحکم عن ابی عبد الله علیه السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله من فقه الضیف ان لا یصوم تطوعا الا باذن صاحبه ومن طاعة المرأة لزوجها ان لا تصوم تطوعا الا باذنه وامره ومن صلاح العبد وطاعته ونصیحته لمولاه ان لا یصوم تطوعا الا باذن مولاه ومن بر الولد بابویه ان لا یصوم تطوعا الا باذن ابویه وامرهما والا کان الضیف جاهلا وکانت المرأة عاصیة وکان العبد فاسدا عاصیا وکان الولد عاقا باب الغسل فی اللیالی المخصوصة فی شهر رمضان وما جاء فی العشر الاواخر وفی لیلة القدر روی العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما علیهما السلام انه قال یغتسل فی ثلث لیال من شهر رمضان فی تسعة عشر واحدی وعشرین وثلث وعشرین واصیب امیر المؤمنین علیه السلام فی تسعة عشر وقبض علیه السلام فی احدی وعشرین قال والغسل فی اول اللیل وهو یجزی الی آخره وقد روی انه یغتسل فی لیلة سبعة عشر وروی زرارة وفضیل عن ابی جعفر علیه السلام قال الغسل فی شهر رمضان عند وجوب الشمس قبیله ثم یصلی ویفطر وروی سماعة عن ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام قال کان رسول الله صلی الله علیه وآله اذا دخل العشر الاواخر شد المئزر واجتنب النساء واحیی اللیل وتفرغ للعبادة

تصدق
بن زید زیاده

وروى سليمن بن الجعفري عن ابي الحسن عليه السلام انه قال صل ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين مائة ركعة تقرا في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد عشر مرات وقال الصادق عليه السلام في ليلة تسعة عشر من شهر رمضان التقدير وفي ليلة احدى وعشرين القضاء وفي ليلة ثلث وعشرين ابرام ما يكون في السنة الى مثلها ولله عز وجل ان يفعل ما يشاء في خلقه وروى رفاعة عنه انه قال ليلة القدر هي اول السنة وهي اخرها واري رسول الله صلى الله عليه وآله في منامه بني امية يصعدون منبره من بعده يضلون الناس عن الصراط القهقرى فاصبح كئيبا حزينا فهبط عليه جبرئيل عليه السلام فقال يا رسول الله مالي اراك كئيبا حزينا قال يا جبرئيل اني رايت بني امية في ليلتي هذه يصعدون منبري من بعدي يضلون الناس عن الصراط القهقرى فقال والذي بعثك بالحق نبيا ان هذا الشيء ما اطلعت عليه ثم عرج الى السماء فلم يلبث ان نزل عليه باي من القرآن يؤنسه بها افرأيت ان متعناهم سنين ثم جاءهم ما كانوا يوعدون ما اغنى عنهم ما كانوا يمتعون وانزل عليه انا انزلناه في ليلة القدر وما ادراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر جعل ليلة القدر لنبيه خيرا من الف شهر من ملك بني امية وسأل رجل الصادق عليه السلام فقال اخبرني عن ليلة القدر كانت او تكون في كل عام فقال لو رفعت ليلة القدر لرفع القرآن وسأل حمران ابا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل انا انزلناه في ليلة مباركة قال هي ليلة القدر وهي في كل سنة في شهر رمضان في العشر الاواخر ولم ينزل القرآن الا في ليلة القدر قال الله عز وجل فيها يفرق كل امر حكيم قال يقدر في ليلة القدر كل شيء يكون في تلك السنة الى مثلها من قابل من خير او شر او طاعة او معصية او مولود او اجل او رزق فما قدر في تلك الليلة وقضى فهو المحتوم ولله عز وجل فيه المشية قال قلت له ليلة القدر خير من الف شهر اي شيء عنى بذلك فقال العمل الصالح في ليلة القدر ولولا ما يضاعف الله تبارك وتعالى للمؤمنين ما بلغوا ولكن الله عز وجل يضاعف لهم الحسنات وسئل الصادق عليه السلام كيف يكون ليلة القدر خيرا من الف شهر قال العمل الصالح فيها خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال نزلت التورية في ست مضين من شهر رمضان ونزل الانجيل في اثنى عشرة مضت من شهر رمضان ونزل الزبور في ليلة ثمان عشرة من شهر رمضان ونزل القرآن في ليلة القدر وروى عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن علامة ليلة القدر فقال علامتها ان تطيب ريحها وان كانت في برد دفئت وان كانت في حر بردت وطابت

(حاشية: ١٢ اي شهر)

(حاشية: الفرقان)

وسئل عن ليلة القدر فقال تنزل فيها الملائكة والكتبة الى السماء الدنيا فيكتبون ما يكون في امر السنة وما يصيب العباد وامر عنده عز وجل موقوف له فيه المشية فيقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء ويمحو ويثبت وعنده ام الكتاب وروى عن علي بن ابي حمزة قال كنت عند ابي عبد الله فقال له ابو بصير جعلت فداك الليلة التي نرجو فيها ما نرجو اي ليلة هي فقال في ليلة احدى وعشرين او ثلث وعشرين قال فان لم اقو على كلتيهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب قال فقلت ربما راينا الهلال عندنا وجاءنا من يخبر بخلاف ذلك في ارض اخرى فقال ما ايسر اربع ليال فيما تطلب فيها قلت جعلت فداك ليلة ثلث وعشرين ليلة الجهني قال ان ذلك ليقال قلت جعلت فداك ان سليمن بن خالد روى ان في تسع عشرة يكتب وفد الحاج فقال يا ابا محمد وفد الحاج يكتب في ليلة القدر والمنايا والبلايا والارزاق وما يكون الى مثلها في قابل فاطلبها في احدى وعشرين وثلث وعشرين وصل في كل واحدة منهما مائة ركعة واحيهما ان استطعت الى النور واغتسل فيهما قال قلت فان لم اقدر على ذلك وانا قائم قال فصل وانت جالس قلت فان لم استطع قال فعلى فراشك قلت فان لم استطع فقال لا عليك ان تكتحل اول الليل بشيء من النوم ان ابواب السماء تفتح في شهر رمضان وتصفد الشياطين وتقبل اعمال المؤمنين نعم الشهر شهر رمضان كان يسمى على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله المرزوق وروى محمد بن حمران عن سفيان ابن السمط قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الليالي التي ترجى فيها من شهر رمضان فقال تسع عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين قلت فان اخذت انسانا الفترة او علة ما المعتمد عليه من ذلك فقال ثلث وعشرون وفي رواية عبد الله بن بكير عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن الليالي التي يستحب فيها الغسل في شهر رمضان فقال ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين وقال ليلة ثلث وعشرين هي ليلة الجهني وحديثه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وآله ان منزلي ناء عن المدينة فمرني بليلة ادخل فيها فامره بليلة ثلث وعشرين قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله واسم الجهني عبد الله بن انيس الانصاري

باب الدعاء في كل ليلة من العشر الاواخر من شهر رمضان في نوادر محمد بن ابي عمير عن الصادق عليه السلام قال يقول في العشر الاواخر من شهر رمضان كل ليلة اعوذ بجلال وجهك الكريم ان ينقضي عني شهر رمضان او يطلع الفجر من ليلتي هذه ولك قبلي تبعة او ذنب تعذبني عليه

الدعاء في الليلة الاولى وهي ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان يا مولج الليل في النهار

ن: يرجى فيها ما يرجى

ن: من

ن: القدر

ن: فيهن

ن: عشرين

ينقضي

الدعاء ليلة احدى وعشرين

ویا مولج النہار فی اللیل ومخرج الحیّ من المیت ومخرج المیت من الحیّ یا رازق من یشاء بغیر حساب یا اللہ یا رحمن یا اللہ یا رحیم یا اللہ یا اللہ یا اللہ لک الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألک ان تصلی علی محمد واہل بیتہ وان تجعل فی ہذہ اللیلۃ اسمی فی السعداء وروحی مع الشہداء واحسانی فی علیین واسائتی مغفورۃ وان تہب لی یقینا تباشر بہ قلبی وایمانا تذہب بالشک عنی وترضینی بما قسمت لی وآتنی فی الدنیا حسنۃ وفی الآخرۃ حسنۃ وقنا عذاب النار وارزقنی فیہا شکرک وذکرک والرغبۃ الیک والانابۃ والتوبۃ والتوفیق لما وفقت لہ محمدا وآلہ صلواتک علیہم اجمعین اللیلۃ الثانیۃ یا سالخ النہار من اللیل فاذا نحن مظلمون ومجری الشمس لمستقرہا بتقدیرک یا عزیز یا علیم ومقدر القمر منازل حتی عاد کالعرجون القدیم یا نور کل نور ومنتہی کل رغبۃ وولی کل نعمۃ یا اللہ یا رحمن یا قدوس یا احد یا واحد یا فرد یا صمد یا اللہ یا اللہ یا اللہ لک الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألک ان تصلی علی محمد وآل محمد وان تجعل اسمی فی ہذہ اللیلۃ فی السعداء حتی ینتہی الی آخر الدعاء فی اول لیلۃ اللیلۃ الثالثۃ وہی لیلۃ القدر یا رب لیلۃ القدر وجاعلہا خیرا من الف شہر ورب اللیل والنہار والجبال والبحار والظلم والانوار والارض والسماء یا بارئ یا مصور یا حنان یا منان یا اللہ یا رحمن یا اللہ یا قیوم یا اللہ یا بدیع یا اللہ یا اللہ یا اللہ لک الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألک ان تصلی علی محمد وآل محمد وان تجعل اسمی فی ہذہ اللیلۃ فی السعداء الی آخرہ وتقول فیہا اللہم اجعل فیما تقضی وفیما تقدر من الامر المحتوم وفیما تفرق من الامر الحکیم فی لیلۃ القدر وفی القضاء الذی لا یرد ولا یبدل ان تکتبنی من حجاج بیتک الحرام المبرور حجہم المشکور سعیہم المغفور ذنوبہم المکفر عنہم سیئاتہم واجعل فیما تقضی وتقدر ان تطیل فی عمری وان توسع لی فی رزقی وان تفک رقبتی من النار یا ارحم الراحمین وتقول فیہا یا ماد الظل ولو شئت لجعلتہ ساکنا وجعلت الشمس علیہ دلیلا ثم قبضتہ الیک قبضا یسیرا یا ذا الجود والطول والکبریاء والآلاء لا الہ الا انت عالم الغیب والشہادۃ الرحمن الرحیم لا الہ الا انت یا قدوس یا سلام یا مؤمن یا مہیمن یا عزیز یا جبار یا متکبر یا اللہ یا خالق یا بارئ یا مصور یا اللہ یا اللہ یا اللہ لک الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألک ان تصلی علی محمد وآل محمد وان تجعل اسمی فی ہذہ اللیلۃ فی السعداء الی آخرہ وتقول فیہا یا امل ہر الامور یا باعث من فی القبور یا مجری البحور یا ملین الحدید لداود صل علی محمد وآل محمد وافعل بی کذا وکذا اللیلۃ اللیلۃ التاسعۃ وارفع یدیک الی السماء وقل وانت ساجد وراکع وقائم وجالس ترددہ وقلہ فی آخر لیلۃ من شہر رمضان اللیلۃ الرابعۃ یا فالق الاصباح یا جاعل اللیل سکنا والشمس والقمر حسبانا یا عزیز یا علیم یا ذا المن والطول والقوۃ والحول والفضل والانعام یا ذا الجلال والاکرام یا اللہ یا رحمن یا اللہ یا فرد یا وتر یا اللہ یا ظاہر یا باطن یا حی لا الہ الا انت لک الاسماء الحسنی

۲ وآل محمد
۲ بہ الشک
۲ واہل بیتہ
۲ مع
تقضی و

۲ تتمه

والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألک ان تصلی علی محمد وآل محمد ثم تتمه باول الدعاء
اللیلة الخامسة یا جاعل اللیل لباساً والنهار معاشاً والارض مهاداً والجبال اوتاداً یا الله یا قاهر
یا جبار یا الله یا الله یا الله لک الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألک ان تصلی
علی محمد وآل محمد ثم تتمه الی آخره اللیلة السادسة یا جاعل اللیل والنهار آیتین یا من محی آیة
اللیل وجعل آیة النهار مبصرة لتبتغوا فضلاً من ربنا ورضواناً یا مفصل کل شیء تفصیلاً یا الله یا ماجد
یا الله یا وهاب یا الله یا جواد یا الله یا الله یا الله لک الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء
والآلاء اسألک ان تصلی علی محمد وآل محمد وان تجعل اسمی فی السعداء ثم تتمه الی آخره اللیلة السابعة
یا ماد الظل ولو شئت لجعلته ساکناً وجعلت الشمس علیه دلیلاً ثم قبضته الیک قبضاً یسیراً
یا ذا الجود والطول والکبریاء والآلاء لا اله الا انت یا قدوس یا سلام یا مؤمن یا مهیمن یا عزیز
یا جبار یا متکبر یا خالق یا باری یا مصور یا الله یا الله یا الله لک الاسماء الحسنی والامثال العلیا
والکبریاء والآلاء اسألک ان تصلی علی محمد وآل محمد ثم تتمه الی آخره الثامنة یا خازن اللیل فی
الهواء ویا خازن النور فی السماء ویا مانع السماء ان تقع علی الارض الا باذنه وحابسهما ان تزولا
یا علیم یا عفو یا غفور یا دائم یا الله یا دائم یا وارث یا باعث من فی القبور یا الله یا الله یا الله
لک الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألک ان تصلی علی محمد وآل محمد
ثم تتمه التاسعة یا مکور اللیل علی النهار ومکور النهار علی اللیل یا علیم یا حلیم یا حکیم یا الله
یا رب الارباب وسید السادات لا اله الا انت یا من هو اقرب الی من حبل الورید یا الله یا
یا الله یا الله لک الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألک ان تصلی علی محمد
وآل محمد ثم تتمه باول الدعاء العاشرة وهی اللیلة الوداع الحمد لله الذی لا شریک له الحمد لله
کما ینبغی لکرم وجهه وعز جلاله وکما هو اهله یا نور یا قدوس یا نور یا قدوس یا سبوح یا منتهی
التسبیح یا رحمن یا فاعل الرحمة یا الله یا علیم یا الله یا لطیف یا الله یا جلیل یا الله لک الاسماء
الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألک ان تصلی علی محمد وآل محمد واهل بیته ثم تتمه
باول الدعاء باب وداع شهر رمضان مروی ابو بصیر عن ابی عبدالله علیه السلام قال
تقول فی وداع شهر رمضان اللهم انک قلت فی کتابک المنزل علی نبیک المرسل وقولک الحق
شهر رمضان الذی انزل فیه القرآن هدی للناس وبینات من الهدی والفرقان وهذا
شهر رمضان قد انصرم فاسألک بوجهک الکریم وکلماتک التامات ان کان بقی علی ذنب

دعای اللیلة الخامسة

اللیلة السادسة

اللیلة السابعة

۲ اللیلة الثامنة

۲ اللیلة التاسعة

۲ اللیلة العاشرة

دعاء وداع شهر رمضان

٥٩

لم تغفره لي وتريد أن تحاسبني به أو تعذبني عليه أو تقايسني به أن يطلع فجر هذه الليلة

أو ينصرم هذا الشهر إلا وقد غفرته لي يا أرحم الراحمين اللهم لك الحمد بمحامدك كلها على

نعمائك كلها أولها وآخرها ما قلت لنفسك منها وما قاله الخلائق الحامدون المجتهدون

في ذكرك والشكر لك الذين أعنتهم على أداء حقك من أصناف خلقك من الملائكة المقربين

والنبيين والمرسلين وأصناف الناطقين المسبحين لك من جميع العالمين على أنك بلغتنا شهر

رمضان وعلينا من نعمك وعندنا من قسمك وإحسانك وتظاهر امتنانك ما لا نحصيه

فلك الحمد الخالد الدائم الزائد[2] المخلد السرمد الذي لا ينفد طول الأبد جل ثناؤك أعنتنا — [2] نـ الراكد

عليه حتى قضيت عنا صيامه وقيامه من صلاة وما كان منا فيه من بر أو شكر أو ذكر اللهم

فتقبله منا بأحسن قبولك وتجاوزك وعفوك وصفحك وغفرانك وحقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه

بكل خير مطلوب وجزيل عطاء موهوب وتؤمننا[2] فيه من كل مرهوب وبلاء مجلوب وذنب — [2] نـ وتو

مكسوب اللهم إني أسألك بعظيم ما سألك به أحد من خلقك من كريم أسمائك وجميل ثنائك

وخاصة دعائك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تجعل شهرنا هذا أعظم شهر رمضان مر علينا منذ

أنزلتنا إلى الدنيا بركة في عصمة ديني وخلاص نفسي وقضاء حاجتي وتشفيعي في مسائلي وتمام النعمة

علي وصرف السوء عني ولباس العافية لي وأن تجعلني برحمتك ممن ادخرت له ليلة القدر وجعلتها

له خيرا من ألف شهر في أعظم الأجر وكرائم الذخر وحسن الشكر وطول العمر ودوام اليسر اللهم

وأسألك برحمتك وعزتك وطولك وعفوك ونعمائك وجلالك وقديم إحسانك وامتنانك

ألا تجعله آخر العهد منا بشهر رمضان حتى تبلغناه من قابل على أحسن حال وتعرفنا هلاله مع — نـ لشهر

الناظرين والمتعرفين له في أعفى عافيتك وأتم نعمتك وأوسع رحمتك وأجزل قسمك اللهم

يا ربي الذي ليس لي رب غيره لا تجعل هذا الوداع مني له وداع فناء ولا آخر العهد مني للقاء

حتى ترينيه من قابل في أسبغ النعم وأفضل الرجاء وأنا لك على أحسن الوفاء إنك سميع الدعاء

اللهم اسمع دعائي وارحم تضرعي وتذللي لك واستكانتي وتوكلي عليك فأنا لك مسلم ولا

أرجو نجاحا ولا معافاة إلا بك ومنك فامنن علي جل ثناؤك وتقدست أسماؤك وبلغني

شهر رمضان وأنا معافى من كل مكروه ومحذور وجنبني من جميع البوائق الحمد لله الذي

أعاننا على صيام هذا الشهر حتى بلغنا آخر ليلة منه

باب التكبير ليلة الفطر ويومه

وما يقال في سجدة الشكر بعد المغرب روي عن سعيد[2] النقاش قال قال لي أبو عبد الله — [2] نـ سعد

علیه السلام اما ان فی الفطر تکبیرا و لکنه مسنون قال قلت فاین هو قال فی لیلة الفطر
فی المغرب والعشاء الآخرة وفی صلوة الفجر وفی صلوة العیدین وفی غیر روایة سعید وفی الظهر
والعصر ثم یقطع قال قلت کیف اقول قال تقول الله اکبر الله اکبر لا اله الا الله والله اکبر الله اکبر
ولله الحمد الله اکبر علی ما هدانا والحمد لله علی ما ابلانا وهو قول الله عز وجل ولتکملوا العدة یعنی
الصیام ولتکبروا الله علی ما هداکم وروی انه لا یقال فیه رزقنا من بهیمة الانعام فان ذلک
فی ایام التشریق وروی القسم بن یحیی عن جدة الحسن بن راشد قال قلت لابی عبد الله علیه السلام
ان الناس یقولون ان المغفرة تنزل علی من صام شهر رمضان لیلة القدر فقال یا حسن ان
القاتل الحمل انما یعطی اجرته عند فراغه وذلک لیلة العید قلت جعلت فداک فما ینبغی لنا
ان نعمل فیها فقال اذا غربت الشمس صلیت الثلث من المغرب ارفع یدیک وقل یا ذا الطول
یا ذا الحول یا مصطفی محمد وناصره صل علی محمد وآل محمد واغفر لی کل ذنب اذنبته ونسیته انا وهو
عندک فی کتاب مبین وتخر ساجدا وتقول مائة مرة اتوب الی الله وانت ساجد وتسئل
حوائجک باب ما یجب علی الناس اذا صح عندهم بالرؤیة یوم الفطر بعد ما اصبحوا صائمین
روی محمد بن قیس عن جعفر علیه السلام قال اذا شهد عند الامام شاهدان انهما رأیا الهلال
منذ ثلثین یوما امر الامام بافطار ذلک الیوم اذا کانا شهدا قبل زوال الشمس وان شهدا بعد
زوال الشمس امر بافطار ذلک الیوم واخر الصلوة الی الغد فصلی بهم
وفی خبر آخر قال اذا اصبح الناس صیاما ولم یروا الهلال وجاء قوم
عدول یشهدون علی الرؤیة فلیفطروا ولیخرجوا من الغد اول النهار
الی عیدهم واذا رأی هلال شوال بالنهار قبل الزوال فذلک الیوم من شوال واذا رأی بعد الزوال
فذلک الیوم من شهر رمضان باب النوادر روی الحسین بن سعید عن ابن فضال قال
کتبت الی ابی الحسن الرضا علیه السلام اسئله عن قوم عندنا یصلون ولا یصومون شهر
رمضان ربما احتجت الیهم یحصدون لی فاذا دعوتهم للحصاد لم یجیبونی حتی اطعمهم وهم
یجدون من یطعمهم فیذهبون الیهم ویدعونی وانا اضیق من طعامهم فی شهر رمضان فکتب
علیه السلام بخطه اعرفه اطعمهم وفی روایة محمد بن سنان عن حذیفة بن منصور عن
ابی عبد الله علیه السلام قال شهر رمضان ثلثون یوما لا ینقص ابدا وفی روایة حذیفة بن منصور
[illegible] ویقال لمعاذ بن مسلم عن ابی عبد الله علیه السلام قال شهر رمضان

هداکم
ان القاتل الحمل اجره
محمد
فضال

ثلثون یوما لا ینقص واللّه ابدا وفی روایة محمد بن اسمعیل بن بزیع عن محمد بن یعقوب عن شعیب عن ابیه عن ابی عبد اللّه قال قلت له ان الناس یروون ان النبی صلی اللّه علیه وآله ما صام من شهر رمضان تسعة وعشرین یوما اکثر مما صام ثلثین قال کذبوا ما صام رسول اللّه صلی اللّه علیه وآله الا تاما ولا یکون الفرائض ناقصة ان اللّه تبارک وتعالی خلق السنة ثلثمائة وستین یوما وخلق السموات والارض فی ستة ایام فحجزها من ثلثمائة وستین یوما فالسنة ثلثمائة واربعة وخمسون یوما وشهر رمضان ثلثون یوما لقول اللّه عز وجل ولتکملوا العدة والکامل تام وشوال تسعة وعشرون یوما وذو القعدة ثلثون یوما لقول اللّه عز وجل وواعدنا موسی ثلثین لیلة فالشهر هکذا ثم هکذا ای شهر تام وشهر ناقص وشهر رمضان لا ینقص ابدا وشعبان لا یتم ابدا وسأل ابو بصیر ابا عبد اللّه علیه السلام عن قول اللّه عز وجل ولتکملوا العدة قال ثلثین یوما وروی عن یاسر الخادم قال قلت للرضا علیه السلام هل یکون شهر رمضان تسعة وعشرین یوما فقال ان شهر رمضان لا ینقص ثلثین یوما ابدا قال مصنف هذا الکتاب رضی اللّه عنه من خالف هذه الاخبار وذهب الی الاخبار الموافقة للعامة فی ضدها اتقی کما یتقی العامة ولا یکلم الا بالتقیة کائنا من کان الا ان یکون مسترشدا فیرشد ویبین له فان البدعة انما تماث وتبطل بترک ذکرها ولا قوة الا باللّه وروی عن معویة بن عمار قال سألت ابا عبد اللّه علیه السلام عن صیام ایام التشریق قال انما نهی رسول اللّه صلی اللّه علیه وآله عن صیامها بمنی فاما بغیرها فلا باس ونهی رسول اللّه صلی اللّه علیه وآله عن الوصال فی الصیام وکان یواصل فقیل له فی ذلک فقال علیه السلام انی لست کاحدکم انی اظل عند ربی فیطعمنی ویسقینی وقال الصادق علیه السلام الوصال الذی نهی عنه هو ان یجعل الرجل عشاءه سحوره وسأل زرارة ابا عبد اللّه علیه السلام عن صوم الدهر فقال لم نزل نکرهه وقال لا وصال فی صیام ولا صمت یوما الی اللیل وروی البزنطی عن هشام بن سالم عن سعد الخفاف عن ابی جعفر علیه السلام قال کنا عنده ثمانیة رجال فذکرنا رمضان فقال لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان فان رمضان اسم من اسماء اللّه عز وجل لا یجیء ولا یذهب انما یجیء ویذهب الزائل ولکن قولوا شهر رمضان فالشهر المضاف الی الاسم والاسم اسم اللّه عز وجل وهو الشهر الذی انزل فیه القرآن جعل اللّه عز وجل مثلا وعیدا وروی غیاث بن ابراهیم عن ابی عبد اللّه علیه السلام عن ابیه عن جده قال قال علی بن ابی طالب صلوات اللّه علیه لا تقولوا رمضان ولکن قولوا شهر رمضان فانکم لا تدرون

٢ اسمعیل نسخه
٢ ما نسخه

ما رمضان وقال امير المؤمنين صلوات الله عليه يستحب للرجل ان يأتي اهله اول ليلة من
شهر رمضان لقول الله عز وجل احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم وروى محمد بن الفضيل عن
الرضا عليه السلام قال لبعض مواليه يوم الفطر وهو يدعو له يا فلان تقبل الله منك ومنا قال ثم اقام
حتى كان يوم الاضحى فقال له يا فلان تقبل الله منا ومنك قال فقلت له يا ابن رسول الله قلت في
الفطر شيئا وتقول في الاضحى شيئا غيره فقال نعم اني قلت له في الفطر تقبل الله منك ومنا لانه
فعل مثل فعلي واستويت انا وهو في الفعل وقلت له في الاضحى تقبل الله منا ومنك لانه يمكننا
ان نضحي ولا يمكنه ان يضحي فقد فعلنا غير فعله وروى جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الطعم يوم الفطر قبل ان تصلي ولا تطعم يوم الاضحى حتى ينصرف الامام وكان رسول الله صلى الله
عليه وآله اذا اتي بطيب يوم الفطر بدأ بنسائه وقال علي بن محمد النوفلي لابي الحسن عليه السلام
اني افطرت يوم الفطر على طين القبر وتمر فقال له جمعت بركة وسنة ونظر الحسين بن علي عليهما السلام
الى الناس في يوم فطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل خلق شهر
رمضان مضمارا لخلقه يستبقون فيه بطاعته الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف
آخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي يثاب فيه المحسنون
ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته وروى
حنان بن سدير عن عبد الله بن سنان عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يا عبد الله ما من عيد
للمسلمين اضحى ولا فطر الا وهو يجدد لآل محمد فيه حزن قال قلت ولم قال لانهم يرون حقهم
في يد غيرهم وروى عبد الله بن لطيف التفليسي عن رزين قال قال ابو عبد الله عليه السلام
لما ضرب الحسين بن علي عليهما السلام بالسيف فسقط ثم ابتدر ليقطع رأسه نادى مناد من
بطنان العرش الا ايتها الامة المتحيرة الضالة بعد نبيها لا وفقكم الله لاضحى ولا فطر وفي خبر
آخر لصوم ولا فطر قال ثم قال ابو عبد الله عليه السلام فلا جرم والله ما وفقوا ولا يوفقون
حتى يثور ثائر الحسين بن علي عليه السلام وروى عن جابر عن ابي جعفر عن ابيه عليهما السلام
انه قال اذا كان اول يوم من شهر شوال نادى مناد ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال ابو جعفر
عليه السلام يا جابر جوائز الله عز وجل ليست كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز

باب الفطرة روى ابن ابي نجران وعلي بن الحكم عن صفوان الجمال قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن الفطرة فقال على الصغير والكبير والحر والعبد عن كل انسان صاع من حنطة

او صاع من تمر او صاع من زبيب وروى محمد بن خالد عن سعد بن سعد الاشعري عن
ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سالته عن الفطرة كم يدفع عن كل راس من الحنطة والشعير
والتمر والزبيب فقال صاع بصاع النبي صلى الله عليه واله وروى محمد بن احمد بن يحيى
عن جعفر بن ابراهيم بن محمد الهمداني وكان معنا حاجا قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام
على يدابي جعلت فداك ان اصحابنا اختلفوا في الصاع بعضهم يقول الفطرة بصاع المدني
وبعضهم يقول بصاع العراقي فكتب عليه السلام الي الصاع ستة ارطال بالمدني وتسعة
ارطال بالعراقي قال واخبرني انه يكون بالوزن الفا ومائة وسبعين وزنة وقال ابو عبد الله
عليه السلام من لم يجد الحنطة والشعير اجزأ عنه القمح والسلت والعلس والذرة واذا كان
الرجل في البادية لا يقدر على صدقة الفطرة فعليه ان يتصدق باربعة ارطال من لبن وكل
من اقتات قوتا فعليه ان يؤدي فطرته من ذلك القوت وكتب محمد بن القسم بن الفضيل
البصري الى ابي الحسن الرضا عليه السلام يسأله عن الوصي يزكي زكوة الفطرة عن اليتامى
اذا كان لهم مال فكتب عليه السلام لا زكوة على يتيم وليس على المحتاج صدقة الفطرة ومن
حلت له لم تجب عليه وروى سيف بن عميرة عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام الرجل لا يكون عنده شيء من الفطرة الا ما يؤدي عن نفسه وحدها يعطيه عنها
او ياكل هو وعياله قال يعطي بعض عياله ثم يعطي الاخر عن نفسه يرددونها بينهم فيكون عنهم
جميعا فطرة واحدة وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يكون عنده الضيف من اخوانه فيحضر يوم الفطر يؤدي عنه الفطرة فقال نعم الفطرة واجبة
عن كل من يعول من ذكر او انثى صغير او كبير حر او مملوك وروى اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا باس ان يعطي الرجل عن راسين وثلثة واربعة يعني الفطرة وفي خبر اخر
قال لا باس بان تدفع نفسك وعن من تعول الى واحد ولا يجوز ان تدفع ما يلزم واحدا الى نفسين
وان كان لك مملوك مسلم او ذمي فادفع عنه الفطرة وان ولد لك مولود يوم الفطر قبل الزوال
فادفع عنه الفطرة استحبابا وان ولد بعد الزوال فلا فطرة عليه وكذلك الرجل اذا اسلم قبل الزوال
او بعده فعلى هذا وهذا على الاستحباب والاخذ بالافضل فاما الواجب فليست الفطرة الا على من
ادرك الشهر وروى ذلك علي بن ابي حمزة عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
في المولود يولد ليلة الفطر واليهودي والنصراني يسلم ليلة الفطر قال ليس عليهم فطرة ليس الفطرة

الا على من ادرك الشهر وروى محمد بن عيسى عن علي بن بلال الى ابي الطيب العسكري عليه السلام
هل يجوز ان يعطي الفطرة عن عيال الرجل وهم عشرة اقل او اكثر رجلا محتاجا موافقا فكتب عليه السلام
نعم افعل ذلك وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المكاتب هل عليه
فطرة شهر رمضان او على من كاتبه وتجوز شهادته قال الفطرة عليه ولا تجوز شهادته قال مصنف
هذا الكتاب رحمه الله وهذا على الانكار لا على الاخبار يريد بذلك انه كيف تجب عليه الفطرة
ولا تجوز شهادته اي ان شهادته جائزة كما ان الفطرة عليه واجبة وكتب محمد بن القسم بن
الفضيل الى ابي الحسن الرضا عليه السلام يسأله عن المملوك يموت عنه مولاه وهو غائب عنه
في بلدة اخرى وفي يده مال لمولاه وتحضره الفطرة يزكي عن نفسه من مال مولاه وقد صار
لليتامى فقال نعم وقال الصادق عليه السلام لان اعطي في الفطرة صاعا من تمر احب الي من ان
اعطي صاعا من تبر وروى عنه هشام بن الحكم انه قال التمر في الفطرة افضل من غيره لانه
اسرع منفعة وذلك انه اذا وقع في يد صاحبه اكل منه قال ونزلت الزكوة وليس للناس اموال
وانما كانت الفطرة وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن عليه السلام عن الفطرة فقال الجيران
احق بها ولا بأس ان تعطي قيمة ذلك فضة وسأل علي بن يقطين ابا الحسن الاول عليه السلام
عن زكوة الفطرة ايصلح ان يعطي الجيران والظؤرة ممن لا يعرف ولا ينصب فقال لا بأس بذلك
اذا كان محتاجا وروى اسحاق بن عمار عن معتب عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذهب
فاعط عن عيالنا الفطرة وعن الرقيق واجمعهم ولا تدع منهم احدا فانك ان تركت منهم
انسانا تخوفت عليه الفوت قلت وما الفوت قال الموت وروى صفوان عن
عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل ينفق على رجل ليس من عياله
الا انه يتكلف له كسوته ونفقته ايكون عليه فطرة قال لا انما يكون فطرته على عياله صدقة
دونه وقال العيال الولد والمملوك والزوجة وام الولد وروى صفوان بن يحيى عن اسحاق
ابن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الفطرة قال اذا عزلتها فلا يضرك متى ما اعطيتها قبل
الصلوة او بعدها وقال الواجب عليك ان تعطي عن نفسك وابيك وامك وولدك وامرأتك
وخادمك وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عما يجب على الرجل
في اهله من صدقة الفطرة قال تصدق عن جميع من تعول من حر او عبد او صغير او كبير
من ادرك منهم الصلوة وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا بأس باخراج الفطرة

٢ نسخة ذلك افضل

نسخة تبر

٢ نسخة فطرته

في اول يوم من شهر رمضان الى اخره وهي زكوة الى ان تصلى العيد فان اخرجتها
بعد الصلوة فهي صدقة وافضل وقتها اخر يوم من شهر رمضان وروى محمد بن مسعود
العياشي قال حدثنا محمد بن نصير قال حدثنا سهل بن زياد قال حدثنا منصور بن العباس
قال حدثنا اسمعيل بن سهل عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت تفريق بين قوم عليهم فيه زكوة الفطرة قال اذا كان لكل انسان رأس فعليه ان يؤدى
عنه فطرته واذا كان عدة العبيد وعدة الموالي سواء وكانوا جميعا فيهم سواء ادوا زكاتهم لكل
واحد منهم على قدر حصته اذا كان لكل انسان منهم اقل من رأس فلا شيء عليهم وروى محمد بن
اسمعيل بن بزيع قال بعثت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام بدراهم لي ولغيري وكتبت اليه
اخبره انها من فطرة العيال فكتب عليه السلام بخطه قبضت وفي رواية السكوني باسناده
ان امير المؤمنين عليه السلام قال من ادى زكوة الفطرة تمم الله له بها ما نقص من زكوة ماله وروى
حماد بن عيسى عن حريز عن ابي بصير وزرارة قالا قال ابو عبد الله عليه السلام ان من تمام الصوم
اعطاء الزكوة يعني الفطرة كما ان الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله من تمام الصلوة لانه من صام ولم
يؤد الزكوة فلا صوم له اذا تركها متعمدا ولا صلوة له اذا ترك الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله
ان الله عز وجل قد بدأ بها قبل الصوم قال قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى باب الاعتكاف
روى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا اعتكاف الا بصوم في مسجد الجامع قال وكان
رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان العشر الاواخر اعتكف في المسجد وضربت له فيه قبة من شعر وشمر
المئزر وطوى فراشه وقال بعضهم واعتزل النساء فقال ابو عبد الله عليه السلام اما اعتزال
النساء فلا قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه يعني قوله اما اعتزال النساء فلا انه
لم يمنعهن من خدمته والجلوس معه اما المجامعة فانه امتنع منها كما منع ومعلوم من معنى قوله وطوى
فراشه ترك المجامعة وقال ابو عبد الله عليه السلام كانت بدر في شهر رمضان فلم يعتكف رسول الله
فلما ان كان من قابل اعتكف عشرين عشرا لعامه وعشرا قضاء لما فاته وروى الحسن بن محبوب
عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في الاعتكاف ببغداد
في بعض مساجدها قال لا يعتكف الا في مسجد جماعة قد صلى فيه امام عدل جماعة ولا بأس
بان يعتكف في مسجد الكوفة والبصرة ومسجد المدينة ومسجد مكة وقد روى
في مسجد المدائن وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام

عيال
من
فهو
فيها
غزاة

قال لا اری الاعتکاف الا فی المسجد الحرام او مسجد الرسول صلعم او فی مسجد جامع ولا ینبغی للمعتکف ان یخرج من المسجد الجامع الا لحاجة لا بد منها ثم لا یجلس حتی یرجع والمرأة مثل ذلك **وفی** روایة عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلام قال المعتکف بمکة یصلی فی ای بیوتها شاء سواء علیه صلی فی المسجد او فی بیوتها **وفی** روایة منصور ابن حازم عن ابی عبد الله ع قال المعتکف بمکة یصلی فی ای بیوتها شاء والمعتکف فی غیرها لا یصلی الا فی المسجد الذی سماه **وروی** الحسن بن محبوب عن ابی ولاد الحناط قال سالت ابا عبد الله علیه السلام عن امرأة کان زوجها غائبا فقدم وهی معتکفة باذن زوجها فخرجت حین بلغها قدومه من المسجد الذی هی فیه فتهیأت لزوجها حتی واقعها فقال ان کانت خرجت من المسجد قبل ان یمضی ثلاث ایام ولم تکن اشترطت فی اعتکافها فان علیها ما علی المظاهر **وروی** الحسن بن محبوب عن ابی ایوب عن ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام قال لا یکون الاعتکاف اقل من ثلاث ایام ومن اعتکف صام وینبغی للمعتکف اذا اعتکف ان یشترط کما یشترط الذی یحرم **وروی** ابو ایوب عن محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام قال اذا اعتکف الرجل یوما ولم یکن اشترط فله ان یخرج وان یفسخ اعتکافه وان اقام یومین ولم یکن اشترط فلیس له ان یفسخ اعتکافه حتی یمضی ثلثة ایام **وروی** ابو ایوب عن ابی عبیدة عن ابی جعفر علیه السلام قال المعتکف لا یشم الطیب ولا یتلذذ بالریحان ولا یماری ولا یشتری ولا یبیع قال ومن اعتکف ثلث ایام فهو یوم الرابع بالخیار ان شاء زاد ثلثة اخری وان شاء خرج من المسجد وان اقام یومین بعد الثلثة فلا یخرج من المسجد حتی یتم ثلثة ایام **وروی** عن داود بن سرحان قال کنت بالمدینة فی شهر رمضان فقلت لابی عبد الله علیه السلام انی ارید ان اعتکف فماذا اقول وماذا افرض علی نفسی فقال لا تخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ولا تقعد تحت ظلال حتی تعود الی مجلسك **وروی** الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام قال لا ینبغی للمعتکف ان یخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا یجلس حتی یرجع ولا یخرج فی شیء الا لجنازة او یعود مریضا ولا یجلس حتی یرجع قال واعتکاف المرأة مثل ذلك **وفی** روایة صفوان بن یحیی عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابی عبد الله ع قال اذا مرض المعتکف وطمثت المرأة المعتکفة فانه یاتی بیته ثم یعید اذا برئ ویصوم **وفی** روایة السکونی باسناده قال قال رسول الله صلی الله علیه واله اعتکاف عشر فی شهر

نسخہ ٢ عن ابی عبد الله

ل یعنی المماراة فی الشیء والاصرار الشاذ فیه ومنه قوله تعالی فبای آلاء ربك تتماری ای بای النعم ربك تشکك مجمع البحرین ١٢

نسخہ ظلال

رمضان يعدل حجتين وعمرتين وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن
زرارة قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن المعتكف يجامع قال إذا فعل ذلك فعليه ما على المظاهر
وقد روي أنه إن جامع بالليل فعليه كفارة واحدة وإن جامع بالنهار فعليه كفارتان وروى
ذلك محمد بن سنان عن عبد الأعلى بن أعين قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل
وطئ امرأته وهو معتكف ليلاً في شهر رمضان قال عليه الكفارة قال قلت فإن وطئها نهاراً
قال عليه كفارتان وروى ابن المغيرة عن سماعة قال سألت أبا عبد الله عليه السلام
عن معتكف واقع أهله فقال هو بمنزلة من أفطر يوماً من شهر رمضان وروى داود بن الحصين
عن أبي العباس عن أبي عبد الله عليه السلام قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وآله في شهر
رمضان في العشر الأول ثم اعتكف في الثانية في العشر الوسطى ثم اعتكف في الثالثة في العشر الأواخر
ثم لم يزل رسول الله صلى الله عليه وآله يعتكف في العشر الأواخر وروى ابن محبوب عن أبي أيوب
عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام في المعتكفة إذا طمثت قال ترجع إلى بيتها فإذا طهرت
رجعت فقضت ما عليها وروى الحسن بن الجهم عن أبي الحسن عليه السلام قال سألته
عن المعتكف يأتي أهله فقال لا يأتي امرأته ليلاً ولا نهاراً وهو معتكف وروى عن ميمون
قال
ابن مهران قال كنت جالساً عند الحسن بن علي عليهما السلام فأتاه رجل فقال له يا ابن
رسول الله إن فلاناً له علي مال ويريد أن يحبسني فقال والله ما عندي مال فأقضي عنك
قال فكلمه قال فلبس عليه السلام نعله فقلت له يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله أنسيت اعتكافك
فقال له لم أنس ولكني سمعت أبي عليه السلام يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال
من سعى في حاجة أخيه المسلم فكأنما عبد الله عز وجل تسعة آلاف سنة صائماً نهاره
قائماً ليله باب علل الحج قال الشيخ مصنف هذا الكتاب رحمه الله قد أخرجت أسانيد
العلل التي أذكرها عن النبي صلى الله عليه وآله وعن الأئمة عليهم السلام في كتاب جامع علل الحج
قال النبي صلى الله عليه وآله سميت الكعبة كعبة لأنها وسط الدنيا وقد روي أنه إنما
سميت كعبة لأنها مربعة وصارت مربعة لأنها بحذاء البيت المعمور وهو مربع وصار البيت المعمور
مربعاً لأنه بحذاء العرش وهو مربع وصار العرش مربعاً لأن الكلمات
التي بني عليها الإسلام أربع وهي سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر وسمي بيت الله
الحرام لأنه حرم على المشركين أن يدخلوه وسمي البيت العتيق لأنه أعتق من الغرق وروى

انه سمى العتيق لانه بيت عتيق من الناس ولم يملكه احد ووضع البيت في وسط الارض لانه الموضع
الذى من تحته دحيت الارض وليكون الفرض لاهل المشرق والمغرب في ذلك سواء وانما يقبل
الحجر ويستلم ليؤدى الى الله عز وجل العهد الذى اخذ عليهم في الميثاق وانما وضع الله
عز وجل الحجر في الركن الذى هو فيه ولم يضعه في غيره لانه تبارك وتعالى حين اخذ الميثاق
اخذه في ذلك المكان وجرت السنة بالتكبير واستقبال الركن الذى فيه الحجر من الصفا لانه
لما نظر آدم عليه السلام من الصفا وقد وضع الحجر في الركن كبر الله عز وجل وهلله ومجده
وانما جعل الميثاق في الحجر لان الله تعالى لما اخذ الميثاق له بالربوبية ولمحمد صلى الله عليه وآله
بالنبوة ولعلى صلوات الله عليه بالوصية اصطكت فرائص الملائكة فاول من اسرع الى الاقرار
بذلك الحجر فلذلك اختاره الله عز وجل والقمه الميثاق وهو يجئ يوم القيمة وله لسان ناطق
وعين ناظرة يشهد لكل من وافاه الى ذلك المكان وحفظ الميثاق وانما اخرج الحجر من الجنة
ليذكر آدم عليه السلام مانسى من العهد والميثاق وصار الحرم مقدار ما هو لم يكن اقل ولا اكثر
لان الله تبارك وتعالى اهبط على آدم عليه السلام ياقوتة حمراء فوضعها في موضع البيت فكان
يطوف بها آدم عليه السلام وكان ضوؤها يبلغ موضع الاعلام فعلمت الاعلام على ضوئها
فجعله الله عز وجل حرما وانما يستلم الحجر لان مواثيق الخلائق فيه وكان اشد بياضا من اللبن
فاسود من خطايا بنى آدم ولولا ما مسه من ارجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة الا برأ وسمى الحطيم
حطيما لان الناس يحطم بعضهم بعضا هنالك وصار الناس يستلمون الحجر والركن اليماني ولا يستلمون
الركنين الآخرين لان الحجر الاسود والركن اليماني عن يمين العرش وانما امر الله عز وجل ان يستلم ما عن
يمين عرشه وانما صار مقام ابراهيم عليه السلام عن يساره لان لابراهيم عليه السلام مقاما في
القيمة ولمحمد صلى الله عليه وآله مقاما فمقام محمد صلى الله عليه وآله عن يمين عرش ربنا عز وجل
ومقام ابراهيم عليه السلام عن شمال عرشه فمقام ابراهيم عليه السلام في مقامه يوم القيمة وعرش ربنا
تبارك وتعالى مقبل غير مدبر وصار الركن الشامى متحركا في الشتاء والصيف والليل والنهار لان
الريح مسجونة تحته وانما صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج لانه لما هدم الحجاج الكعبة
فرق الناس ترابها فلما ارادوا ان يبنوها خرجت عليهم حية فمنعت الناس البناء فاتى
الحجاج فاخبر فسأل الحجاج على بن الحسين عليه السلام عن ذلك فقال له امر الناس ان لا يبقى
احد منهم اخذ منه شيئا الا رده فلما ارتفعت حيطانه امر بالتراب فالقى في جوفه فلذلك

عتق
الفرض
القمه
في القيمة

صار البيت مرتفعاً يصعد اليه بالدرج وصار الناس يطوفون حول الحجر ولا يطوفون فيه لان ام
اسمعيل دفنت في الحجر ففيه قبرها فطيف كذلك كيلا يوطئ قبرها وروى ان فيه قبور الانبياء
عليهم السلام وما في الحجر شيء من البيت ولا قلامة ظفر وسميت بكة لان الناس يبك بعضهم
بعضاً فيها بالايدي وروى انها سميت بكة لتباكي الناس حولها وفيها وبكة هو موضع البيت
والقرية مكة وانما استحب الهدي الى الكعبة لانه يصير الى الحجبة دون المساكين والكعبة لا تاكل ولا تشرب
وما جعل هدياً لها فهو لزوارها وروى انه ينادى على الحجر الا من انقطعت به النفقة فليحضر
فليدفع اليه وانما هدمت قريش الكعبة لان السيل كان يأتيهم من اعلى مكة فيدخلها فانصدعت
وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل سواء العاكف فيه والباد قال لم يكن ينبغي
ان يوضع على دور مكة ابواب لان للحاج ان ينزلوا معهم في دورهم في ساحة الدار حتى يقضوا
مناسكهم وان اول من جعل لدور مكة ابواباً معوية ويكره المقام بمكة لان رسول الله صلى الله
عليه وآله اخرج عنها والمقيم بها يقسو قلبه حتى يأتي فيها ما يأتي في غيرها ولم يعذب ماء زمزم
لانها بغت على المياه فاجرى الله عز وجل اليها عيناً من صبر وانما صار ماء زمزم يعذب في وقت
دون وقت لانه يجري اليها عين من تحت الحجر فاذا غلبت ماء العين عذب ماء زمزم وانما سمي
الصفا صفا لان الصفي آدم عليه السلام هبط عليه فقطع للجبل اسم من اسم آدم عليه السلام
لقول الله عز وجل ان الله اصطفى آدم ونوحاً وهبطت حوا على المروة فسميت المروة مروة لان
المرءة هبطت عليه فقطع للجبل اسم من اسم المرأة وحرم المسجد لعلة الكعبة وحرم الحرم
لعلة المسجد ووجب الاحرام لعلة الحرم وان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد
وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا وانما جعلت التلبية لان الله
عز وجل لما قال لابراهيم عليه السلام واذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً فنادى فاجيب
من كل فج يلبون وفي رواية ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه عن سهل بن زياد عن جعفر
ابن عثمان الادمي عن سليمان بن جعفر قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن التلبية وعلتها
فقال ان الناس اذا احرموا ناداهم الله عز وجل فقال عبادي وامائي لاحرمنكم على النار
كما احرمتم لي فقولهم لبيك اللهم لبيك اجابة لله عز وجل على ندائه لهم وانما جعل السعي
بين الصفا والمروة لان الشيطان تراءى لابراهيم عليه السلام في الوادي فسعى وهو منزل الشيطان
وانما صار المسعى احب البقاع الى الله عز وجل لانه يذل فيه كل جبار وانما سمي يوم التروية لانه

نسخة: لا تحب — نسخة: فيدفع، هدمت — نسخة: يصنع للحجاج — عيناً — نسخة: المصطفى — نسخة: منازل الشياطين

لم يكن بعرفات ماء وكانوا يستقون من مكة من الماء ريهم وكان يقول بعضهم لبعض ترويتم
ترويتم فسمي يوم التروية لذلك وسميت عرفة عرفة لان جبرئيل عليه السلام قال لابراهيم عليه السلام
هناك اعترف بذنبك واعرف مناسكك فلذلك سميت عرفة وسمي المشعر مزدلفة لان جبرئيل
عليه السلام قال لابراهيم عليه السلام بعرفات يا ابراهيم ازدلف الى المشعر الحرام فسميت المزدلفة
لذلك وسميت المزدلفة جمعاً لانه يجمع فيها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين وسميت منى منى
لان جبرئيل عليه السلام اتى ابراهيم عليه السلام فقال له تمنّ يا ابراهيم وكان تمنى منى فسماها الناس
منى وروي انه لان ابراهيم عليه السلام تمنى هناك ان يجعل الله مكان ابنه كبشاً يأمره بذبحه
فدية له وسمي الخيف خيفاً لانه مرتفع عن الوادي وكلما ارتفع عن الوادي سمي خيفاً وانما صيّر الموقف
بالمشعر ولم يصيّر بالحرم لان الكعبة بيت الله والحرم حجابه والمشعر بابه فلما ان قصده الزائرون وقّفهم
بالباب يتضرعون حتى اذن لهم بالدخول ثم وقفهم بالحجاب الثاني وهو مزدلفة فلما نظر الى طول
تضرعهم امرهم بتقريب قربانهم فلما قربوا قربانهم وقضوا تفثهم وتطهروا من الذنوب التي كانت لهم
حجاباً دونه امرهم بالزيارة على طهارة وانما كره الصيام في ايام التشريق لان القوم زوار الله عز وجل
وهم في ضيافته ولا ينبغي لضيف ان يصوم عند من زاره واضافه وروي انها ايام اكل وشرب
وبعال ومثل التعلق باستار الكعبة مثل الرجل يكون بينه وبين الرجل جناية فيتعلق بثوبه
ويتحذى له رجاء ان يهب له جرمه وانما صار الحاج لا يكتب عليه ذنب اربعة اشهر من يوم
يحلق رأسه لان الله عز وجل اباح للمشركين الاشهر الحرم اربعة اشهر اذ يقول فسيحوا في الارض
اربعة اشهر فمن ثم وهب لمن حج من المؤمنين البيت مسك الذنوب اربعة اشهر وانما لم يكن
الاحتذاء في المسجد الحرام تعظيماً للكعبة وانما سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون
ولم يحج المشركون بعد تلك السنة وانما صار التكبير بمنى في دبر خمس عشرة صلوة وبالامصار في دبر
عشر صلوات لانه اذا نفر الناس في النفر الاول امسك اهل الامصار عن التكبير وكبّر اهل منى
ما داموا بمنى الى النفر الاخير وانما صار في الناس من يحج حجة وفيهم من يحج اكثر وفيهم من لا يحج
لان ابراهيم عليه السلام لما نادى هلم الى الحج اسمع من في اصلاب الرجال وارحام النساء الى يوم القيامة
فلبى الناس في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله لبيك داعي الله فمن لبى عشراً
حج عشراً ومن لبى خمساً حج خمساً ومن لبى اكثر من ذلك فبعدد ذلك ومن لبى واحداً حج واحداً ومن لم يلب
لم يحج وسمي الابطح ابطحاً لان آدم عليه السلام امر ان ينبطح في بطحاء جمع فانبطح حتى انفجر الصبح ثم امر

آدم علیه السلام بالاعتراف لیکون سنة فی ولده واذن رسول الله صلی الله علیه وآله للعباس
ان یبیت بمکة لیالی منی من اجل سقایة الحاج وانما احرم رسول الله صلی الله علیه وآله من الشجرة
لانه لما اسری به الی السماء فکان بالموضع الذی بحذاء الشجرة نودی یا محمد قال لبیک قال الم اجدک
یتیما فآویت ووجدتک ضالا فهدیت فقال النبی صلی الله علیه وآله ان الحمد والنعمة والملک لک
لا شریک لک فلذلک احرم من الشجرة دون المواضع کلها واما تقلید البدن فلیعرفوا انها
بدنة ویعرفها صاحبها بنعله الذی یقلدها به والاشعار انما امر به لیحرم ظهرها علی صاحبها من حیث اشعرها
ولا یستطیع الشیطان ان یتسنمها وانما امر برمی الجمار لان ابلیس اللعین کان یتراءی لابراهیم علیه السلام
فی موضع الجمار فرجمه ابراهیم علیه السلام فجرت بذلک السنة وروی ان اول من رمی
الجمار آدم علیه السلام ثم ابراهیم علیه السلام وقال رسول الله صلی الله علیه وآله انما
جعل الله هذا الاضحی لیشبع مساکینکم من اللحم فاطعموهم والعلة التی من اجلها تجزی البقرة عن
خمسة نفر لان الذین امرهم السامری بعبادة العجل کانوا خمسة انفس وهم الذین ذبحوا البقرة
التی امر الله تبارک وتعالی بذبحها وهم اذینونه واخوه میذونه وابن اخیه وابنته وامرأته
وانما یجزی الجذع من الضان فی الاضحیة ولا یجزی الجذع من المعز لان الجذع من الضان یلقح
والجذع من المعز لا یلقح وانما یجوز للرجل ان یدفع الاضحیة الی من یسلخها بجلدها لان الله عز وجل
قال فکلوا منها واطعموا والجلد لا یؤکل ولا یطعم ولا یجوز ذلک فی الهدی ولم یبت امیر المؤمنین
علیه السلام بمکة بعد ان هاجر منها حتی قبض لانه کان یکره ان یبیت بارض قد هاجر
منها رسول الله صلی الله علیه وآله باب فضائل الحج قال الله تبارک وتعالی ففروا
الی الله یعنی حجوا الی الله ومن اتخذ محملا للحج کان کمن ارتبط فرسا فی سبیل الله عز وجل ویقال
حج فلان ای افلح والحج القصد الی بیت الله عز وجل لخدمته علی ما امر به من قضاء المناسک
وروی الحسن بن محبوب عن علی بن رئاب عن محمد بن قیس قال سمعت ابا جعفر علیه السلام یحدث
الناس بمکة قال صلی رسول الله صلی الله علیه وآله باصحابه الفجر ثم جلس معهم یحدثهم حتی طلعت الشمس
فجعل یقوم الرجل بعد الرجل حتی لم یبق معه الا رجلان انصاری وثقفی فقال لهما رسول الله
صلی الله علیه وآله قد علمت ان لکما حاجة تریدان ان تسألانی عنها فان شئتما اخبرتکما
بحاجتکما قبل ان تسألانی وان شئتما فاسألانی قالا بل تخبرنا انت یا رسول الله فان ذلک
اجلی للعمی وابعد من الارتیاب وانبت للایمان فقال النبی صلی الله علیه وآله اما انت یا اخا الانصار

لاجل — فی — راکبها — یتسنمها — مساکینهم — نفر — الضحیة — فلج فلح امرنا — الانصار

فانك من قوم يوثرون على انفسهم وانت قروی وهذا الثقفی بدوی افتوثره بالمسئلة قال نعم قال اما انت يا اخا ثقيف فانك جئت تسالنی عن وضوئك وصلاتك ومالك فيهما فاعلم انك اذا ضربت يدك فی الماء وقلت بسم الله الرحمن الرحيم تناثرت الذنوب التی اكتسبتها يداك فاذا غسلت وجهك تناثرت الذنوب التی اكتسبتها عيناك بنظرهما وفوك بلفظه فاذا غسلت ذراعيك تناثرت الذنوب عن يمينك وشمالك فاذا مسحت راسك وقدميك تناثرت الذنوب التی مشيت اليها على قدميك فهذا لك فی وضوئك فاذا قمت الى الصلوة وتوجهت وقرأت ام الكتاب وما تيسر لك من السور ثم ركعت فاتممت ركوعها وسجودها وتشهدت وسلمت غفر الله لك كل ذنب فيما بينك وبين الصلوة التی قدمتها الى الصلوة المؤخرة فهذا لك فی صلاتك واما انت يا اخا الانصار فانك جئت تسئلنی عن حجك وعمرتك ومالك فيهما من الثواب فاعلم انك اذا توجهت الى سبيل الحج ثم ركبت راحلتك وقلت بسم الله ومضت بك راحلتك لم تضع راحلتك خفا ولم ترفع خفا الا كتب الله عز وجل لك حسنة ومحى عنك سيئة فاذا احرمت ولبيت كتب الله تعالى لك فی كل تلبية عشر حسنات ومحی عنك عشر سيئات فاذا طفت بالبيت سبوعا كان لك بذلك عند الله عهد وذكر يستحيى منك ربك ان يعذبك بعده فاذا صليت عند المقام ركعتين كتب الله لك بهما الفی ركعة مقبولة فاذا سعيت بين الصفا والمروة سبعة اشواط كان لك بذلك عند الله عز وجل مثل اجر من حج ماشيا من بلاده ومثل اجر من اعتق سبعين رقبة مومنة فاذا وقفت بعرفات الى غروب الشمس فلو كان عليك من الذنوب مثل رمل عالج وزبد البحر لغفرها الله لك فاذا رميت الجمار كتب الله لك بكل حصاة عشر حسنات فيما يستقبل من عمرك فاذا حلقت راسك كان لك بعدد كل شعرة حسنة تكتب لك فيما تستقبل من عمرك فاذا ذبحت هديك ونحرت بدنتك كان لك بكل قطرة من دمها حسنة يكتب لك بما يستقبل من عمرك فاذا طفت بالبيت سبوعا للزيارة وصليت عند المقام ركعتين ضرب ملك كريم على كتفيك فقال اما ما مضى فقد غفر لك فاستانف العمل فيما بينك وبين عشرين ومائة يوم وروی ان بنی اسرائيل كانت اذا قربت القربان تخرج نار فتاكل قربان من قبل منه وان الله تبارك وتعالى جعل الاحرام مكان القربان **وقال** امير المؤمنين عليه السلام ما من مهل يهل بالتلبية الا اهل من عن يمينه من شیء الى مقطع التراب ومن عن يساره

فهذه / فيهما / لا / بكل / لك / كتب الله لك / فيما / عشرين / فی

الی مقطع التراب وقال له الملكان ابشر يا عبد الله وما يبشر الله عبد الا بالجنة ومن لبى في احرامه سبعين مرة ايمانا واحتسابا اشهد الله له الف الف ملك ببراءة من النار وبراءة من النفاق ومن انتهى الى الحرم فنزل واغتسل واخذ نعليه بيده ثم دخل الحرم حافيا تواضعا لله عز وجل محى الله عنه مائة الف سيئة وكتب الله له مائة الف حسنة وبنى له مائة الف درجة وقضى له مائة الف حاجة ومن دخل مكة بسكينة غفر الله له ذنبه وهو ان يدخلها غير متكبر ولا متجبر ومن دخل المسجد حافيا على سكينة ووقار وخشوع غفر الله له ومن نظر الى الكعبة عارفا بحقها غفر الله له ذنوبه وكفى ما اهمه **وقال** الصادق عليه السلام من نظر الى الكعبة عارفا فعرف من حقنا وحرمتنا مثل الذي عرف من حقها وحرمتها غفر الله له ذنوبه كلها وكفاه هم الدنيا والآخرة **وروى** ان من نظر الى الكعبة لم يزل يكتب له حسنة ويمحى عنه سيئة حتى يصرف ببصره عنها **وروى** ان النظر الى الكعبة عبادة والنظر الى محمد صلى الله عليه وآله عبادة وقال النبي صلى الله عليه وآله النظر الى الوالدين عبادة والنظر الى المصحف من غير قراءة عبادة والنظر الى وجه العالم عبادة والنظر الى آل محمد عبادة **وقال** النبي صلى الله عليه وآله النظر الى علي عليه السلام عبادة وفي خبر آخر قال ذكر علي عبادة **وقال** الصادق ع من ام هذا البيت حاجا او معتمرا مبرا من الكبر رجع من ذنوبه كهيئته يوم ولدته امه والكبر هو ان يجهل الحق ويطعن على اهله ومن فعل ذلك فقد نازع الله رداءه **وقال** الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل ومن دخله كان آمنا قال من ام هذا البيت وهو يعلم انه البيت الذي امر الله به وعرفنا اهل البيت حق معرفتنا كان آمنا في الدنيا والآخرة **وروى** ان من جنى جناية ثم لجأ الى الحرم لم يقم عليه الحد ولا يطعم ولا يشرب ولا يسقى ولا يؤذى حتى يخرج من الحرم فيقام عليه الحد فان اتى الحد في الحرم اخذ به في الحرم لانه لم ير للحرم حرمة **وقال** عليه السلام دخول الكعبة دخول في رحمة الله والخروج منها خروج من الذنوب معصوم فيما بقي من عمره مغفور له ما سلف من ذنوبه **وقال** عليه السلام من دخل الكعبة بسكينة وهو ان يدخلها غير متكبر ولا متجبر غفر له ومن قدم حاجا فطاف بالبيت وصلى ركعتين كتب الله له سبعين الف حسنة ومحى عنه سبعين الف سيئة ورفع له سبعين الف درجة وشفعه في سبعين الف حاجة وكتب له عتق سبعين الف رقبة قيمة كل رقبة عشرة آلاف درهم **وفي** خبر آخر هذا الثواب لمن طاف بالبيت حتى تزول الشمس حاسرا عن راسه

كيوم — ذنبه — مؤمنه

حافیاً یقارب بین خطاہ و یغض بصرہ و یستلم الحجر فی کل طواف من غیر ان یوذی احداً ولا یقطع ذکر اللہ عزوجل حول الکعبۃ عن لسانہ **وقال** الصادق علیہ السلام ان للہ عزوجل حول الکعبۃ عشرین ومائۃ رحمۃ منہا ستون للطائفین واربعون للمصلین وعشرون للناظرین **وروی** ان من طاف بالبیت خرج من ذنوبہ وقال ابو جعفر علیہ السلام من صلی عند المقام رکعتین عدلتا عتق ست نسمات وطواف قبل الحج افضل من سبعین طوافاً بعد الحج ومن اقام بمکۃ سنۃ فالطواف افضل لہ من الصلوۃ ومن اقام سنتین خلط من ذا وذا ومن اقام ثلث سنین کانت الصلوۃ افضل لہ **وروی** ان الطواف لغیر اہل مکۃ افضل من الصلوۃ والصلوۃ لاہل مکۃ افضل ومن کان مع قوم وحفظ علیہم رحلہم حتی یطوفوا ویسعوا وکان اعظمہم اجراً **وقال** الصادق علیہ السلام قضاء حاجۃ المؤمن افضل من طواف وطواف وطواف حتی عد اعشراً **وقال** علیہ السلام الرکن الیمانی بابنا الذی ندخل منہ الجنۃ **وقال** علیہ السلام فیہ باب من ابواب الجنۃ لم یغلق منذ فتح وفیہ نہر من الجنۃ یلقی فیہ اعمال العباد **وروی** انہ یمین اللہ فی ارضہ یصافح بہا خلقہ **وقال** الصادق علیہ السلام ماء زمزم شفاء لما شرب لہ **وروی** انہ من روی من ماء زمزم احدث لہ بہ شفاء وصرف عنہ داء **وکان** رسول اللہ صلی اللہ علیہ والہ یستہدی ماء زمزم وہو بالمدینۃ **وروی** ان الحجاج اذا سعی بین الصفا والمروۃ خرج من ذنوبہ **وقال** علی بن الحسین علیہ السلام الساعی بین الصفا والمروۃ تشفع لہ الملائکۃ فتشفع فیہ بالایجاب **وروی** ان من اراد ان یکثر مالہ فلیطل الوقوف علی الصفا والمروۃ **وقال** الصادق علیہ السلام ان تہیأ لک ان تصلی صلاتک کلہا الفرائض وغیرہا عند الحطیم فافعل فانہ افضل بقعۃ علی وجہ الارض والحطیم ما بین باب البیت والحجر الاسود وہو الموضع الذی فیہ تاب اللہ عزوجل علی آدم علیہ السلام وبعدہ الصلوۃ فی الحجر افضل وبعد الحجر ما بین الرکن العراقی وباب البیت وہو الموضع الذی کان فیہ المقام وبعدہ خلف المقام حیث ہو الساعۃ وما قرب من البیت فہو افضل الا انہ لا یجوز لک ان تصلی رکعتی طواف النساء وغیرہ الا خلف المقام حیث ہو الساعۃ ومن صلی فی المسجد الحرام صلوۃ واحدۃ قبل اللہ عزوجل منہ کل صلوۃ صلاہا وکل صلوۃ یصلیہا الی ان یموت والصلوۃ فیہ بمائۃ الف صلوۃ واذا اخذ الناس مواطنہم بمنی نادی منادٍ من قبل اللہ عزوجل ان اردتم ان ارضی فقد رضیت

تبارک شئ وتعالیٰ / النسم جمع الانسان / ونظر الی الملوک / ذکر ان کان ام لایکن ۱۲ / علیہ السلام ان ... / قال ماء زمزم شفاء / لما شرب لہ ۱۲

یشرب

الحاج

کل

وروى انه اذا اخذ الناس منازلهم بمنى نادى مناد لو تعلمون بفناء من حللتم لايقنتم بالخلف
بعد المغفرة وروى ان الجبار جل جلاله يقول ان عبدا احسنت اليه واجملت اليه فلم
يزرنى فى هذا المكان فى كل خمس سنين لمحروم وقد صلّى فى مسجد الخيف بمنى سبعمائة
نبى وكان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله على عهده عند المنارة التى فى وسط المسجد
وفوقها الى القبلة نحو ثلثين ذرعا وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحو ذلك ومن صلّى فى
مسجد منى مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين عاما ومن سبّح فى مسجد
منى مائة تسبيحة كتب الله عزّ وجلّ له اجر عتق رقبة ومن هلّل الله فيه مائة مرة عدلت
احياء نسمة ومن حمد الله عزّ وجلّ فيه مائة مرة عدلت اجر خراج العراقين ينفقه فى سبيل الله
عزّ وجلّ والحاج اذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه وقال ابو جعفر عليه السلام ما يقف
احد على تلك الجبال برّ ولا فاجر الا استجاب الله له فامّا البرّ فيستجاب له فى آخرته ودنياه
واما الفاجر فيستجاب له فى دنياه وقال الصادق عليه السلام ما من رجل من اهل
كورة وقف بعرفة من المؤمنين الا غفر الله لاهل تلك الكورة من المؤمنين وما من
رجل وقف بعرفة من اهل بيت من المؤمنين الا غفر الله لاهل ذلك البيت من المؤمنين
وسمع على بن الحسين عليهما السلام يوم عرفة سائلا يسأل الناس فقال له ويحك
أغير الله تسأل فى هذا اليوم انه ليرجى لما فى بطون الحبالى فى هذا اليوم ان يكون
سعيدا وكان ابو جعفر عليه السلام اذا كان يوم عرفة لم يردّ سائلا ومن اعتق عبدا
له عشية يوم عرفة فانه يجزى عن العبد حجة الاسلام ويكتب للسيد اجران ثواب العتق
وثواب الحج وروى فى العبد اذا اعتق يوم عرفة انه اذا ادرك احد الموقفين فقد ادرك
الحج واعظم الناس جرما من اهل عرفات الذى ينصرف من عرفات وهو يظن انه لم يغفر له
يعنى الذى يقنط من رحمة الله عزّ وجلّ وقال الصادق عليه السلام اذا كان عشية عرفة
بعث الله عزّ وجلّ ملكين يتصفحان وجوه الناس فاذا فقدا رجلا قد عوّد نفسه الحج قال احدهما
لصاحبه يا فلان ما فعل فلان قال فيقول الله اعلم قال فيقول احدهما اللهم ان كان حبسه
عن الحج فقر فاغنه وان كان حبسه دين فاقض عنه دينه وان كان حبسه مرض فاشفه
وان كان حبسه موت فاغفر له وارحمه وقال عليه السلام اذا دعى الرجل لاخيه بظهر
الغيب نودى من العرش ولك مائة الف ضعف مثله واذا دعى لنفسه كانت له واحدة

الله
تحميدة
المقام
اعظم الناس جرما

فمائة الف مضمونة خیر من واحدة لا یدری یستجاب له ام لا ومن دعی لاربعین رجلا من اخوانه قبل ان یدعو لنفسه استجیب له فیهم وفی نفسه ومن مرّ بین مازمی منی غیر مستکبر غفر الله له ذنوبه وان ابواب السماء لا تغلق تلک اللیلة لاصوات المؤمنین لهم دوی کدوی النحل یقول الله عزّ وجلّ انا ربکم وانتم عبادی اديتم حقّی وحقّ علیّ ان استجیب لکم فیحط تلک اللیلة عمّن اراد ان یحطّ عنه ذنوبه ویغفر لمن اراد ان یغفر له فاذا ازدحم النّاس فلم یقدر واعلی ان یتقدموا ولا یتأخروا فکبّروا فانّ التکبیر یذهب بالضغاط والحاج اذا وقف بالمشعر خرج من ذنوبه والوقوف بعرفة سنة وبالمشعر فریضة ومامن عمل افضل یوم النحر من دم مسفوك او مشی فی برّ الوالدین او ذی رحم قاطع یاخذ علیه بالفضل ویبدأ بالسلام او رجل اطعم من صالح نسکه ثم دعی الی بقیّة جیرانه من الیتامی واهل المسکنة والمملوك وتعاهد الاسراء وقال رسول الله صلّی الله علیه وآله استفرهوا ضحایاکم فانها مطایاکم علی الصّراط وجاءت ام سلمة الی رسول الله صلّی الله علیه وآله فقالت یا رسول الله یحضر الاضحی ولیس عندی ثمن الاضحیة فاستقرض واضحی فقال استقرضی وضحّی فانه دین مقضی ویغفر لصاحب الاضحیة عند اول قطرة من دمها **وقال** ابو جعفر علیه السلام انما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة تقطر من دمها یغفر الله له علی ذلك ومن کف بصره ولسانه ویده ایام التشریق کتب الله عزّ وجلّ له مثل حج قابل **وقال** رسول الله صلّی الله علیه وآله الرمی الجمار ذخر یوم القیمة **وقال** الصادق علیه السلام الحاج اذا رمی الجمار خرج من ذنوبه **وقال** الصادق علیه السّلام من رمی الجمار یحط عنه بکل حصاة کبیرة موبقة واذا رماها المؤمن التقفها الملك واذا رماها الکافر قال الشیطان باستك مارمیت **وقال** الصّادق علیه السّلام ان المؤمن اذا حلق راسه بمنی ثم دفنه جاء یوم القیمة وکل شعرة لها لسان طلق تلبی باسم صاحبها واستغفر رسول الله صلّی الله علیه وآله للمحلقین ثلث مرّات وللمقصّرین مرّة **وروی** ان من حلق راسه بمنی کان له بکل شعرة نور یوم القیمة ولا یجوز للصرورة ان یقصر وعلیه الحلق **وسئل** الصّادق علیه السلام عن قول الله عزّ وجلّ فمن تعجّل فی یومین فلا اثم علیه ومن تاخر فلا اثم علیه قال یرجع مغفورا له لاذنب له **وروی** یخرج من ذنوبه کیوم ولدته امه وقال علیه السّلام لا یزال العبد فی حدّ الطائف بالکعبة مادام شعر الحلق علیه **وروی** ان الحاج من حین یخرج من منزله

قوله استفرهوا ضحایاکم ای استحسنوها وفی نسخة استسمنوا ای استعظموا ۱۲ مجمع

لتقفها تلقف ای تأخذ ای یأخذ و ... بسرعة ۱۲ مجمع

مقضی

دفنها

طلق

مغفورا

حتی یرجع بمنزلة الطائف للکعبة وقال الصادق علیه السلام من حج حجة الاسلام فقد حل عقدة من النار من عنقه ومن حج حجتین لم یزل فی خیر حتی یموت ومن حج ثلث سنین متوالیة ثم حج او لم یحج فهو بمنزلة مد من الحج وروی ان من حج ثلث حجج لم یصبه فقر ابدا وایما بعیر حج علیه ثلث سنین جعل من نعم الجنة وروی سبع سنین وقال الرضا علیه السلام من حج بثلثة من المؤمنین فقد اشتری نفسه من الله عز وجل بالثمن و لم یساله من این اکتسب ماله من حلال او حرام ومن حج اربع حجج لم یصبه ضغطة القبر ابدا واذا مات صور الله عز وجل الحج الذی حج فی صورة حسنة احسن ما یکون من الصور بین عینیه یصلی فی جوف قبره حتی یبعثه الله عز وجل من قبره ویکون ثواب تلک الصلوة لہ واعلم ان الرکعة من تلک الصلوة تعدل الف رکعة من صلوة الآدمیین ومن حج خمس حجج لم یعذبه الله ابدا ومن حج عشر حجج لم یحاسبه الله ابدا ومن حج عشرین حجة لم یر جهنم ولم یسمع شهیقها ولا زفیرها ومن حج اربعین حجة قیل له اشفع فیمن احببت وفتح له باب من ابواب الجنة یدخل منه هو ومن یشفع له ومن حج خمسین حجة بنی له مدینة فی جنة عدن فیها الف قصر فی کل قصر الف حوراء من حور العین والف زوجة ویجعل من رفقاء محمد صلی الله علیه وآله فی الجنة ومن حج اکثر من خمسین حجة کان کمن حج خمسین حجة مع محمد والاوصیاء صلوات الله علیهم وکان ممن یزوره الله عز وجل کل جمعة وهو ممن یدخل جنة عدن التی خلقها الله عز وجل بیده ولم تر ها عین ولم یطلع علیها مخلوق وما من احد یکثر الحج الا بنی الله له عز وجل بکل حجة مدینة فی الجنة فیها غرف فی کل غرفة منها حوراء من حور العین مع کل حوراء ثلثمائة جاریة لم ینظر الناس الی مثلهن حسنا وجمالا وقال الصادق علیه السلام من حج سنة وسنة لا فهو من ادمن الحج وقال اسحاق بن عمار قلت لابی عبد الله علیه السلام انی قد وطنت نفسی علی لزوم الحج کل عام بنفسی او برجل من اهل بیتی بمالی فقال وقد عزمت علی ذلک قلت نعم قال ان فعلت ذلک فایقن بکثرة المال او ابشر بکثرة المال وروی انه ما تقرب عبد الی الله عز وجل بشئ احب الیه من المشی الی بیته الحرام علی القدمین وان الحجة الواحدة تعدل سبعین حجة ومن مشی عن جمل کتب الله له ثواب ما بین مشیه ورکوبه والحاج اذا انقطع شسع نعله کتب الله له ثواب ما بین مشیه حافیا الی متنعل والحج راکبا افضل منه ماشیا لان رسول الله صلی الله علیه وآله حج راکبا والجمع ما بین الخبرین فی هذا المعنی ما رواه ابو بصیر عن الصادق

ج

فقال فقلت

علیه السلام انه ساله عن المشی افضل او الرکوب فقال اذا کان الرجل موسرا فمشی لیکون اقل لنفقته فالرکوب افضل وکان الحسین بن علی علیه السلام یمشی وتساق معه المحامل والرجال وجاء رجل الی علی بن الحسین علیهما السلام فقال له قد آثرت الحج علی الجهاد وقد قال الله عز وجل ان الله اشتری من المؤمنین انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الی آخرها فقال له علی بن الحسین علیه السلام فاقرأ ما بعدها فقال التائبون العابدون الحامدون الی ان بلغ آخر الآیة فقال اذا رایت هؤلاء فالجهاد معهم یومئذ افضل من الحج **وروی** انه علیه السلام قرأ التائبون العابدون الی آخر الآیة ومن حج یرید به وجه الله عز وجل لا یرید به ریاء ولا سمعة غفر الله له البتة وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من اراد دنیا وآخرة فلیؤم هذا البیت ومن رجع من مکة وهو ینوی الحج من قابل زید فی عمره ومن رجع من مکة وهو لا ینوی العود الیها فقد قرب اجله ودنی عذابه **وروی** عن الصادق علیه السلام انه قال ترون هذا الجبل ثافلا ان یزید بن معویة لما رجع من حجه مرتحلا الی الشام انشاء یقول اذا ترکنا ثافلا یمینا فلن نعود بعده سنینا للحج والعمرة ما بقینا فاماته الله عز وجل قبل اجله **وقال** ابو جعفر علیه السلام ما من عبد یؤثر علی الحج حاجة من حوائج الدنیا الا نظر الی المحلقین قد انصرفوا قبل ان یقضی له تلک الحاجة **وقال** الصادق علیه السلام ما تخلف رجل من الحج الا بذنب وما یعفو الله عز وجل اکثر وسئل عن قول الله عز وجل فاصدق واکن من الصالحین قال اصدق من الصدقة واکن من الصالحین ای احج **وقال** الرضا علیه السلام العمرة الی العمرة کفارة ما بینهما **وروی** عن النبی صلی الله علیه وآله قال الحجة ثوابها الجنة والعمرة کفارة کل ذنب وافضل العمرة عمرة رجب وقال رسول الله صلی الله علیه وآله کل نعیم مسئول عنه صاحبه الا ما کان فی غزو او حج **وقال** ابو جعفر علیه السلام الحج والعمرة سوقان من اسواق الآخرة اللازم لهما من اضیاف الله عز وجل ان ابقاه ابقاه ولا ذنب له وان اماته ادخل الجنة **وسئل** الصادق علیه السلام عن رجل ذی دین یستدین ویحج فقال نعم هو اقضی للدین **وروی** عن اسحاق بن عمار قال قلت لابی عبد الله علیه السلام ان رجلا استشارنی فی الحج وکان ضعیف الحال فاشرت علیه ان لا یحج فقال ما اخلقک ان تمرض سنة قال فمرضت سنة **وقال** الصادق علیه السلام لیحذر احدکم ان یعوق اخاه من الحج فتصیبه فتنة فی دنیا

الحسن

وتعالی

یا فلان یزید

عن

الباقر

مع ما يدخر له فی الاخرة وقد روی ان الحج افضل من الصلوة والصيام لان المصلی انما
يشتغل عن اهله ساعة وان الصائم يشتغل عن اهله بياض يوم وان الحاج ليشخص بدنه
ويضحی نفسه وينفق ماله ويطيل الغيبة عن اهله لا فی مال يرجوه ولا الی تجارة وروی
ان صلوة فريضة خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملوء ذهبا يتصدق به حتی يفنی
قال مصنف هذا الكتاب رضی الله عنه هذان الحديثان متفقان غير مختلفين وذلك
ان الحج فيه صلوة والصلوة ليس فيها حج فالحج بهذا الوجه افضل من الصلوة وصلوة
فريضة افضل من عشرين حجة مجردة عن الصلوة وقال رسول الله صلی الله عليه وآله ما من حاج
يضحی ملبيا حتی تزول الشمس الا غابت ذنوبه معها والحج والعمرة ينفيان الفقر كما ينفی الكير خبث
الحديد وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل يحج عن آخر اله من الاجر والثواب
شیء فقال للذی يحج عن الرجل اجر وثواب عشر حجج ويغفر له ولابيه ولامه ولابنه ولابنته
ولاخيه ولاخته ولعمه ولعمته ولخاله ولخالته ان الله واسع كريم وقال الصادق عليه السلام من
حج عن انسان اشتركا حتی اذا قضی طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك
من عمل كان لذلك الحاج وسال علی بن يقطين ابا الحسن عليه السلام عن رجل دفع الی خمسة
نفر حجة واحدة فقال يحج بها بعضهم وكلهم شركاء فی الاجر فقال له لمن الحج قال لمن صلی فی الحر
والبرد فان اخذ رجل من رجل مالا فلم يحج عنه ومات ولم يخلف شيئا فان كان الاخر
قد حج اخذت حجته ودفعت الی صاحب المال وان لم يكن حج كتب لصاحب المال ثواب
الحج وقال الصادق عليه السلام لو اشركت الفا فی حجتك لكان لكل واحد حج من غير ان
ينقص من حجتك شیء وروی ان الله عز وجل جاعل لحجا ولهم حج وللحج يصله
ومن اراد ان يطوف عن غيره فليقل حين يفتتح الطواف اللهم تقبل من فلان ليسمی
الذی يطوف عنه ومن حج عن غيره فليقل اللهم ما اصابنی من نصب وتعب وشعث
فاجر فيه فلانا واجرنی فی قضائی عنه وقال وان نسيه يذكره اذا ذبح وان لم يقل شيئا
فليس عليه شیء لان الله عز وجل عالم بالخفيات ومن وصل قريبا بحجة او عمرة كتب الله
له حجتين وعمرتين وكذلك من حمل عن حميم يضاعف له الاجر ضعفين وروی
ان حجة واحدة افضل من عتق سبعين رقبة ولما صار رسول الله صلی الله عليه وآله
اتاه رجل فقال يا رسول الله انی رجل ميسر يعنی كثير المال وانی فی بلد ليس يصلح مالی

غیری فاخبرنی یا رسول الله بشیء ان انا صنعته کان لی مثل اجر الحاج فقال له انظر الی هذا الجبل یعنی ابا قبیس لو انفقت مثل هذا ذهبا تتصدق به فی سبیل الله عز وجل ما ادرکت اجر الحاج **وقال** الصادق علیه السلام من انفق درهما فی الحج کان خیرا له من مائة الف درهم ینفقها فی حق وروی ان درهما فی الحج خیر من الف الف درهم فی غیره ودرهم یصل الی الامام مثل الف الف درهم فی الحج **وروی** ان درهما فی الحج افضل من الفی الف درهم فیما سواه فی سبیل الله عز وجل والحاج علیه نور الحج ما لم یلم بذنب وهدیة الحاج من نفقة الحاج ولا یماکس فی اربعة اشیاء فی ثمن الکفن وفی ثمن النسمة وفی شراء الاضحیة وفی الکراء الی مکة **وقال** الصادق علیه السلام ود من فی القبور لو ان له حجة بالدنیا وما فیها **وروی** ان الحاج والمعتمر یرجعان کمولودین مات احدهما طفلا لا ذنب له وعاش الآخر ما عاش معصوما والحاج علی ثلثة اصناف فافضلهم نصیبا رجل یغفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ووقاه الله عذاب القبر واما الذی یلیه فرجل غفر ذنبه ما تقدم منه ویستانف العمل فیما بقی من عمره واما الذی یلیه فرجل یحفظ فی اهله وماله **وروی** انه هو الذی لا یقبل منه الحج **وقال** الصادق علیه السلام الحج جهاد الضعفاء ونحن الضعفاء **وقال** رسول الله صلی الله علیه وآله اربعة لا ترد لهم دعوة حتی یفتح لها ابواب السماء وتصعد الی العرش دعوة الوالد لولده والمظلوم علی من ظلمه والمعتمر حتی یرجع والصائم حتی یفطر ومن ختم القرآن بمکة من جمعة الی جمعة او اقل واکثر کتب الله عز وجل له من الاجر والحسنات من اول جمعة کانت فی الدنیا الی آخر جمعة تکون وکذلک ان ختمه فی سائر الایام **وقال** علی بن الحسین علیه السلام من ختم القرآن بمکة لم یمت حتی یری رسول الله صلی الله علیه وآله ویری منزله فی الجنة وتسبیحة بمکة تعدل خراج العراقین ینفق فی سبیل الله عز وجل ومن صلی بمکة سبعین رکعة فقرأ فی کل رکعة بقل هو الله احد وانا انزلناه وآیة السخرة وآیة الکرسی لم یمت الا شهیدا والطاعم بمکة کالصائم فیما سواه والصائم بمکة تعدل صیام سنة فیما سواها والماشی بمکة فی عبادة الله عز وجل **وقال** الباقر ابو جعفر علیه السلام من جاور سنة بمکة غفر الله له ذنبه ولاهل بیته ولکل من استغفر له ولعشیرته ولجیرانه ذنوب تسع سنین قد مضت وعصموا من کل سوء اربعین ومائة سنة والانصراف والرجوع افضل من المجاورة والنائم بمکة کالمتهجد فی البلدان والساجد بمکة

ن: وفی الحج خیر
ن: ثمن
ن: الحج
ن: تصلیر
ن: سواها وصیام
ن: وصیام یوم کالصیام
ن: ذنوبه

كالمتشحط بدمه فى سبيل الله عز وجل ومن خلف حاجا فى اهله بخير كان له كاجره حتى كانه يستلم الحجر وقال على بن الحسين ع يا معشر من لم يحج استبشروا بالحاج اذا قدموا فصافحوهم وعظموهم فان ذلك يجب عليكم تشاركوهم فى الاجر وقال عليه السلام بادروا بالسلام على الحاج والمعتمرين ومصافحتهم من قبل ان تخالطهم الذنوب وقال ابو جعفر عليه السلام وقروا الحاج والمعتمرين فان ذلك واجب عليكم ومن اماط اذى عن طريق مكة كتب الله عز وجل له حسنة وفى خبر آخر من قبل الله منه حسنة لم يعذبه ومن مات محرما بعث يوم القيمة ملبيا بالحج مغفورا له ومن مات فى طريق مكة ذاهبا او جائيا امن من الفزع الاكبر يوم القيمة ومن مات فى احد الحرمين بعثه الله من الآمنين ومن مات بين الحرمين لم ينشر له ديوان ومن دفن فى الحرم امن من الفزع الاكبر من بر الناس وفاجرهم وما من سفر ابلغ فى لحم ولا دم ولا جلد ولا شعر من سفر مكة وما احد يبلغه حتى يلحقه المشقة وان ثوابه على قدر مشقته **نكت** فى حج الانبياء والمرسلين صلوات الله عليهم اجمعين **قال** ابو جعفر عليه السلام ان آدم عليه السلام هذا البيت الف اتية على قدميه منها سبعمائة حجة وثلثمائة عمرة وكان ياتيه من ناحية الشام وكان يحج على ثور والمكان الذى يبيت فيه عليه السلام الحطيم وهو ما بين باب البيت والحجر الاسود وطاف آدم عليه السلام قبل ان ينظر الى حوا مائة عام وقال له جبرئيل عليه السلام حياك الله وبياك يعنى اصلحك الله **وقال** الصادق عليه السلام لما افاض آدم عليه السلام من منى تلقته الملائكة بالابطح فقالوا يا آدم بر حجك اما انا قد حججنا هذا البيت قبل ان تحجه بالفى عام ونزل جبرئيل عليه السلام بمهاة من الجنة **وروى** بياقوتة حمراء فادارها على راس آدم وحلق راسه بها **وروى** انه كان طول سفينة نوح عليه السلام الفا ومائتى ذراع وعرضها ثمانمائة ذراع وطولها فى السماء ثمانين ذراعا فركب فيها فطافت بالبيت سبعة اشواط وسعت بين الصفا والمروة سبعا ثم استوت على الجودى **وسئل** الصادق عليه السلام عن الذبيح من كان فقال اسمعيل لان الله عز وجل ذكر قصته فى كتابه ثم قال وبشرناه باسحق نبيا من الصالحين وقد اختلفت الروايات فى الذبيح فمنها ما ورد منها بانه اسمعيل وما ورد بانه اسحاق ولا سبيل الى رد الاخبار متى صح طرقها وكان الذبيح اسمعيل لكن اسحق لما ولد بعد ذلك تمنى ان يكون هو الذى امر ابوه بذبحه وكان يصبر لامر الله عز وجل ويسلم له كصبر اخيه وتسليمه فينال بذلك درجته فى الثواب فعلم الله عز وجل ذلك من قلبه فسماه الله بين ملائكته ذبيحا لتمنيه لذلك **وقد ذكرت** اسناد ذلك فى كتاب النبوة متصلا الى الصادق عليه السلام **وسئل** الصادق

الاجداد

الفى

لذلك

ثم الهمات الجوهرة

عليه السلام اين اراد ابراهيم عليه السلام ان يذبح ابنه فقال على الجمرة الوسطى ولما اراد ابراهيم
عليه السلام ان يذبح ابنه صلى الله عليهما قلب جبرئيل عليه السلام المدية واجترّ الكبش من قبل
ثبير واجترّ الغلام من تحته ووضع الكبش مكان الغلام ونودى من ميسرة مسجد الخيف ان يا ابراهيم
قد صدّقت الرّؤيا انا كذلك نجزى المحسنين ان هذا لهو البلاء المبين وفديناه بذبح عظيم
يعنى بكبش املح يمشى فى سواد ويأكل فى سواد وينظر فى سواد ويبعر فى سواد ويبول فى سواد اقرن
فحل وكان يرتع فى رياض الجنة اربعين عاما قال مصنّف هذا الكتاب رضى الله عنه لم احب
تطويل هذا الكتاب بذكر القصص لانه قصدى كان بوضع هذا الكتاب على ايراد النكت وقد ذكرت
القصص مشروحة فى كتاب النبوّة وان ابراهيم واسمعيل عليهما السلام حدّ المسجد الحرام
ما بين الصّفا والمروة فكان الناس يحجّون من مسجد الصّفا وقد روى انّ ابراهيم عليه السلام
حطّ ما بين الحزورة الى المسعى واول من كسا البيت ابراهيم عليه السلام وروى ان ابراهيم
عليه السلام لما قضى مناسكه امره الله عزّ وجلّ بالانصراف فانصرف وماتت ام اسمعيل فدفنها
فى الحجر وحجّر عليها لئلا يؤطى قبرها وبقى اسمعيل عليه السلام وحده فلمّا كان من قابل اذن
الله عزّ وجلّ لابراهيم عليه السلام فى الحجّ وبناء الكعبة وكانت العرب تحجّ البيت وكان ردما
الّا ان قواعده معروفة وكان اسمعيل عليه السلام لما صدر الناس جمع الحجارة وطرحها فى جوف
الكعبة فلمّا قدم ابراهيم عليه السلام كشف هو واسمعيل عنها فاذا هو حجر واحد احمر فاوحى الله
عزّ وجلّ اليه ضع بناءها عليه وانزل عليه اربعة املاك فلمّا اتمّ بناءه قعد على كلّ ركن ثمّ
نادى هلمّ الى الحجّ هلمّ الى الحجّ فلو ناداهم هلمّوا الى الحجّ لم يحجّ الّا من كان يومئذ انسيا مخلوقا ولكنه نادى
هلمّ الى الحجّ فلبّى الناس من فى اصلاب الرّجال وارحام النساء لبّيك داعى الله لبّيك داعى الله
فمن لبّى واحدة حجّ مرّة ومن لبّى عشرا حجّ عشر حجج ومن لم يلبّ لم يحجّ وكان ابراهيم واسمعيل
عليهما السلام يضعان الحجارة ويرفعان بها القواعد والملائكة يناولونهما حتى تمّت اثنا عشر
ذراعا فلمّا انتهى الى موضع الحجر ناداه ابو قبيس يا ابراهيم ان لك عندى وديعة فاعطاه الحجر
فوضعه موضعه وهيّأله بابين بابا يدخل منه وبابا يخرج منه وجعلا عليه عتبا وشرجا من
جريد على ابوابها وكانت الكعبة عريانة فصدر ابراهيم عليه السلام وقد سوّى البيت واقام
اسمعيل ع فتزوّج اسمعيل امرأة من العمالقة وخلّى سبيلها وتزوّج اخرى حميرية وكانت
عاقلة فتاملت ببابى البيت فقالت لاسمعيل عليه السلام هلا تعلق على هذين البابين

ستر بن سترا من ههنا وسترا من ههنا فقال لها نعم فعلت للبيت ستر بن طولهما اثنا عشر
ذراعا فعلقتهما اسمعيل عليه السلام على البابين فاعجبها ذلك فقالت فهلا احوك للكعبة ثيابا
تسترها كلها فان هذه الاحجار سمجة فقال لها اسمعيل عليه السلام بلى فاسرعت في ذلك وبعثت
الى قومها تستغزلهم وانما وقع استغزال النساء بعضهن من بعض لذلك فلما فرغت من شقة علقتها
فجاء الموسم وقد بقي وجه واحد من وجوه الكعبة فقالت لاسمعيل كيف نصنع بهذا الوجه فكسوه
خصفا فلما جاء الموسم نظرت العرب الى امر اعجبهم فقالوا ينبغي ان نهدى الى عامر هذا البيت فمن
ثم وقع الهدى فجعل يأتي الكعبة كل فخذ من العرب بشيء من ورق وغيره حتى اجتمع شيء كثير
فنزعوا ذلك الخصف واتموا الكسوة وعلقوا على البيت بابين ولم يكن الكعبة مسقفة فوضع
اسمعيل فيها اعمدة مثل الاعمدة التي ترون من خشب وسقفها بالجرايد وسوّاها بالطين فجاءت
العرب من الحول فدخلوا الكعبة ورأوا عمارتها فقالوا ينبغي لعامر هذا البيت ان يزاد فلما كان من قابل
جاءه الهدى فلم يدر اسمعيل عليه السلام ما يعمل به فاوحى الله عز وجل اليه ان انحره واطعم الحاج
وانقطع ماء زمزم فشكى اسمعيل الى ابراهيم قلة الماء فاوحى الله عز وجل الى ابراهيم عليه السلام
يأمره بالحفر فحفر هو واسمعيل وجبرئيل عليهم السلام حتى ظهر ماؤها وضرب في اربع زوايا
البئر وقال في كل ضربة بسم الله فتفجرت اربعة اعين فقال له جبرئيل عليه السلام اشرب يا ابراهيم
وادع لولدك فيها بالبركة وافض عليك من الماء وطف بهذا البيت فهذه سقيا
سقاه الله لاسمعيل وولده وهو قول الله عز وجل فيه آيات بينات مقام ابراهيم فاحدها
ان ابراهيم عليه السلام حين قام على الحجر اثر قدماه فيه والثانية الحجر والثالثة منزل اسمعيل
عليه السلام وروي ان موسى عليه السلام احرم من رملة مصر وانه مر في سبعين نبيا
على صفائح الروحاء عليهم العباء القطوانية يقول لبيك عبدك وابن عبديك لبيك وروي
في خبر آخر ان موسى عليه السلام مر بصفائح الروحاء على جمل احمر خطامه من ليف عليه عباءتان
قطوانيتان وهو يقول لبيك يا كريم لبيك ومر يونس بن متى عليه السلام بصفائح الروحاء وهو
يقول لبيك كشاف الكرب العظام لبيك ومر عيسى بن مريم عليهما السلام بصفائح الروحاء
وهو يقول لبيك عبدك ابن امتك لبيك ومر محمد صلى الله عليه وآله بصفائح الروحاء وهو
يقول لبيك ذا المعارج لبيك وكان موسى عليه السلام يلبي وتجيبه الجبال وسميت التلبية
اجابة لانه اجاب موسى عليه السلام ربه عز وجل قال لبيك وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام

فشرعت — فكلما — تحمل — ما يصنع — وامره — باربعة — حول — سقاها

قال ان سلیمن علیه السلام قد حج البیت فی الجن والانس والطیر والریاح وکسی البیت القباطی
وروی ابو بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام قال ان ادم علیه السلام هو الذی بنی البیت
ووضع اساسه واول من کساه الشعر واول من حج الیه ثم کساه تبع بعد ادم علیه السلام الانطاع ثم کساه
ابراهیم علیه السلام الخصف واول من کساه الثیاب سلیمن بن داود علیهما السلام کساه القباطی
وقال الصادق علیه السلام لما حج موسی علیه السلام نزل علیه جبرئیل علیه السلام فقال له
موسی یا جبرئیل ما لمن حج هذا البیت بلا نیة صادقة ولا نفقة طیبة قال لا ادری حتی ارجع الی
ربی عز وجل فلما رجع قال الله عز وجل یا جبرئیل ما قال لک موسی وهو اعلم بما قال قال یا رب
قال لی ما لمن حج هذا البیت بلا نیة صادقة ولا نفقة طیبة قال الله عز وجل ارجع الیه وقل له
اهب له حقی وارضی عنه خلقی فقال یا جبرئیل فما لمن حج هذا البیت بنیة صادقة ونفقة طیبة
قال فرجع جبرئیل الی الله تعالی فاوحی الله الیه قل له اجعله فی الرفیق الاعلی مع النبیین والصدیقین
والشهداء والصالحین وحسن اولئک رفیقا ونزلت المتعة علی النبی صلی الله علیه وآله عند المروة
بعد فراغه من السعی فقال یا ایها الناس هذا جبرئیل واشار بیده الی خلفه یامرنی ان امر من لم یسق هدیا ان یحل
ولو استقبلت من امری ما استدبرت لفعلت کما امرتکم ولکنی سقت الهدی ولیس لسایق الهدی ان یحل
حتی یبلغ الهدی محله فقام الیه سراقة بن مالک بن جعشم الکنانی فقال یا رسول الله علمنا دیننا فکانا خلقنا
الیوم ارایت هذا الذی امرتنا به لعامنا هذا او للابد فقال رسول الله صلی الله علیه وآله بل للابد الی الابد
وان رجلا قام فقال یا رسول الله نخرج حجاجا ورؤسنا تقطر فقال انک لن تؤمن بهذا ابدا وکان
علی علیه السلام بالیمن فلما رجع وجد فاطمة علیها السلام قد احلت فجاء الی النبی صلی الله علیه
وآله مستفتیا ومحرشا علی فاطمة علیها السلام فقال انا امرت الناس بذلک فبم اهللت انت یا علی
فقال اهلالا کاهلال النبی صلی الله علیه وآله فقال له النبی صلی الله علیه وآله کن علی احرامک
مثلی فانت شریکی فی هدیی وکان النبی صلی الله علیه وآله ساق معه مائة بدنة فجعل لعلی علیه السلام
منها اربعا وثلثین ولنفسه ستا وستین ونحرها کلها بیده ثم اخذ من کل بدنة جذوة ثم طبخها فی قدر
واکلا منها وتحسیا من المرق فقال قد اکلنا الان منها جمیعا ولم یعطیا الجزارین جلودها ولا جلالها
ولا قلایدها ولکن تصدق بها وکان علی علیه السلام یفتخر علی الصحابة ویقول من فیکم مثلی وانا
شریک رسول الله صلی الله علیه وآله فی هدیه من فیکم مثلی وانا الذی ذبح رسول الله صلی الله
علیه وآله هدیی بیده **وروی** ان رسول الله صلی الله علیه وآله غدا من منی فی طریق ضب

ورجع من بين المازمين وكان عليه السلام اذا سلك طريقاً لم يرجع فيه وروى ثعلبه انه عليه السلام حج عشرين حجة مستسراً في كلها يمر بالمازمين فينزل فيبول اعتمر عليه السلام تسع عمر ولم يحج حجة الوداع الا وقبلها حج وروى محمد بن احمد السناني وعلى بن احمد بن موسى الدقاق قالا حدثنا ابو العباس احمد بن يحيى بن زكريا القطان قال حدثنا بكر بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول عن ابيه عن ابى الحسن العبدى عن سليمن بن مهران قال قلت لجعفر بن محمد عليهما السلام كم حج رسول الله صلى الله عليه و آله فقال عشرين حجة مستسراً في كل حجة يمر بالمازمين فينزل فيبول فقلت له يا ابن رسول الله ولم كان ينزل هناك فيبول قال لانه موضع عبدت الاصنام ومنه اخذ الحجر الذى نحت منه هبل الذى رمى به على عليه السلام عن ظهر الكعبة لما علا ظهر رسول الله صلى الله عليه و آله فامر به فدفن عند باب بنى شيبة فصار الدخول الى المسجد من باب بنى شيبة سنة لاجل ذلك قال قال سليمن فقلت فكيف صار التكبير يذهب بالضغاط هناك قال لان قول العبد الله اكبر معناه الله اكبر من ان يكون مثل الاصنام المنحوتة والالهة المعبودة دونه وان ابليس في شياطينه يضيق على الحاج مسلكهم في ذلك الموضع فاذا سمع التكبير طار مع شياطينه وتبعتهم الملائكة حتى يقعوا في اللجة الخضراء قلت وكيف صار الصرورة يستحب له دخول الكعبة دون من قد حج فقال لان الصرورة قاضى فرض مدعو الى حج بيت الله فيجب ان يدخل البيت الذى دعى اليه ليكرم فيه قلت وكيف صار الحلق عليه واجبا دون من قد حج فقال ليصير بذلك موسماً بسمة الآمنين الا تسمع قول الله عز وجل يقول لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون قلت فكيف صار وطى المشعر الحرام عليه فريضة قال ليستوجب بذلك وطى بحبوحة الجنة وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال الذى كان على بدن النبى صلى الله عليه و آله ناجية بن جندب الخزاعى الاسلمى والذى حلق رأسه عليه السلام يوم الحديبية خراش بن امية الخزاعى والذى حلق رأسه عليه السلام في حجته معمر بن عبد الله بن حارث بن نضر بن عوف بن عريج بن عدى بن كعب فقيل له وهو يحلقه يا معمر بن عبد الله اذا رسول الله صلى الله عليه و آله في يدك قال والله ان لاعده فضلا على من الله عظيما وكان معمر بن عبد الله يرجل شعره عليه السلام وكان ثوبا رسول الله صلى الله عليه و آله اللذان احرم فيهما يمانيين عبرى واظفار وقطع التلبية حين زاغت الشمس يوم عرفة وقد احرم رسول الله صلى الله عليه و آله في ثوبى كرسف وان رسول الله

اى قطن ١٢

بالکعبة صلی الله علیه وآله طاف الکعبة حتی اذا بلغ الرکن الیمانی رفع راسه الی الکعبة وقال الحمد لله
الذی شرفك وعظمك والحمد لله الذی بعثنی نبیاً وجعل علیاً اماماً اللهم اهد له خیار
خلقك وجنبه شرار خلقك **باب ابتداء الکعبة وفضلها وفضل الحرم**
قال ابو جعفر علیه السلام لما اراد الله عز وجل ان یخلق الارض امر الریاح الاربع فضربن متن
الماء حتی صار موجاً ثم ازبد فصار زبداً واحداً فجمعه فی موضع البیت ثم جعله جبلاً من
زبد ثم دحی الارض من تحته وهو قول الله عز وجل ان اول بیت وضع للناس للذی ببکة
مبارکاً فاول بقعة خلقت من الارض الکعبة ثم مدت الارض منها **وقال** الصادق علیه السلام
ان الله تبارك وتعالی دحی الارض من تحت الکعبة الی منی ثم دحاها من منی الی عرفات ثم دحاها
من عرفات الی منی فالارض من عرفات والعرفات من منی ومنی من الکعبة وکذلك علمنا بعضه
من بعض وان الله عز وجل انزل البیت من السماء وله اربعة ابواب علی کل باب قندیل من
ذهب معلق **وروی** عن موسی بن جعفر علیهما السلام انه قال فی خمسة وعشرین من ذی القعدة
انزل الله الکعبة البیت الحرام فمن صام ذلك الیوم کان کفارة سبعین سنة وهو اول یوم انزل فیه
الرحمة من السماء علی آدم علیه السلام **وقال** الرضا علیه السلام لیلة خمس وعشرین من ذی القعدة
دحیت الارض من تحت الکعبة فمن صام ذلك الیوم کان کمن صام ستین شهراً **وسأل** محمد
ابن عمران العجلی ابا عبد الله علیه السلام ای شیء کان موضع البیت حیث کان الماء فی قول
الله تعالی وکان عرشه علی الماء قال کانت مهاة بیضاء ای درة **وفی** روایة ابی خدیجة عن
ابی عبد الله علیه السلام ان الله عز وجل انزله لآدم علیه السلام من الجنة وکان درة بیضاء
فرفعه الله تعالی الی السماء وبقی اسه وهو بحیال هذا البیت یدخله کل یوم سبعون الف ملك
لا یرجعون الیه ابداً فامر الله عز وجل ابراهیم واسمعیل علیهما السلام ببناء البیت علی القواعد
وفی روایة عیسی بن عبد الله الهاشمی عن ابیه عن ابی عبد الله عن ابیه علیهما السلام قال کان
موضع الکعبة ربوة من الارض بیضاء تضیء کضوء الشمس والقمر حتی قتل ابنا آدم احدهما
صاحبه فاسودت فلما نزل آدم علیه السلام رفع الله عز وجل له الارض کلها حتی رآها
ثم قال هذه لك کلها قال یا رب ما هذه الارض البیضاء المنیرة قال هی حرمی فی ارضی وقد
جعلت علیك ان تطوف بها کل یوم سبعمائة طواف **وروی** سعید بن عبد الله الاعرج
عن ابی عبد الله علیه السلام قال احب الارض الی الله تعالی مکة وما تربة احب الی الله عز وجل

نسخة بدل: لعظمه / کفیض / سیعمی / یعنی / الاس / اصل الاساس / الجمع

من تربتها ولا حجر احب الى الله عزّ وجلّ من حجرها ولا شجر احب الى الله عزّ وجلّ من شجرها ولا جبال احب الى الله عزّ وجلّ من جبالها ولا ماء احب الى الله عزّ وجلّ من مائها **وقال** في خبر آخر ما خلق الله تبارك وتعالى بقعة في الارض احب اليه منها واومى بيده الى نحو الكعبة ولا اكرم على الله عزّ وجلّ لها منها لها حرم الله الاشهر الحرم في كتابه يوم خلق السموات والارض **وروى** عن الصادق عليه السّلام انه قال ان الله عزّ وجلّ اختار من كل شئ شيئاً اختار من الارض موضع الكعبة **وقال** عليه السّلام لا يزال الدين قائماً ما قامت الكعبة **وقال** زرارة بن اعين لابي جعفر عليه السّلام قد ادركت الحسين عليه السّلام قال نعم اذكر وانا معه في المسجد الحرام وقد دخل فيه السيل والناس يقومون على المقام يخرج الخارج فيقول قد ذهب به السيل ويدخل الداخل فيقول هو مكانه قال فقال يا فلان ما يصنع هؤلاء فقلت اصلحك الله يخافون ان يكون السيل قد ذهب بالمقام قال ان الله عزّ وجلّ قد جعله علماً لم يكن ليذهب به فاستقروا وكان موضع المقام الذي وضعه ابراهيم عليه السّلام عند جدار البيت فلم يزل هناك حتى حوّله اهل الجاهلية الى المكان الذي هو فيه اليوم فلما فتح النبي صلّى الله عليه وآله مكة ردّه الى الموضع الذي وضعه ابراهيم فلم يزل هناك الى ان ولى عمر فسال الناس من منكم يعرف المكان الذي كان فيه المقام فقال له رجل انا قد كنت اخذت مقداره بنسع فهو عندي فقال ائتني به فاتاه فقاسه ثم ردّه الى ذلك المكان وروي ان قتل الحسين بن علي عليهما السّلام ولابي جعفر الباقر عليه السّلام اربع سنين **وروى** ان الكعبة شكت الى الله عزّ وجلّ في الفترة بين عيسى ومحمّد صلوات الله عليهما فقالت يا رب مالي قل زواري مالي قل عوادي فاوحى الله جل جلاله اليها اني منزل نوراً جديداً على قوم يحنون اليك كما تحن الانعام الى ولدها ويزفون اليك كما تزف النسوان الى ازواجها يعني امة محمّد صلّى الله عليه وآله **وروى** حريز عن ابي عبد الله عليه السّلام قال وجد في حجر اني انا الله ذو بكة صنعتها يوم خلقت السموات والارض ويوم خلقت الشمس والقمر وحففتها بسبعة املاك حفاً مبارك لاهلها في الماء واللبن يأتيها رزقها من ثلثة سبل من اعلاها واسفلها والثنية **وروى** انه وجد في حجر آخر مكتوب هذا بيت الله الحرام بكة تكفل الله لهم برزقها من ثلثة سبل مبارك لاهله في اللحم والماء **وروى** عن ابي حمزة الثمالي قال قال لنا علي بن الحسين عليهما السّلام اي البقاع افضل فقلنا الله ورسوله وابن رسوله اعلم فقال لنا افضل البقاع ما بين الركن والمقام ولو ان رجلاً عمّر ما عمّر نوح عليه السّلام في قومه الف سنة الا خمسين عاماً يصوم النهار ويقوم الليل في ذلك المكان

ثم لقي الله عز وجل بغيره ولا يثبتنا او ينفعه في ذلك شيئا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله يوم فتح مكة ان الله تبارك
وتعالى حرم مكة يوم خلق السموات والارض فهي حرام الى ان تقوم الساعة لم تحل لاحد قبلي ولا
لاحد من بعدي ولم تحل لي الا ساعة من النهار وروى كليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام ان
رسول الله صلى الله عليه وآله استأذن الله عز وجل في مكة ثلث مرات من الدهر فاذن الله له فيها ساعة
من النهار ثم جعلها حراما ما دامت السموات والارض وقال عليه السلام ان الله عز وجل حرم مكة يوم
خلق السموات والارض ولا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقيطتها الا لمنشد
فقام اليه العباس بن عبد المطلب فقال يا رسول الله الا الاذخر فانه للقبر ولسقوف بيوتنا فسكت
رسول الله صلى الله عليه وآله ساعة وندم العباس على ما قال ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا الاذخر
وقال الصادق عليه السلام اساس البيت من الارض السابعة السفلى الى الارض السابعة العليا
وروى ابو همام اسمعيل بن همام عن الرضا عليه السلام انه قال لرجل اي شيء السكينة عندكم فلم
يدر القوم ما هي فقالوا جعلنا الله فداك ما هي قال ريح تخرج من الجنة طيبة لها صورة كصورة
الانسان تكون مع الانبياء عليهم السلام وهي التي انزلت على ابراهيم عليه السلام حين بنى الكعبة فاخذت
تاخذ كذا وكذا وبنى الاساس عليها وقال الصادق عليه السلام كان طول الكعبة تسعة اذرع
ولم يكن لها سقف فسقفها قريش ثمانية عشر ذراعا ثم كسرها الحجاج على ابن الزبير فبناها وجعلها
سبعة وعشرين ذراعا وروى عن سعيد بن عبد الله الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال ان قريشا في الجاهلية هدموا البيت فلما ارادوا بناءه حيل بينه وبينهم والقي في روعهم
الرعب حتى قال قائل منهم ليأت كل رجل منكم باطيب ماله ولا تأتوا بمال اكتسبتموه من قطيعة
رحم او حرام ففعلوا فخلي بينهم وبين بنائه فبنوه حتى انتهوا الى موضع الحجر الاسود فتشاجروا
فيه ايهم يضع الحجر في موضعه حتى كاد ان يكون بينهم شر فحكموا اول من يدخل من باب المسجد
فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله فلما اتاهم امر بثوب فبسط ثم وضع الحجر في وسطه ثم اخذت
القبائل بجوانب الثوب ورفعوه ثم تناوله عليه السلام فوضعه في موضعه فخصه الله عز وجل
به وروى ان الحجاج لما فرغ من بناء الكعبة سأل علي بن الحسين عليهما السلام ان يضع الحجر
في موضعه فاخذه ووضعه في موضعه وروى انه كان بناء ابراهيم عليه السلام الطول
ثلثين ذراعا والعرض اثنين وعشرين ذراعا والسمك تسعة اذرع وان قريشا لما بنوها كسوها
الاردية وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله

صلى الله عليه وآله ساهم قريشاً في بناء البيت فصار لرسول الله صلى الله عليه وآله من باب الكعبة الى النصف
ما بين الركن اليماني الى الحجر الاسود وفي رواية اخرى انه كان لبني هاشم من الحجر الاسود الى الركن
الشامي وما اراد الكعبة احد بسوء الا غضب الله لها ونوى يوماً تبع الملك ان يقتل مقاتلة اهل
الكعبة ويسبي ذريتهم ثم يهدم الكعبة فسالتا عيناه حتى وقعتا على خديه فسال عن ذلك فقالوا
ما نرى انما اصابك الا بما نويت في هذا البيت لان البلد حرم الله والبيت بيت الله وسكان
مكة ذرية ابراهيم خليل الله فقال صدقتم فما مخرجي مما وقعت فيه فقالوا تحدث نفسك
بغير ذلك فحدث نفسه بخير فرجعت حدقتاه حتى ثبتتا مكانهما فدعا بالقوم الذين اشاروا
عليه بهدمه فقتلهم ثم اتى فكساه الانطاع واطعم الطعام ثلثين يوماً كل يوم مائة جزور حتى
حملت الجفان الى السباع في رؤس الجبال ونثرت الاعلاف للوحوش ثم انصرف من مكة
الى المدينة فانزل بها قوماً من اهل اليمن من غسان وهم الانصار وروي انه ذبح له ستة آلاف
بقرة بشعب ابن عامر وكان يقال لها مطابخ تبع حتى نزلها ابن عامر فاضيفت اليه فقيل شعب
ابن عامر ولم يكن تبع مومناً ولا كافراً ولكنه كان ممن يطلب الدين الحنيف ولم يملك المشرق الا تبع
وكسرى وقصده اصحاب الفيل وملكهم ابو يكسوم ابرهة بن الصباح الحميري ليهدمه فارسل
الله عليهم طيراً ابابيل ترميهم بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف ماكول وانما لم يجر على الحجاج
ما جرى على تبع واصحاب الفيل لان قصد الحجاج لم يكن الى هدم الكعبة انما كان قصده الى
ابن الزبير وكان ضد الصاحب للحق فلما استجار بالكعبة اراد الله ان يبين للناس انه لم يجره
فامهل من هدمها عليه وروي عن عيسى بن يونس قال كان ابن ابي العوجاء من تلامذة
الحسن البصري فانحرف عن التوحيد فقيل له تركت مذهب صاحبك ودخلت فيما لا اصل له
ولا حقيقة فقال ان صاحبي كان مخلطاً كان يقول طوراً بالقدر وطوراً بالجبر وما اعلمه اعتقد مذهباً
دام عليه قال ودخل مكة تمرداً وانكاراً على من يحج وكان يكره العلماء مسائلته اياهم ومجالسته لهم
لخبث لسانه وفساد ضميره فاتى جعفر بن محمد عليهما السلام فجلس اليه في جماعة من نظرائه فقال
له ان المجالس امانات ولا بد لمن كان به سعال ان يسعل فتاذن لي في الكلام فقال تكلم فقال
الى كم تدوسون هذا البيدر وتلوذون بهذا الحجر وتعبدون هذا البيت المرفوع بالطوب والمدر
وتهرولون حوله هرولة البعير اذا نفر من فكر في هذا او قدر علم ان هذا فعل اسسه غير حكيم ولا
ذي نظر فقل فانك راس هذا الامر وسنامه وابوك اسه ونظامه فقال ابو عبد الله عليه السلام

ان من ضلّ الله واعمى قلبه استوخم الحق فلم يستعذ به وصار الشيطان وليه وربه ومنا هل الهلكة ثم لا يصدره وهذا بيت استعبد الله به خلقه ليختبر طاعتهم فی اتيانه فحثهم على تعظيمه وزيارته وجعله محل انبيائه وقبلة للمصلين له فهو شعبة من رضوانه وطريق يؤدی الی غفرانه منصوب على استواء الكمال ومجتمع العظمة والجلال خلقه الله قبل دحو الارض بالفی عام فاحق من اطيع فيما امر وانتهى عما نهى عنه وزجر الله المنشئ للارواح بالصور فقال ابن ابی العوجاء ذكرت يا ابا عبد الله فاحلت على غائب فقال ابو عبد الله عليه السلام ويلك وكيف يكون غائبا من هو مع خلقه شاهد واليهم اقرب من حبل الوريد يسمع كلامهم ويرى اشخاصهم ويعلم اسرارهم وانما المخلوق الذی اذا انتقل عن مكان اشتغل به مكان وخلا منه مكان فلا يدری فی المكان الذی صار اليه ما حدث فی المكان الذی كان فيه فاما الله العظيم الشان الملك الديان فانه لا يخلو منه مكان ولا يشتغل به مكان ولا يكون الى مكان اقرب منه الى مكان والذی بعثه بالآيات المحكمة والبراهين الواضحة وايده بنصره واختاره لتبليغ رسالته صدقنا قوله بان ربه بعثه وكلمه فقام عنه ابن ابی العوجاء فقال لاصحابه من القانی فی بحر هذا سالتكم ان تلتمسوا لی جمرة فالقيتمونی فی جمرة فقالوا ما كنت فی مجلسه الا حقيرا فقال انه ابن من حلق رؤس من ترون وقال الصادق عليه السلام فی خبر آخر حديث يذكر فيه الاسلام والايمان لو ان رجلا دخل الكعبة فبال فيها معاندا اخرج من الكعبة ومن الحرم وضربت عنقه وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن دخله كان آمنا قال من دخل الحرم مستجيرا به فهو آمن من سخط الله عز وجل وما دخل فی الحرم من الوحش والطير كان آمنا من ان يهاج او يؤذی حتى يخرج من الحرم ومن اتى بموجب الحد فی الحرم اخذ به فی الحرم لانه لم ير للحرم حرمة وروى معوية بن عمار انه اتى ابو عبد الله عليه السلام فقيل له ان سبعا من سباع الطير على الكعبة ليس يمر به شیء من حمام الحرم الا ضربه فقال انصبوا له واقتلوه فانه قد الحد قال وسالته عن قول الله عز وجل ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم قال كل ظلم الحاد وضرب الخادم فی غير ذنب من ذلك الالحاد وفی رواية ابی الصباح الكنانی عنه قال كل ظلم يظلمه الرجل نفسه بمكة من سرقة او ظلم احد او شیء من الظلم فانی اراه الحادا ولذلك كان يتقی الفقهاء ان يسكنوا مكة وسال ابو بصير عن الرجل يريد مكة او المدينة ايكره ان يخرج معه السلاح فقال لا باس ان يخرج بالسلاح

من بلده ولكن اذا دخل مكة لم يظهره وفی رواية حريز بن عبد الله عنه قال لا ينبغی ان يدخل الحرم بسلاح الا ان يدخله فی جوالق او يغيبه يعنی يلف علی الحديد شيئاً وسئل عبد الملك ابن عتبة ابا عبد الله عليه السلام عما يصل الينا من ثياب الكعبة هل يصلح لنا ان نلبس شيئاً منها فقال يصلح للصبيان والمصاحف والمخدة ينبغی بذلك البركة ان شاء الله تعالی وروی عن معوية بن عمار قال قلت لابی عبد الله عليه السلام اخذت سكاً من سك المقام وترابا من تراب البيت وسبع حصيات فقال بئس ما صنعت اما التراب والحصی فرده وروی محمد بن مسلم عن ابی عبد الله عليه السلام قال لا ينبغی لاحد ان ياخذ من تربة ما حول البيت وان اخذ من ذلك شيئا فرده وقال حذيفة بن منصور لابی عبد الله عم ان عمی كنس الكعبة فاخذ من ترابها فنحن نتداوی به فقال رده اليها وقال له يزيد الشحام اخرج من المسجد حصاة فقال فردها او اطرحها فی المسجد وروی العلاء عن محمد بن مسلم عن ابی جعفر عليه السلام قال لا ينبغی للرجل ان يقيم بمكة سنة قلت كيف يصنع قال يتحول عنها ولا ينبغی ان يرفع بناء فوق الكعبة وروی ان المقام بمكة يقسی القلب وروی داود الرقی عن ابی عبد الله عليه السلام انه قال اذا فرغت من نسكك فارجع فانه اشوق لك الی الرجوع وروی عن معوية بن عمار قال قلت لابی عبد الله عليه السلام شجرة اصلها فی الحل وفرعها فی الحرم فقال حرم اصلها لمكان فرعها قلت فان اصلها فی الحرم وفرعها فی الحل قال حرم فرعها لمكان اصلها وروی حريز عنه انه قال كل شیء ينبت فی الحرم فهو حرام علی الناس اجمعين الا ما انبته انت وغرسته وقال عليه السلام يخلی عن البعير فی الحرم ياكل ما شاء وما ياكل الابل فليس باس ان ينزعه وسال سليمن بن خالد عن الرجل يقطع من الاراك الذی بمكة قال عليه ثمنه يتصدق به ولا ينزع من شجر مكة شيئاً الا النخل وشجر الفواكه وروی محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال قلت له الحرم ينزع الحشيش من غير الحرم فقال نعم قلت فمن الحرم فقال لا وسال اسحق بن يزيد ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يدخل مكة فيقطع من شجرها فقال اقطع ما كان داخلاً عليك ولا تقطع ما لم يدخل منزلك عليك وسال منصور بن حازم ابا عبد الله عليه السلام عن الاراك يكون فی الحرم فاقطعه قال عليك فداؤه وروی ابراهيم بن عمر عن ابی عبد الله عليه السلام قال اللقطة لقطتان لقطة الحرم تعرف سنة فان وجدت صاحبها والا تصدقت بها ولقطة غير الحرم تعرفها سنة فان وجدت صاحبها والا فهی كسبيل مالك وروی ان

فی سماء مکة انها مکة وبکة وام القری وام رحم والباسة کانوا اذا ظلموا بها بستهم ای اهلکتهم وکانوا اذا ظلموا ارحموا

باب تحریم صید الحرم وحکمه روی زرارة بن اعین عن ابی جعفر علیه السلام قال اذا اصاب المحرم فی الحرم حمامة الی ان یبلغ الظبی فعلیه دم یهریقه ویتصدق بمثل ثمنه ایضا فاذا اصاب منه وهو حلال فعلیه ان یتصدق بمثل ثمنه وسال سلیمن بن خالد ابا عبد الله علیه السلام عن رجل غلق بابه علی طیر فمات فقال ان کان اغلق الباب علیه بعد ما احرم فعلیه دم وان کان اغلقه قبل ان یحرم وهو حلال فعلیه ثمنه وروی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام فی رجل اغلق بابه علی طیر من حمام الحرم فمات قال یتصدق بدرهم او یطعم به حمام الحرم وروی محمد بن الفضیل عن ابی الحسن علیه السلام قال سالته عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو فی الحرم غیر محرم فقال علیه قیمتها وهو درهم یتصدق به او یشتری به طعاما لحمام الحرم فان قتلها وهو محرم فی الحرم فعلیه شاة وقیمة الحمامة وروی حفص بن البختری عن ابی عبد الله علیه السلام فیمن اصاب طیرا فی الحرم فقال ان کان مستوی الجناح فلیخل عنه وان کان غیر مستوی نتفه واطعمه واسقاه فاذا استوی جناحاه خلا عنه وروی العلاء عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله علیه السلام عن الرجل یحرم وعنده فی اهله صید اما وحش واما طیر قال لا باس وروی ابن ابی عمیر عن خلاد عن ابی عبد الله علیه السلام فی رجل ذبح حمامة من حمام الحرم قال علیه الفداء قال قلت فیاکله قال لا قلت فیطرحه قال اذا یکون علیه فداء آخر قال قلت فما یصنع به قال یدفنه وروی ابن فضال عن یونس بن یعقوب قال ارسلت الی ابی الحسن علیه السلام ان اخا لی اشتری حماما من المدینة فذهبنا بها معنا الی مکة فاعتمرنا واقمنا الی الحج ثم اخرجنا الحمام معنا من مکة الی الکوفة فعلینا فی ذلک شیء فقال للرسول انی اظنهن کن فرهة قل له یذبح مکان کل طیر شاة وروی صفوان عن العیص بن القسم قال سالت ابا عبد الله علیه السلام عن شراء القماری بمکة والمدینة فقال ما احب ان یخرج منها شیء وروی حریز عن زرارة ان الحکم سال ابا جعفر علیه السلام عن رجل اهدی له فی الحرم حمامة مقصوصة فقال انتفها واحسن علفها حتی اذا استوی ریشها فخل سبیلها وروی حریز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله علیه السلام عن رجل اهدی له حمام اهلی جیء به وهو فی الحرم فی محل قال ان اصاب منه شیئا فلیتصدق مکانه بنحو من ثمنه وروی صفوان ابن یحیی عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله علیه السلام عن رجل رمی صیدا وهو فی الحل

ويؤم الحرم فيما بين البريد والمسجد فاصابه في الحل فمضى برميته حتى دخل الحرم فمات من ايام برميته
رميته هل عليه جزاء فقال ليس عليه جزاء انما مثل ذلك مثل من نصب شركا في الحل الى جانب الحرم قال
فوقع فيه صيد فاضطرب حتى دخل الحرم فمات فليس عليه جزاء لانه نصب حيث نصب وهو له
حلال ورمى حيث رمى وهو له حلال فليس عليه فيما كان بعد ذلك شيء فقلت هذا القياس
عند الناس فقال انما شبهت لك الشيء بالشيء لتعرفه **وروى** المثنى عن كرب الصيرفي
قال كنا جميعا فاشترينا طيرا فقصصناه فدخلنا به مكة فعاب ذلك اهل مكة فارسل كرب
الى ابي عبد الله عليه السلام فساله فقال استودعوه رجلا من اهل مكة مسلما او امرأة فاذا
استوى خلوا سبيله **وروى** ابن مسكان عن ابراهيم بن ميمون قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام رجل نتف حمامة من حمام الحرم قال يتصدق بصدقة على مسكين ويعطي باليد
التي نتف بها فانه قد اوجعه **وروى** صفوان عن منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
اهدي لنا طير مذبوح بمكة فاكله اهلنا فقال لا يرى به اهل مكة بأسا قلت فاي شيء تقول انت قال
عليهم ثمنه **وروى** صفوان عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا يذبح
الصيد في الحرم وان صيد في الحل وروى النضر عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول في حمام مكة الطير الاهلي من حمام الحرم من ذبح منه طيرا فعليه ان يتصدق بصدقة افضل من
ثمنه فان كان محرما فشاة عن كل طير **وسال** معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن طير اهلي
اقبل فدخل الحرم فقال لا يمس لان الله عز وجل يقول ومن دخله كان امنا وسال محمد بن مسلم احدهما
عليهما السلام عن الظبي يدخل الحرم فقال لا يوخذ ولا يمس لان الله عز وجل يقول ومن دخله كان
امنا **وروى** ابن مسكان عن يزيد بن خليفة قال كان في جانب بيتي مكتل كان فيه بيضتان من
حمام الحرم فذهب غلامي فكب المكتل وهو لا يعلم ان فيه بيضتين فكسرهما فخرجت فلقيت عبد الله
ابن الحسن عليه السلام فذكرت ذلك له فقال تصدق بكفين من دقيق قال فلقيت ابا عبد الله
عليه السلام بعد فاخبرته فقال لي عليك ثمن طيرين يطعم به حمام الحرم فلقيت عبد الله بن الحسن
فاخبرته فقال صدق فخذ به فانه اخذ عن ابائه عليهم السلام **وروى** عن شهاب بن عبد ربه
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اتسحر بفراخ اتي بها من غير مكة فتذبح في الحرم فاتسحر بها اتى
فقال بئس السحور سحورك اما علمت ان ما ادخلت به الحرم حيا فقد حرم عليك ذبحه وامساكه
وروى محمد بن حمران عن ابي عبد الله عن ابائه عليهم السلام قال كنت مع علي بن الحسين عليه السلام امية

في الحرم فوان اوذي الخط لطيف فقال يا بني لا تقتلهن ولا توذهن فانهن لا يوذين شيئا وروى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله عن فرخين مسرولين ذبحتهما وانا بمكة فقال لي لم ذبحتهما فقلت جاءتني بهما جارية من اهل مكة فسالتني ان اذبحهما فظننت اني بالكوفة ولم اذكر الحرم فقال تصدق بقيمتهما قلت كم قال درهما وهو خير منهما وساله زرارة عن رجل اخرج طيرا من مكة الى الكوفة فقال يرده الى مكة وروى المثنى عن محمد بن ابي الحكم قال قلت لغلام لنا هيئ لنا غداءنا فاخذ اناس طيارا من مكة فذبحها وطبخها فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقال ادفنهن وافد عن كل طير منهن وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل قتل طيرا من طيور الحرم وهو محرم في الحرم فقال عليه شاة وقيمة الحمامة درهم يعلف به حمام الحرم وان كان فرخا فعليه حمل وقيمة الفرخ نصف درهم يعلف به حمام الحرم وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تشترين في الحرم الا مذبوحا قد ذبح في الحل ثم جيء به الى الحرم مذبوحا فلا باس به للحلال وسال سعيد بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله عليه السلام عن بيضة نعامة اكلت في الحرم فقال تصدق بثمنها وروى عبد الرحمن بن الحجاج قال قال ابو عبد الله عليه السلام في قيمة الحمامة درهم وفي الفرخ نصف درهم وفي البيضة ربع درهم باب ما يجوز ان يذبح في الحرم ويخرج به منه روى ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يذبح في الحرم الا الابل والبقر والغنم والدجاج وساله معوية بن عمار عن دجاج الحبش فقال ليس من الصيد انما الطير ما طار بين السماء والارض وصف وقال جميل بن دراج ومحمد بن مسلم سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الدجاج السندي يخرج به من الحرم فقال نعم لانها لا تستقل بالطيران في خبر اخر انها تدف دفيفا وسال الحسن بن الصيقل عن دجاج مكة وطيرها فقال ما لم يصف فخل وما كان يصف فخل سبيله وسال الصادق عليه السلام عن رجل دخل بهدية الى الحرم اله ان يخرجه فقال موسع فكلما ادخلت من السبع الحرم اسيرا فلك ان تخرجه وروى عنه معوية بن عمار انه قال لا باس بقتل النمل والبق في الحرم وقال لا باس بقتل القملة في الحرم وغيره وروى عبد الله بن سنان عنه انه قال كلما لم يصف من الطير فهو بمنزلة الدجاج باب ما جاء في السفر الى الحج وغيره من الطاعات روى عمر بن ابي المقدام عن ابي عبد الله عليه السلام قال في حكمة آل داود عليه السلام ان على العاقل ان لا يكون ظاعنا الا في ثلث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة في غير محرم وروى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله سافروا تصحوا وجاهدوا تغنموا وحجوا

تستغنوا وروى جعفر بن بشير عن ابراهيم بن الفضل عن ابى عبد الله عليه السلام قال
اذا اسبب الله عز وجل للعبد الرزق فى ارض جعل له فيها حاجة

باب الايام والاوقات التى تستحب فيها السفر والايام والاوقات التى تكره فيها السفر

روى حفص بن غياث النخعى عن ابى عبد الله عليه السلام قال من اراد سفراً فليسافر
يوم السبت فلو ان حجرا زال عن جبل فى يوم السبت لرده الله عز وجل الى مكانه ومن تعذرت
عليه الحوائج فليلتمس طلبها يوم الثلثاء فانه اليوم الذى الان الله عز وجل فيه الحديد لداود
وروى ابراهيم بن ابى يحيى المدنى عنه انه قال لا بأس بالخروج فى السفر ليلة الجمعة
وروى عبد الله بن سليمن عن ابى جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه واله
يسافر يوم الخميس وقال عليه السلام يوم الخميس يحبه الله ورسوله وملائكته وكتب بعض
البغداديين الى ابى الحسن الثانى عليه السلام يسأله عن الخروج يوم الاربعاء لا يدور فكتب
عليه السلام من خرج يوم الاربعاء لا يدور خلافاً على اهل الطيرة وقى من كل آفة وعوفى
من كل عاهة وقضى الله عز وجل له حاجته وقال رسول الله صلى الله عليه واله عليكم بالسير بالليل
فان الارض تطوى بالليل وفى رواية جميل بن دراج وحماد بن عثمان عن ابى عبد الله
عليه السلام قال الارض تطوى من آخر الليل وروى محمد بن يحيى الخثعمى عنه قال لا تخرج يوم
الجمعة فى حاجة فاذا كان يوم السبت وطلعت الشمس فاخرج فى حاجتك وسأل ابو ايوب
الخزاز وعبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة
فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله فقال عليه السلام الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت
وقال عليه السلام السبت لنا والاحد لبنى امية وقال عليه السلام لا تسافر يوم الاثنين
ولا تطلب فيه حاجة وروى عن ابى ايوب الخزاز انه قال اردنا ان نخرج فجئنا نسلم على ابى عبد الله
عليه السلام فقال كانكم طلبتم بركة الاثنين قلنا نعم قال فاى يوم اعظم شؤما من يوم الاثنين
فقدنا فيه نبينا عليه السلام وارتفع الوحى عنا لا تخرجوا يوم الاثنين واخرجوا يوم الثلثاء
وروى محمد بن حمران عن ابيه عن ابى عبد الله عليه السلام قال من سافر او تزوج والقمر
فى العقرب لم ير الحسنى وروى عن عبد الملك بن اعين قال قلت لابى عبد الله عليه السلام
انى قد ابتليت بهذا العلم فاريد الحاجة فاذا نظرت الى الطالع ورأيت الطالع الشر جلست ولم
اذهب فيها واذا رأيت طالع الخير ذهبت فى الحاجة فقال لى تقضى قلت نعم قال احرق كتبك

وروى سليمان بن جعفر الجعفري عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال الشوم للمسافر
في طريقه في ستة الغراب الناعق عن يمينه والكلب الناشر لذنبه والذئب العاوي الذي يعوي في
وجه الرجل وهو مقع على ذنبه يعوي ثم يرتفع ثم ينخفض ثلثا والظبي السانح من يمين الى شمال
والبومة الصارخة والمرأة الشمطاء تلقى فرجها والاتان العضباء يعني الجدعاء فمن اوجس في نفسه
منهن شيئا فليقل اعتصمت بك يا رب من شر ما اجد في نفسي فاعصمني من ذلك قال فيعصم
من ذلك **باب افتتاح السفر بالصدقة** روى الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن
ابن الحجاج قال قال ابو عبد الله ع تصدق واخرج اي يوم شئت وروى عن حماد بن عثمان
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ايكره السفر في شيء من الايام المكروهة مثل الاربعاء وغيره
فقال افتح سفرك بالصدقة واخرج اذا بدا لك واقرأ آية الكرسي واحتجم اذا بدا لك وروى
عن ابن ابي عمير انه قال كنت انظر في النجوم واعرفها واعرف الطالع فيدخلني من ذلك شيء فشكوت
ذلك الى ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام فقال اذا وقع في نفسك شيء فتصدق على اول
مسكين ثم امض فان الله عز وجل يدفع عنك وروى كردين عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من تصدق بصدقة اذا اصبح دفع الله عز وجل عنه نحس ذلك اليوم وروى هرون بن خارجة
عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا اراد الخروج
الى بعض امواله اشترى السلامة من الله عز وجل بما تيسر له ويكون ذلك اذا وضع رجله في الركاب
فاذا سلمه الله عز وجل انصرف حمد الله تعالى وشكره وتصدق بما تيسر له **باب حمل العصا
في السفر** قال امير المؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من خرج
في سفر ومعه عصى لوز مر وتلا هذه الآية ولما توجه تلقاء مدين قال عسى ربي ان يهديني
سواء السبيل الى قول الله عز وجل والله على ما نقول وكيل آمنه الله عز وجل من كل سبع ضار
ومن كل لص عاد وكل ذات حمة حتى يرجع الى منزله واهله وكان معه سبعة وسبعون من المعقبات
يستغفرون له حتى يرجع ويضعها وقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله حمل العصى ينفي الفقر
ولا يجاوره الشيطان وقال عليه السلام من اراد ان تطوى له الارض فليتخذ النقد من
العصى والنقد عصى لوز مر وقال عليه السلام تعصوا فانها من سنن اخواني النبيين وكانت
بنو اسرائيل الصغار والكبار يمشون على العصى حتى لا يختالوا في مشيهم **باب ما يستحب للمسافر
في الصلوة اذا اراد الخروج** قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما استخلف رجل على اهله بخلافة

افضل من ركعتين يركعهما اذا اراد الخروج الى سفره ويقول اللهم انى استودعك نفسى واهلى ومالى
وذريتى ودنياى واخرتى وامانتى وخاتمة عملى فما قال ذلك احد الا اعطاه الله عز وجل ما سأل
وسيأتى ذلك فى اول باب سياق المناسك فى هذا الكتاب عند انتهائى اليه ان شاء الله تعالى **باب
ما يستحب للمسافر من الدعاء عند خروجه فى السفر** روى موسى بن
القسم البجلى عن صباح الحذاء قال سمعت موسى بن جعفر عليهما السلام يقول لو كان الرجل منكم
اذا اراد سفرا قام على باب داره تلقاء الوجه الذى يتوجه اليه فقرأ فاتحة الكتاب امامه وعن يمينه
وعن شماله وآية الكرسى امامه وعن يمينه وعن شماله ثم قال اللهم احفظنى واحفظ ما معى وسلمنى وسلم
ما معى وبلغنى وبلغ ما معى ببلاغك الحسن لحفظه الله وحفظ ما معه وسلمه وسلم ما معه
وبلغه وبلغ ما معه قال ثم قال يا صباح اما رايت الرجل يحفظ ولا يحفظ ما معه ويسلم ولا يسلم
ما معه ويبلغ ولا يبلغ ما معه قلت بلى جعلت فداك وكان الصادق عليه السلام اذا اراد سفرا
قال اللهم خل سبيلنا واحسن تسييرنا واعظم عافيتنا وروى على بن اسباط عن ابى الحسن
الرضا عليه السلام قال قال لى اذا خرجت من منزلك فى سفر او حضر فقل بسم الله امنت بالله
توكلت على الله ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله فتلقاه الشياطين فتضرب الملائكة وجوهها
وتقول ما سبيلكم عليه وقد سمى الله عز وجل وامن به وتوكل على الله وقال ما شاء الله لا حول ولا قوة
الا بالله وروى ابو بصير عن ابى جعفر عليه السلام قال من قال حين يخرج من باب داره اعوذ
بالله مما عاذت منه ملائكة الله من شر هذا اليوم ومن شر الشياطين ومن شر من نصب لاولياء الله
عز وجل ومن شر الجن والانس ومن شر السباع والهوام ومن شر ركوب المحارم كلها اجير نفسى بالله
من كل شر غفر الله له وتاب عليه وكفاه المهم وحجزه عن السوء وعصمه من الشر **باب القول
عند الركوب** كان الصادق عليه السلام اذا وضع رجله فى الركاب يقول سبحان
الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ويسبح الله سبعا ويحمد الله سبعا ويهلل الله سبعا وروى
عن الاصبغ بن نباتة انه قال امسكت لامير المؤمنين عليه السلام بالركاب وهو يريد ان يركب
فرفع راسه ثم تبسم فقلت يا امير المؤمنين رايتك رفعت راسك وتبسمت قال نعم يا اصبغ امسكت
لرسول الله صلى الله عليه وآله كما امسكت لى فرفع راسه الى السماء وتبسم فسألته كما سألتنى وساخبرك
كما اخبرنى امسكت لرسول الله صلى الله عليه وآله الشهباء فرفع راسه الى السماء وتبسم فقلت يا رسول الله
رفعت راسك الى السماء وتبسمت فقال يا على انه ليس من احد يركب ما انعم الله عليه ثم يقرأ

اية السخرة ثم يقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه اللهم اغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت الا قال السيد الكريم يا ملائكتي عبدي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري اشهدوا اني قد غفرت له ذنوبه

باب ذكر الله عز وجل والدعاء في المسير

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله في سفره اذا هبط سبح واذا صعد كبر وروى العلاء عن ابي عبيدة عن احدهما عليهما السلام قال اذا كنت في سفر فقل اللهم اجعل مسيري عبرا وصمتي تفكرا وكلامي ذكرا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله والذي نفس ابي القاسم بيده ما اهل مهل ولا كبر مكبر على شرف من الاشراف الا اهل ما خلفه وكبر ما بين يديه بتهليله وتكبيره حتى يبلغ مقطع التراب

باب ما يجب على المسافر في الطريق

من حسن الصحابة وكظم الغيظ وحسن الخلق وكف الاذى والورع روى عن ابي الربيع الشامي قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام والبيت غاص باهله فقال ليس منا من لم يحسن صحبة من صحبه وموافقة من وافقه وممالحة من مالحه ومخالقة من خالقه وروى صفوان الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي عليه السلام يقول ما يعبأ بمن يؤم هذا البيت اذا لم يكن فيه ثلث خصال خلق يخالق به من صحبه وحلم يملك به غضبه وورع يحجزه عن محارم الله عز وجل وقال الصادق عليه السلام ليس من المروة ان يحدث الرجل بما يلقى في السفر من خير او شر وروى عن عمار بن مروان الكلبي قال اوصاني ابو عبد الله عليه السلام فقال اوصيك بتقوى الله واداء الامانة وصدق الحديث وحسن الصحبة لمن صحبك ولا قوة الا بالله وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال من خالطت فان استطعت ان يكون يدك العليا عليه فافعل

باب تشييع المسافر وتوديعه والدعاء له

لما شيع امير المؤمنين عليه السلام ابا ذر رحمه الله عليه شيعه الحسن والحسين عليهما السلام وعقيل بن ابي طالب وعبد الله بن جعفر وعمار بن ياسر قال امير المؤمنين عليه السلام ودعوا اخاكم فانه لا بد للشاخص ان يمضي وللمشيع ان يرجع فتكلم كل رجل منهم على حياله فقال الحسين ابن علي عليهما السلام رحمك يا ابا ذر ان القوم انما امتهنوك بالبلاء لانك منعتهم دينك فمنعوك دنياهم فما احوجك غدا الى ما منعتهم وما اغناك عما منعوك فقال ابو ذر رحمكم الله من اهل بيت فما لي شجن في الدنيا غيركم اني اذا ذكرتكم ذكرت بكم جدكم رسول الله صلى الله عليه وآله وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ودع المؤمنين قال زودكم الله التقوى ووجهكم الى كل خير وقضى لكم كل حاجة

ح ن عبرا

في الحج

الشجن الحاجة حيث كانت جمع شجون ص ح ان

حجمه

حج

وسلم لكم دينكم ودنياكم ردكم سالمين الى سالمين وفي خبر آخر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ودع مسافراً اخذ بيده ثم قال احسن الله لك الصحابة واكمل لك المعونة وسهل لك الحزونة وقرب لك البعيد وكفاك المهم وحفظ لك دينك وامانتك وخواتيم عملك ووجهك لكل خير عليك بتقوى الله استودع الله نفسك سر على بركة الله عز وجل

باب ما يقوله من خرج وحده في سفره روى بكر بن صالح عن سليمن بن جعفر عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال من خرج وحده في سفر فليقل ماشاء الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم آنس وحشتي واعني على وحدتي واد غيبتي **باب كراهة الوحدة في السفر** روى علي بن اسباط عن عبد الملك بن سلمة عن السري بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا انبئكم بشر الناس قالوا بلى يا رسول الله قال من سافر وحده ومنع رفده وضرب عبده وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام لا تخرج في سفر وحدك فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد يا علي ان الرجل اذا سافر وحده فهو غاو والاثنان غاويان والثلثة نفر وروى بعضهم سفر وروى ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاثة الآكل زاده وحده والنائم في بيت وحده والراكب في الفلاة وحده وروى محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام بمكة اذ جاءه رجل من المدينة فقال له من صحبك فقال ما صحبت احدا فقال له ابو عبد الله عليه السلام اما لو كنت تقدمت اليك لاحسنت ادبك ثم قال واحد شيطان واثنان شيطانان وثلثة صحب واربعة رفقاء **باب الرفقاء في السفر ووجوب حق بعضهم على بعض** روى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الرفيق ثم السفر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما اصطحب اثنان الا كان اعظمهما اجرا واحبهما الى الله عز وجل ارفقهما بصاحبه وقال امير المؤمنين عليه السلام لا تصحبن في سفر من لا يرى لك من الفضل عليه كما ترى له عليك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من السنة اذا خرج القوم في سفر ان يخرجوا نفقتهم فان ذلك اطيب لانفسهم واحسن لاخلاقهم وروى اسحق بن جرير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان يقول اصحب من تتزين به ولا تصحب من يتزين بك وروى شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام

قال بعه واستخلف قيمته لعيالك وانما يمن الخيل في ذوات الاوضاح قال وسمعته يقول من خرج
من منزله او منزل غير منزله في اول الغداة فلقي فرسا اشقر به اوضاح بورك له في يومه وان كانت
به غرة سائلة فهو العيش ولم يلق في يومه ذلك الا سرورا وقضى الله عز وجل له حاجته وقال
الصادق عليه السلام كانت الخيل وحوشا في بلاد العرب وصعد ابراهيم واسمعيل عليهما السلام
على ابي قبيس فناديا الا هلا الا هلم فما بقي فرس الا اعطى بقياده وامكن من ناصيته (بيده) **باب
حق الدابة على صاحبها** روى اسمعيل بن ابي زياد باسناده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله للدابة على صاحبها خصال يبدأ بعلفها اذا نزل ويعرض عليها الماء اذا مر
بها ولا يضرب وجهها فانها تسبح بحمد ربها ولا يقف على ظهرها الا في سبيل الله عز وجل ولا يحملها
فوق طاقتها ولا يكلفها من المشي الا ما تطيق وسأل رجل ابا عبد الله عليه السلام متى اضرب
دابتي تحتي قال اذا لم تمش تحتك كمشيتها الى مذودها وروي انه قال اضربوها على العثار
ولا تضربوها على النفار فانها ترى ما لا ترون وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا عثرت الدابة
تحت الرجل فقال لها تعست تقول تعس اعصانا للرب وقال علي عليه السلام في الدواب لا تضربوا
الوجوه ولا تلعنوها فان الله عز وجل لعن لاعنها وفي خبر آخر لا تقبحوا الوجوه وقال النبي
صلى الله عليه وآله ان الدواب اذا لعنت لزمتها اللعنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تتوركوا
على الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس وقال الباقر عليه السلام لكل شيء حرمة وحرمة
البهائم في وجوهها **باب ما لم تبهم عنه البهائم** روي عن علي بن رئاب عن
ابي حمزة عن علي بن الحسين عليهما السلام انه كان يقول ما بهمت البهائم عنه فلم تبهم عن اربعة
معرفتها بالرب تبارك وتعالى ومعرفتها بالموت ومعرفتها بالانثى من الذكر ومعرفتها بالمرعى
الخصب واما الخبر الذي روي عن الصادق عليه السلام انه قال لو عرفت البهائم من الموت
ما تعرفون ما اكلتم منها سمينا فليس بخلاف هذا الخبر لانها تعرف الموت لكنها لا تعرف منه
ما تعرفون **باب ثواب النفقة على الخيل** قال رسول الله صلى الله عليه وآله
في قول الله عز وجل الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند
ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون قال نزلت في النفقة على الخيل قال مصنف هذا الكتاب
رضي الله عنه هذه الآية روي انها نزلت في امير المؤمنين عليه السلام وكان سبب نزولها انه
معه اربعة دراهم فتصدق بدرهم منها بالليل وبدرهم بالنهار وبدرهم في السر وبدرهم

(هامش: اذا عثرت — الدواب — لا تقبحوا الوجوه اي لا تقولوا قبح الله)

فی العلانیة فانزلت هذه الآیة والآیة اذا انزلت فی شئ فهی منزلة فی کل ما یجری فیه الاعتقاد یا ع فی تفسیرها انها نزلت فی امیر المؤمنین علیه السلام وجرت فی المنفقة علی الخیل واشباه ذلک **باب علة الرقعتین فی باطن یدی الدابة** روی حماد بن عثمان عن ابی عبد الله علیه السلام قال قلت له جعلت فداک نری الدواب فی بطون ایدیها مثل الرقعتین فی باطن یدیها مثل الکی فای شئ هو قال ذاک موضع منخریه فی بطن امه **باب حسن القیام علی الدواب** روی عن ابی ذر رحمه الله علیه قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وآله یقول ان الدابة تقول اللهم ارزقنی ملیک صدق یشبعنی ویسقینی ولا یحملنی ما لا اطیق **وقال** الصادق علیه السلام ما اشتری احد دابة الا قالت اللهم اجعله بی رحیما **وروی** عنه عبد الله بن سنان انه قال اتخذوا الدابة فانها زین وتقضی علیها الحوائج ورزقها علی الله عز وجل **وروی** السکونی باسناده قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله ان الله تبارک وتعالی یحب الرفق ویعین علیه فاذا رکبتم الدواب العجاف فانزلوها منازلها فان کانت الارض مجدبة فانجوا علیها وان کانت مخصبة فانزلوها منازلها وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من سافر منکم بدابة فلیبدأ حین ینزل بعلفها وسقیها **وقال** ابو جعفر علیه السلام اذا سرت فی ارض خصبة فارفق بالسیر واذا سرت فی ارض مجدبة فعجل بالسیر **باب ما جاء فی الابل** قال الصادق علیه السلام ایاکم والابل الحمر فانها اقصر الابل اعمارا **وقال** علیه السلام ان علی ذروة کل بعیر شیطان فامتهنه واستهنه وقال ابو عبد الله علیه السلام اشتروا السود القباح فانها اطول الابل اعمارا وقال رسول الله صلی الله علیه وآله الابل عز لاهلها ونهی رسول الله صلی الله علیه وآله ان یتخطا القطار قیل یا رسول الله ولم قال لانه لیس من قطار الا وما بین البعیر الی البعیر شیطان **وسئل** النبی صلی الله علیه وآله ای المال خیر قال زرع زرعه صاحبه واصلحه وادی حقه یوم حصاده قیل یا رسول الله فای المال بعد الزرع خیر قال رجل فی غنمه قد تبع بها مواضع القطر یقیم الصلوة ویؤتی الزکوة قیل یا رسول الله فای المال بعد الغنم خیر قال البقر تغدو بخیر وتروح بخیر قیل یا رسول الله فای المال بعد البقر خیر فقال الراسیات فی الوحل المطعمات فی المحل نعم الشئ النخل من باعه فانما ثمنه بمنزلة رماد علی راس شاهقة اشتدت به الریح فی یوم عاصف الا ان یخلف مکانها قیل یا رسول الله فای المال بعد النخل خیر فسکت فقال الرجل فاین الابل فقال فیه الشقا والجفا والعنا وبعد الدار تغدو مدبرة

فائدة: من صلوات الله علیه

ع: یرد ان یحرم [illegible]

وتروح مدبرة لا يأتى خيرها الا من جانبها الاشام اما انها لا تعدم الاشقياء الفجرة قال مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه معنى قوله صلى الله عليه وآله لا يأتى خيرها الا من جانبها الاشام هو انها لا تحلب ولا تركب الا من الجانب الايسر وقال عليه السلام فى الغنم اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت اقبلت وفى البقر اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت ادبرت والابل اذا اقبلت ادبرت واذا ادبرت ادبرت

باب ما يجب من العدل على الجمل وترك ضربه واجتناب ظلمه

روى السكونى باسناده ان النبى صلى الله عليه وآله ابصر ناقة معقولة وعليها جهازها فقال اين صاحبها مروه فليستعد غدا للخصومة وفى خبر آخر قال النبى صلى الله عليه وآله اخروا الاحمال فان اليدين معلقة والرجلين موثقة وروى ابن فضال عن حماد اللحام قال مر قطار لابى عبد الله عليه السلام فراى زاملة قد مالت فقال يا غلام اعدل على هذا الجمل فان الله تعالى يحب العدل وروى ايوب بن اعين قال سمعت الوليد بن صبيح يقول لابى عبد الله عليه السلام ان ابا حنيفة راى هلال ذى الحجة بالقادسية وشهد معنا عرفة فقال ما لهذا صلوة ما لهذا صلوة وحج على بن الحسين عليهما السلام على ناقة له عشرين حجة فما قرعها بسوط وقال الصادق عليه السلام اى بعير حج عليه ثلث حجج يجعل من نعم الجنة وروى سبع سنين

باب ما جاء فى ركوب العقب

روى على بن رئاب عن ابى بصير عن ابى جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام ومرثد بن ابى مرثد الغنوى يعتقبون بعيرا بينهم وهم منطلقون الى بدر

باب ثواب من اعان مؤمنا مسافرا

قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اعان مؤمنا مسافرا نفس الله عنه ثلثا وسبعين كربة واجاره فى الدنيا والآخرة من الغم والهم ونفس عنه كربه العظيم يوم يغص الناس بانفاسهم وفى خبر آخر حيث يتشاغل الناس بانفاسهم

باب المروة فى السفر

تذاكر الناس عند الصادق عليه السلام امر الفتوة قال تظنون ان الفتوة بالفسق والفجور انما الفتوة والمروة طعام موضوع ونائل مبذول والشىء معروف واذى مكفوف فاما تلك فشطارة وفسق ثم قال ما المروة فقال الناس لا نعلم قال المروة والله ان يضع الرجل خوانه بفناء داره والمروة مروتان مروة فى الحضر ومروة فى السفر فاما التى فى الحضر فتلاوة القرآن ولزوم المساجد والمشى مع الاخوان فى الحوائج والنعمة ترى على الخادم انها تسر الصديق وتكبت العدو واما التى فى السفر فكثرة الزاد وطيبه وبذله لمن كان معك وكتمانك على القوم

معلقة نسخة

عين نسخة

[1] الزاملة الابل يستظهر به الرجل يحمل متاعه وطعامه [12]

[2] عاقبت الرجل فى الراحلة اذا ركبت انت مرة وهو مرة [12] ق

امرهم بعد مفارقتك اياهم وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله عز وجل ثم قال عليه السلام
والذي بعث جدي صلوات الله عليه وآله بالحق نبيا ان الله عز وجل ليرزق العبد على قدر
المروة وان المعونة تنزل على قدر المؤنة وان الصبر ينزل على قدر شدة البلاء **باب ما يكره من**
المنازل والامكنة التي يكره النزول فيها روى السكوني باسناده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله اياكم والتعريس على ظهر الطريق وبطون الاودية فانها مدارج السباع ومأوى الحيات
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من نزل منزلا يتخوف فيه السبع فقال اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم اني اعوذ بك من شر
كل سبع الا امن من شر ذلك السبع حتى يرحل من ذلك المنزل ان شاء الله تعالى **باب المشي في**
السفر روى منذر بن جيفر عن يحيى بن طلحة النهدي قال قال لنا ابو عبد الله عليه السلام
سيروا وانسلوا فانه اخف عليكم **وروى** ان قوما مشاة ادركهم رسول الله صلى الله عليه وآله
فشكوا اليه شدة المشي فقال لهم استعينوا بالنسل **وسأل** معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل عليه دين أعليه ان يحج قال نعم ان حجة الاسلام واجبة على من اطاق المشي من المسلمين
ولقد كان اكثر من حج مع رسول الله صلى الله عليه وآله مشاة ولقد مر رسول الله صلى الله عليه وآله
بكراع الغميم فشكوا اليه الجهد والطاقة والاعياء فقال شدوا ازركم واستبطنوا ففعلوا ذلك فذهب
ذلك عنهم **وروى** علي بن حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له قول الله
عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال يخرج يمشي ان لم يكن عنده شيء
قلت لا يقدر على المشي قال يمشي ويركب قلت لا يقدر على ذلك قال يخدم القوم ويخرج معهم **باب**
آداب المسافر روى سليمن بن داود المنقري عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال لقمان لابنه اذا سافرت مع قوم فاكثر استشارتهم في امرك وامورهم واكثر التبسم في وجوههم وكن
كريما على زادك بينهم واذا دعوك فاجبهم واذا استعانوا بك فاعنهم واستعمل طول الصمت وكثرة
الصلوة وسخاء النفس بما معك من دابة او ماء او زاد واذا استشهدوك على الحق فاشهد لهم واجهد
رأيك لهم اذا استشاروك ثم لا تعزم حتى تثبت وتنظر ولا تجب في مشورة حتى تقوم فيها وتقعد وتنام
وتاكل وتصلي وانت مستعمل فكرتك وحكمتك في مشورته فان من لم يمحض النصيحة لمن استشاره
سلبه الله رايه ونزع منه الامانة واذا رأيت اصحابك يمشون فامش معهم واذا رأيتهم يعملون
فاعمل معهم واذا تصدقوا واعطوا قرضا فاعط معهم واسمع لمن هو اكبر منك سنا واذا امروك بامر

وسألوك شیئاً فقل نعم ولا یقل لا فان لا عیّ ولوم واذا تحیرتم فی الطریق فانزلوا واذا شککتم فی القصد
وقفوا وتوامروا واذا رایتم شخصاً واحداً فلا تسألوه عن طریقکم ولا تسترشدوه فان الشخص الواحد
فی الفلاة مریب لعله ان یکون عین اللصوص او یکون هو الشیطان الذی حیّرکم واحذروا الشخصین
ایضاً الا ان تروا مالا اری فان العاقل اذا ابصر بعینه شیئاً عرف الحق والشاهد یری مالا یری الغائب
یا بنی اذا جاء وقت الصلوة فلا تؤخرها لشیء وصلها واسترح منها فانها دین وصل فی جماعة
ولو علی راس زج ولا تنامنّ علی دابتك فان ذلك سریع فی دبرها ولیس ذلك من فعل الحکماء الا
ان تکون فی محمل یمکنك التمدد لاسترخاء المفاصل واذا قربت من المنزل فانزل عن دابتك وابدأ
بعلفها قبل نفسك فانها نفسك واذا اردتم النزول فعلیکم من بقاع الارض باحسنها لوناً والینها
تربة واکثرها عشباً فاذا نزلت فصل رکعتین قبل ان تجلس واذا اردت قضاء حاجتك فابعد المذهب
فی الارض واذا ارتحلت فصل رکعتین ثم ودع الارض التی حللت بها وسلم علیها وعلی اهلها فان لکل
بقعة اهلاً من الملائکة وان استطعت ان لا تاکل طعاماً حتی تبدأ فتصدق منه فافعل وعلیك
بقراءة کتاب الله عز وجل مادمت راکباً وعلیك بالتسبیح مادمت عاملاً عملاً وعلیك بالدعاء
مادمت خالیاً وایاك والسیر من اول اللیل وسر فی آخره وایاك ورفع الصوت فی مسیرك

باب دعاء الضال عن الطریق

روی علی بن ابی حمزة عن ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام
قال اذا ضللت عن الطریق فناد یا صالح او یا ابا صالح ارشدونا الی الطریق یرحمکم الله وروی
ان البر موکل بصالح والبحر موکل به حمزة

باب القول عند نزول المنزل

قال النبی
صلی الله علیه وآله لعلی علیه السلام یا علی اذا نزلت منزلاً فقل اللهم انزلنی منزلاً مبارکاً
وانت خیر المنزلین ترزق خیره ویدفع عنك شره

باب القول عند دخول مدینة او قریة

کان فی وصیة رسول الله صلی الله علیه وآله لعلی
علیه السلام یا علی اذا اردت مدینة او قریة فقل حین تعاینها اللهم انی اسألك خیرها
واعوذ بك من شرها اللهم حببنا الی اهلها وحبب صالحی اهلها الینا

باب الموت فی الغربة

روی الحسن بن محبوب عن ابی محمد الوابشی عن ابی عبد الله علیه السلام
قال ما من مؤمن یموت فی ارض غربة تغیب عنه فیها بواکیه الا بکته بقاع الارض التی
کان یعبد الله عز وجل علیها وبکته اثوابه وبکته ابواب السماء التی کان
یصعد فیها عمله وبکاه الملکان الموکلان به وقال علیه السلام الغریب اذا حضره الموت

التفت يميناً وشمالاً ولم ير احداً رفع رأسه فيقول الله عز وجل الى من تلتفت الى من هو خير لك منى وعزتى وجلالى لئن اطلقتك عن عقدتك لاصيرنك فى طاعتى ولئن قبضتك لاصيرنك الى كرامتى

باب تهنية القادم من الحاج

قال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول للقادم من مكة تقبل الله منك واخلف عليك نفقتك وغفر ذنبك

باب ثواب معانقة الحاج

فى رواية ابى الحسين الاسدى رضى الله عنه قال قال الصادق عليه السلام من عانق حاجاً بغباره كان كانما استلم الحجر الاسود

باب النوادر

روى جابر بن عبد الله الانصارى قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يطرق الرجل اهله ليلاً اذا جاء من الغيبة حتى يؤذنهم وقال عليه السلام السفر قطعة من العذاب فاذا قضى احدكم سفره فليسرع الاياب الى اهله وقال الصادق عليه السلام سير المنازل ينفد الزاد ويسيء الاخلاق ويخلق الثياب والسير ثمانية عشر وروى عبد الله بن ميمون باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ظللتم الطريق فتيامنوا وروى جعفر بن القاسم عن الصادق عليه السلام قال ان على ذروة كل جسر شيطاناً فاذا انتهيت اليه فقل بسم الله يرحل عنك وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام انا ضامن لمن خرج يريد سفراً معتماً تحت حنكه ثلثاً الا يصيبه السرق والغرق والحرق

باب توفير الشعر للحج والعمرة

روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال الحج اشهر معلومات شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اراد الحج وفر شعره اذا نظر الى هلال ذى القعدة ومن اراد العمرة وفر شعره شهراً وقد يجزى الحاج بالرخصة ان يوفر شعره شهراً روى ذلك هشام بن الحكم واسمعيل بن جابر عن الصادق عليه السلام ورواه اسحق بن عمار عن ابى الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام وروى عن سماعة قال سألته عن الحجامة وحلق القفا فى اشهر الحج قال لا بأس به والسواك والنورة

باب مواقيت الاحرام

روى عبيد الله بن على الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام قال الاحرام من مواقيت خمسة وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله لا ينبغى لحاج ولا معتمر ان يحرم قبلها ولا بعدها وقت لاهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة كان يصلى فيه ويفرض الحج فاذا خرج من المسجد فسار واستوت به البيداء حين يحاذى الميل الاول احرم ووقت لاهل الشام الجحفة ووقت لاهل نجد العقيق ووقت لاهل الطائف قرن المنازل ووقت لاهل اليمن يلملم ولا ينبغى لاحد ان يرغب عن مواقيت رسول الله صلى الله عليه وآله وفى رواية رفاعة بن موسى عن ابى عبد الله عليه السلام قال وقت رسول الله صلى الله عليه وآله العقيق لاهل نجد وقال وقت لما انجدت

الارض وانت منهم ووقت لاهل الشام الجحفة ويقال لها مهيعة **وروى** معوية بن عمار عن
ابى عبد الله عليه السلام قال يجزيك اذا لم تعرف العقيق ان تسأل الناس والاعراب عن ذلك
وقال الصادق عليه السلام اول العقيق بريد البعث وهو بريد من دون بريد غمرة **وقال**
الصادق عليه السلام وقت رسول الله صلى الله عليه وآله لاهل العراق العقيق واوله المسلخ
ووسطه غمرة وآخره ذات عرق واوله افضل ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات ولا يجوز
تاخيره عن الميقات الا لعلة او تقية واذا كان الرجل عليلا او اتقى فلا بأس بان يؤخر الاحرام
الى ذات عرق **وسأل** معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل من اهل المدينة احرم
من الجحفة فقال لا بأس **وروى** عن ابى بصير قال قلت لابى عبد الله عليه السلام انا نروى
بالكوفة ان عليا عليه السلام قال ان من تمام حجك احرامك من دويرة اهلك فقال سبحان الله لو كان
كما يقولون لما تمتع رسول الله صلى الله عليه وآله بثيابه الى الشجرة **وسأل** ميسر الصادق عليه السلام
عن رجل احرم من العقيق وآخر احرم من الكوفة ايهما افضل عملا فقال يا ميسر تصلى العصر اربعا
افضل او تصليها ستا فقلت اصليها اربعا قال وكذلك سنة رسول الله صلى الله عليه وآله افضل
من غيرها **وسئل** الصادق عليه السلام عن رجل منزله خلف الجحفة من اين يحرم قال من
منزله وفى خبر آخر من كان منزله دون المواقيت ما بينها وبين مكة فعليه ان يحرم من منزله
وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال من اقام
بالمدينة وهو يريد الحج شهرا او نحوه ثم بدا له ان يخرج فى غير طريق المدينة فاذا كان حذاء الشجرة
والبيداء مسيرة ستة اميال فليحرم منها **باب التهيؤ للاحرام** **روى** معوية بن عمار
عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا انتهيت الى العقيق من قبل العراق او الى وقت من هذه المواقيت
وانت تريد الاحرام ان شاء الله فانتف ابطيك وقلم اظفارك واطل عانتك وخذ من شاربك
ولا يضرك باى ذلك بدأت ثم استك واغتسل والبس ثوبيك وليكن فراغك من ذلك ان شاء الله
عند زوال الشمس فان لم يكن ذلك عند زوال الشمس فلا يضرك الا ان ذلك احب الى ان يكون
عند زوال الشمس **وروى** معوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام ونحن
بالمدينة عن التهيؤ للاحرام فقال اطل بالمدينة وتجهز بكل ما تريد واغتسل ان شئت
وان شئت استمتعت بقميصك حتى تأتى مسجد الشجرة وسأل معوية بن عمار عن الرجل يطلى
قبل ان يأتى الوقت بست ليال قال لا بأس به وسأله عن الرجل يطلى قبل ان يأتى مكة بسبع ليال

او ثمان ليال قال لا باس به وروى على بن ابى حمزة عن ابى بصير قال سأل رجل ابا عبد الله
عليه السلام وانا حاضر فقال اذا اطليت للاحرام الاول كيف اصنع فى الطلية الاخيرة وكم
حد ما بينهما فقال ان كان بينهما جمعتان خمسة عشر يوما فاطّل وروى ابن ابى عمير عن هشام
ابن سالم قال ارسلنا الى ابى عبد الله عليه السلام ونحن جماعة بالمدينة انا نريد ان نودعك
فارسل الينا ابو عبد الله عليه السلام ان اغتسلوا بالمدينة فانى اخاف ان يعز عليكم الماء
بذى الحليفة فاغتسلوا بالمدينة والبسوا ثيابكم التى تحرمون فيها ثم تعالوا فرادى ومثانى قال فلما اجتمعنا
عنده فقال له ابن ابى يعفور ما تقول فى دهنة بعد الغسل للاحرام فقال قبل وبعد ومع ليس به
بأس قال ثم دعى بقارورة بان سليخة ليس فيها شىء فامرنا فادهنا منها فلما اردنا ان نخرج قال لا
عليكم ان تغتسلوا ان وجدتم ماء اذا بلغتم ذا الحليفة وسأله محمد الحلبى عن دهن الحناء والبنفسج
اندهن به اذا اردنا ان نحرم قال نعم وسأله عن الرجل يغتسل بالمدينة لاحرامه فقال يجزيك ذلك من
الغسل بذى الحليفة وروى معوية بن عمار عنه عليه السلام قال الرجل يدهن باى دهن شاء
اذا لم يكن فيه مسك ولا عنبر ولا زعفران ولا ورس قبل ان يغتسل للاحرام قال ولا تجمّر ثوبا
لاحرامك وروى القاسم بن محمد الجوهرى عن على بن ابى حمزة قال سألته عن الرجل يدهن
بدهن فيه طيب وهو يريد ان يحرم فقال لا يدهن حين يريد ان يحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر
يبقى رايحته فى راسك بعد ما تحرم وادهن بما شئت من الدهن حين تريد ان تحرم قبل الغسل
وبعده فاذا احرمت فقد حرم عليك الدهن حتى تحل وروى حماد عن حريز عن ابى عبد الله عليه السلام
انه كان لا يرى باسا بان تكتحل المرأة وتدهن وتغتسل بعد هذا كله للاحرام وفى رواية جميل انه قال
غسل يومك يجزيك لليلتك وغسل ليلتك يجزيك ليومك وسئل ابو جعفر عليه السلام
عن رجل اغتسل لاحرامه ثم قلم اظفاره قال يمسحها بالماء ولا يعيد الغسل ولا باس ان يغتسل الرجل
بكرة ويحرم عشية وان لبست ثوبا من قبل ان تلبى فانزعه من فوق واعد الغسل ولا شىء عليك
وان لبست بعد ما لبيت فانزعه من اسفل وعليك دم شاة وان كنت جاهلا فلا شىء عليك واذا اغتسل
الرجل للاحرام فلا باس ان يمسح رأسه بمنديل او ازار واذا اغتسل الرجل للاحرام ثم نام قبل ان يحرم
فعليه اعادة الغسل استحبابا لانه قد روى العيص بن القاسم عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته
عن الرجل يغتسل للاحرام بالمدينة ويلبس ثوبين ثم ينام قبل ان يحرم قال ليس عليه غسل ومن اغتسل
اول الليل ثم احرم آخر الليل اجزأه غسله باب وجوه الحاج روى منصور بن الصيقل

باب وجوه الحاج

١١٠

عن ابی عبد الله علیه السّلام قال الحاجّ عندنا علی ثلثة اوجه حاجّ متمتّع وحاجّ مفرد للحجّ وسایق للهدی والسایق هو القارن ولا یجوز لاهل مکّة ولا حاضریها التمتّع بالعمرة الی الحجّ ولیس لهم الّا القران والافراد لقول الله عزّ وجلّ فمن تمتّع بالعمرة الی الحجّ فما استیسر من الهدی ثمّ قال بعد ذلک ذلک لمن لم یکن اهله حاضری المسجد الحرام وحدّ حاضری المسجد الحرام اهل مکّة وحوالیها علی ثمانیة واربعین میلا ومن کان خارجا من هذا الحدّ فلا یحجّ الّا متمتّعا بالعمرة الی الحجّ ولا یقبل الله غیره **وروی** ابن بکیر عن زرارة قال سمعت ابا جعفر علیه السّلام یقول من طاف بالبیت وبالصّفا والمروة احلّ ان احبّ او کره الّا من اعتمر فی عامه ذلک او ساق الهدی واشعره وقلّده **وروی** ابن اذینة عن زرارة قال جاء رجل الی ابی جعفر علیه السّلام وهو خلف المقام فقال انّی قرنت بین حجّة وعمرة فقال له طفت بالبیت فقال نعم قال هل سقت الهدی قال لا قال فاخذ ابو جعفر علیه السّلام بشعره ثمّ قال احللت والله **وروی** ابو ایّوب عن ابی عبد الله علیه السّلام قال ان احدهم یقرن ویسوق فاتّق عقوبته بما صنع **وروی** عن یعقوب بن شعیب قال قلت لابی عبد الله علیه السّلام الرّجل یحرم بحجّة وعمرة وینشی العمرة ایتمتّع قال نعم **وروی** اسحق بن عمّار عن ابی بصیر قال قلت لابی عبد الله علیه السّلام رجل یفرد الحجّ فیطوف بالبیت ویسعی بین الصّفا والمروة ثمّ یبدو له ان یجعلها عمرة فقال ان کان لبّی بعد ما سعی قبل ان یقصّر فلا متعة له وکتب علیّ بن میسر الی ابی جعفر الثّانی علیه السّلام یسأله عن رجل اعتمر فی شهر رمضان ثمّ حضر الموسم ایحجّ مفردا للحجّ او یتمتّع ایّهما افضل فکتب الیه یتمتّع **وروی** حفص بن البختری عن ابی عبد الله علیه السّلام قال المتعة والله افضل وبها نزل القرآن وجرت السّنّة الی یوم القیمة **وروی** الحلبی عن ابی عبد الله علیه السّلام قال قال ابن عبّاس دخلت العمرة فی الحجّ الی یوم القیمة **وسأل** ابو ایّوب ابراهیم بن عثمان الخزّاز ابا عبد الله علیه السّلام ایّ انواع الحجّ افضل فقال المتعة وکیف یکون شیئا افضل منها ورسول الله صلّی الله علیه وآله یقول لو استقبلت من امری ما استدبرت لفعلت کما فعل النّاس والمتمتّع هو الّذی یحجّ فی اشهر الحجّ ویقطع التّلبیة اذا نظر الی بیوت مکّة فاذا دخل مکّة طاف بالبیت سبعا وصلّی رکعتین عند مقام ابراهیم علیه السّلام وسعی بین الصّفا والمروة سبعا وقصّر واحلّ فهذه عمرة یتمتّع بها من الثّیاب والجماع والطیب وکلّ شیء یحرم علی المحرم الّا الصّید لانّه حرام علی المحلّ فی الحرم وعلی المحرم فی الحلّ والحرم ویتمتّع بما سوی ذلک الی الحجّ والحجّ ما یکون بعد یوم التّرویة من عقد الاحرام الثّانی بالحجّ المفرد والخروج الی منی ومنها الی عرفات وقطع التّلبیة عند زوال الشّمس یوم عرفة والجمع

نـ: الشیء
نـ: یفعل

فيما بين الظهر والعصر باذان واحد واقامتين والوقوف بها الى غروب الشمس والافاضة الى المشعر
الحرام والجمع بين المغرب والعشاء الآخرة بها باذان واحد واقامتين والبيتوتة بها والوقوف بها
بعد الصبح الى ان تطلع الشمس على جبل ثبير والرجوع الى منى والذبح والحلق والرمي ودخول مسجد
الحصباء والاستلقاء فيه على القفاء وزيارة البيت وطواف الحج وهو طواف الزيارة وطواف النساء
وهذه صفة المتمتع بالعمرة الى الحج والمتمتع عليه ثلثة اطواف بالبيت طواف للعمرة وطواف للحج
وطواف للنساء وسعيان بين الصفا والمروة كما ذكرناه وعلى القارن والمفرد طوافان بالبيت وسعيان
بين الصفا والمروة ولا يحلان بعد العمرة ويمضيان على احرامهما الاول ولا يقطعان التلبية اذا نظرا
الى بيوت مكة كما يفعل المتمتع بالعمرة ولكنهما يقطعان التلبية يوم عرفة عند زوال الشمس والقارن
والمفرد صفتهما واحدة الا ان القارن يفضل على المفرد بسياق الهدي وروى درست عن
محمد بن الفضيل الهاشمي قال دخلت مع اخوتي على ابي عبد الله عليه السلام فقلنا له انا نريد الحج
وبعضنا صرورة فقال عليه السلام عليكم بالتمتع فانا لا نتقي احدا في التمتع بالعمرة الى الحج واجتناب
المسكر والمسح على الخفين

باب فرائض الحج

فرائض الحج سبع الاحرام والتلبيات الاربع التي
يلبي بهن سرا وهي لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك
لا شريك لك والطواف بالبيت والركعتان عند مقام ابراهيم عليه السلام والسعي بين الصفا والمروة
والوقوف بالمشعر الحرام والهدي للمتمتع وقال الصادق عليه السلام والوقوف بعرفة سنة
وبالمشعر فريضة وما سوى ذلك من المناسك سنة

باب ما جاء فيمن حج بمال حرام

روي عن الائمة عليهم السلام انهم قالوا من حج بمال حرام نودي عند التلبية لا لبيك
عبدي ولا سعديك

باب عقد الاحرام وشرطه ونقضه والصلوة له

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا يكون احرام الا في دبر صلوة
مكتوبة او نافلة فان كانت مكتوبة احرمت في دبرها بعد التسليم وان كانت نافلة صليت
ركعتين واحرمت في دبرها فاذا انفتلت من الصلوة فاحمد الله عز وجل واثن عليه وصل على
النبي صلى الله عليه وآله وتقول اللهم اني اسألك ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك
واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا آخذ الا ما اعطيت وقد ذكرت الحج
فاسألك ان تعزم لي عليه على كتابك وسنة نبيك صلى الله عليه وآله وتقويني على ما ضعفت
عنه وتسلم مني مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني من وفدك الذي رضيت وارتضيت

وسميت وكتبت اللهم اني خرجت من شقة بعيدة وانفقت مالي ابتغاء مرضاتك اللهم فتمم لي حجي اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي اللهم ان لم تكن حجة فعمرة احرم لك شعري وبشري ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والثياب والطيب ابتغي بذلك وجهك والدار الآخرة يجزيك ان تقول هذا مرة واحدة حين تحرم ثم قم فامش هنيئة فاذا استوت بك الارض ماشيا كنت او راكبا فلب وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام لم جعل التلبية احرم رسول الله صلى الله عليه وآله من البيداء فقال لان الناس لم يكونوا يعرفون التلبية فاحب ان يعلمهم كيف التلبية وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام البيداء احرم رسول الله صلى الله عليه وآله ام نهارا فقال نهارا فقلت اي ساعة قال صلوة الظهر فسألته متى ترى ان نحرم فقال سواء عليكم انما احرم رسول الله صلى الله عليه وآله صلوة الظهر لان الماء كان قليلا كان يكون في رؤس الجبال فيهجر الرجل الى مثل ذلك من الغد فلا يكادون يقدرون على الماء وانما احدثت هذه المياه حديثا وروى ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اريد ان اتمتع بالعمرة الى الحج فكيف اقول فقال تقول اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك وان شئت اضمرت الذي تريد وسأله حمران بن اعين عن الرجل يقول حلني حيث حبستني فقال هو حل حيث حبسه الله عز وجل قال او لم يقل وروى جعفر بن البختري ومعوية بن عمار وعبد الرحمن بن الحجاج والحلبي جميعا عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صليت في مسجد الشجرة فقل وانت قاعد في دبر الصلوة قبل ان تقوم ما يقول المحرم ثم قم فامش حتى تبلغ الميل وتستوي بك البيداء فاذا استوت بك البيداء فلب وان اهللت من المسجد الحرام للحج فان شئت لبيت خلف المقام وافضل ذلك ان تمضي حتى تاتي الرقطاء وتلبي قبل ان تصير الى الابطح وفي رواية هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان احرمت من غمرة او بريد البعث صليت وقلت ما يقول المحرم في دبر صلاتك وان شئت لبيت من موضعك والفضل ان تمشي قليلا ثم تلبي وفي رواية ابن فضال عن ابي الحسن عليه السلام في رجل ياتي ذا الحليفة او بعض الاوقات بعد صلوة العصر او في غير وقت صلوة قال لا ينتظر حتى تكون الساعة التي تصلي فيها وانما قال ذلك مخافة الشهرة وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام فيمن عقد الاحرام في مسجد الشجرة ثم وقع على اهله قبل ان يلبي قال ليس عليه شيء وفي رواية ابان عن علي بن عبد العزيز قال اغتسل ابو عبد الله عليه السلام بذي الحليفة للاحرام وصلى ثم قال هاتوا ما عندكم من لحوم الصيد

فلا تحلتين فاكلهما قبل ان يحرم وفي رواية عبد الرحمن بن الحجاج عنه عليه السلام انه صلى
ركعتين وعقد في مسجد الشجرة ثم خرج فاتي بخبيص فيه زعفران فاكل قبل ان يلبي منه وروى
عنه وهب بن عبد ربه في رجل كانت معه ام ولد له فاحرمت قبل سيدها أله ان ينقض احرامها
ويطأها قبل ان يحرم قال نعم وكتب بعض اصحابنا الى ابي ابراهيم عليه السلام في رجل دخل مسجد
الشجرة فصلى واحرم ثم خرج من المسجد فبدا له قبل ان يلبي أله ان ينقض ذلك بمواقعة النساء
فكتب عليه السلام نعم او لا باس به **باب الاشعار والتقليد** روى عمرو بن شمر
عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال انما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة تقطر من
دمها يغفر الله عز وجل له على ذلك وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال كان الناس
يقلدون الغنم والبقر وانما تركه الناس حديثا ويقلدون بخيط او بسير وروى معوية بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل ساق هديا ولم يقلده ولم يشعره قال قد اجزأ عنه ما اكثر
ما لا يقلد ولا يشعر ولا يجلل وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل بن يسار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل احرم من الوقت ومضى ثم انه اشترى بدنة بعد
ذلك بيوم او يومين فاشعرها وقلدها وساقها فقال ان كان ابتاعها قبل ان يدخل الحرم
فلا باس قلت فانه اشتراها قبل ان ينتهي الى الوقت الذي يحرم منه فاشعرها وقلدها أيجب
عليه حين فعل ذلك ما يجب على المحرم قال لا ولكن اذا انتهى الى الوقت فليحرم ثم يشعرها ويقلدها
فان تقليده الاول ليس بشيء وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن البدن كيف تشعر فقال تشعر وهي باركة من شق سنامها الايمن وتنحر وهي قائمة
من قبل الايمن وفي رواية معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقلدها نعلا خلقا
قد صليت فيها والاشعار والتقليد بمنزلة التلبية وفي رواية عبد الله بن سنان عنه عليه السلام
انها تشعر وهي معقولة وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال خرجت في عمرة فاشتريت
بدنة وانا بالمدينة فارسلت الى ابي عبد الله عليه السلام فسألته كيف اصنع بها فارسل الي ما كنت
تصنع بهذا فانه كان يجزيك ان تشتري منه من عرفة وقال انطلق حتى تأتي مسجد الشجرة فاستقبل
بها القبلة وانخها ثم ادخل المسجد فصل ركعتين ثم اخرج اليها فاشعرها في الجانب الايمن ثم قل
بسم الله اللهم منك ولك اللهم تقبل مني فاذا علوت البيداء فلب **باب التلبية** روى
النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما لبى رسول الله

صلى الله عليه وآله قال لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك
لا شريك لك لبيك ذا المعارج وكان عليه السلام يكثر من ذي المعارج وكان يلبي كلما لقي راكبا او علا اكمة
او هبط واديا ومن آخر الليل وفي ادبار الصلوات **وفي** رواية حريز ان رسول الله صلى الله
عليه وآله لما احرم اتاه جبرئيل عليه السلام فقال مر اصحابك بالعج والثج فالعج رفع الصوت
بالتلبية والثج نحر البدن **وروى** ابو سعيد المكاري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله
عز وجل وضع عن النساء اربعا الاجهار بالتلبية والسعي بين الصفا والمروة يعني الهرولة ودخول
الكعبة واستلام الحجر الاسود **وروى** الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس
ان تلبي وانت على غير طهر وعلى كل حال **وروى** جابر عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا باس
ان يلبي الجنب **وقال** الصادق عليه السلام يكره للرجل ان يجيب بالتلبية اذا نودي وهو محرم
وفي خبر آخر اذا نودي المحرم فلا يقل لبيك ولكن يقول يا سعد وقال امير المؤمنين عليه السلام
جاء جبرئيل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وآله فقال له ان التلبية شعار المحرم فارفع صوتك
بالتلبية لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك
لك لبيك **وروى** محمد بن القاسم الاسترابادي عن يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن
محمد بن يسار عن ابويهما عن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن
الحسين بن علي بن ابي طالب عن ابيه عن آبائه عن امير المؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله لما بعث الله عز وجل موسى بن عمران واصطفاه نجيا وفلق له البحر ونجى بني اسرائيل و
اعطاه التورية والالواح رأى مكانه من ربه عز وجل فقال يا رب لقد اكرمتني بكرامة لم تكرم بها
احدا من قبلي فقال الله جل جلاله يا موسى اما علمت ان محمدا صلى الله عليه وآله افضل عندي من جميع
ملائكتي وجميع خلقي فقال موسى عليه السلام يا رب فان كان محمد اكرم عندك من جميع خلقك فهل
في آل الانبياء اكرم من آلي قال الله عز وجل يا موسى اما علمت ان فضل آل محمد على جميع آل النبيين كفضل
محمد على جميع المرسلين فقال يا رب فان كان آل محمد كذلك فهل في امم الانبياء افضل عندك من امتي
ظللت عليهم الغمام وانزلت عليهم المن والسلوى وفلقت لهم البحر فقال الله عز وجل يا موسى
اما علمت ان فضل امة محمد على جميع الامم كفضله على جميع الخلق فقال موسى عليه السلام يا رب ليتني
كنت اراهم فاوحى الله عز وجل اليه يا موسى انك لن تراهم فليس هذا اوان ظهورهم ولكن سوف
سوف تراهم في جنات عدن والفردوس بحضرة محمد في نعيمها يتقلبون وفي خيراتها يتبجحون

ان اسمعك كلامهم فقال نعم يا الهي قال الله عز وجل قم بين يدي واشد مئزرك قيام العبد الذليل بين يدي الملك الجليل ففعل ذلك موسى فنادى ربنا عز وجل يا امة محمد فاجابوه كلهم وهم في اصلاب ابائهم وارحام امهاتهم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك قال فجعل الله عز وجل تلك الاجابة شعار الحج والحديث طويل اخذنا منه موضع الحاجة وقد اخرجته في تفسير القرآن باب ما يجب على المحرم اجتنابه من الرفث والفسوق والجدال في الحج روى محمد بن مسلم والحلبي جميعا عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج فقال ان الله عز وجل اشترط على الناس شرطا وشرط لهم شرطا فمن وفى له وفى الله له فقالا له فما الذي اشترط عليهم وما الذي شرط لهم فقال اما الذي اشترط عليهم فانه قال الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج واما الذي شرط لهم فانه قال فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى قال يرجع لا ذنب له فقالا له ارايت من ابتلي بالفسوق ما عليه قال لم يجعل الله عز وجل له حدا يستغفر الله ويلبي فقالا فمن ابتلي بالجدال فما عليه فقال اذا جادل فوق مرتين فعلى المصيب دم يهريقه شاة وعلى المخطئ بقرة وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اتق في احرامك الكذب واليمين الكاذبة والصادقة وهو الجدال والجدال قول الرجل لا والله وبلى والله فان جادلت مرة او مرتين وانت صادق فلا شيء عليك وان جادلت ثلثا وانت صادق فعليك دم شاة فان جادلت مرة كاذبا فعليك دم شاة وان جادلت مرتين كاذبا فعليك دم بقرة وان جادلت كاذبا ثلثا فعليك بدنة والفسوق الكذب فاستغفر الله منه والرفث الجماع فان جامعت وانت محرم في الفرج فعليك بدنة والحج من قابل ويجب ان تفرق بينك وبين اهلك حتى تقضيا المناسك ثم تجتمعان فان اخذتما على طريق غير الذي كنتما اخذتما عليه عام اول لم يفرق بينكما ويلزم المرأة بدنة اذا جامعها الرجل فان اكرهها لزمته بدنتان ولم يلزم المرأة شيء فان كان جامعها دون الفرج فعليك بدنة وليس عليك الحج من قابل وقال الصادق عليه السلام ان وقعت على اهلك بعد ما تعقد الاحرام وقبل ان تلبي فلا شيء عليك وان جامعت وانت محرم من قبل ان تقف بالمشعر فعليك بدنة والحج من قابل وان جامعت بعد وقوفك بالمشعر فعليك بدنة وليس عليك الحج من قابل وان كنت ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليك وسأل ابو بصير رجل واقع امرأته وهو محرم قال عليه جزور كوما فقال لا يقدر

قال ينبغي لاصحابه ان يجمعوا له ولا يفسدوا عليه حجه وان نظر محرم الى غير اهله فانزل فعليه جزور او
بقرة فان لم يقدر فشاة واذا نظر المحرم الى المرأة نظر شهوة فليس عليه شيء فان لمسها فعليه دم شاة
وان قبلها فعليه دم شاة فان اتى المحرم اهله ناسيا فلا شيء عليه انما هو بمنزلة من اكل في شهر رمضان
وهو ناس وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن رجل محرم نظر الى ساق امرأة او الى فرجها
فامنى فقال ان كان موسرا فعليه بدنة وان كان وسطا فعليه بقرة وان كان فقيرا فعليه شاة وقال
اني لم اجعل عليه هذا لانه امنى ولكني جعلته عليه لانه نظر الى ما لا يحل له وسأله محمد بن مسلم
عن الرجل يحمل امرأته او يمسها فامنى او امذى فقال ان حملها او مسها بشهوة فامنى او لم يمن او امذى
او لم يمذ فعليه دم شاة يهريقه وان حملها او مسها بغير شهوة فليس عليه شيء امنى او لم يمن امذى
او لم يمذ واذا وجبت على الرجل بدنة في كفارة فلم يجدها فعليه سبع شياه فان لم يقدر صام ثمانية
عشر يوما بمكة او في منزله وان طفت بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتعت ثم عجلت فقبلت اهلك
قبل ان تقصر من راسك فان عليك دما تهريقه وان جامعت فعليك جزور او بقرة وروى
ابن مسكان عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يريد ان يعمل العمل فيقول له صاحبه
والله لا تعمله فيقول والله لاعملنه فيحالفه مرارا فيلزمه ما يلزم صاحب الجدال فقال لا انما اراد بهذا اكرام
اخيه انما يلزمه ما كان لله عز وجل معصية وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اتق المفاخرة وعليك بورع يحجزك عن معاصي الله عز وجل فان الله عز وجل يقول ثم ليقضوا
تفثهم ومن التفث ان تتكلم في احرامك بكلام قبيح فاذا دخلت مكة فطفت بالبيت تكلمت
بكلام طيب وكان ذلك كفارة لذلك باب ما يجوز الاحرام فيه وما لا يجوز روى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ثوبا رسول الله صلعم اللذان احرم فيهما
يمانيين عبري واظفار وفيهما كفن وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل
ثوب يصلى فيه فلا باس ان يحرم فيه وساله حماد النوا وسئل وهو حاضر عن المحرم يحرم في برد قال
لا باس به وهل كان الناس يحرمون الا في البرود وروى خالد ابي العلاء الخفاف قال رايت
ابا جعفر عليه السلام وعليه برد اخضر وهو محرم وروى عن عمرو بن شمر عن ابيه قال رايت
ابا جعفر عليه السلام وعليه برد محقف وهو محرم وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
انه سئل عن الرجل يحرم في الثوب الوسخ قال لا ولا اقول انه حرام ولكني احب ذلك الى ان يطهر
وطهره غسله ولا يغسل الرجل ثوبه الذي يحرم فيه حتى يحل وان توسخ الا ان يصيبه جنابة

مشقق

او شيء فيغسله وروى ابن مسكان عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يحرم الرجل
فى ثوب مصبوغ بمشق وروى عن ابى بصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول كان على
عليه السلام معه بعض صبيانه فمر عليه عمر فقال ماهذان الثوبان المصبوغان وانت محرم فقال
على عليه السلام ما نريد احدا يعلمنا بالسنة ان هذين ثوبين صبغا بطين وروى الحسين
ابن المختار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام يحرم الرجل فى الثوب الاسود قال لا يحرم فى الثوب
الاسود ولا يكفن فيه الميت وروى عن حنان بن سدير قال كنت جالسا عند ابى عبد الله
عليه السلام فسأله رجل المحرم فى ثوب فيه حرير قال فدعى بازار له قرقبى فقال انا احرم فى هذا
وفيه حرير وروى عن الحلبى قال سألته عن الرجل يحرم فى ثوب له علم فقال لا باس به وفى
رواية معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا باس بان يحرم الرجل فى الثوب له علم
وتركه احب الى اذا قدر على غيره وسأله ليث المرادى عن الثوب المعلم هل يحرم فيه الرجل قال
نعم انما يكره الملحم وسأله الحسين بن ابى العلاء عن الثوب للمحرم يصيبه الزعفران ثم يغسل
فقال لا باس به اذا ذهب ريحه ولو كان مصبوغا كله اذا ضرب الى البياض وغسل فلا باس به
وروى القاسم بن محمد الجوهرى عن على بن ابى حمزة عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان اضطر
المحرم الى ان يلبس قباء من برد ولا يجد ثوبا غيره فيلبسه مقلوبا ولا يدخل يديه فى يدى القباء
وروى عن الكاهلى قال سأله رجل وانا حاضر عن الثوب يكون مصبوغا بالعصفر ثم يغسل
البسه وانا محرم فقال نعم ليس العصفر من الطيب ولكنى اكره ان تلبس ما يشهرك به الناس وسأله
اسمعيل بن الفضل عن المحرم ايلبس الثوب وقد اصابه الطيب فقال اذا ذهب ريح الطيب فليلبسه
وروى عن ابى الحسن النهدى قال سأل سعيد الاعرج ابا عبد الله عليه السلام وانا عنده
عن الخميصة سداها ابريسم ولحمتها من غزل قال لا باس بان يحرم فيها وانما يكره الخالص منها
وسأل محمد بن عثمان ابا عبد الله عليه السلام عن خلوق الكعبة وخلوق القبر يكون فى ثوب
الاحرام فقال لا باس بهما طهوران وسأله سماعة عن الرجل يصيب ثوبه زعفران الكعبة
وهو محرم فقال لا باس به وهو طهور فلا تتقه ان يصيبك وروى الحلبى عن ابى عبد الله
عليه السلام فى المحرم يلبس الطيلسان المزرّر قال نعم فى كتاب على عليه السلام لا يلبس طيلسانا
حتى يحل ازراره وقال انما كره ذلك مخافة ان يزره الجاهل عليه فاما الفقيه فلا باس بان يلبسه
وسأله رفاعة بن موسى عن المحرم يلبس الجوربين فقال نعم والخفين اذا اضطر اليهما وروى

(margin notes: سعد ‖ قرقبى ‖ المعصفر ‖ سعد ‖ لحمتها ‖ حماد ‖ طهوران)

محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام فی المحرم یلبس الخف اذا لم یکن له نعل قال نعم ولکن یشق ظهر القدم ویلبس المحرم القبا اذا لم یکن له رداء ویقلب ظهره لباطنه وروی معویة بن عمار عن ابی عبد الله علیه السلام قال لا تلبس ثوبا له ازرار وانت محرم الا ان تنکسه ولا ثوبا تدرعه ولا سراویل الا ان لا یکون لك ازار ولا خفین الا ان لا یکون لك نعلان وروی زرارة عن احدهما علیهما السلام قال سألته عما یکره للمحرم ان یلبسه فقال یلبس کل ثوب الا ثوبا واحدا یتدرعه وروی معویة ابن عمار عن ابی عبد الله علیه السلام قال لا باس بان یغیر المحرم ثیابه ولکن اذا دخل مکة لبس ثوبی احرامه الذی احرم فیهما وکره ان یبیعهما وقد رویت رخصة فی بیعهما وروی ابو بصیر عن ابی جعفر علیه السلام قال سمعته یقول کان یکره ان ینام المحرم علی الفراش الاصفر والمرفقة وروی عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلام قال المحرم اذا خاف لبس السلاح وروی محمد بن مسلم عن احدهما قال سألته عن المحرم اذا احتاج الی ضروب من الثیاب مختلفة فقال علیه السلام علیه لکل صنف منها فداء وروی معویة بن عمار عن ابی عبد الله علیه السلام قال سألته عن المحرم تصیب ثوبه الجنابة قال لا یلبسه حتی یغسله واحرامه تام وفی روایة حماد بن عیسی عن حریز قال قال ابو عبد الله علیه السلام المحرمة تسدل الثوب علی وجهها الی الذقن وفی روایة معویة بن عمار عنه علیه السلام انه قال تسدل للمرأة الثوب علی وجهها من اعلاها الی النحر اذا کانت راکبة وروی عبد الله بن میمون عن الصادق عن ابیه علیهما السلام قال المحرمة لا تتنقب لان احرام المرأة فی وجهها واحرام الرجل فی راسه ومر ابو جعفر علیه السلام بامرأة محرمة قد استترت بمروحة فاماط المروحة بقضیبه عن وجهها وروی عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلام قال تلبس المرأة المحرمة الحائض تحت ثیابها غلالة وروی یحیی بن ابی العلاء عن ابی عبد الله عن ابیه عن احدهما علیهما السلام انه کره للمحرمة البرقع والقفازین وسأله محمد بن علی الحلبی عن المرأة اذا احرمت تلبس السراویل قال نعم انما ترید بذلك الستر وروی الکاهلی عنه انه قال یلبس المرأة المحرمة الحلی کله الا القرط المشهور والقلادة المشهورة وسأله عامر بن جذاعة عن مصبغات الثیاب تلبسها المرأة المحرمة قال لا باس الا المفدم المشهور وروی محمد بن مسلم عن ابی عبد الله علیه السلام فی المرأة المحرمة انها تلبس الحلی کله الا حلیا مشهورا للزینة وسأله سماعة عن المحرمة تلبس الحریر فقال لا یصلح ان یلبس حریرا محضا لا خلط فیه فاما الخز والعلم فی الثوب فلا باس بان

وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله علیه السلام عن المحرم یلبس الخز فقال لا باس به

الخز

عثمان

تلبسه وهي محرمة وان مر بها رجل استترت منه بثوبها ولا تستتر بيدها من الشمس وتلبس الخز اما
انهم يقولون ان في الخز حريرا وانما يكره الحرير المبهم وسأله ابو بصير المرادي عن القز
تلبسه المرأة في الاحرام قال لا بأس انما يكره الحرير المبهم وسأله يعقوب بن شعيب عن المرأة
تلبس الحلي فقال تلبس المسك والخلخالين وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لا بأس ان تحرم المرأة في الذهب والخز وليس يكره الا الحرير المحض وفي رواية حريز قال اذا
كان للمرأة حلي لم تحدثه للاحرام لم تنزع حليها وروى عن ابي الحسن النهدي قال سأل
ابو عبد الله عليه السلام وانا حاضر عن المرأة تحرم في العمامة ولها علم قال نعم لا بأس وسأله
سعيد الاعرج عن المحرم يعقد ازاره في عنقه قال لا وسأله محمد بن مسلم عن المحرم يضع
عصام القربة على رأسه اذا استسقى فقال نعم وسأله يعقوب بن شعيب عن الرجل المحرم
يكون به القرحة يربطها او يعصبها بخرقة فقال نعم وروى عمران الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال المحرم يشد على بطنه العمامة وان شاء يعصبها على موضع الازار ولا يرفعها
الى صدره وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
المحرم يشد وسطه بالهميان قال نعم وما خيره بعد نفقته وفي رواية ابي بصير عنه انه قال
كان ابي يشد على بطنه نفقته يستوثق بها فانها تمام حجته باب ما يجوز للمحرم اتيانه
واستعماله وما لا يجوز من جميع الانواع روى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لا بأس للمحرم ان يكتحل بكحل ليس فيه مسك ولا كافور اذا اشتكى عينيه وتكتحل المرأة المحرمة بالكحل
كله الا الكحل الاسود لزينة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال يكتحل المحرم عينيه
ان شاء بصبر ليس فيه زعفران ولا ورس وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا
تنظر في المرآة وانت محرم لانه من الزينة وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
في المحرم يستاك قال نعم قال قلت فان ادمى يستاك قال نعم هو من السنة وروى حماد
عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يحتجم المحرم ما لم يحلق او يقطع الشعر واحتجم الحسن
ابن علي عليه السلام وهو محرم وسأل ذريح ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يحتجم فقال نعم
اذا خشي الدم وسأل الحسن الصيقل ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يؤذيه ضرسه ايقلعه
قال نعم لا بأس به وروى عمران الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن المحرم يكون به
الجرح فيتداوى بدواء فيه الزعفران فقال ان كان الزعفران غالبا على الدواء فلا وان كانت

الادوية غالبة عليه فلا باس وسأله معوية بن عمار عن المحرم يعصر الدمل ويربط عليه الخرقة
فقال لا بأس وقال عليه السلام اذا اشتكى المحرم فليتداوى بما يحل له ان ياكل وهو محرم وروى
هشام بن سالم عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا خرج بالمحرم الخراج والدمل فليبطه وليداوه
بزيت او بسمن وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام فى المحرم تشقق يداه قال يدهنهما
بزيت او بسمن او اهالة وروى محمد بن الفضيل عن ابى الصباح الكنانى قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن امرأة ارادت ان تحرم فتخوفت الشقاق تختضب بالحناء قبل ذلك قال ما يعجبنى
ان تفعل وكان على بن الحسين عليهما السلام اذا تجهز الى مكة قال لاهله اياكم ان تجعلوا فى زادنا شيئا
من الطيب ولا الزعفران ناكله او نطعمه وقال الصادق عليه السلام يكره من الطيب اربعة اشياء
للمحرم المسك والعنبر والزعفران والورس وكان يكره من الادهان الطيبة الريح وروى عن
الحسن بن هرون قال قلت لابى عبد الله عليه السلام اكلت خبيصا فيه زعفران حتى
شبعت منه وانا محرم فقال اذا فرغت من مناسكك واردت الخروج من مكة فابتع بدرهم
تمرا وتصدق به فيكون كفارة لذلك ولما دخل عليك فى احرامك مما لا تعلم وروى
زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال من اكل زعفرانا متعمدا او طعاما فيه طيب فعليه دم
وان كان ناسيا فلا شىء عليه ويستغفر الله ويتوب اليه وروى عن الحسين بن زياد قال قلت
لابى عبد الله عليه السلام وضأنى الغلام ولا اعلم بدستشان فيه طيب فغسلت يدى
وانا محرم فقال تصدق بشىء لذلك وكتب ابراهيم بن سفيان الى ابى الحسن عليه السلام المحرم
يغسل يده باشنان فيه الاذخر فكتب لا احبه لك وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله
عليه السلام قال سالته عن الرجل مس الطيب ناسيا وهو محرم فقال يغسل يديه وليس عليه
شىء ويلبى وفى خبر آخر ويستغفر ربه وروى حمران عن ابى عبد الله عليه السلام فى قول الله عز وجل
ولتقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم قال التفث حفوف الرجل من الطيب فاذا قضى نسكه حل له الطيب
وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الحنا فقال ان المحرم ليمسه ويداوى
به بعيره وما هو بطيب وما به باس وقال لا بأس ان يغسل الرجل الخلوق عن ثوبه وهو محرم وان اضطر
المحرم الى سعوط فيه مسك من ريح تعرض له فى وجهه وعلة تصيبه فلا باس بان يسعط به فقد
سال اسمعيل بن جابر ابا عبد الله عليه السلام عن ذلك فقال استعط به وروى الحلبى ومحمد بن
مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام قال المحرم يمسك على انفه من الريح الطيبة ولا يمسك على

ن جعفر

الفم من الريح الخبيثة وروى هشام بن الحكم عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا باس بالريح
الطيبة فيما بين الصفا والمروة من ريح العطارين ولا يمسك على انفه وروى معوية بن عمار
عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تشم الاذخر والقيصوم والخزامى والشيح واشباهه
وانت محرم وروى على بن مهزيار قال سألت ابن ابى عمير عن التفاح والاترج والنبق وما طاب
ريحه قال تمسك عن شمه واكله ولم يرو فيه شيئا وروى عن عبد الله بن المغيرة قال قلت
لابى الحسن الاول عليه السلام اظلل وانا محرم قال لا قلت فاظلل واكفر قال لا قلت فان مرضت قال
ظلل وكفر ثم قال اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما من حاج يضحى ملبيا حتى تغيب الشمس الا غابت
ذنوبه معها وروى عن الحسين بن مسلم عن ابى جعفر الثانى عليه السلام انه سئل ما فرق ما بين الفسطاط
وبين ظل المحمل قال لا ينبغى ان يستظل فى المحمل والفرق بينهما ان المرأة تطمث فى شهر رمضان فتقضى
الصيام ولا تقضى الصلوة قال صدقت جعلت فداك قال مصنف هذا الكتاب رض معنى هذا الحديث
ان السنة لا تقاس وروى على بن مهزيار عن بكر بن صالح قال كتبت الى ابى جعفر الثانى
عليه السلام ان عمتى معى وهى زميلتى ويشتد عليها الحر اذا احرمت فترى ان اظلل عليها وعلى
فكتب عليه السلام ظلل عليها وحدها وروى البزنطى عن على بن ابى حمزة عن ابى بصير قال
سألته عن المرأة تضرب عليها الظلال وهى محرمة فقال نعم قلت فالرجل يضرب عليه الظلال
وهو محرم فقال نعم اذا كانت به شقيقة ويتصدق بمد عن كل يوم وسأل محمد بن اسمعيل   كانى
ابن بزيع ابا الحسن عليه السلام وانا اسمع عن الظلال للمحرم فى اذى من مطر او شمس وقال من علة
فامره بفداء شاة يذبحها بمنى وقال نحن اذا اردنا ذلك ظللنا وفدينا وفى رواية حريز قال   يحل بها
قال ابو عبد الله عليه السلام لا باس بالقبة على النساء والصبيان وهم محرمون ولا يرتمس
المحرم فى الماء ولا الصائم وروى عن منصور بن حازم قال رأيت ابا عبد الله عليه السلام
وقد توضأ وهو محرم ثم اخذ منديلا فمسح به وجهه وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله
عليه السلام قال يكره للمحرم ان يجوز بثوبه فوق انفه ولا باس ان يمد المحرم ثوبه حتى يبلغ انفه يعنى
من اسفل الى فوق وروى حفص بن البخترى وهشام بن الحكم جميعا عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال
يكره للمحرم ان يجوز ثوبه انفه من اسفل وقال اضح لمن احرمت له وروى عبد الله بن سنان
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لابى وشكى اليه حر الشمس وهو محرم وهو يتأذى به فقال
ترى ان استتر بطرف ثوبى فقال لا باس بذلك ما لم يصب راسك وسأله سعيد الاعرج عن المحرم   يصابه

يستتر من الشمس بعود او بيده فقال لا الا من علة وسأله الحلبي عن المحرم يغطي رأسه ناسيا او نائما
فقال يلبي اذا ذكر وفي رواية حريز يلقي القناع ويلبي وليس عليه شيء وسأله عن المحرم ينام على
وجهه وهو على راحلته فقال لا بأس بذلك وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن المحرم يقع
الذباب على وجهه حين يريد النوم فيمنعه من النوم ايغطي وجهه اذا اراد ان ينام قال نعم وروى
زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام ان المحرمة تسدل ثوبها الى نحرها وروى الحسن
ابن محبوب عن علي بن رئاب عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل قلم
ظفرا من اظافيره وهو محرم قال عليه مد من طعام حتى يبلغ عشرة فان قلم اصابع يديه كلها فعليه
دم شاة قلت فان قلم اظافير يديه ورجليه جميعا فقال ان كان فعل ذلك في مجلس واحد فعليه دم
وان كان فعله متفرقا في مجلسين فعليه دمان وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام ان
من فعل ذلك ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وسأل معوية بن عمار ابا عبد الله
عليه السلام عن المحرم يطول اظفاره او ينكسر بعضها فتؤذيه ذلك قال لا يقص منها شيئا
ان استطاع فان كانت تؤذيه فليقصها وليطعم مكان كل ظفر قبضة من طعام وسأل اسحق بن عمار
ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل نسي ان يقلم اظافيره عند الاحرام حتى احرم قال يدعها قلت فان
رجلا من اصحابنا افتاه ان يقلم اظافيره ويعيد احرامه ففعل فقال عليه دم وروى حريز عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا نتف الرجل ابطه بعد الاحرام فعليه دم وفي خبر آخر من حلق رأسه
او نتف ابطه ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وقال عليه السلام لا بأس ان يدخل
المحرم الحمام ولكن لا يتدلك وقال عليه السلام لا تأخذ الحرام من شعر الحلال ومر النبي صلى الله
عليه وآله وسلم على كعب بن عجرة الانصاري وهو محرم وقد اكل القمل رأسه وحاجبيه وعينيه فقال
رسول الله صلى الله عليه وآله ما كنت ارى ان الامر يبلغ ما ارى فامره فنسك عنه نسكا وحلق رأسه
يقول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك
فالصيام ثلثة ايام والصدقة على ستة مساكين لكل مسكين صاع من تمر وروي مد من تمر
والنسك شاة لا يطعم منها احد الا المساكين وقال عبد الله بن سنان لابي عبد الله عليه السلام
ارأيت ان وجدت على قرادا او حلمة اطرحهما عني وانا محرم فقال نعم وصغارا لهما انهما رقيا في
غير مرقاهما وقال له معوية بن عمار المحرم يحك رأسه فيسقط القملة والثنتان فقال لا شيء عليه ولا يعيد
قال كيف يحك المحرم فقال باظافيره ما لم يدم ولا يقطع شعره وسأله عن المحرم يعبث بلحيته فيسقط

ن مهزيار
ن اظافيره
ن الى ان
عجيرة
ن قال

منها الشعرة والثنتان فال يطعم شيئاً وفي خبر آخر هذا من طعام او كفين والاولى ان لا يحك المحرم راسه الا حكاً خفيفاً باطراف الاصابع وفي رواية هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا وضع احدكم يده على راسه وعلى لحيته وهو محرم فسقط شيء من الشعر فليتصدق بكف من كعك او سويق وروى ابان عن ابي الجارود قال سأل رجل ابا جعفر عليه السلام عن رجل قتل قملة وهو محرم قال بئس ما صنع قال فما فداؤها قال لا فداء لها وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم يلقي عنه الدواب كلها الا القملة لانها من جسده فاذا اراد ان يحول قملة من مكان الى مكان فلا يضره وروى ابان عن زرارة قال سألته عن المحرم هل يحك راسه او يغتسل بالماء فقال يحك راسه ما لم يتعمد قتل دابة ولا باس بان يغتسل بالماء ويصب على راسه ما لم يكن ملبداً فان كان ملبداً فلا يفيض على راسه الماء الا من احتلام وسأل يعقوب بن شعيب ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يغتسل فقال نعم يفيض الماء على راسه ولا يدلكه وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اغتسل المحرم من الجنابة صب على راسه الماء ويميز الشعر بانامله بعضه من بعض وقال عليه السلام في المحرم يشهد نكاح محلين قال لا يشهد ثم قال يجوز للمحرم ان يشير بصيده على محل قال مصنف هذا الكتاب نعم وهذا على الانكار لذلك لا على انه يجوز وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس للمحرم ان يتزوج ولا يزوج محلاً فان تزوج او زوج فتزويجه باطل وان رجلاً من الانصار تزوج وهو محرم فابطل رسول الله صلى الله عليه وآله نكاحه وقال عليه السلام من تزوج امرأة في احرامه فرق بينهما ولم تحل له ابداً وفي رواية سماعة لها المهر ان كان دخل بها وفي رواية عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول المحرم يطلق ولا يتزوج وسأل سعيد الاعرج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ينزل المرأة من المحمل فيضمها اليه وهو محرم فقال لا باس الا ان يتعمد وهو احق ان ينزلها من غيره وروى عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام المحرم ينظر الى امرأته وهي محرمة قال لا باس وروى عن خالد بياع القلانس قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اتى اهله وعليه طواف النساء قال عليه بدنة ثم جاءه آخر فسأله عنها فقال عليه بقرة ثم جاءه آخر فسأله عنها فقال عليه شاة فقلت بعدما قاموا اصلحك الله كيف قلت عليه بدنة فقال انت موسر وعليك بدنة وعلى الوسط بقرة وعلى الفقير شاة وقال عليه السلام لا يذبح الصيد في الحرم وان صيد في الحل وروى حنان بن سدير عن ابي جعفر عليه السلام قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله بقتل الفارة في الحرم

والافعى والعقرب والغراب الابقع ترميه فان اصبته فابعده الله عز وجل وكان يسمى الفارة الفويسقة فقال انها توهى السقا وتضرم البيت على اهله وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا القى المحرم القراد عن بعيره فلا باس ولا يلقى الحلمة وفى رواية حريز عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان القراد ليس من البعير والحلمة من البعير وفى رواية على بن ابى حمزة عن ابى بصير قال سالته عن المحرم ينزع الحلمة عن البعير فقال لا هى بمنزلة القراد من جسدك وروى محمد بن الفضيل عن ابى الحسن عليه السلام قال سالته عن المحرم وما يقتل من الدواب قال يقتل الاسود والافعى والفارة والعقرب وكل حية وان اراد لك السبع فاقتله وان لم يردك فلا تقتله والكلب العقور ان اراد لك فاقتله ولا باس للمحرم ان يرمى الحداة وان عرض له اللصوص امتنع منهم

باب ما يجب على المحرم فى انواع ما يصيب من الصيد

روى جميل عن محمد بن مسلم وزرارة عن ابى عبد الله عليه السلام فى محرم قتل نعامة قال عليه بدنة فان لم يجد فاطعام ستين مسكينا فان كانت قيمة البدنة اكثر من طعام ستين مسكينا لم يزد على طعام ستين مسكينا وان كانت قيمة البدنة اقل من طعام ستين مسكينا لم يكن عليه الا قيمة البدنة وروى الحسن ابن محبوب عن ابى ولاد الحناط عن ابى عبد الله عليه السلام فى الرجل يكون عليه بدنة واجبة فى فداء فقال اذا لم يجد فسبع شياه فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوما بمكة او فى منزله وروى عبد الله بن مسكان عن ابى بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن محرم اصاب نعامة او حمار وحش قال عليه بدنة قلت فان لم يقدر قال يطعم ستين مسكينا قلت فان لم يقدر على ما يتصدق به ما عليه قال فليصم ثمانية عشر يوما قلت فان اصاب بقرة ما عليه قال بقرة قلت فان لم يقدر قال فليطعم ثلثين مسكينا قلت فان لم يقدر على ما يتصدق به قال فليصم تسعة ايام قلت فان اصاب ظبيا ما عليه قال عليه شاة قلت فان لم يجد قال فعليه اطعام عشرة مساكين قلت فان لم يجد ما يتصدق به قال فعليه صيام ثلثة ايام وروى ابن مسكان عن ابى بصير قال قلت لابى عبد الله عليه السلام رجل رمى صيدا وهو محرم فكسر يده او رجله فذهب على وجهه فلا يدرى ما صنع قال عليه فداؤه كله فان راه بعد ما كسر فمشى ورعى قال عليه ربع قيمته وروى البزنطى عن ابى الحسن عليه السلام قال سالته عن محرم اصاب ارنبا او ثعلبا قال فى الارنب دم شاة وفى رواية ابن مسكان عن الحلبى قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الارنب يصيبه المحرم فقال شاة هديا بالغ الكعبة وفى رواية البزنطى عن على بن ابى حمزة

ابن مسكان عن ابى بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن محرم ... ولا يلقى القراد ... بمنزلة القراد فى نفسه ... يطعم

عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن محرم قتل ثعلبا قال عليه دم قلت
فارنب قال مثل ما في الثعلب وروى محمد بن الفضيل قال سألت ابا الحسن عليه السلام
عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو محرم فقال ان قتلها وهو محرم في الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة
درهم وان قتلها في الحرم وهو غير محرم فعليه قيمتها وهو درهم يتصدق به او يشتري به طعاما
لحمام الحرم وان قتلها وهو محرم في غير الحرم فعليه دم شاة فان قتل فرخا وهو محرم في غير الحرم
فعليه حمل قد فطم وليس عليه قيمته لانه ليس في الحرم ويذبح الفداء ان شاء في منزله بمكة وان شاء بالحزورة
بين الصفا والمروة قريب من موضع النخاسين وهو معروف فان قتله وهو محرم في الحرم فعليه حمل
وقيمة الفرخ نصف درهم وفي البيضة ربع درهم وفي القطاة حمل قد فطم من اللبن ورعى من الشجر واذا
اصاب المحرم بيض نعام ذبح عن كل بيضة شاة بقدر عدد البيض فان لم يجد شاة فعليه صيام
ثلثة ايام فان لم يقدر فاطعام عشرة مساكين واذا وطئ بيض نعام ففدغها وهو محرم وفيها افراخ
تتحرك فعليه ان يرسل فحولة من البدن على الاناث بقدر عدد البيض فما لقح وسلم حتى ينتج فهو هدي
لبيت الله الحرام فان لم ينتج شيئا فليس عليه شيء وان وطئ بيض قطاة فشدخه فعليه ان يرسل
فحولة من الغنم على عددها من الاناث بقدر عدد البيض فما سلم فهو هدي لبيت الله الحرام وقال
الصادق عليه السلام ما وطئته او وطئه بعيرك وانت محرم فعليك فداؤه واذا قتل المحرم
الصيد فعليه جزاؤه ويتصدق بالصيد على مسكين فان عاد فقتل صيدا آخر متعمدا فليس عليه جزاؤه
وهو ممن ينتقم الله منه والنقمة في الآخرة وهو قول الله عز وجل عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله
منه فاذا اصاب الصيد ثم عاد خطأ فعليه كلما عاد كفارة وكل ما اتى المحرم بجهالة فليس عليه شيء الا الصيد
فان عليه فداءه فان تعمد كان عليه فداؤه واثمه ولا بأس ان يصيد المحرم السمك ويأكل طريه ومالحه
ويتزوده فان قتل جرادة فعليه تمرة وتمرة خير من جرادة فان كان كثيرا فعليه دم شاة ومر ابو جعفر
عليه السلام على الناس وهم يأكلون جرادا فقال سبحان الله وانتم محرمون قالوا انما هو من صيد البحر قال فارمسوه
في الماء اذن والجراد لا يأكله المحرم ولا يأكله الحلال في الحرم فان قتل عظاية فعليه ان يتصدق بكف
من طعام وان قتل زنبورا خطأ فلا شيء عليه وان كان عمدا فعليه ان يتصدق بكف من طعام
وان اصاب المحرم صيدا خارجا من الحرم فذبحه ثم ادخله الحرم مذبوحا واهدى الى رجل محل فلا بأس
ان يأكله انما الفداء على الذي اصابه وسئل الصادق عليه السلام عن المحرم يصيب الصيد فيفديه
يطعمه او يطرحه قال اذا يكون عليه فداء آخر قيل فأي شيء يصنع به قال يدفنه وكل من وجب عليه

فداء لشيء اصابه وهو محرم فان كان حاجا نحر هديه الذي يجب عليه بمنى وان كان معتمرا نحره بمكة قبالة
الكعبة واذا اضطر المحرم الى صيد وميتة فانه ياكل الصيد ويفدي وان اكل الميتة فلا بأس الا ان ابا الحسن
الثاني عليه السلام قال يذبح الصيد ويأكله ويفدي احب الي من الميتة وروى يوسف الطاطري
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام صيد اكله قوم محرمون فقال عليهم شاة شاة وليس على الذي ذبحه
الا شاة وروى علي بن رئاب عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام في قوم حجاج محرمين
اصابوا افراخ نعام فاكلوا جميعا قال عليهم مكان كل فرخ اكلوه بدنة يشتركون فيها جميعا فيشترونها
على عدد الفراخ وعلى عدد الرجال وروى زرارة وبكير عن احدهما عليهما السلام في محرمين اصابا
صيدا فقال عليه السلام على كل واحد منهما الفداء وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن قوم
محرمين اشتروا صيدا فاشتركوا فيه فقالت امرأة رفيقة لهم اجعلوا لي منه بدرهم فجعلوا لها فقال على
كل انسان منهم شاة وقال الله عز وجل احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وقال
الصادق عليه السلام هو مليحه الذي تأكلون وقال فصل ما بينهما كل طير يكون في الآجام يبيض في
البر ويفرخ في البر فهو من صيد البر وما كان من طير يكون في البر ويبيض في البحر ويفرخ في البحر فهو
من صيد البحر والمحرم لا يدل على الصيد فان دل عليه فقتل فعليه الفداء

باب تقصير المتمتع وحلقه واحلاله ومن نسي التقصير حتى يواقع او يهل بالحج

وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا فرغت من سعيك وانت متمتع فقصر
من شعر رأسك من جوانبه ولحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت
ذلك فقد احللت من كل شيء يحل منه المحرم فطف بالبيت تطوعا ما شئت وروى اسحق بن
عمار عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت له الرجل يتمتع فينسى ان يقصر حتى يهل بالحج فقال عليه دم وفي
رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام يستغفر الله تعالى قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله الدم على الاستحباب والاستغفار يجزي عنه والخبران غير مختلفين وسأل عمران الحلبي
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل طاف بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتع ثم عجل فقبل امرأته قبل
ان يقصر من رأسه قال عليه دم يهريقه وان جامع فعليه جزور او بقرة وسأل عبد الله بن سنان
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل عقص رأسه وهو متمتع فقدم مكة فقضى نسكه وحل عقاص رأسه
وقصر وادهن واحل قال عليه دم شاة وسأل معوية بن عمار عن رجل تمتع وقع على امرأته ولم يقصر
قال ينحر جزورا وقد خشيت ان يكون قد ثلم حجه ان كان عالما وان كان جاهلا فلا شيء عليه

قال قلت له متمتع قرض من اظفاره باسنانه واخذ من شعره بمشقص فقال لا بأس ليس كل احد يجد الجلم وروی ابو بصير عن ابی عبد الله عليه السلام قال سألته عن متمتع اراد ان يقصر فحلق رأسه قال عليه دم يهريقه فاذا كان يوم النحر امر الموسى على رأسه حين يريد ان يحلق وروی ابو المعزا عن ابی بصير قال قلت لابی جعفر عليه السلام رجل احل من احرامه ولم تحل امرأته فوقع عليها قال عليها بدنة يغرمها زوجها وقال الصادق عليه السلام ينبغی للمتمتع بالعمرة الى الحج اذا احل ان لا يلبس قميصا وان يتشبه بالمحرمين وروی حفص وجميل وغيرهما عن ابی عبد الله عليه السلام فی محرم يقصر من بعض ولا يقصر من بعض قال يجزيه وسأل جميل بن دراج عن متمتع حلق رأسه بمكة فقال ان كان جاهلا فليس عليه شیء فان تعمد ذلك فی اول شهر الحج بثلثين يوما فليس عليه شیء وان تعمد ذلك بعد الثلثين التی يوفر فيها الشعر للحج فان عليه دما يهريقه وروی عن حماد بن عثمان قال قال رجل لابی عبد الله عليه السلام جعلت فداك انی لما قضيت نسكی للعمرة اتيت اهلی ولم اقصر فقال عليك بدنة قال فانی لما اردت ذلك منها ولم تكن قصرت امتنعت فلما غلبتها قرضت بعض شعرها باسنانها قال رحمها الله انها كانت افقه منك عليك بدنة وليس عليها شیء باب المتمتع يخرج من مكة ويرجع قال الصادق عليه السلام اذا اراد المتمتع الخروج من مكة الى بعض المواضع فليس له ذلك لانه مرتبط بالحج حتى يقضيه الا ان يعلم انه لا يفوته الحج فاذا علم وخرج ثم رجع فی الشهر الذی خرج فيه دخل مكة محلا وان دخلها فی غير ذلك الشهر دخلها محرما وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام هل يدخل الرجل مكة بغير احرام فقال لا الا مريضا او من به بطن وروی القاسم بن محمد عن علی بن ابی حمزة قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن الرجل يدخل مكة فی السنة المرة والمرتين والثلاث كيف يصنع قال اذا دخل فليدخل مليا واذا خرج فليخرج محلا باب احرام الحائض والمستحاضة روی معوية ابن عمار عن ابی عبد الله عليه السلام قال ان اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابی بكر بالبيداء لاربع بقين من ذی القعدة فی حجة الوداع فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله فاغتسلت واحتشت واحرمت ولبت مع رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه فلما قدموا مكة لم تطهر حتى نفروا من منى وقد شهدت المواقف كلها عرفات وجمعا ورمت الجمار ولكن لم تطف بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة فلما نفروا من منى امرها رسول الله صلى الله عليه وآله فاغتسلت وطافت بالبيت وبالصفا والمروة وكان جلوسها فی اربع بقين من ذی القعدة وعشر من ذی الحجة وثلثة ايام التشريق وروی عن درست عن عجلان بن ابی صالح قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن متمتعة

عاد
فليدخل
التبوح

دخلت مكة فحاضت فقال تسعى بين الصفا والمروة ثم تخرج مع الناس حتى تقضي طوافها بعد وسأل
معوية بن عمار عن امرأة طافت بين الصفا والمروة فحاضت بينهما فقال تتم سعيها وسأله عن امرأة
طافت بالبيت ثم حاضت قبل ان تسعى قال تسعى وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال سألته عن المحرمة اذا طهرت تغسل راسها بالخطمي فقال يجزيها الماء وروى جميل عنه ع انه قال
في الحائض اذا قدمت مكة يوم التروية انها تمضي كما هي الى عرفات فتجعلها حجة ثم تقيم حتى تطهر فتخرج
الى التنعيم فتحرم فتجعلها عمرة وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن
المرأة تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت حتى تخرج الى عرفات فقال تصير حجة مفردة وعليها
دم اضحيتها وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل
كانت معه امرأة فقدمت مكة وهي لا تصلي فلم تطهر الا يوم التروية وطهرت وطافت بالبيت ولم تسع
بين الصفا والمروة حتى شخصت الى عرفات هل تعتد بذلك الطواف او يعتد قبل الصفا والمروة قال تعتد
بذلك الطواف الاول وتبني عليه وروى ابان عن زرارة قال سألته عن امرأة طافت بالبيت فحاضت
قبل ان تصلي الركعتين فقال ليس عليها اذا طهرت الا الركعتين وقد قضت الطواف وروى ابان
عن فضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا طافت المرأة طواف النساء فطافت اكثر من النصف
فحاضت نفرت ان شاءت وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام
عن جارية لم تحض خرجت مع زوجها واهلها فحاضت فاستحيت ان تعلم اهلها وزوجها حتى قضت
المناسك وهي على تلك الحال فواقعها زوجها ورجعت الى الكوفة فقالت لاهلها قد كان من الامر
كذا وكذا فقال عليها سوق بدنة والحج من قابل وليس على زوجها شيء وروى فضالة بن ايوب
عن الكاهلي قال سألت ابا عبد الله ع عن النساء في احرامهن فقال يصلحن ما اردن ان يصلحن فاذا وردن
الشجرة اهللن بالحج ولبين عند الميل اول البيداء ثم يؤتى بهن مكة يبادر بهن الطواف والسعي
فاذا قضين طوافهن وسعيهن قصرن وجازت متعة ثم اهللن يوم التروية بالحج وكانت عمرة
وحجة فان اعتللن كن على حجهن ولم يفردن حجهن وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة طافت ثلثة اطواف او اقل من ذلك ثم رأت دما فقال تحفظ
مكانها فاذا طهرت طافت منه واعتدت بما مضى وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما
عليهما السلام مثله قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وبهذا الحديث افتي دون الحديث
الذي رواه ابن مسكان عن ابراهيم بن اسحق عمن سأل ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة طافت اربعة

المحرمة قال

الى

اشواط وهي معتمرة ثم طمثت قال تتم طوافها وليس عليها غيره ومتعتها تامة ولها ان تطوف بين
الصفا والمروة لانها زادت على النصف وقد قضت متعتها فلتستأنف بعد الحج وان هي لم تطف الا ثلثة
اشواط فلتستأنف بعد الحج فان اقام بها جمالها بعد الحج فلتخرج الى الجعرانة او الى التنعيم فلتعتمر لان هذا
الحديث اسناده منقطع والحديث الاول رخصة ورحمة واسناده متصل واما لا تسعى الحائض التي حاضت
قبل الاحرام بين الصفا والمروة وتقضي المناسك كلها لانها لا تقدر ان تقف بعرفة الا عشية عرفة ولا بالمشعر
الا يوم النحر ولا ترمي الجمار الا بمنى وهذا اذا طهرت قضته **باب الوقت الذي اذا ادركه الانسان
يكون مدركا للمتعة** روى ابن عمير عن هشام بن سالم ومرازم وشعيب عن ابي عبد الله
عليه السلام في الرجل المتمتع يدخل ليلة عرفة فيطوف ويسعى ثم يحرم فيأتي منى فقال لا باس وروى
الحسين بن سعيد عن حماد عن محمد بن ميمون قال قدم ابو الحسن عليه السلام متمتعا ليلة عرفة فطاف
واحل واتى جواريه ثم احل بالحج وخرج وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
المرأة تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت فتكون طهرها ليلة عرفة فقال ان كنت تعلم انها تطهر
وتطوف بالبيت وتحل من احرامها وتلحق الناس بمنى فلتفعل وروى النضر عن شعيب العقرقوفي
قال خرجت انا وحديد فانتهينا الى البستان يوم التروية فتقدمت على حمار فقدمت مكة وطفت
وسعيت واحللت من تمتعي ثم احرمت بالحج وقدم حديد من الليل فكتبت الى ابي الحسن عليه السلام
استفتيه في امره فكتب الي مره يطوف ويسعى ويحل من متعته ويحرم بالحج ويلحق الناس بمنى ولا يبيتن
بمكة وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ضريس الكناسي عن ابي جعفر عليه السلام
قال سألته عن رجل خرج متمتعا بعمرة الى الحج فلم يبلغ مكة الا يوم النحر فقال يقيم بمكة على احرامه
ويقطع التلبية حين يدخل الحرم فيطوف بالبيت ويسعى ويحلق راسه ويذبح شاته ثم ينصرف الى
اهله ثم قال هذا لمن اشترط على ربه عند احرامه ان يحله حيث حبسه فان لم يشترط فان عليه الحج
من قابل **باب الوقت الذي متى ادركه الانسان كان مدركا للحج** روى ابن ابي عمير عن هشام
ابن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك المشعر الحرام وعليه خمسة من الناس فقد ادرك
الحج وروى ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك الموقف بجمع
يوم النحر من قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج وروى عبد الله بن مغيرة عن اسحق بن عمار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال من ادرك المشعر الحرام قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج وروى اسحق بن
عمار عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وروى معوية بن عمار قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام

متن

اذا ادرك الزوال فقد ادرك الموقف **باب تقديم طواف الحج وطواف النساء قبل السعى وقبل الخروج الى منى** روى اسحق بن عمار عن سماعة بن مهران عن ابى الحسن الماضى عليه السلام قال سألته عن رجل طاف طواف الحج وطواف النساء قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال لا يضره يطوف بين الصفا والمروة وقد فرغ من حجه وروى ابن ابى عمير عن حفص بن البخترى عن ابى الحسن عليه السلام فى تعجيل الطواف قبل الخروج الى منى فقال سواء اخره ذلك او قدمه يعنى للمتمتع وروى ابن بكير عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام وروى جميل عن ابى عبد الله عليه السلام انهما سألاهما عن المتمتع يقدم طوافه وسعيه فى الحج فقالا هما سيان قدمت واخرت وروى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن المتمتع اذا كان شيخا كبيرا او امرأة تخاف الحيض تعجل الطواف للحج قبل ان تأتى منى قال نعم من هو هكذا تعجل قال وسألته عن رجل يحرم بالحج من مكة ثم يرى البيت خاليا فيطوف به قبل ان يخرج عليه شئ فقال لا **باب تاخير الزيارة** روى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن زيارة البيت تؤخر الى يوم الثالث فقال تعجيلها احب الى وليس به بأس ان اخرته وفى رواية عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله ع قال لا بأس بان تؤخر زيارة البيت الى يوم النفر وروى عن عبيد الله بن على الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل نسى ان يزور البيت حتى اصبح فقال لا بأس انا ربما اخرته حتى يذهب ايام التشريق ولكن لا يقرب النساء والطيب وروى هشام بن سالم عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عمن نسى زيارة البيت حتى يرجع الى اهله فقال لا يضره اذا كان قد قضى مناسكه وروى هشام بن سالم عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان اخرت زيارة البيت الى ان يذهب ايام التشريق الا انك لا تقرب النساء ولا الطيب **باب حكم من نسى طواف النساء** روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل نسى طواف النساء حتى رجع الى اهله فقال يأمر ان يقضى عنه ان لم يحج فانه لا يحل له النساء حتى يطوف بالبيت وروى ابن ابى عمير عن ابى ايوب ابراهيم بن عثمان الخزاز قال كنت عند ابى عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل فقال اصلحك الله ان معنا امرأة حائضا ولم تطف طواف النساء ويأبى الجمال ان يقيم عليها قال فاطرق ساعة وهو يقول لا تستطيع ان تتخلف عن اصحابها ولا يقيم عليها جمالها ثم رفع راسه اليه فقال تمضى فقد تم حجها وروى ابن محبوب عن على بن رئاب عن حمران بن اعين عن ابى جعفر عليه السلام فى رجل كان عليه طواف النساء وحده فطاف منه خمسة اشواط بالبيت ثم غمزه بطنه فخاف ان يبدره فخرج الى منزله فنفض

ثم غشي جاريته قال يغتسل ثم يرجع فيطوف بالبيت تمام ما بقي عليه من طوافه ويستغفر ربه ولا يعود
وروى ابن محبوب عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل
نسي طواف النساء قال اذا زاد على النصف وخرج ناسيا امر من يطوف عنه وله ان يقرب
النساء اذا زاد على النصف وروى فيمن ترك طواف النساء انه ان كان طاف طواف البيت
فهو طواف النساء باب انقضاء مشي الماشي روى الحسين بن سعيد عن
اسماعيل بن همام المكي عن ابي الحسن الرضا عن ابيه عليهما السلام قال قال ابو عبد الله عليه السلام
في الذي عليه المشي اذا رمى الجمرة زار البيت راكبا وروى ان من نذر ان يمشي الى بيت الله حافيا
مشى فاذا تعب ركب وروى انه يمشي من خلف المقام باب حكم من قطع عليه الطواف
بصلوة او غيرها روى يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رأيت
في ثوبي شيئا من دم وانا اطوف قال فاعرف الموضع ثم اخرج فاغسله ثم عد فابن على طوافك
وروى ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل
كان في طواف النساء فاقيمت الصلوة قال يصلي معهم الفريضة فاذا فرغ بنى من حيث قطع
وفي نوادر ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن احدهما عليهما السلام انه قال في الرجل يطوف
فتعرض له الحاجة قال لا بأس بان يذهب في حاجته او حاجة غيره ويقطع الطواف واذا
اراد ان يستريح في طوافه ويقعد فلا بأس به فاذا رجع بنى على طوافه وان كان اقل من النصف
وروى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن الرجل يكون في الطواف
قد طاف بعضه وبقي عليه بعضه فخرج من الطواف الى الحجر او الى بعض المسجد اذا كان لم يوتر فيوتر
ثم يرجع فيتم طوافه افترى ذلك افضل ام يتم الطواف ثم يوتر وان اسفر بعض الاسفار فقال ابدأ بالوتر
واقطع الطواف اذا خفت ذلك ثم اتم الطواف وروى ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله
عليه السلام فيمن كان يطوف بالبيت فيعرض له دخول الكعبة فدخل قال يستقبل طوافه وروى
حماد بن عثمان عن حبيب بن مظاهر قال ابتدأت في طواف الفريضة وطفت شوطا واحدا فاذا
انسان قد اصاب انفي فادماه فخرجت فغسلته ثم جئت فابتدأت الطواف فذكرت ذلك
لابي عبد الله عليه السلام فقال بئسما صنعت كان ينبغي لك ان تبني على ما طفت ثم قال اما انه
ليس عليك شيء وروى عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يأتي اخاه وهو في
الطواف فقال يخرج معه في حاجته ثم يرجع فيبني على طوافه باب السهو في الطواف

الوداع ... فيعرض

روى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك بعض طوافه بالبيت قال يرجع الى البيت فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم ما بقي وروى عن ايوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالبيت ثمانية اشواط طواف الفريضة قال فليضم اليها ستا ثم يصلي اربع ركعات وفي خبر آخر ان الفريضة هي الطواف الثاني والركعتان الاوليان لطواف الفريضة والركعتان الاخريان والطواف الاول تطوع وفي رواية القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل وانا حاضر عن رجل طاف بالبيت ثمانية اشواط فقال نافلة او فريضة فقال فريضة قال يضيف اليها ستة فاذا فرغ صلى ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام ثم يخرج الى الصفا والمروة ويطوف بهما فاذا فرغ صلى ركعتين اخراوين فكان طواف نافلة وطواف فريضة وروى عن الحسن بن عطية قال سأله سليمن بن خالد وانا معه عن رجل طاف بالبيت ستة اشواط فقال ابو عبد الله عليه السلام وكيف يطوف ستة اشواط فقال استقبل الحجر فقال الله اكبر وعقد واحدا فقال يطوف شوطا قال سليمن فانه فاته ذلك حتى اتى اهله قال يامر من يطوف عنه وروى عنه فاعطانه قال في رجل لا يدري ستة طاف او سبعة قال يبني على يقينه وسئل عن رجل لا يدري ثلثة طاف او اربعة قال طواف نافلة او فريضة قيل اجبني فيهما جميعا قال ان كان طواف نافلة فابن على ما شئت وان كان طواف فريضة فاعد الطواف فان طفت بالبيت طواف الفريضة ولم تدر ستة طفت او سبعة فاعد طوافك فان خرجت وفاتك ذلك فليس عليك شيء باب ما يجب على من اختصر شوطا في الحجر روى ابن مسكان عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالبيت فاختصر شوطا واحدا في الحجر كيف يصنع قال يعيد الطواف الواحد وفي رواية معوية بن عمار عنه انه قال من اختصر في الحجر الطواف فليعد طوافه من الحجر الاسود وروى الحسين بن سعيد عن ابراهيم بن سفيان قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام امرأة طافت طواف الحج فلما كانت في الشوط السابع اختصرت وطافت في الحجر وصلت ركعتي الفريضة وسعت وطافت طواف النساء ثم اتت منى فكتب عليه السلام تعيد باب ما جاء في الطواف خلف المقام روى ابان عن محمد بن علي الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الطواف خلف المقام قال ما احب ذلك وما ارى به باسا فلا تفعله الا ان لا تجد منه بدا باب ما يجب على من طاف او قضى شيئا من المناسك على غير وضوء روى معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا بأس بان يقضي المناسك كلها على غير وضوء

الا الطواف بالبيت والوضوء افضل وروى العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال سألته عن رجل طاف طواف الفريضة وهو على غير طهر قال يتوضأ ويعيد طوافه فان كان تطوعا توضأ
وصلى ركعتين وفي رواية عبيد بن زرارة عنه عليه السلام انه قال لا باس بان يطوف
الرجل النافلة على غير وضوء ثم يتوضأ ويصلي وان طاف متعمدا على غير وضوء فليتوضأ وليصل
ومن طاف تطوعا وصلى ركعتين على غير وضوء فليعد الركعتين ولا يعد الطواف وروى
صفوان عن يحيى الازرق قال قلت لابي الحسن عليه السلام رجل سعى بين الصفا والمروة فسعى
ثلثة اشواط او اربعة ثم بال ثم اتم سعيه بغير وضوء فقال لا باس ولو اتم مناسكه بوضوء كان
احب الي **باب ما جاء في طواف الاغلف** روى حريز وابراهيم بن عمر قالا قال ابو عبد الله
عليه السلام لا باس بان تطوف المرأة غير مخفوضة فاما الرجل فلا يطوف الا مختونا وروى
ابن مسكان عن ابراهيم بن ميمون عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل الذي يسلم ويريد
ان يختتن وقد حضر الحج أيحج او يختتن قال لا يحج حتى يختتن **باب القران بين الاسابيع**
روى ابن مسكان عن زرارة قال قال ابو عبد الله عليه السلام انما يكره ان يجمع الرجل بين
الاسبوعين والطوافين في الفريضة فاما في النافلة فلا باس وقال زرارة ربما طفت مع ابي جعفر
عليه السلام وهو ممسك بيدي الطوافين والثلاثة ثم ينصرف ويصلي الركعات ستا وكلما قرن
الرجل بين طواف النافلة صلى لكل اسبوع ركعتين **باب طواف المريض
والمحمول من غير علة** روى محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول
حدثني ابي ان رسول الله صلى الله عليه وآله طاف على راحلته واستلم الحجر بمحجنه وسعى عليها بين
الصفا والمروة وفي خبر آخر انه كان يقبل الحجر بالمحجن وروى عن ابي بصير ان ابا عبد الله
عليه السلام مرض فامر غلمانه ان يحملوه ويطوفوا به فامرهم ان يخطوا برجله الارض حتى تمس الارض
قدماه في الطواف وفي رواية محمد بن الفضيل عن الربيع بن خيثم انه كان يفعل ذلك كلما بلغ
الى الركن اليماني وسأل اسحق بن عمار ابا ابراهيم عليه السلام عن المريض المغلوب يطاف
عنه بالكعبة فقال لا ولكن يطاف به وقد روى عنه حريز رخصة في ان يطاف عنه
وعن المغمى عليه ويرمى عنه وفي رواية معوية بن عمار عنه عليه السلام قال الكسير يحمل
فيرمي الجمار والمبطون يرمى عنه ويصلى عنه وقد روى معوية بن عمار عنه عليه السلام
رخصة في الطواف والرمي عنهما وقال في الصبيان يطاف بهم ويرمى عنهم **باب ما يجب**

على من بدأ بالسعي قبل الطواف وطاف واخر السعي روى صفوان

عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك من طوافه بالبيت فقال يرجع الى البيت فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم ما بقي قلت فانه بدأ بالصفا والمروة قبل ان يبدأ بالبيت قال ياتي البيت فيطوف به ثم يستانف طوافه بين الصفا والمروة قلت فما الفرق بين هذين قال لان هذا قد دخل في شيء من الطواف وهذا لم يدخل في شيء من الطواف وسال عبد الله ابن سنان عن الرجل يقدم حاجا وقد اشتد عليه الحر فيطوف بالكعبة ويؤخر السعي الى ان يبرد فقال لا باس به وربما فعلته وفي حديث اخر يؤخره الى الليل وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن الرجل طاف بالبيت فاعيا يؤخر الطواف بين الصفا والمروة الى غد قال لا وساله رفاعة عن الرجل يطوف بالبيت فيدخل وقت العصر أيسعى قبل ان يصلي او يصلي قبل ان يسعى قال لا باس ان يصلي ثم يسعى باب الرجل يطوف عن الرجل وهو غائب وشاهد روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا اردت ان تطوف عن احد من اخوانك فائت الحجر الاسود وقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وساله يحيى الازرق عن الرجل يصلح له ان يطوف عن اقاربه فقال اذا قضى مناسك الحج فليصنع ما شاء ولا يجوز للرجل اذا كان مقيما بمكة ليست به علة ان يطوف عنه غيره باب السهو في ركعتي الطواف روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في رجل طاف طواف الفريضة ونسي الركعتين حتى طاف بين الصفا والمروة ثم ذكر ذلك قال يعلم ذلك المكان ثم يعود فيصلي الركعتين ثم يعود الى مكانه وقد رخص له ان يتم طوافه ثم يرجع فيركع خلف المقام وروى ذلك محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام فبای الخبرين اخذ جاز قال وقلت له رجل نسي الركعتين خلف مقام ابراهيم عليه السلام فلم يذكر حتى ارتحل من مكة قال فليصلهما حيث ذكر وان ذكرهما وهو بالبلد فلا يبرح حتى يقضيهما وفي رواية عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام ان كان قد مضى قليلا فليرجع فليصلهما او يامر بعض الناس فليصلهما عنه وروى الحسين بن سعيد عن احمد بن عمر قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجل نسي ركعتي طواف الفريضة وقد طاف بالبيت حتى ياتي منى قال يرجع الى مقام ابراهيم عليه السلام فليصلهما وقد رويت رخصة في ان يصليهما بمنى رواها

ابن مسکان عن عمر بن البراء عن ابی عبد الله علیه السلام وفی روایة جمیل بن دراج عن احدهما علیهما السلام ان الجاهل فی ترک الرکعتین عند مقام ابراهیم علیه السلام بمنزلة الناسی باب

نوادر الطواف روی عاصم بن حمید عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر علیه السلام عن الرجل یطوف ویسعی ثم یطوف بالبیت تطوعا قبل ان یقصر قال ما یعجبنی وروی صفوان بن یحیی عن هیثم التمیمی قال قلت لابی عبد الله علیه السلام رجل کانت معه صاحبة لا تستطیع القیام علی رجلها فحملها زوجها فی محمل فطاف بها طواف الفریضة بالبیت وبالصفا والمروة ایجزیه ذلک الطواف عن نفسه طوافه بها فقال ایها والله اذا وروی ابن مسکان عن الهذیل عن ابی عبد الله علیه السلام فی الرجل یتکل علی عدد صاحبته فی الطواف ایجزیه عنها وعن الصبی فقال نعم الا تری انک تاتم بالامام اذا صلیت خلفه وهو مثله وساله سعید الاعرج عن الطواف ایکتفی الرجل باحصاء صاحبه قال نعم وروی صفوان عن یزید بن خلیفة قال رانی ابو عبد الله علیه السلام اطوف حول الکعبة وعلی برطلة فقال بعد ذلک نطوف حول الکعبة وعلیک برطلة لا تلبسها حول الکعبة فانها من زی الیهود وروی معویة بن عمار عن ابی عبد الله علیه السلام قال یستحب ان تطوف ثلثمائة وستین اسبوعا عدد ایام السنة فان لم تستطع فثلثمائة وستین شوطا فان لم تستطع فما قدرت علیه من الطواف وسال ابان ابا عبد الله علیه السلام اکان لرسول الله صلی الله علیه وآله طواف یعرف به فقال کان رسول الله صلی الله علیه وآله یطوف باللیل والنهار عشرة اسباع ثلثة اول اللیل وثلثة آخر اللیل واثنین اذا اصبح واثنین بعد الظهر وکان فیما بین ذلک راحته وسال سعید الاعرج عن المسرع والمبطی فی الطواف فقال کل واسع ما لم یؤذ احدا وروی علی بن النعمان عن یحیی الازرق قال قلت لابی الحسن علیه السلام انی طفت اربعة اسباع فعییت افاصلی رکعاتها وانا جالس قال لا قلت وکیف یصلی الرجل صلوة اللیل اذا اعیا او وجد فترة وهو جالس فقال یطوف الرجل جالسا قلت لا قال فتصلیهما وانت قائم وروی علی بن ابی حمزة عن ابی الحسن علیه السلام انه سئل عن رجل سهی ان یطوف بالبیت حتی یرجع الی اهله فقال اذا کان علی وجه الجهالة اعاد الحج وعلیه بدنة وروی هشام بن الحکم عن ابی عبد الله علیه السلام قال من اقام بمکة سنة فالطواف له افضل من الصلوة ومن اقام سنتین خلط من ذا وذا ومن اقام ثلث سنین کانت الصلوة له افضل وروی معویة بن عمار عنه علیه السلام انه قال یستحب ان تحصی اسبوعک فی کل یوم ولیلة وروی صفوان عن عبد الحمید بن سعید قال سالت ابا ابراهیم علیه السلام عن باب الصفا

فقلت ان اصحابنا قد اختلفوا فيه فبعضهم يقول الذي يلي السقاية وبعضهم يقول الذي يستقبل
الحجر الاسود فقال هو الذي يستقبل الحجر والذي يلي السقاية محدث صنعه داود وفتحه داود. باب
السهو في السعي بين الصفا والمروة روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال سألته عن رجل نسي ان يطوف بين الصفا والمروة قال يطاف عنه وسئل ابو عبد الله عليه السلام
عن رجل طاف بين الصفا والمروة ستة اشواط وهو يظن انها سبعة فذكر بعد ما احل وواقع
النساء انه انما طاف ستة قال عليه بقرة يذبحها ويطوف شوطا آخر ومن لم يدر ما سعى
فليبدأ السعي ومن سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط فعليه ان يعيد وان سعى بينهما تسعة
اشواط فلا شيء عليه وفقه ذلك انه اذا سعى ثمانية اشواط يكون قد بدأ بالمروة وختم بها
وكان ذلك خلاف السنة واذا سعى تسعة يكون قد بدأ بالصفا وختم بالمروة ومن بدأ
بالمروة قبل الصفا فعليه ان يعيد ومن ترك شيئا من الرمل من سعيه فلا شيء عليه وروى
عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم عليه السلام في رجل سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط
فقال ان كان خطأ طرح واحدا واعتد بسبعة وفي رواية محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال يضيف اليها ستة باب السعي راكبا والجلوس بين الصفا والمروة روى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له المرأة تسعى بين الصفا والمروة على
دابة او على بعير فقال لا بأس بذلك قال وسألته عن الرجل يفعل ذلك قال لا بأس به والمشي افضل
وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا ابراهيم عليه السلام عن النساء يطفن على الابل والدواب بين
الصفا والمروة ايجزيهن ان يقفن تحت الصفا والمروة حيث يرين البيت قال نعم وروى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس على الراكب سعي ولكن ليسرع شيئا وروى
عنه عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يجلس بين الصفا والمروة الا من جهد
باب حكم من قطع عليه السعي لصلوة او غيرها روى معوية بن عمار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يدخل في السعي بين الصفا والمروة فيدخل وقت
الصلوة ايخففها او يصلي ثم يعود او يلبث كما هو على حاله حتى يفرغ فقال اوليس عليهما مسجد
لا بل يصلي ثم يعود قلت ويجلس على الصفا والمروة قال نعم وروى علي بن النعمان وصفوان
عن يحيى الازرق قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يسعى بين الصفا والمروة فيسعى ثلثة
اشواط او اربعة فيلقاه الصديق فيدعوه الى الحاجة او الى الطعام قال ان اجابه فلا بأس ولكن

يقضي حق الله عز وجل احب الي من ان يقضي عن صاحبه وروي عن ابن فضال قال قال سأل محمد بن علي
ابا الحسن عليه السلام فقال له سعيت شوطا ثم طلع الفجر فقال صل ثم عد فاتم سعيك باب استطاعة
السبيل الى الحج روى عن ابي الربيع الشامي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن قول الله
عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقال ما يقول الناس فيها فقيل له
الزاد والراحلة فقال عليه السلام قد سئل ابو جعفر عليه السلام عن هذا فقال هلك الناس اذا
لئن كان من كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت به عياله ويستغني به عن الناس ينطلق اليهم
فيسلبهم اياه لقد هلكوا اذا فقيل له فما السبيل فقال السعة في المال اذا كان يحج ببعض ويبقى بعض
لقوت عياله اليس قد فرض الله عز وجل الزكاة فلم يجعلها الا على من يملك مائتي درهم وروى
هشام بن سالم عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من عرض عليه الحج ولو على
حمار اجدع مقطوع الذنب فابى فهو مستطيع الحج باب ترك الحج روى حنان بن سدير قال
ذكرت لابي جعفر عليه السلام البيت فقال لو عطلوه سنة واحدة لم يناظروا وفي خبر آخر لينزل
عليهم العذاب باب الاجبار على الحج وعلى زيارة النبي صلى الله عليه وآله روى
حفص بن البختري وهشام بن سالم ومعاوية بن عمار وغيرهم عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لو ان الناس تركوا الحج لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده ولو تركوا زيارة النبي
صلى الله عليه وآله لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فان لم يكن لهم مال انفق عليهم
من بيت مال المسلمين باب علة التخلف عن الحج روى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه
السلام قال ما تخلف رجل عن الحج الا بذنب وما يعفو الله عز وجل اكثر وروى ابو حمزة الثمالي
عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول ما من عبد يؤثر على الحج حاجة من حوائج الدنيا الا نظر
الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان يقضى له تلك الحاجة باب دفع الحج الى من يخرج فيها روى
الحلبي عن ابي عبد الله ع قال ان كان موسرا حال بينه وبين الحج مرض او امر يعذره الله عز وجل فيه
فان عليه ان يحج عنه من ماله صرورة لا مال له وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان امير المؤمنين عليه السلام امر شيخا كبيرا لم يحج قط ولم يطق الحج لكبره ان يجهز رجلا يحج عنه
وسأل معاوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل حج عن غيره ايجزيه ذلك عن حجة الاسلام
قال نعم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال وان رجلا معسرا
حجه رجل كانت له حجة فان ايسر بعد ذلك كان عليه الحج وكذلك الناصب اذا عرف فعليه الحج وان كان

اليه — للحج — منه — احجه

باب دفع الحج الى من يخرج فيها

١٣٨

سعد

قد تم حجه وروى سعد بن عبد الله عن موسى بن الحسن عن ابى على احمد بن محمد بن مطهر
قال كتبت الى ابى محمد عليه السلام انى دفعت الى ستة انفس مائة دينار وخمسين دينارا ليحجوا بها
فرجعوا ولم يشخص بعضهم واتانى بعض فذكر انه قد انفق بعض الدنانير وبقيت بقية وانه يرد على ما بقى
وانى قد رمت مطالبة من لم ياتنى بما دفعت اليه فكتب عليه السلام لا تعرض لمن لم ياتك ولا تاخذ
ممن اتاك شيئا مما ياتيك به والاجر قد وقع على الله عز وجل وروى البزنطى عن ابى الحسن
عليه السلام قال سالته عن رجل اخذ حجة من رجل فقطع عليه الطريق فاعطاه رجل حجة
اخرى ايجوز له ذلك فقال جائز له ذلك محسوب للاول والاخر وما كان يسعه غير الذى فعل
اذا وجد من يعطيه الحجة وروى جميل بن دراج عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل ليس له
مال حج عن رجل او احجه غيره ثم اصاب مالا هل عليه الحج فقال يجزى عنهما وقيل لابى عبد الله
عليه السلام الرجل ياخذ الحجة من الرجل فيموت فلا يترك شيئا فقال اجزات عن الميت وان

لصاحبه

كان له عند الله حجة اثبتت لصاحبها وساله سعيد بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله عليه السلام
عن الصرورة ايحج عن الميت فقال نعم اذا لم يجد الصرورة ما يحج به وان كان له مال فليس له ذلك
حتى يحج من ماله وهو يجزى عن الميت كان له مال او لم يكن له مال وروى الحسن بن محبوب
عن على بن رئاب عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل اعطى رجلا حجة يحج بها عنه من الكوفة فحج
بها عنه من البصرة قال لا باس اذا قضى جميع مناسكه فقد تم حجه وروى ابن محبوب عن هشام
بن سالم عن ابى بصير عن احدهما عليهما السلام فى رجل اعطى رجلا دراهم يحج بها عنه حجة
مفردة ايجوز له ان يتمتع بالعمرة الى الحج قال نعم انما خالفه الى الفضل والخير وقال وهب بن عبد ربه

اباك

للصادق عليه السلام ايحج الرجل عن الناصب فقال لا قلت فان كان ابى قال ان كان اباك فحج
عنه وروى ان الصادق عليه السلام اعطى رجلا ثلثين دينارا فقال له حج عن اسمعيل وافعل
وافعل ذلك تسع وله واحدة وروى ابان بن عثمان عن يحيى الازرق عن ابى عبد الله عليه السلام
قال من حج عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك
من عمل كان لذلك الحاج وقال عليه السلام فى رجل اعطى رجلا مالا يحج عنه فحج عن نفسه فقال
هى عن صاحب المال ولا باس ان تحج المراة عن المراة والمراة عن الرجل والرجل عن المراة والرجل
عن الرجل ولا باس ان تحج الصرورة عن الصرورة والصرورة عن غير الصرورة وغير الصرورة عن
الصرورة وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصرورة ايحج

من مال الزکوة قال نعم وروی عن معویة بن عمار قال قلت لابی عبد الله علیه السلام الرجل
یخرج فی تجارة الی مکة او یکون له ابل فیکریها حجته ناقصة او تامة قال لا بل حجته تامة **باب**
حج الجمال والاجیر روی عن معویة بن عمار قال قلت لابی عبد الله علیه السلام حجة
الجمال تامة او ناقصة قال تامة قلت حجة الاجیر تامة او ناقصة قال تامة **باب من یموت**
وعلیه حجة الاسلام وحجة فی نذر علیه روی الحسن بن محبوب عن علی بن
رئاب عن ضریس الکناسی قال سالت ابا جعفر علیه السلام عن رجل علیه حجة الاسلام نذر نذرا
فی شکر لیحجن عنه رجلا الی مکة فمات الذی نذر قبل ان یحج حجة الاسلام ومن قبل ان یفی بنذره
الذی نذر قال ان کان ترک مالا یحج عنه حجة الاسلام من جمیع المال واخرج من ثلثه ما یحج به رجل
لنذره وقد وفی بالنذر وان لم یکن ترک مالا بقدر ما یحج به حجة الاسلام حج عنه بما ترک ویحج عنه
ولیه حجة النذر انما هو مثل دین علیه **باب ما جاء فی الحج قبل المعرفة** روی
عمر بن اذینة قال کتبت الی ابی عبد الله علیه السلام اساله عن رجل حج ولا یدری ولا یعرف
هذا الامر ثم من الله علیه بمعرفته والدینونة به اعلیه حجة الاسلام قال قد قضی فریضة الله
عز وجل والحج احب الی وروی عن ابی عبد الله الخراسانی عن ابی جعفر الثانی قال قلت له انی
حججت وانا مخالف وحججت حجتی هذه وقد من الله عز وجل علی بمعرفتکم وعلمت ان الذی کنت فیه
کان باطلا فما تری فی حجتی قال اجعل هذه حجة الاسلام وتلک نافلة **باب ما جاء**
فی حج المجاور روی معویة بن عمار قال قلت لابی عبد الله علیه السلام الرجل یمر مجاورا
یرید الیمن او غیرها من المدن وطریقه بمکة فیدرک الناس وهم یخرجون الی الحج فیخرج معهم
الی المشاهد ایجزیه ذلک عن حجة الاسلام قال نعم **باب حج المملوک والمملوکة** روی
حریز عن ابی عبد الله علیه السلام قال کلما اصاب العبد المحرم فی احرامه فهو علی السید اذا
اذن له فی الاحرام وروی الحسن بن محبوب عن الفضل بن یونس قال سالت ابا عبد الله
علیه السلام فقلت یکون عندی الجواری وانا بمکة فامرهن ان یعقدن بالحج یوم الترویة واخرج بهن
فیشهدن المناسک او اخلفهن بمکة قال فقال ان خرجت بهن فهو افضل وان خلفتهن عند ثقة
فلا باس علیک فلیس علی المملوک حج ولا عمرة حتی یعتق وروی مسمع بن عبد الملک عن ابی عبد الله
علیه السلام قال لو ان عبدا حج عشر حجج کانت علیه حجة الاسلام اذا استطاع الی ذلک سبیلا
وفی روایة النضر عن عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلام قال ان المملوک ان حج

ام
به
رجلا
الحجة
البلدان
اباالحسن

وهو مملوك اجزاه اذا مات قبل ان يعتق وان اعتق فعليه الحج وروى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن ام ولد تكون للرجل قد حجها ايجوز ذلك عنها من حجة الاسلام قال لا قلت لها اجر في حجها قال نعم باب ما يجزي عن المعتق عشية عرفة عن حجة الاسلام روى الحسن بن محبوب عن شهاب عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اعتق عشية عرفة عبدا له قال يجزي عن العبد حجة الاسلام ويكتب للسيد اجران ثواب العتق وثواب الحج وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام مملوك اعتق يوم عرفة قال اذا ادرك احد الموقفين فقد ادرك الحج باب حج الصبيان روى عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال اذا حج الرجل بابنه وهو صغير فانه يأمره ان يلبي ويفرض الحج فان لم يحسن ان يلبي لبوا عنه ويطاف به ويصلى عنه قلت ليس لهم ما يذبحون عنه قال يذبح عن الصغار ويصوم الكبار ويتقى عليهم ما يتقى على المحرم من الثياب والطيب فان قتل صيدا فعلى ابيه وروى عن ايوب اخي اديم قال سئل ابو عبد الله عليه السلام من اين يجرد الصبيان قال كان ابي عليه السلام يجردهم من فخ وروى عن يونس بن يعقوب عن ابيه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان معي صبية صغارا وانا اخاف عليهم البرد فمن اين يحرمون فقال ايت بهم العرج فليحرموا منها فانك اذا اتيت العرج وقعت في تهامة ثم قال فان خفت عليهم فائت بهم الجحفة وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال انظروا من كان معكم من الصبيان فقدموه الى الجحفة او الى بطن مر ويصنع بهم ما يصنع بالمحرم ويطاف بهم ويرمى عنهم ومن لا يجد الهدي منهم فليصم عنه وليه وكان علي بن الحسين ع يضع السكين في يد الصبي ثم يقبض على يده الرجل فيذبح وفي رواية سماعة عن رجل امر غلمانه ان يتمتعوا قال عليه ان يضحي عنهم قلت فانه اعطاهم دراهم فبعضهم ضحى وبعضهم امسك الدراهم وصام قال قد اجزأ عنهم وهو بالخيار ان شاء تركها قال ولو انه امرهم فصاموا كان قد اجزأ عنهم وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن ابن عشر سنين يحج قال عليه حجة الاسلام اذا احتلم كذلك الجارية عليها الحج اذا طمثت وروى علي بن مهزيار عن محمد بن الفضيل قال سألت ابا جعفر الثاني عليه السلام عن الصبي متى يحرم به قال اذا اثغر وروى ابان عن الحكم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول الصبي اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يكبر والعبد اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يعتق باب الرجل يستدين

باب وجوب الحج على من عليه الدين روى عن يعقوب بن شعيب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يحج بدين وقد حج حجة الاسلام قال نعم ان الله عز وجل سيقضي عنه ان شاء الله تعالى **وروى** عن عبد الملك بن عتبة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل عليه دين يستقرض ويحج قال ان كان له وجه في مال فلا بأس **وروى** موسى بن بكر عنه عليه السلام قال قلت هل يستقرض الرجل ويحج اذا كان خلف ظهره ما يؤدى به عنه اذا حدث به حدث قال نعم **وروى** عن ابي همام قال قلت للرضا عليه السلام الرجل يكون عليه دين ويحضره الشيء أيقضي دينه او يحج قال يقضي ببعض ويحج ببعض قلت فانه لا يكون الا بقدر نفقة الحج قال يقضي سنة ويحج سنة قلت اعطى المال من قبل السلطان قال لا بأس به **وسال** رجل ابا عبد الله عليه السلام فقال له اني رجل ذو دين فاتدين واحج قال نعم هو اقضى للدين **وروى** ابن محبوب عن ابان عن الحسن بن زياد العطار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يكون على الدين فيقع في يدي الدراهم فان وزعتها بينهم لم يقع شيئا أفاحج او وزعها بين الغرماء فقال حج بها وادع الله ان يقضي عنك دينك ان شاء الله تعالى

باب ما جاء في المرأة يمنعها زوجها من حجة الاسلام وحجة التطوع روى ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن امرأة لها زوج وهي صرورة ولا يأذن لها في الحج قال تحج وان لم يأذن لها **وفي** رواية عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام قال تحج وان رغم انفه **وروى** اسحق بن عمار عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سألته عن المرأة الموسرة قد حجت حجة الاسلام فتقول لزوجها احجني مرة اخرى اله ان يمنعها قال نعم تقول لها حقي عليك اعظم من حقك علي في ذا

باب حج المرأة مع غير محرم او ولي روى عن معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة تخرج الى مكة بغير ولي فقال لا بأس تخرج مع قوم ثقات **وفي** رواية هشام عن سليمن بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام في المرأة تريد الحج وليس معها محرم هل يصلح لها الحج فقال نعم اذا كانت مأمونة **وروى** البزنطي عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام قد عرفتني بعملي وتأتيني المرأة اعرفها باسلامها وحبها اياكم وولايتها لكم ليس لها محرم فقال اذا جاءت المرأة المسلمة فاحملها فان المؤمن محرم المؤمنة ثم تلا هذه الآية والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض

باب حج المرأة في العدة روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال المطلقة تحج في عدتها

ابا الحسن

ناحية

الغرماء

وتعلمني

تلي

وروى ابن بكير عن زرارة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن التى يتوفى عنها زوجها فى عدتها
تحج قال نعم **باب الحاج يموت فى الطريق** روى على بن رئاب عن ضريس عن ابى جعفر
عليه السلام فى رجل خرج حاجا حجة الاسلام فمات فى الطريق فقال ان مات فى الحرم فقد
اجزأت عنه حجة الاسلام وان كان مات دون الحرم فليقض عنه وليه حجة الاسلام
وروى على بن رئاب عن بريد العجلى قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن رجل خرج حاجا
ومعه جمل له ونفقة وزاد فمات فى الطريق قال ان كان صرورة ثم مات فى الحرم فقد اجزأت
عنه حجة الاسلام وان كان مات وهو صرورة قبل ان يحرم جعل جمله وزاده ونفقته وما
معه فى حجة الاسلام فان فضل من ذلك شئ فهو للورثة ان لم يكن عليه دين قلت ارايت ان كانت
الحجة تطوعا ثم مات فى الطريق قبل ان يحرم لمن يكون جمله ونفقته وما معه قال يكون جميعا
ما معه وما ترك للورثة الا ان يكون عليه دين فيقضى عنه او يكون اوصى بوصية فينفذ
ذلك لمن اوصى له ويجعل ذلك من ثلثه **باب ما يقضى عن الميت من حجة
الاسلام اوصى او لم يوص** روى هرون بن حمزة الغنوى عن ابى عبد الله عليه السلام
فى رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يترك الا قدر نفقة الحج وله ورثة قال هم احق بميراثه ان شاؤا
اكلوا وان شاؤا حجوا عنه وروى عن حرث بياع الانماط انه سئل ابو عبد الله عليه السلام
عن رجل اوصى بحجة فقال ان كان صرورة فهى من صلب ماله انما هى دين عليه وان كان قد
حج فهى من الثلث وروى عن الحرث بن المغيرة قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ان ابنتى
اوصت بحجة ولم تحج قال فحج عنها فانها لك ولها قلت ان امى ماتت ولم تحج قال حج عنها فانها لك
ولها وروى عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة اوصت بمال
فى الصدقة والحج والعتق فقال ابدأ بالحج فانه مفروض فان بقى شئ فاجعل فى الصدقة طائفة
وفى العتق طائفة وروى عن بشير النبال قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ان والدتى
توفيت ولم تحج قال يحج عنها رجل او امرأة قال قلت ايهم احب اليك قال رجل احب الى وروى
عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن رجل مات ولم يحج
حجة الاسلام ولم يوص بها ايقضى عنه قال نعم **باب الرجل يوصى بحجة فيجعلها
وصية فى نسمة** روى ابن مسكان قال حدثنا ابو سعيد عن ابى عبد الله عليه السلام
انه سئل عن رجل اوصى بحجة فجعلها وصية فى نسمة قال يغرمها وصية ويجعلها فى حجة

نسائى

حارث

كما اوصى فان الله عز وجل يقول فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه
باب الحج عن ام الولد اذا ماتت روى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال ارسلت
الى ابى عبد الله عليه السلام ان ام امرأة كانت ام ولد فماتت فارادت المرأة ان تحج عنها قال اوليس
قد عتقت بولدها تحج عنها باب الرجل يوصى اليه الرجل ان يحج عنه ثلاثة رجال
فيأخذ لنفسه حجة منها كتب عمرو بن سعيد الساباطى الى ابى جعفر عليه السلام يسأله
عن رجل اوصى اليه رجل ان يحج عنه ثلاثة رجال فيحل له ان ياخذ لنفسه حجة منها فوقع عليه السلام
بخطه وقرأته حج عنه ان شاء الله تعالى فان لك مثل اجره ولا ينقص من اجره شيء ان شاء الله تعالى
باب من ياخذ حجة ولا يكفيه روى على بن مهزيار عن محمد بن اسماعيل قال امرت
رجلا ان يسأل ابا الحسن الثالث عليه السلام عن الرجل ياخذ من الرجل حجة فلا تكفيه
أله ان ياخذ من رجل اخر حجة اخرى فيتسع بها فيجزى عنهما جميعا او يتركهما جميعا ان لم
يكفه احدهما فذكر انه قال لى احب الى ان تكون خالصة لواحد فان كانت لا يكفيه فلا يأخذها
باب من اوصى فى الحج بدون الكفاية روى ابن مسكان عن ابن بصير عن
من سأله قال قلت له رجل اوصى بعشرين دينارا فى حجة فقال يحج بها رجل من حيث يبلغه
وكتب ابراهيم بن مهزيار الى ابى محمد عليه السلام اعلمك يا مولاى ان مولاك على بن مهزيار
اوصى ان يحج عنه من ضيعة صير ربعها لك حجة فى كل عام بعشرين دينارا وانه منذ انقطع طريق
سنة
البصرة تضاعفت المؤنة على الناس فليس يكتفون بعشرين دينارا وكذلك اوصى عدة من مواليك
فى حججهم فكتب عليه السلام يجعل ثلاث حجج حجتين ان شاء الله تعالى وكتب اليه على بن محمد الحضينى
ان ابن عمى اوصى ان يحج عنه بخمسة عشر دينارا فى كل سنة فليس يكفى فما تأمرنى فى ذلك فكتب
ان شاء الله
عليه السلام يجعل حجتين فى حجة ان الله عالم بذلك باب الحج من الوديعة روى
سويد القلاء عن ايوب بن حر عن بريد العجلى عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل
استودعنى مالا فهلك وليس لولده شيء ولم يحج حجة الاسلام قال حج عنه وما فضل فاعطهم
باب الرجل يموت ولا يدرى ابنه هل حج او لا سئل ابو عبد الله عليه السلام
عن رجل مات وله ابن فلم يدر حج ابوه ام لا قال يحج عنه فان كان ابوه قد حج كتب لابيه نافلة وللابن
فريضة وان لم يكن حج ابوه كتب لابيه فريضة وللابن نافلة باب المتمتع عن ابيه
روى جعفر بن بشير عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل

يحج عن ابيه ايتمتع قال نعم المتعة له والحج عن ابيه **باب تسويف الحج روى** محمد بن الفضيل قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن كان في هذه اعمى فهو في الاخرة اعمى واضل سبيلا فقال نزلت فيمن سوف الحج حجة الاسلام وعنده ما يحج به فقال العام احج حتى يموت قبل ان يحج **وروى** عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل لم يحج قط وله مال فقال هو ممن قال الله عز وجل ونحشره يوم القيمة اعمى فقلت سبحان الله اعمى فقال اعماه الله عز وجل عن طريق الخير **وروى** صفوان بن يحيى عن ذريح المحاربي عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به او مرض لا يطيق منه الحج او سلطان يمنعه منه فليمت يهوديا او نصرانيا **وروى** علي بن ابي حمزة عنه انه قال من قدر على ما يحج به وجعل يدفع ذلك وليس له عنه شغل يعذره الله فيه حتى جاءه الموت فقد ضيع شريعة من شرايع الاسلام **باب العمرة في اشهر الحج روى** سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من حج معتمرا في شوال ومن نيته ان يعتمر ويرجع الى بلاده فلا بأس بذلك وان هو اقام الى الحج فهو متمتع لان اشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اعتمر فيهن واقام الى الحج فهي متعة ومن رجع الى بلاده ولم يقم الى الحج فهي عمرة وان اعتمر في شهر رمضان او قبله فاقام الى الحج فليس بمتمتع وانما هو مجاور افرد العمرة فان هو احب ان يتمتع في اشهر الحج بالعمرة الى الحج فليخرج منها حتى يجاوز ذات عرق او يجاوز عسفان فيدخل متمتعا بعمرة الى الحج فان هو احب ان يفرد الحج فليخرج الى الجعرانة فيلبي منها **وروى** عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اعتمر عمرة مفردة فله ان يخرج الى اهله متى شاء الا ان يدركه خروج الناس يوم التروية **وفي رواية** عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال العمرة في العشر متعة **وروى** معوية بن عمار قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل افرد الحج هل له ان يعتمر بعد الحج فقال نعم اذا امكن الموسى من راسه فحسن له **وروى** المفضل بن صالح عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال العمرة مفروضة مثل الحج فاذا ادى المتعة فقد ادى العمرة المفروضة **وساله** عبد الله بن سنان عن المملوك يكون في الظهر يرعى وهو يرضى ان يعتمر ثم يخرج فقال ان كان اعتمر في ذي القعدة فحسن وان كان في ذي الحجة فلا يصلح الا الحج واعتمر رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث عمر متفرقات كلها في ذي القعدة عمرة اهل فيها من عسفان وهي عمرة الحديبية وعمرة القضاء احرم فيها من الجحفة وعمرة اهل فيها من الجعرانة وهي بعد ان رجع من الطائف

من غزوة حنين **باب اهلال العمرة المبتولة واحلالها ونسكها** **روى** معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا دخل المعتمر مكة من غير تمتع وطاف بالبيت وصلى ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام وسعى بين الصفا والمروة فليلحق باهله ان شاء **وروى** عنه انه قال من ساق هديا فى عمرة فلينحره قبل ان يحلق قال ومن ساق هديا وهو معتمر نحر هديه عند المنحر وهو بين الصفا والمروة وهى الحزورة **وروى** على بن رئاب عن مسمع بن عبد الملك عن ابى عبد الله عليه السلام فى الرجل يعتمر عمرة مفردة ثم يطوف بالبيت طواف الفريضة ثم يغشى امرأته قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال قد افسد عمرته وعليه بدنة ويقيم بمكة حتى يخرج الشهر الذى اعتمر فيه ثم يخرج الى الوقت الذى وقته رسول الله صلى الله عليه وآله لاهله فيحرم منه ويعتمر **وقد روى** على بن مهزيار عن بريد العجلى عن ابى جعفر عليه السلام انه يخرج الى بعض المواقيت فيحرم منه ويعتمر ولا يجب طواف النساء الا على الحاج والمعتمر عمرة مفردة يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم **وروى** صفوان بن يحيى عن سالم بن الفضيل قال قلت لابى عبد الله عليه السلام دخلنا بعمرة فنقصر او نحلق فقال احلق فان رسول الله صلى الله عليه وآله ترحم على المحلقين ثلاث مرات وعلى المقصرين مرة فان احل رجل من عمرته فقص من شعره ونسى اظفاره فانه يجزيه ذلك فان تعمد ذلك وهو جاهل فليس عليه شئ **باب العمرة فى شهر رمضان ورجب وغيرهما** **روى** معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل اى العمرة افضل عمرة فى رجب وعمرة فى شهر رمضان فقال لا بل عمرة فى شهر رجب افضل **وروى** عنه عبد الرحمن بن الحجاج فى رجل احرم فى شهر واحل فى آخر قال يكتب له فى الذى نوى وقال يكتب له فى افضلها **وروى** فى رواية عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا احرمت وعليك من رجب يوم وليلة فعمرتك رجبية **باب مواقيت العمرة من مكة وقطع تلبية المعتمر** **روى** عمر بن يزيد عن ابى عبد الله عليه السلام قال من اراد ان يخرج من مكة ليعتمر احرم من الجعرانة والحديبية وما اشبههما ومن خرج من مكة يريد العمرة ثم دخل معتمرا لم يقطع التلبية حتى ينظر الى الكعبة **وروى** انه يقطع التلبية اذا نظر الى المسجد الحرام **وروى** انه يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم **وفى رواية** الفضيل قال سألت ابا عبد الله عليه السلام قلت دخلت بعمرة فاين اقطع التلبية فقال بحيال العقبة عقبة المدنيين قلت اين عقبة المدنيين قال بحيال

القصارين وروى عن يونس بن يعقوب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يعتمر عمرة مفردة فقال اذا رأيت ذا طوى فاقطع التلبية وفي رواية ذا ازم عن ابي عبد الله
عليه السلام قال يقطع صاحب العمرة المفردة التلبية اذا وضعت الابل اخفافها في الحرم
وروى انه يقطع التلبية اذا نظر الى بيوت مكة قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذه
الاخبار كلها صحاح متفقة ليست بمختلفة والمعتمر عمرة مفردة في ذلك بالخيار يحرم
من اي ميقات من هذه المواقيت شاء ويقطع التلبية في اي موضع من هذه المواضع شاء
وهو موسع عليه ولا قوة الا بالله العلي العظيم **باب اشهر الحج واشهر السياحة
والاشهر الحرم** روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات
قال شوال وذو القعدة وذو الحجة ليس لاحد ان يحرم بالحج فيما سواهن وفي رواية اخرى وشهر
مفرد للعمرة رجب قال عليه السلام ما خلق الله عز وجل في الارض بقعة احب اليه من الكعبة
ولا اكرم عليه منها ولها حرم الله عز وجل الاشهر الحرم الاربعة في كتابه يوم خلق السموات
والارض ثلاثة منها متوالية للحج وشهر مفرد للعمرة رجب وقال عليه السلام في قول الله عز وجل فسيحوا
في الارض اربعة اشهر قال عشرين من ذي الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الاول وعشرة ايام من شهر
ربيع الآخر ولا يجب في الاربعة الاشهر عشرة ايام من اول ذي الحجة وروى ابو جعفر الاحول عن
ابي عبد الله عليه السلام في رجل فرض الحج في غير اشهر الحج قال يجعلها عمرة **باب العمرة في
كل شهر وفي اقل ما يكون** وروى عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام السنة
اثنا عشر شهرا يعتمر لكل شهر عمرة وروى عن علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن موسى عليه السلام
قال لكل شهر عمرة قال فقلت له يكون اقل من ذلك قال لكل عشرة ايام عمرة وروى ابان عن
ابي الجارود عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن العمرة بعد الحج في ذي الحجة قال حسن **باب
ما يقول الرجل اذا حج عن غيره او طاف عنه** روى ابن مسكان عن الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يقضي عن اخيه او عن ابيه او عن رجل من
الناس الحج هل ينبغي له ان يتكلم بشيء قال نعم يقول عند احرامه بعد ما يحرم اللهم ما اصابني في سفري
هذا من نصب وشدة او بلاء او شعث فاجر فلانا فيه واجرني في قضائي عنه وفي رواية معاوية
ابن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا اردت ان تطوف بالبيت عن احد من اخوانك فأت
الحجر الاسود وقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وروى عن البزنطي انه قال سأل رجل ابا الحسن

الاول عليه السلام عن الرجل يحج عن الرجل يسميه باسمه قال الله عز وجل لا يخفى عليه خافية وروى مثنى بن عبد السلام عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يحج عن الانسان يذكره في المواطن كلها قال ان شاء فعل وان شاء لم يفعل الله يعلم انه قد حج عنه ولكن يذكره عند الاضحية اذا هو ذبحها

باب الرجل يحج عن الرجل ويشركه في حجه ويطوف عنه

روى معوية ابن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان ابي قد حج ووالدتي قد حجت وان اخوي قد حجا وقد اردت ان ادخلهم في حجتي كاني قد احببت ان يكونوا معي فقال اجعلهم معك فان الله عز وجل جاعل لهم حجا ولك حجا ولك اجرا بصلتك اياهم وقال عليه السلام يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والعتق وقال رجل للصادق عليه السلام جعلت فداك اني كنت نويت ان اشرك في حجتي العام امي او بعض اهلي فنسيت فقال عليه السلام الآن فاشركها

باب التعجيل قبل التروية الى منى

روى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يتعجل الرجل قبل التروية بيوم او يومين من اجل الزحام وضغاط الناس فقال لا باس وقال في خبر آخر لا يتعجل باكثر من ثلثة ايام وروى جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال على الامام ان يصلي الظهر بمنى ثم يبيت بها ويصبح حتى تطلع الشمس ثم يخرج الى عرفات وسال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام هل صلى رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر بمنى يوم التروية قال نعم والغداة يوم عرفة

باب حد منى وعرفات وجمع

روى معوية بن عمار وابو بصير عن ابي عبد الله قال حد منى من العقبة الى وادي محسر وحد عرفة من المازمين الى اقصى الموقف قال عليه السلام حد عرفة من بطن عرنة وثوية ونمرة الى ذي المجاز وخلف الجبل موقف الى وراء الجبل وليست عرفات من الحرم والحرم افضل منها وحد المشعر الحرام من المازمين الى الحياض والى وادي محسر ووقف النبي صلى الله عليه وآله بعرفة في ميسرة الجبل فجعل الناس يبتدرون اخفاف ناقته يقفون الى جانبها فنحاها ففعلوا مثل ذلك فقال يا ايها الناس انه ليس موضع اخفاف ناقتي الموقف ولكن هذا كله موقف واشار بيده وقال عليه السلام عرفة كلها موقف ولو لم يكن الا ما تحت خف ناقتي لم يسع الناس ذلك وفعل عليه السلام في المزدلفة مثل ذلك فاذا رايت خللا فسده بنفسك وراحلتك فان الله عز وجل يحب ان تسد تلك الخلال واسفل عن الهضاب اتق الاراك ونمرة وهي بطن عرنة وثوية وذا المجاز فانه ليس من عرفات وفي خبر آخر فان اصحاب الاراك لا حج لهم يعني الذين يقفون تحت الاراك ووقف النبي صلى الله عليه وآله بجمع فجعل الناس

يسمع

يبتدرون اخفاف ناقته فاهوى بيده وهو واقف فقال انى وقفت وكل هذا موقف وقال
الصادق عليه السلام كان ابى عليه السلام يقف بالمشعر الحرام حيث يبيت ويستحب للصرورة
ان يطأ المشعر الحرام برجله او يطأه بعيره ويستحب للصرورة ان يدخل البيت **باب التقصير**
فى الطريق الى عرفات روى عن معوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام
ان اهل مكة يتمون الصلوة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم واى سفر اشد منه لا تتم **باب**
اسم الجبل الذى يقف عليه الناس بعرفة سئل الصادق عليه السلام ما اسم
جبل عرفة الذى يقف عليه الناس فقال الآل **باب كراهة المقام عند المشعر بعد**
الافاضة روى ابان عن عبد الرحمن بن اعين عن ابى جعفر عليه السلام انه كره ان
يقيم عند المشعر بعد الافاضة ولا ينبغى للرجل الافاضة منها قبل طلوع الشمس ولا من عرفات قبل
غروبها فيلزمه دم شاة **باب السعى فى وادى محسر** روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله
عليه السلام قال اذا مررت بوادى محسر وهو واد عظيم بين جمع ومنى وهو الى منى اقرب فاسع
فيه حتى تجاوزه فان رسول الله صلى الله عليه وآله حرك ناقته فيه وقال اللهم سلم عهدى واقبل
توبتى واجب دعوتى واخلفنى بخير فيمن تركت بعدى وروى محمد بن اسمعيل عن ابى الحسن
عليه السلام قال الحركة فى وادى محسر مائة خطوة وفى حديث آخر مائة ذراع وترك رجل السعى
فى وادى محسر فامره ابو عبد الله عليه السلام بعد الانصراف الى مكة ان يرجع ويسعى **باب ما جاء**
فيمن جهل الوقوف بالمشعر فى رواية على بن رئاب ان الصادق عليه السلام قال من افاض
من عرفات مع الناس فلم يلبث معهم بجمع ومضى الى منى متعمدا او مستخفا فعليه بدنة وروى
يونس بن يعقوب عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل افاض من عرفات فمر
بالمشعر فلم يقف حتى انتهى الى منى فرمى الجمرة ولم يعلم حتى ارتفع النهار قال يرجع الى المشعر
فيقف ثم يرمى الجمرة وروى محمد بن حكيم قال قلت لابى عبد الله عليه السلام الرجل الاعجمى
والمرأة الضعيفة يكونان مع الجمال الاعرابى فاذا افاض بهم من عرفات مر بهم كما هم الى منى ولم ينزل
بهم جمعا فقال أليس قد صلوا بها فقد اجزاهم قلت فان لم يصلوا بها قال ذكروا الله فيها فان كانوا
ذكروا الله عز وجل فيها فقد اجزاهم وروى فيمن جهل الوقوف بالمشعر ان القنوت فى صلوة
الغداة بها تجزيه وان اليسير من الدعاء يكفى **باب من رخص له التعجيل من المزدلفة**
قبل الفجر روى ابن مسكان عن ابى بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا باس بان تقدم

النساء اذا زال الليل فيقفن عند المشعر ساعة ثم ينطلق بهن الى منى فيرمين الجمرة ثم يصبرن ساعة ثم يقصرن وينطلق بهن الى مكة فيطفن الا ان يكن يردن ان يذبح عنهن فانهن يوكلن من يذبح عنهن روى علي بن رئاب عن مسمع عن ابي ابراهيم عليه السلام في رجل وقف مع الناس بجمع ثم افاض قبل ان يفيض الناس فقال ان كان جاهلا فلا شيء عليه وان كان افاض قبل طلوع الفجر فعليه دم شاة

باب ما جاء فيمن فاته الحج

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك جمعا فقد ادرك الحج وقال ايما قارن او مفرد او متمتع قدم وقد فاته الحج فليحل بعمرة وعليه الحج من قابل قال وقال في رجل ادرك الامام وهو بجمع فقال ان ظن انه ياتي عرفات فيقف بها قليلا ثم يدرك جمعا قبل طلوع الشمس فلياتها فان ظن انه لا ياتيها حتى يفيضوا فلا ياتها وقد تم حجه وروى ابن محبوب عن داود الرقي قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام بمنى اذ جاء رجل فقال ان قوما قدموا وقد فاتهم الحج فقال نسال الله العافية ارى ان يهريق كل رجل منهم شاة ويحلوا وعليهم الحج من قابل ان انصرفوا الى بلادهم وان اقاموا حتى يمضي ايام التشريق بمكة ثم خرجوا الى وقت اهل مكة فاحرموا منه واعتمروا فليس عليهم الحج من قابل

باب اخذ حصى الجمار من الحرم وغيره

روى حنان بن سدير عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجزيك ان تاخذ حصى الجمار من الحرم كله الا من المسجد الحرام ومسجد الخيف

باب ما جاء فيمن خالف الرمي وزاد او نقص

روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ذهبت ارمي فاذا في يدي ست حصيات فقال خذ واحدة من تحت رجليك وخبر آخر ولا تاخذ من حصى الجمار التي قد رمي وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اخذ احدى وعشرين حصاة فرمى بها وزادت واحدة ولم يدر ايهن نقصت قال فليرجع وليرم كل واحدة بحصاة وان سقطت من رجل حصاة ولم يدر ايتهن هي فلياخذ من تحت قدميه حصاة فيرمي بها قال فان رميت بحصاة فوقعت في محمل فاعد مكانها وان اصابت انسانا او جملا ثم وقعت على الجمار اجزاه وقال في رجل رمى الجمار فرمى الاولى باربع حصيات ثم رمى الاخرى بسبع سبع قال يعود فيرمي الاولى بثلاث وقد فرغ وان كان رمى الوسطى بثلث ثم رمى الاخرى فليرم الوسطى بسبع وان كان رمى الوسطى باربع رجع فرمى بثلث قال قلت الرجل يرمي الجمار منكوسة قال يعيدها على الوسطى وجمرة العقبة وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في الخائف لا باس بان يرمي الجمار بالليل ويضحي بالليل ويفيض بالليل وساله معوية بن عمار عن امراة جهلت ان ترمي الجمار حتى نفرت الى مكة قال فلترجع فلترم الجمار كما كانت ترمي والرجل كذلك

وروى عنه عبد الله بن سنان فى رجل افاض من جمع حتى انتهى الى منى فعرض له شىء فلم يرم الجمرة حتى غابت الشمس قال يرمى اذا اصبح مرتين احدهما بكرة وهى للامس والاخرى عند زوال الشمس

باب الذين يطلق لهم الرمى بالليل روى وهيب بن حفص عن ابى بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الذى ينبغى له ان يرمى بليل من هو قال الحاطبة والمملوك الذى لا يملك من امره شيئا والخائف والمدين والمريض الذى لا يستطيع ان يرمى يحمل الى الجمار فان قدر على ان يرمى والا فارم عنه وهو حاضر

باب الرمى عن العليل والصبيان روى معوية بن عمار وعبد الرحمن بن الحجاج عن ابى عبد الله عليه السلام قال الكسير والمبطون يرمى عنهما قال والصبيان يرمى عنهم وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن موسى عليه السلام عن المريض يرمى عنه الجمار قال نعم يحمل الى الجمرة ويرمى عنه قلت لا يطيق ذلك فقال يترك فى منزله ويرمى عنه

باب ما جاء فيمن بات ليالى منى بمكة روى ابن مسكان عن ابى جعفر بن ناجية عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عمن بات ليالى منى بمكة فقال عليه ثلثة من الغنم يذبحهن وسأل معوية بن عمار عن رجل زار البيت فلم يزل فى طوافه ودعائه والسعى والدعاء حتى طلع الفجر قال ليس عليه شىء كان فى طاعة الله عز وجل وروى عنه جميل بن دراج انه قال اذا خرجت من منى قبل غروب الشمس فلا تصبح الا بها وروى عنه جعفر ابن ناجية انه قال اذا خرج الرجل من منى اول الليل فلا ينتصف له الليل الا وهو بمنى واذا خرج بعد نصف الليل فلا بأس ان يصبح بغيرها وقال الصادق عليه السلام لا تدخلوا منازلكم بمكة اذا زرتم يعنى اهل مكة وروى ابن ابى عمير عن هشام بن الحكم عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا زار الحاج من منى فخرج من مكة فجاز بيوت مكة فنام ثم اصبح قبل ان يأتى منى فلا شىء عليه

باب اتيان مكة بعد الزيارة للطواف روى جميل عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يأتى الرجل مكة فيطوف ايام منى ولا يبيت بها وسأله ليث المرادى عن الرجل يأتى مكة ايام منى بعد فراغه من زيارة البيت فيطوف بالبيت تطوعا فقال المقام بمنى احب الى

باب النفر الاول والاخير روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا اردت ان تنفر فى يومين فليس لك ان تنفر حتى تزول الشمس فان تأخرت الى آخر ايام التشريق وهو يوم النفر الاخير فلا عليك اى ساعة نفرت ورميت قبل الزوال او بعده قال وسمعته يقول فى قول الله عز وجل فمن تعجل فى يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى فقال يتقى الصيد حتى ينفر اهل منى فى النفر الاخير وفى رواية ابن محبوب عن ابى جعفر الاحول عن سلام بن المستنير عن ابى جعفر عليه السلام انه قال لمن اتقى الرفث والفسوق

والجدال وما حرم الله عليه فی احرامه **وفی** رواية علی بن عطية عن ابيه عن ابی جعفر عليه السلام قال لمن اتقی الله عز وجل **وروی** انه يخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه **وروی** من وفی وفی الله له **وفی** رواية سليمان بن داود المنقری عن سفيان بن عيينة عن ابی عبد الله عليه السلام فی قول الله عز وجل فمن تعجل فی يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه يعنی من مات فلا اثم عليه ومن تاخر اجله فلا اثم عليه لمن اتقی الكباير **وسأل** ابو بصير عن الرجل ينفر فی النفر الاول قال له ان ينفر ما بينه وبين ان تصفر الشمس فان هو لم ينفر حتی يكون عند غروبها فلا ينفر وليبيت بمنی حتی اذا اصبح فطلعت الشمس فلينفر متی شاء **وروی** الحلبی انه سئل عن الرجل ينفر فی النفر الاول قبل ان تزول الشمس فقال لا ولكن يخرج ثقله ان شاء ولا يخرج هو حتی تزول الشمس **وروی** انه من فعل ذلك فهو ممن تعجل فی يومين **وروی** عنه معوية بن عمار قال ينبغی لمن تعجل فی يومين ان يمسك عن الصيد حتی ينقضی اليوم الثالث **وروی** عنه جميل بن دراج انه قال لا باس ان ينفر الرجل فی النفر الاول ثم يقيم بمكة وقال كان ابی عليه السلام يقول من شاء رمی الجمار ارتفاع النهار ثم ينفر قال فقلت له الی متی يكون رمی الجمار فقال من ارتفاع النهار الی غروب الشمس ومن اصاب الصيد فليس له ان ينفر فی النفر الاول وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن تعجل فی يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال ليس هو علی ان ذلك واسع ان شاء صنع ذا وان شاء صنع ذا لكنه يرجع مغفورا له لا اثم عليه ولا ذنب له

باب نزول الحصبة

روی ابان عن ابی مريم عن ابی عبد الله عليه السلام انه سئل عن الحصبة فقال كان ابی عليه السلام ينزل الابطح قليلا ثم يدخل البيوت من غير ان ينام بالابطح فقلت له ارايت من تعجل فی يومين عليه ان يحصب قال لا وقال عليه السلام كان ابی عليه السلام ينزل الحصبة قليلا ثم يرتحل وهو دون خبط وحرمان

باب قضاء التفث

روی معوية بن عمار عن ابی عبد الله عليه السلام قال يستحب للرجل والمرأة ان لا يخرجا من مكة حتی يشتريا بدرهم تمرا فيتصدقا به لما كان منهما فی احرامهما ولما كان فی حرم الله عز وجل **وروی** ابو بصير عن ابی عبد الله عليه السلام فی قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال هو ما يكون من الرجل فی حال احرامه فاذا دخل مكة وطاف تكلم بكلام طيب كان ذلك كفارة لذلك الذی كان منه **وروی** ذريح المحاربی عن ابی عبد الله عليه السلام فی قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال التفث لقی الامام **وروی** ربعی عن محمد بن مسلم عن ابی جعفر عليه السلام فی قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال قص الشارب وقلم الاظفار **وفی** رواية النضر

كهيئته

ليتبه

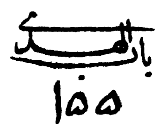
كان

عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام ان التفث هو الحلق وما في جلد الانسان
وروى زرارة عن حمران عن ابي جعفر عليه السلام ان التفث حفوف الرجل من الطيب فاذا قضى
نسكه حل له الطيب وروى البزنطي عن الرضا عليه السلام قال التفث تقليم الاظفار وطرح
الوسخ وطرح الاحرام عنه وروى عن عبد الله بن سنان قال اتيت ابا عبد الله عليه السلام
فقلت له جعلت فداك ما معنى قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال اخذ الشارب وقص
الاظفار وما اشبه ذلك قال قلت جعلت فداك فان ذريحا المحاربي حدثني عنك انك قلت
ليقضوا تفثهم لقاء الامام وليوفوا نذورهم تلك المناسك قال صدق ذريح وصدقت ان
للقرآن ظاهرا وباطنا ومن يحتمل ما يحتمل ذريح واما قوله عز وجل وليطوفوا بالبيت العتيق فانه روي
انه طواف النساء قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذه الاخبار كلها متفقة غير مختلفة والتفث
معناه كلما وردت به هذه الاخبار وقد اخرجت الاخبار في هذا المعنى في كتاب تفسير المنزل في
الحج **باب ايام النحر** روى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن الاضحى بمنى قال اربعة ايام وعن الاضحى في سائر البلدان قال ثلثة ايام وقال لو ان رجلا قدم
الى اهله بعد الاضحى بيومين ضحى اليوم الثالث الذي تقدم فيه وروى كليب الاسدي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سألته عن النحر فقال اما بمنى فثلثة ايام واما في البلدان فيوم واحد قال مصنف
هذا الكتاب رحمه الله هذان الحديثان متفقان غير مختلفين وذلك ان خبر عمار هو للضحية وحدها
وخبر كليب للصوم وحده وتصديق ذلك ما رواه سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول النحر بمنى ثلثة ايام فمن اراد الصوم لم يصم حتى تمضي
الثلثة الايام والنحر بالامصار يوم فمن اراد ان يصوم صام من الغد وروي ان الاضحى ثلثة ايام
وافضلها اولها **باب الحج الاكبر والحج الاصغر** روى عن معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن يوم الحج الاكبر فقال هو يوم النحر والاصغر هو العمرة وفي رواية سليمن بن داود
المنقري عن فضيل بن عياض عن ابي عبد الله عليه السلام في آخر حديث يقول فيه انما سمي الحج الاكبر
لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة **باب الاضاحي**
روى سويد القلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال الاضحية واجبة على من وجد
من صغير او كبير وهي سنة وروى عن العلاء بن الفضيل عن ابي عبد الله عليه السلام ان رجلا
سأله عن الاضحى فقال هو واجب على كل مسلم الا من لم يجد فقال له السائل فما ترى في العيال قال ان شئت

فعلت وان شئت لم تفعل واما انت فلا تدعه وجاءت ام سلمة رضى الله عنها الى النبى صلى الله عليه وآله
فقالت يا رسول الله يحضر الاضحى وليس عندى ثمن الاضحية فاستقرض واضحى قال فاستقرضى فانه دين مقضى
وضحى رسول الله صلى الله عليه وآله بكبشين ذبح واحدا بيده فقال اللهم هذا عنى وعن من لم يضح من
اهل بيتى وذبح الآخر وقال اللهم هذا عنى وعن من لم يضح من امتى وكان امير المؤمنين عليه السلام
يضحى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل سنة بكبش فيذبحه ويقول بسم الله وجهت وجهى للذى
فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب
العالمين اللهم منك ولك ثم يقول اللهم ان هذا عن نبيك ثم يذبحه ويذبح كبشا آخر عن نفسه وقال
على عليه السلام امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله فى الاضاحى ان نستشرف العين والاذن ونهانا
عن الخرقاء والشرقاء والمقابلة والمدابرة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تضحى بعرجاء بين عرجها
ولا بالعوراء بين عورها ولا بالعجفاء ولا بالجرباء ولا بالجدعاء ولا بالعضباء وهى المكسورة القرن
والجدعاء المقطوعة الاذن وروى عن داود الرقى قال سألنى بعض الخوارج عن هذه الآية
من كتاب الله تعالى ثمانية ازواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين الى قوله تعالى ومن البقر اثنين
ما الذى احل الله عز وجل من ذلك وما الذى حرم فلم يكن عندى فيه شىء فدخلت على ابى عبد الله
عليه السلام وانا حاج فاخبرته بما كان فقال ان الله تبارك وتعالى احل فى الاضحية بمنى الضأن
والمعز الاهلية وحرم ان يضحى فيه بالجبلية واما قوله عز وجل ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين فان الله
تعالى احل فى الاضحية بمنى الابل العراب وحرم فيها البخاتى واحل البقر الاهلية ان يضحى بها وحرم الجبلية
فانصرفت الى الرجل واخبرته بهذا الجواب فقال هذا شىء حملته الابل من الحجاز وروى ابان عن
زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال الكبش يجزى عن الرجل وعن اهل بيته يضحى به وسأل يونس
ابن يعقوب اباعبد الله عليه السلام عن البقرة يضحى بها قال تجزى عن سبعة نفر وروى
وهب بن حفص عن ابى عبد الله عليه السلام قال البقرة والبدنة تجزيان عن سبعة نفر
اذا كانوا من اهل بيت ومن غيرهم وروى ان الجزور يجزى عن عشرة نفر متفرقين واذا عزت
الاضاحى اجزأت شاة عن سبعين ولا يجوز فى الاضاحى من البدن الا الثنى وهو الذى تم له خمس
سنين ودخل فى السادسة ويجزى من المعز والبقر الثنى وهو الذى تم له سنة ودخل فى الثانية
ويجزى من الضأن الجذع لسنة وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا وجبت
جنوبها فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر قال القانع هو الذى يقنع بما تعطيه والمعتر الذى يعتريك

[illegible]

وكان علي بن الحسين وابو جعفر عليهما السلام يتصدقان بثلث على جيرانهم وبثلث على السؤال
وثلث يمسكانه لأهل البيت وكره ابو عبد الله عليه السلام ان يطعم المشرك من لحوم الأضاحي
وقال الصادق عليه السلام كنا نهينا الناس عن اخراج لحوم الأضاحي من منى بعد ثلاث لقلة اللحم
وكثرة الناس فأما اليوم فقد كثر اللحم وقل الناس فلا بأس باخراجه ولا بأس باخراج الجلد والسنام
من الحرم ولا يجوز اخراج اللحم منه **وسئل** الصادق عليه السلام عن فداء الصيد يأكل صاحبه
من لحمه فقال يأكل من أضحيته ويتصدق بالفداء **وقال** الصادق عليه السلام لا تضحي الا بما يشترى
في العشر والخصي لا يجزي في الأضحية وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله عن نسائه البقرة واذا اشترى
الرجل أضحيته فماتت قبل أن يذبحها فقد أجزأت عنه وان اشترى الرجل أضحية فسرقت فان اشترى
مكانها فهو أفضل فان لم يشتر فليس عليه شيء ويجوز ان ينتفع بجلدها بأن يشترى به متاع أو يدبغ
فيجعل منه جراب أو مصلى وان تصدق به فهو أفضل فاذا نسي الرجل ان يذبح بمنى حتى زار البيت
فاشترى بمكة ثم ذبحها فلا بأس قد أجزأ عنه **وسأل** علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليه السلام
عن الرجل يشتري الضحية عوراء فلا يعلم الا بعد شرائها هل تجزي عنه قال نعم الا ان يكون هديا فانه
لا يجوز ناقصا **وسئل** ابو جعفر عليه السلام عن هرمة سقطت ثناياها هل تجزي في الأضحية فقال
لا بأس ان يضحى بها وقال علي عليه السلام لا يضحى عمن في البطن **وروى** جميل عن أبي عبد الله عليه السلام
في الأضحية يكسر قرنها قال اذا كان القرن الداخل صحيحا فهي تجزي وسمعت شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه
يقول سمعت محمد بن الحسن الصفار رضي الله عنه يقول اذا ذهب من القرن الداخل ثلثاه وبقي ثلثه
فلا بأس بأن يضحى به **وروى** عن عبد الله بن عمر قال كنا بمكة فأصابنا غلاء في الأضاحي فاشترينا
بدينار ثم بدينارين ثم بلغت سبعة ثم لم يوجد بقليل ولا كثير فوقع هشام المكاري الى أبي الحسن
عليه السلام بذلك فوقع اليه انظروا الثمن الأول والثاني والثالث فاجمعوه ثم تصدقوا بمثل ثلثه **و**
قال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لا يضحى بشيء من الدواجن **وسأل** علي بن جعفر أخاه موسى
ابن جعفر عليهما السلام عن الأضحية يخطئ الذي يذبحها فيسمي غير صاحبها أتجزي عن صاحبها
قال نعم انما له ما نوى وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله كبشا أقرن ينظر في سواد ويمشي في سواد **وقال**
علي عليه السلام اذا اشترى الرجل البدنة عجفاء فلا تجزي عنه وان اشتراها سمينة فوجدها عجفاء
أجزأت عنه **وفي** هدي المتمتع مثل ذلك **وسأل** محمد الحلبي أبا عبد الله عليه السلام عن النفر
تجزيهم البقرة فقال أما في الهدي فلا وأما في الأضحى فنعم وتجزي الهدي عن الأضحية **وروى** البز



١٥٥

عن عبد الكريم بن عمرو عن سعيد بن يسار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عمن اشترى
شاة ولم يعرف بها فقال لا بأس عرف بها او لم يعرف بها **باب الهدي يعطب او يهلك**
قبل ان يبلغ محله وما جاء في الاكل منه روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام في رجل ساق بدنة فنتجت قال ينحرها وينحر ولدها وان كان الهدي مضمونا فهلك
اشترى مكانها ومكان ولدها وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل
يضل هديه فيجده رجل آخر فينحره فقال ان كان نحره بمنى فقد اجزأ عن صاحبه الذي ضل عنه
وان كان نحره في غير منى لم يجز عن صاحبه وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا عرف بالهدي ثم ضل بعد ذلك فقد اجزأ وروى عن حفص بن البختري قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام رجل ساق الهدي فعطب في موضع لا يقدر على من يتصدق به عليه
ولا يعلم انه هدي فقال ينحره ويكتب كتابا يضعه عليه ليعلم من مر به انه صدقة وروى
القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل ساق بدنة فانكسرت قبل ان
يبلغ محلها او عرض لها موت او هلاك قال يذكيها ان قدر على ذلك ويلطخ نعلها التي قلدت بها
حتى يعلم من مر بها انها قد ذكيت فليأكل من لحمها ان اراد فان كان الهدي مضمونا فان عليه ان يعيده
يبتاع مكان الهدي اذا انكسر او هلك والمضمون الواجب عليه في نذر او غيره فان لم يكن مضمونا وانما
هو شيء تطوع به فليس عليه ان يبتاع مكانه الا ان يشاء ان يتطوع وروى عبد الرحمن بن
الحجاج قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل اشترى هديا لمتعته فاتى به منزله فربطه
ثم انحل فهلك هل يجزيه او يعيد قال لا يجزيه الا ان يكون لا قوة به عليه وروى ابن مسكان عن
ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اشترى كبشا فهلك منه قال يشتري مكانه
آخر قلت فان اشترى مكانه ثم وجد الاول قال ان كانا جميعا قائمين فليذبح الاول وليبع الآخر وان شاء
ذبحه وان كان قد ذبح الآخر فليذبح الاول معه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اصاب الرجل بدنة ضالة فلينحرها وليعلم انها بدنة وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما
عليهما السلام قال سألته عن الهدي الواجب اذا اصابه كسر او عطب ايبيعه وان باعه ما يصنع بثمنه
قال ان باعه فليتصدق بثمنه ويهدي هديا آخر وفي رواية حماد عن حريز في حديث يقول في آخره
ان الهدي المضمون لا يؤكل منه اذا عطب فان اكل منه غرم **باب الذبح والنحر وما**
يقال عند الذبيحة روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال النحر في اللبة والذبح

ن خ لا يعلمه
ن خ نعلها
ن خ فيأكل
ن خ عن
ن خ يعلم
ن خ لا يأكل

فى الحلق **وقال** الصادق عليه السلام كل منحور مذبوح حرام وكل مذبوح منحور حرام **وروى** الحلبى عنه عليه السلام انه قال لا يذبح لك اليهودى ولا النصرانى اضحيتك وان كانت امرأة فلتذبح لنفسها وتستقبل القبلة ويقول وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا مسلما اللهم منك ولك **وروى** عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام فى قول الله عز وجل فاذكروا اسم الله عليها صواف قال ذلك حين تصف للنحر وتربط يديها ما بين الخف الى الركبة ووجوب جنوبها اذا وقعت على الارض **وساله** ابو الصباح الكنانى كيف تنحر البدنة قال تنحر وهى قائمة من قبل اليمين **وروى** معوية بن عمار عنه عليه السلام انه قال اذا اشتريت هديك فاستقبل به القبلة وانحره او اذبحه وقل وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك بسم الله والله اكبر اللهم تقبل منى ثم امر السكين ولا تنخعها حتى تموت

باب نتاج البدنة وحلابها وركوبها

روى حماد عن حريز ان ابا عبد الله عليه السلام قال كان على عليه السلام اذا ساق البدنة ومر على المشاة حملهم على البدنة وان ضلت راحلة رجل ومعه بدنة ركبها غير مضر ولا مثقل **وسأل** يعقوب بن شعيب ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ايركب هديه ان احتاج اليه فقال قال رسول الله صلى الله عليه واله يركبها غير مجهد ولا متعب **وروى** منصور بن حازم عن ابى عبد الله عليه السلام قال كان على عليه السلام يحلب البدنة ويحملها غير مضر **وروى** ابو بصير عنه عليه السلام فى قول الله عز وجل لكم فيها منافع الى اجل مسمى قال ان احتاج الى ظهرها ركبها من غير ان يعنف عليها وان كان لها لبن حلبها حلابا لا ينهكها

باب بلوغ الهدى محله

روى على بن ابى حمزة عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا اشترى الرجل هديه وقمطه فى بيته فقد بلغ محله فان شاء فليحلق

باب الرجل يوصى من يذبح عنه ويلقى هو شعره بمكة

روى ابن مسكان عن ابى بصير قال قلت لابى عبد الله عليه السلام الرجل يوصى من يذبح عنه ويلقى هو شعره بمكة فقال اليس له ان يلقى شعره الا بمنى

باب تقديم المناسك وتاخيرها

روى ابن ابى عمير عن جميل بن دراج عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يزور البيت قبل ان يحلق قال لا ينبغى الا ان يكون ناسيا ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه واله اتاه اناس يوم النحر فقال بعضهم يا رسول الله حلقت قبل ان اذبح وقال بعضهم حلقت قبل ان ارمى فلم يتركوا شيئا كان ينبغى لهم ان يقدموه الا اخروه ولا شيئا كان ينبغى لهم ان يؤخروه الا قدموه فقال لا حرج **وروى** معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام

فى رجل نسى ان يذبح بمنى حتى زار البيت فاشترى بمكة ثم نحرها قال لا بأس قد اجزئ عنه **باب فى من نسى او جهل ان يقصر او يحلق حتى ارتحل من منى** روى على بن ابى حمزة عن ابى بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل جهل ان يقصر من شعره او يحلقه حتى ارتحل من منى قال فليرجع الى منى حتى يلقى شعره بها حلقا كان او تقصيرا وعلى الصرورة الحلق وروى انه يحلق بمكة ويحمل شعره الى منى وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يوم النحر يحلق راسه ويقلم اظفاره ويأخذ من شاربه ومن اطراف لحيته **باب ما يحل للمتمتع والمفرد اذا ذبح وحلق قبل ان يزور البيت** روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا ذبح الرجل وحلق فقد احل من كل شئ احرم منه الا النساء والطيب فاذا زار البيت وطاف وسعى بين الصفا والمروة فقد احل من كل شئ احرم منه الا النساء فاذا طاف طواف النساء فقد احل من كل شئ احرم منه الا الصيد وروى عن على بن النعمان عن سعيد الاعرج عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل رمى الجمار وذبح وحلق راسه ايلبس قميصا وقلنسوة قبل ان يزور البيت فقال ان كان متمتعا فلا وان كان مفردا للحج فنعم وقد روى انه يجوز ان يضع الحناء على راسه انما يكره السلة وضربه ان الحناء ليس بطيب ويجوز ان يغطى راسه لان حلقه له اعظم من تغطيته اياه **باب ما يجب من الصوم على المتمتع اذا لم يجد ثمن الهدى** روى عن الائمة عليهم السلام ان المتمتع اذا وجد الهدى ولم يجد الثمن صام ثلثة ايام فى الحج يوما قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة وسبعة ايام اذا رجع الى اهله تلك عشرة كاملة لجزاء الهدى فان فاته صوم هذه الثلثة الايام تسحر ليلة الحصبة وهى ليلة النفر واصبح صائما وصام يومين من بعد فان فاته صوم هذه الثلثة الايام حتى يخرج وليس له مقام صام الثلثة فى الطريق ان شاء وان شاء صام العشرة فى اهله ويفصل بين الثلثة والسبعة بيوم وان شاء صامها متتابعة ولا يجوز له ان يصوم ايام التشريق فان النبى صلى الله عليه وآله بعث بديل بن ورقاء الخزاعى على جمل اورق فامره ان يتخلل الفساطيط وينادى فى الناس ايام منى الا لا تصوموا فانها ايام اكل وشرب وبعال ومن جهل صيام ثلثة ايام فى الحج صامها بمكة ان اقام جماله وان لم يقم صامها فى الطريق او بالمدينة ان شاء فاذا رجع الى اهله صام السبعة الايام واذا مات قبل ان يرجع الى اهله ويصوم السبع فليس على وليه القضاء وروى صفوان عن معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال من مات ولم يكن له هدى لمتعته فليصم عنه وليه قال مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه هذا على الاستحباب لا على الوجوب وهو اذا لم يصم الثلثة فى الحج ايضا

بديل

صام

على الابل الجلالات وقال جعفر بن محمد الصادق عليه السلام اذا كان ايام الموسم بعث الله تبارك و
تعالى ملائكة في صور الآدميين يشترون متاع الحاج والتجار قيل فما يصنعون به قال يلقونه
في البحر وروى عن محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه انه قال والله ان صاحب هذا الامر
ليحضر الموسم كل سنة يرى الناس ويعرفهم ويرونه ولا يعرفونه وروى عن عبد الله بن جعفر
الحميري انه قال سألت محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه فقلت له رأيت صاحب هذا الامر
فقال نعم وآخر عهدي به عند بيت الله الحرام وهو يقول اللهم انجز لي ما وعدتني قال محمد بن عثمان
رضي الله عنه وارضاه ورأيته صلوات الله عليه متعلقا باستار الكعبة في المستجار وهو يقول
اللهم انتقم لي من اعدائك وروى عن داود الرقي قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام ولي
على رجل مال قد خفت تواه فشكوت ذلك اليه فقال لي اذا صرت بمكة فطف عن عبد المطلب
طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن ابي طالب طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن عبد الله
طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن آمنة طوافا وصل عنها ركعتين وطف عن فاطمة بنت اسد طوافا
وصل عنها ركعتين ثم ادع الله عز وجل ان يرد عليك مالك قال ففعلت ذلك ثم خرجت من
باب الصفا فاذا غريمي واقف يقول يا داود حبستني تعال فاقبض مالك وقال ابو عبد الله عليه السلام
وابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام من سها عن السعي حتى يصير من السعي على بعضه او كله
ثم ذكر فلا يصرف وجهه منصرفا ولكن يرجع القهقرى الى المكان الذي يجب منه السعي وروى
سعد بن سعد الاشعري عن الرضا عليه السلام قال قلت له المحرم يشتري الجواري ويبيع قال نعم وفي رواية
حريز عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل قدم مكة في وقت العصر فقال يبدأ بالعصر ثم يطوف
وروى السكوني باسناده قال قال علي عليه السلام في امرأة نذرت ان تطوف على اربع فقال
تطوف اسبوعا ليديها واسبوعا لرجليها وقيل للصادق عليه السلام رجل في ثوبه
دم مما لا يجوز الصلاة في مثله فطاف في ثوبه فقال اجزأه الطواف فيه ثم ينزعه ويصلي في
ثوب طاهر وقال الصادق عليه السلام دع الطواف وانت تشتهيه وقال الهيثم بن
عروة التميمي لابي عبد الله عليه السلام اني حملت امرأتي ثم طفت بها وكانت مريضة واني طفت
بها بالبيت في طواف الفريضة وبالصفا والمروة واحتسبت بذلك لنفسي فهل يجزيني
قال نعم وروى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له ان
اصحابنا يروون ان حلق الرأس في غير حج ولا عمرة مثلة فقال كان ابو الحسن عليه السلام

عن

فقال

كان اذا قضى نسكه عدل الى قرية يقال لها ساية فحلق وروي عن الصادق عليه السلام
انه قال حلق الرأس في غير حج ولا عمرة مثلة لاعدائكم وجمال لكم وروى محمد بن سنان عن المفضل بن
عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ركب زاملة ثم وقع منها فمات دخل النار قال مصنف
هذا الكتاب رضي الله عنه كان الناس يركبون الزوامل فاذا اراد احدهم النزول وقع عن
راحلته من غير ان يتعلق بشيء من الرحل فنهوا عن ذلك لئلا يسقط احدهم متعمدا فيموت
فيكون قاتل نفسه ويستوجب بذلك دخول النار فهذا معنى الحديث وذلك ان الناس في
ايام النبي صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام كانوا يركبون الزوامل فلا يمنعون ولا ينكر
عليهم ذلك فاما الحديث الذي روي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من ركب زاملة فليوص
فليس بنهي عن ركوب الزاملة وانما هو امر بالاحتراز من السقوط وهذا مثل قول القائل من خرج
الى الجهاد في سبيل الله فليوص ولم يكن فيما مضى الا الزوامل وانما المحامل محدثة ولم تعرف
فيما مضى وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل افرد الحج
فلما دخل مكة طاف بالبيت ثم اتى اصحابه وهم يقصرون فقصر ثم ذكر بعد ما قصر انه مفرد للحج فقال
ليس عليه شيء اذا صلى فليجدد التلبية وروي عن علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن الاول عليه السلام
عن رجل يعطي خمسة نفر حجة واحدة فيخرج فيها واحد منهم الهم اجر قال نعم لكل واحد منهم اجر حاج
قال فقلت فايهم اعظم اجرا فقال الذي عليه نائبة الحر والبرد وان كانوا صرورة لم يجز ذلك عنهم والحج
لمن حج وروي عن منصور بن حازم قال سأل سلمة بن محرز ابا عبد الله عليه السلام وانا حاضر
فقال اني طفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم اتيت منى فوقعت على اهلي ولم اطف طواف النساء
فقال بئس ما صنعت فجهلني فقلت ابتليت فقال لا شيء عليك وقال امير المؤمنين عليه السلام
امرتم بالحج والعمرة فلا تبالوا بايهما بدأتم قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني العمرة المفردة فاما
العمرة التي يتمتع بها الى الحج فلا يجوز الا ان يبدأ بها قبل الحج ولا يجوز ان يبدأ بالحج قبلها الا ان لا يدرك
المتمتع ليلة عرفة فيبدأ بالحج ثم يعتمر من بعده وقال الصادق عليه السلام اول ما يظهر القائم
عليه السلام من العدل ان ينادي مناديه ان يسلم اصحاب النافلة لاصحاب الفريضة الحجر
الاسود والطواف بالبيت وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال مقام يوم قبل الحج
افضل من مقام يومين بعد الحج وقد اخرجت هذه النوادر مسندة مع غيرها من النوادر
في كتاب جامع نوادر الحج باب سياق مناسك الحج اذا اردت الخروج الى الحج فاجمع اهلك

وصلّ ركعتين وحمد الله كثيرا وصلّ على محمد وآله وقل اللهم اني استودعك اليوم ديني ونفسي
ومالي واهلي وولدي وجيراني واهل حزانتي الشاهد منّا والغائب وجميع ما انعمت به عليّ اللهم
اجعلنا في كنفك ومنعك وعياذك وعزّك عزّ جارك وجلّ ثناؤك وامتنع عائذك ولا اله غيرك
توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك في الملك
ولم يكن له ولي من الذل وكبّره تكبيرا الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا فاذا
خرجت من منزلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اللهم اني اعوذ بك
من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الاهل والمال والولد اللهم اني اسئلك في سفري هذا السرور
والعمل بما يرضيك عني اللهم اقطع عني بعده ومشقته واصحبني فيه واخلفني في اهلي بخير فاذا استويت
على راحلتك واستوى بك محملك فقل الحمد لله الذي هدانا للاسلام وعلّمنا القرآن ومنّ علينا بمحمد
صلى الله عليه وآله سبحان الذي سخّر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين
اللهم انت الحامل على الظهر والمستعان على الامر وانت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل والمال والولد
اللهم انت عضدي وناصري فاذا مضت بك راحلتك فقل في طريقك خرجت بحول الله وقوته
بغير حول مني وقوة ولكن بحول الله وقوته برئت اليك يا رب من الحول والقوة اللهم اني اسئلك بركة سفري
هذا وبركة اهله اللهم اني اسئلك من فضلك الواسع رزقا حلالا طيبا تسوقه الي وانا خائض في عافيتك
بقدرتك وقوتك اللهم اني سرت في سفري هذا بلا ثقة مني بغيرك ولا رجاء لسواك فارزقني في
ذلك شكرك وعافيتك ووفقني لطاعتك وعبادتك حتى ترضى وبعد الرضا وعليك في طريقك
بتقوى الله تعالى وايثار طاعته واجتناب معصيته واستعمال مكارم الاخلاق والافعال وحسن الخلق
وحسن الصحابة لمن صحبك وكظم الغيظ واكثر من تلاوة القرآن وذكر الله عز وجل والدعاء فاذا بلغت
احد المواقيت التي وقّتها النبي صلى الله عليه وآله فانه عليه السلام وقّت لاهل العراق العقيق واوله
المسلخ واوسطه غمرة وآخره ذات عرق واوله افضل ووقّت لاهل الطائف قرن المنازل ووقّت
لاهل اليمن يلملم ولاهل الشام المهيعة وهي الجحفة ولاهل المدينة ذو الحليفة وهي مسجد الشجرة
فاغتسل بعد ان تقلّم اظفارك وتأخذ من شاربك وتنتف ابطيك وتتنوّر وقل اذا اغتسلت بسم الله
وبالله اللهم اجعله لي نورا وطهورا وحرزا وامنا من كل خوف وشفاء من كل داء وسقم اللهم طهّرني
وطهّر لي قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني محبتك ومدحتك والثناء عليك فانه لا قوة لي
الا بك وقد علمت ان قوام ديني التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك صلواتك عليه وآله

ثم البس ثوبي احرامك وقل الحمد لله الذي رزقني ما اواري به عورتي واؤدي به فرضي واعبد فيه
ربي وانتهي فيه الى ما امرني الحمد لله الذي قصدته فبلغني واردته فاعانني وقبلني ولم يقطع بي
ووجهه اردت فسلمني فهو حصني وكهفي وحرزي وظهري وملاذي ورجائي ومنجاي وذخري وعدتي في
شدتي ورخائي وصل للاحرام ست ركعات وتوجه في الاولى منها واقرأ في كل ركعتين في الاولى
الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقنت في الثانية من كل ركعتين
قبل الركوع وبعد القراءة وتسلم في كل ركعتين وان شئت صليت ركعتين للاحرام على ما وصفت و
افضل الساعات للاحرام عند زوال الشمس فلا يضرك في اي الساعات احرمت عند طلوع
الشمس وعند غروبها وان كان وقت صلوة فريضة فصل هذه الركعات قبل الفريضة ثم صل
الفريضة واحرم في دبرها ليكون افضل فاذا فرغت من صلاتك فاحمد الله عز وجل واثن عليه
بما هو اهله وصل على نبيه محمد وآله وسلم ثم قل اللهم اني اسألك ان تجعلني ممن استجاب لك وامن بوعدك
واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا اخذ الا ما اعطيت اللهم اني اريد ما امرت
به من التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني
فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي اللهم ان لم يكن حجة فعمرة احرم لك شعري وبشري
ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والطيب ابتغي بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة ويجزيك
ان يقول هذا مرة واحدة حين يحرم التلبية ثم لب بالتلبيات الاربع سرا وهي المفروضات يقول
لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك هذه الاربع
مفروضات ثم قم فامض هنيئة فاذا استوت بك الارض راكبا كنت او ماشيا فاعلن التلبية وارفع
صوتك بها وان كنت حاذيت على طريق المدينة واحرمت من مسجد الشجرة فلب سرا بهذه التلبيات
الاربع المفروضات حتى تاتي البيداء وتبلغ الميل الذي على يسار الطريق فان بلغته فارفع صوتك
بالتلبية ولا تجز الميل الا ملبيا وتقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك لبيك ذا المعارج لبيك لبيك تبدئ والمعاد اليك لبيك لبيك داعيا الى
دار السلام لبيك لبيك غفار الذنوب لبيك لبيك مرهوبا ومرغوبا اليك لبيك لبيك انت الغني
ونحن الفقراء اليك لبيك لبيك ذا الجلال والاكرام لبيك لبيك اله الحق لبيك لبيك ذا النعماء
والفضل الحسن الجميل لبيك لبيك كشاف الكرب العظام لبيك لبيك عبدك وابن عبديك
لبيك لبيك يا كريم لبيك اتقرب اليك بمحمد وآل محمد لبيك لبيك بحجة وعمرة معا لبيك لبيك هذه

عمرة متعة الى الحج لبيك لبيك اهل التلبية لبيك لبيك تلبية تمامها وبلاغها عليك لبيك.
تقول هذا في دبر كل صلوة مكتوبة او نافلة وحين ينهض بك بعيرك او علوت شرفا او هبطت واديا
او لقيت راكبا او استيقظت من منامك وركبت او نزلت وبالاسحار وان تركت بعض التلبية فلا
يضرك غيرانها افضل الا المفروضات فلا يترك منها شيئا واكثر من ذي المعارج فاذا بلغت الحرم فاغتسل
من بئر ميمون او من فخ وان اغتسلت في منزلك بمكة فلا بأس وقل عند دخول الحرم اللهم
انك قلت في كتابك المنزل وقولك الحق واذن في الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين
من كل فج عميق اللهم واني ارجو ان اكون ممن اجاب دعوتك وقد جئت من شقة بعيدة وفج عميق
سامعا لندائك ومستجيبا لك مطيعا لامرك وكل ذلك بفضلك علي واحسانك الي فلك الحمد
على ما وفقتني له ابتغي بذلك الزلفة عندك والقربة اليك والمنزلة لديك والمغفرة لذنوبك
والتوبة علي منها بمنك اللهم فصل على محمد وآل محمد وحرم بدني على النار وآمني من عذابك
وعقابك برحمتك يا ارحم الراحمين فاذا نظرت الى بيوت مكة فاقطع التلبية وحدها عقبة
المدنيين او بحذائهما او من اخذ على طريق المدينة قطع التلبية اذا نظر الى عريش مكة وهي عقبة
ذي طوى وعليك بالتكبير والتهليل والتحميد والتسبيح والصلوة على النبي محمد وآله دخول مكة
فاذا اردت دخول مكة فاجتهد ان تدخلها على غسل بسكينة ووقار دخول مسجد الحرام فاذا اردت
ان تدخل المسجد الحرام فادخل من باب بني شيبة حافيا وادخل رجلك اليمنى قبل اليسرى وعليك
السكينة والوقار فانه من دخل بخشوع غفر له وقل وانت على باب المسجد السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته بسم الله وبالله ومن الله وما شاء الله والسلام على رسول الله وآله السلام على ابراهيم وآله و
السلام على انبياء الله ورسوله والحمد لله رب العالمين النظر الى الكعبة فاذا دخلت المسجد فانظر
الى الكعبة وقل الحمد لله الذي عظمك وشرفك وكرمك وجعلك مثابة للناس وامنا مباركا وهدى
للعالمين النظر الى الحجر الاسود ثم انظر الى الحجر الاسود واستقبله بوجهك وقل الحمد لله الذي
هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير
وهو على كل شئ قدير اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كافضل ما صليت وباركت
وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد والسلام على جميع النبيين والمرسلين والحمد لله رب
العالمين اللهم اني اومن بوعدك واصدق رسلك واتبع كتابك استلام الحجر ثم استلم الحجر وقبله

صل خ
يا كريم خ
في دخول مكة
في دخول المسجد الحرام
فاجهد خ
في النظر الى الكعبة
في النظر الى الحجر الاسود
سلامه خ
في استلام الحجر

في كل شوط فان لم يقدر عليه فافتح به واختم به فان يقدر عليه فامسحه بيدك اليمنى وقبلها وان لم
يقدر عليه فاشر اليه بيدك وقبلها وقل امانتي اديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة
آمنت بالله وكفرت بالجبت والطاغوت واللات والعزى وعبادة الشيطان وعبادة كل وثن
وعبادة كل ند يدعى من دون الله عز وجل **في الطواف** ثم طف بالبيت سبعة اشواط وقبل الحجر في
كل شوط وقارب بين خطاك فاذا بلغت باب البيت فقل سائلك فقيرك مسكينك ببابك فتصدق
عليه بالجنة اللهم البيت بيتك والحرم حرمك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ المستجير بك
من النار فاعتقني ووالدي واهلي وولدي واخواني المؤمنين من النار يا جواد يا كريم فاذا بلغت
مقابل الميزاب فقل اللهم اعتق رقبتي من النار ووسع علي من الرزق الحلال وادرأ عني شر فسقة
العرب والعجم وشر فسقة الجن والانس وتقول اتجوز اللهم اني اليك فقير واني منك خائف ومستجير
فلا تبدل اسمي ولا تغير جسمي **القول في الطواف** يقول في طوافك اللهم اني اسألك باسمك الذي يمشى به
على طلل الماء كما يمشى به على جدد الارض اسألك باسمك المخزون المكنون عندك واسألك باسمك
الاعظم الاعظم الاعظم الذي اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به اعطيت ان تصلي على محمد وآل محمد
وان تفعل بي كذا وكذا فاذا بلغت الركن اليماني فالتزمه وقبله وصل على النبي محمد وآله في كل شوط
القول بين الركن اليماني والركن الذي فيه الحجر الاسود وقل بين هذين الركنين ربنا آتنا في الدنيا
حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا برحمتك عذاب النار **الوقوف بالمستجار** فاذا كنت في الشوط السابع
فقف بالمستجار وهو مؤخر الكعبة مما يلي الركن اليماني بحذاء باب الكعبة فابسط يديك على البيت
والزق جسدك وبطنك بالبيت وقل اللهم البيت بيتك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ بك
من النار اللهم اني حللت بفنائك فاجعل قراي مغفرتك وهب لي ما بيني وبينك واستوهبني من خلقك
وادع بما شئت ثم اقر لربك بذنوبك وقل اللهم من قبلك الروح والراحة والفرج والعافية اللهم
ان عملي ضعيف فضاعفه لي واغفر لي ما اطلعت عليه مني وخفي على خلقك استجير بالله
من النار وتكثر لنفسك من الدعاء ثم استلم الركن اليماني ثم استلم الركن الذي فيه الحجر الاسود وقبله واختم
به وان لم تستطع ذلك فلا يضرك غير انه لابد من ان تفتتح بالحجر الاسود وتختم به وتقول اللهم
قنعني بما رزقتني وبارك لي فيما آتيتني **مقام ابراهيم عليه السلام** ثم ائت مقام ابراهيم
عليه السلام فصل ركعتين واجعله امامك واقرأ في الاولى منهما الحمد وقل هو الله احد وفي
الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون ثم تشهد وسلم واحمد الله واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله

في الطواف

في القول في الطواف

في القول بين الركنين

في الوقوف بالمستجار

في مقام ابراهيم

من ن

بنسخة خدك

واسئل الله تعالى ان يتقبله منك وان لا يجعله اخر العهد منك فيهما فان الركعتان هما الفريضة وليس يكره لك ان تصليهما في اي الساعات شئت عند طلوع الشمس وعند غروبها فلا تؤخرهما عند فراغك من الطواف ما لم يكن وقت صلوة مكتوبة فان كان وقت صلوة مكتوبة فابدأ بها ثم صل ركعتي الطواف فاذا فرغت من الركعتين فقل الحمد لله بمحامده كلها على نعمائه كلها حتى ينتهي الحمد الى ما يحب ربي ويرضى اللهم صل على محمد وال محمد وتقبل مني وطهر قلبي وزك عملي واجتهد في الدعاء واسئل الله عز وجل ان يتقبل منك ثم ائت الحجر الاسود واستلمه وقبله وامسحه بيدك او اشر اليه وقل ما قلته اولا فانه لا بد من ذلك ثم اشرب من ماء زمزم فان قدرت ان تشرب من ماء زمزم قبل ان تخرج الى الصفا فافعل ويقول حين تشرب اللهم اجعله علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وسقم انك قادر يا رب العالمين ثم الخروج الى الصفا وقم عليه حتى تنظر الى البيت وتستقبل الركن الذي فيه الحجر واحمد الله عز وجل واثن عليه واذكر من الائه وحسن ما صنع اليك ما قدرت عليه ثم قل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شئ قدير ثلث مرات ويقول اللهم اني اسالك العفو والعافية واليقين في الدنيا والاخرة ثلث مرات ويقول اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ثلث مرات ويقول الحمد لله مائة مرة والله اكبر مائة مرة وسبحان الله مائة مرة ولا اله الا الله مائة مرة واستغفر الله واتوب اليه مائة مرة وصل على محمد وال محمد مائة مرة ويقول يا من لا يخيب سائله ولا ينفد نائله صل على محمد وال محمد واعذني من النار برحمتك وادع لنفسك ما احببت وليكن وقوفك على الصفا اول مرة اطول من غيرها ثم انحدر وقف على المرقات الرابعة حيال الكعبة وقل اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر وفتنته وغربته ووحشته وظلمته وضيقه وضنكه اللهم اظلني في ظل عرشك يوم لا ظل الا ظلك ثم انحدر عن المرقات وانت كاشف عن ظهرك وقل يا رب العفو يا من امر بالعفو يا من هو اولى بالعفو يا من يثيب على العفو العفو العفو العفو يا جواد يا كريم يا قريب يا بعيد اردد على نعمتك واستعملني بطاعتك ومرضاتك ثم امش وعليك السكينة والوقار حتى تصير الى المنارة وهي طرف المسعى فاسع ملأ فروجك وقل بسم الله والله اكبر اللهم صل على محمد وال محمد اللهم اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم واهدني للتي هي اقوم اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه لي وتقبل مني اللهم لك سعيي وبك حولي وقوتي تقبل عملي يا من يقبل عمل المتقين فاذا جزت زقاق العطارين فاقطع الهرولة وامش على سكون ووقار وقل يا ذا المن والطول والكرم والنعماء والجود صل على محمد

في الشرب من ماء زمزم

في الخروج الى الصفا

وآل محمد واغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت يا كريم فاذا اتيت المروة فاصعد عليها وقم حتى
يبدو لك البيت وادع كما دعوت على الصفا واسئل الله عز وجل حوائجك وقل في دعائك يا من امر
بالعفو يا من يجزي على العفو يا من دل على العفو يا من زين العفو يا من يثيب على العفو يا من يحب العفو
يا من يعطي على العفو يا من يعفو على العفو يارب العفو العفو العفو العفو وتضرع الى الله عز وجل
وابك فان لم يقدر على البكاء فتباك واجهد ان يخرج من عينيك الدموع ولو مثل راس الذباب
واجتهد في الدعاء ثم انحدر من المروة الى الصفا وانت تمشي فاذا بلغت زقاق العطارين فاسع
ملأ فروجك الى المنارة الاولى التي تلي الصفا فاذا بلغتها فاقطع الهرولة وامش حتى تاتي الصفا
وقم عليه واستقبل البيت بوجهك وقل مثل ما قلته في الدفعة الاولى ثم انحدر الى المروة فافعل
ما كنت فعلته وقل مثل ما كنت قلته في الدفعة الاولى حتى تاتي المروة فطف بين الصفا والمروة
سبعة اشواط يكون وقوفك على الصفا اربعا وعلى المروة اربعا والسعي بينهما سبعا تبدى بالصفا
وتختم بالمروة ومن ترك الهرولة في السعي حتى صار في بعض المكان لم يحول وجهه ورجع القهقرى
حتى يبلغ الموضع الذي ترك منه الهرولة ثم هرول منه الى الموضع الذي ينبغي له ان يقطعها
فيه ان شاء الله تعالى التقصير فاذا فرغت من سعيك فانزل من المروة وقصر من شعر راسك
من جوانبه ومن حاجبيك ومن لحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت
ذلك فقد احللت من كل شيء احرمت منه ويجوز لك ان تطوف بالبيت تطوعا ما شئت
ولا باس ان تصلي ركعتي طواف التطوع حيث شئت من المسجد وانه لا يجوز ان تصلي ركعتي طواف
الفريضة الا عند المقام فاذا كان يوم التروية فاغتسل والبس ثوبيك وادخل المسجد الحرام
حافيا وعليك السكينة والوقار فطف بالبيت اسبوعا تطوعا وان شئت فصل ركعتين
للطواف عند مقام ابراهيم عليه السلام او في الحجر واقعد حتى تزول الشمس فاذا زالت الشمس
فصل ست ركعات قبل الفريضة ثم صل الفريضة واعقد الاحرام في دبر الظهر وان شئت في
دبر العصر بالحج مفردا تقول لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب
السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم
والحمد لله رب العالمين اللهم اني اسالك ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك واتبع
كتابك وامرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا اخذ الا ما اعطيت اللهم اني اريد
ما امرت به من الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فقوني على ما ضعفت عنه

ويسره لي وتقبله مني وتسلمني مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني من وفدك وحجاج بيتك الذين رضيت عنهم وارتضيت وسميت وكتبت اللهم ارزقني قضاء مناسكي في يسر منك وعافية واعني عليه وتقبل مني اللهم فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي واصرف عني سوء القضاء وسوء القدر احرم لك وجهي وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعظامي وعصبي من النساء والطيب والثياب اريد بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة ثم لب سرًا بالتلبيات الاربع المفروضات ان شئت قائمًا وان شئت قاعدًا وان شئت على باب المسجد وانت خارج عنه مستقبل الحجر الاسود وتقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ثم توجه وعليك السكينة والوقار بالتسبيح والتهليل والذكر لله عز وجل فاذا بلغت الرقطاء دون الردم وهو ملتقى الطريقين حتى تشرف على الابطح فارفع صوتك بالتلبية حتى تأتي منى وانت ملب لما لبيت في العمرة واكثر من ذكر المعارج وان يسأل صلى الله عليه ان امكن بكثير منها وتقول وانت متوجه الى منى اللهم اياك ارجو واياك ادعو فبلغني املي واصلح لي عملي فاذا اتيت منى فقل الحمد لله الذي اقدمنيها صالحًا في عافية وبلغني هذا المكان اللهم هذه منى وهي مما مننت به علينا ولياتك من المناسك فاسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تمن علي فيها بما مننت على اوليائك واهل طاعتك فانما انا عبدك وفي قبضتك ثم صل بها المغرب والعشاء الآخرة والفجر في مسجد الخيف ولتكن صلوتك فيه عند المنارة التي في وسط المسجد وعلى ثلثين ذراعا من جميع جوانبها فذلك مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومصلى الانبياء الذين صلوا فيه قبله عليهم السلام وما كان خارجا من ثلثين ذراعا حولها من كل جانب فليس من المسجد الغدو الى عرفات ثم امض الى عرفات وقل وانت متوجه اليها اللهم اليك صمدت واياك اعتمدت ووجهك اردت وتوكلت صدقت وامرك اتبعت اسئلك ان تبارك لي في اجلي وان تقضي لي حاجتي وان تجعلني ممن تباهي به اليوم من هو افضل مني ثم تلبي وانت مار الى عرفات ولا تخرج من منى قبل طلوع الفجر بوجه فاذا اتيت الى عرفات فاضرب خباك بنمرة قريبا من المسجد فان ثم ضرب النبي صلى الله عليه والخباء وقبته فاذا زالت الشمس يوم عرفة فاقطع التلبية واغتسل وصل بها الظهر والعصر باذان واحد واقامتين وانما تتعجل في الصلوة وتجمع بينهما لتفرغ للدعاء فانه يوم دعاء ومسألة ثم ايت الموقف وعليك السكينة والوقار فقف بسفح الجبل في ميسرته وادع بدعاء الموقف وادع لابويك كثيرًا واستوهبهما من ربك عز وجل ولا تقف الا وانت طاهر وقد اغتسلت

ولا تفض منها حتى تغيب الشمس فانك ان افضت قبل غروبها لزمك دم شاة دعاء الموقف

دعاء الموقف

روى زرعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السّلام قال اذا اتيت الموقف فاستقبل البيت وسبح الله تعالى مائة مرة وكبر الله تعالى مائة مرة وتقول ما شاء الله لا قوة الا بالله مائة مرة وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي بيده الخير وهو على كل شيء قدير مائة مرة ثم تقرأ عشر آيات من اول سورة البقرة ثم تقرأ قل هو الله احد ثلث مرات وتقرأ آية الكرسي حتى تفرغ منها ثم تقرأ آية السخرة ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا الى آخرها ثم تقرأ قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس حتى تفرغ منهما ثم تحمد الله عز وجل على كل نعمة انعم عليك وتذكر انعمه واحدة واحدة ما احصيت منها وتحمده على ما انعم عليك من اهل ومال وتحمد الله عز وجل على ما ابلاك وتقول اللهم لك الحمد على نعمائك التي لا تحصى بعدد ولا تكافى بعمل وتحمده بكل آية ذكر فيها الحمد لنفسه في القرآن وتسبحه بكل تسبيح ذكر به نفسه في القرآن وتكبره بكل تكبير كبر به نفسه في القرآن وتهلله بكل تهليل هلل به نفسه في القرآن وتصلي على محمد وآل محمد وتكثر منه وتجتهد فيه تدعو الله عز وجل بكل اسم سمى به نفسه في القرآن وبكل اسم تحسنه وتدعوه باسمائه التي في آخر الحشر وتقول اسالك يا الله يا رحمن بكل اسم هو لك واسالك بقوتك وقدرتك وعزتك وبجميع ما احاط به علمك وبجمعك وباركانك كلها وبحق رسولك صلواتك عليه وآله وباسمك الاكبر الاكبر وباسمك العظيم الذي من دعاك به كان حقا عليك ان تجيبه وباسمك الاعظم الاعظم الاعظم الذي من دعاك به كان حقا عليك ان لا ترده وان تعطيه ما سأل ان تغفر لي جميع ذنوبي في جميع علمك فيّ وتسأل الله تعالى حاجتك كلها من امر الآخرة والدنيا وترغب اليه في الوفادة في المستقبل في كل عام وتسأل الله الجنة سبعين مرة وتتوب اليه سبعين مرة وليكن من دعائك اللهم فكني من النار واوسع علي من رزقك الحلال الطيب وادرأ عني شر فسقة الجن والانس وشر فسقة العرب والعجم فان نفد هذا الدعاء ولم تغرب الشمس فاعده من اوله الى آخره ولا تمل من الدعاء والتضرع والمسألة

وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السّلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السّلام الا اعلمك دعاء يوم عرفة وهو دعاء من كان قبلي من الانبياء فقال علي عليه السّلام بلى يا رسول الله فقال فتقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد

يحيي ويميت ويحيي وهو حيّ لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم لك الحمد
انت كما تقول وخير ما يقول القائلون اللهم لك صلوتي ودِيني ومحياي ومماتي ولك تراثي
وبك حولي ومنك قوتي اللهم اني اعوذ بك من الفقر ومن وسواس الصدر ومن شتات الامر ومن
عذاب النار ومن عذاب القبر اللهم اني اسئلك من خير ما تاتي به الرياح واعوذ بك من شر ما تاتي
به الرياح واسألك خير الليل وخير النهار وفي رواية عبد الله بن سنان اللهم اجعل في قلبي
نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا وفي لحمي ودمي وعظامي وعروقي ومفاصلي ومقعدي ومقامي
ومدخلي ومخرجي نورا واعظم لي نورا يا رب يوم القاك انك على كل شيء قدير قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله هذا الدعاء تام كاف لموقف عرفة وقد اخرجت دعاء جامعا لموقف عرفة في كتاب دعاء
الموقف فمن احب ان يدعو به دعا به ان شاء الله تعالى الافاضة من عرفات فاذا غربت الشمس يوم
عرفة فافض وعليك السكينة والوقار وافض بالاستغفار فان الله عز وجل يقول ثم افيضوا من حيث
افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم وروى زرعة عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله
عليه السلام اذا غربت الشمس يوم عرفة فقل اللهم لا تجعله آخر العهد من هذا الموقف وارزقنيه
ابدا ما ابقيتني واقلبني اليوم مفلحا منجحا مستجابا لي مرحوما مغفورا لي بافضل ما ينقلب به اليوم احد
من وفدك وحجاج بيتك الحرام واجعلني اليوم من اكرم وفدك عليك واعطني افضل ما اعطيت
احدا منهم من الخير والبركة والرحمة والرضوان والمغفرة وبارك لي فيما ارجع اليه من اهل ومال
او قليل او كثير وبارك لهم في فاذا افضت فاقتصد في السير وعليك بالدعة واترك الوجيف الذي
يصنعه كثير من الناس في الجبال والاودية فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يكف ناقته
حتى تبلغ راسها الورك ويأمر بالدعة وسنته السنة التي تتبع فاذا انتهيت الى الكثيب الاحمر وهو
عن يمين الطريق فقل اللهم ارحم موقفي وبارك لي في عملي وسلم لي ديني وتقبل مناسكي فاذا اتيت مزدلفة
وهي جمع فانزل في بطن الوادي عن يمين الطريق قريبا من المشعر الحرام فان لم تجد فيه موضعا فلا
تجاوز الحياض التي عند وادي محسر فانها اصل ما بين جمع ومنى وصل المغرب والعشاء باذان واحد
واقامتين ثم صل نوافل المغرب بعد العشاء الآخرة ولا تصل المغرب ليلة النحر الا بالمزدلفة وان ذهب
ربع الليل الى ثلثه وبت بمزدلفة وليكن من دعائك فيها اللهم هذه جمع فاجمع لي فيها جوامع الخير كله
اللهم لا تؤيسني من الخير الذي سألتك ان تجمعه لي في قلبي ثم عرفني ما عرفت اولياءك في منزلي
هذا وهب لي جوامع الخير واليسر كله وان استطعت ان لا تنام تلك الليلة فافعل فان ابواب السماء

ن خ: ونسكي
ن خ: الصدر
ن خ: للموقف
الافاضة من عرفات
ن خ: فامش
ن خ: اقلبني
ن خ: فيه

في أخذ الحصى وفي الإفاضة من المشعر الحرام

١٧١

لا تغلق الأصوات المؤمنين لها دوي كدوي النحل يقول الله تبارك وتعالى أنا ربكم وأنتم عبادي أديتم حقي وحق علي أن أستجيب لكم فيحط تلك الليلة عمن أراد أن يحط عنه ويغفر ذنوبه لمن أراد أن يغفر له وخذ حصى الجمار من جمع وإن أخذت حصى الجمار من رحلك بمنى ولا تأخذ من حصى الجمار التي قد رمي ولا تكسر الأحجار كما يفعل عوام الناس ولا بأس أن تأخذ حصى الجمار من حيث شئت من الحرم إلا من المسجد الحرام ومسجد الخيف ويكون منقطة كحلية مثل الأنملة ... حصا الخذف واغسلها وهي سبعون حصاة وشدها في طرف ثوبك وأحفظها والوقوف بالمشعر الحرام فإذا طلع الفجر فصل الغداة وقف بها بسفح الجبل ويستحب للصرورة أن يطأ المشعر برجله أو براحلته إن كان راكباً قال الله تعالى فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين وليكن وقوفك وأنت على غسل وقل اللهم رب المشعر الحرام ورب الركن والمقام ورب الحجر الأسود وزمزم ورب الأيام المعلومات فك رقبتي من النار وأوسع علي من رزقك الحلال وادرأ عني شر فسقة الجن والإنس وشر فسقة العرب والعجم اللهم أنت خير مطلوب إليه وخير مدعو وخير مسؤول ولكل وافد جائزة فاجعل جائزتي في موطني هذا أن تقيلني عثرتي وتقبل معذرتي وتجاوز عن خطيئتي وتجعل التقوى من الدنيا زادي وتقلبني مفلحاً منجحاً مستجاباً لي بأفضل ما يرجع به أحد من وفدك وحجاج بيتك الحرام وادع الله عز وجل كثيراً لنفسك ولوالديك وولدك وأهلك ومالك وإخوانك المؤمنين والمؤمنات فإنه موطن شريف عظيم والوقوف فيه فريضة فإذا طلعت الشمس فاعترف لله عز وجل بذنوبك سبع مرات واسأله التوبة سبع مرات وإذا كثر الناس بجمع وضاقت عليهم ارتفعوا إلى المأزمين

الإفاضة من المشعر الحرام فإذا طلعت الشمس على جبل ثبير ورأت الإبل مواضع أخفافها فأفض وإياك أن تفيض منها قبل طلوع الشمس فيلزمك دم شاة وأفض وعليك السكينة والوقار واقصد في مشيك إن كنت راجلاً وفي مسيرك إن كنت راكباً وعليك بالاستغفار فإن الله عز وجل يقول ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إن الله غفور رحيم ويكره المقام عند المشعر بعد الإفاضة فإذا انتهيت إلى وادي محسر وهو واد عظيم بين جمع ومنى وهو إلى منى أقرب فاسع فيه مقدار مائة خطوة وإن كنت راكباً فحرك راحلتك قليلاً وقل رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم كما قلت في السعي بمكة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يحرك ناقته فيه ويقول اللهم سلم عهدي واقبل توبتي وأجب دعوتي

و اخذ الحصا من جمع

واحفظه

في سفح الجبل

موقف

الحرام

واخلفنى فيمن تركت بعدى ومن ترك السعى فى وادى محسر فعليه ان يرجع حتى يسعى فيه فمن لم يعرف موضعه سأل الناس عنه ثم امض الى منى الرجوع الى منى ورمى الجمار فاذا اتيت رحلك بمنى فاقصد الى جمرة العقبة وهى القصوى وانت على طهر واخرج مما معك من حصى الجمار سبع حصيات وتقف فى وسط الوادى مستقبل القبلة يكون بينك وبين الجمرة عشر خطوات او خمس عشرة خطوات وتقول وانت مستقبل القبلة والحصى فى كفك اليسرى اللهم هذه حصياتى فاحصهن لى وارفعهن فى عملى ثم تتناول منها واحدة واحدة وترمى الجمرة من قبل وجهها ولا ترميها من اعلاها وتقول مع كل حصاة اذا رميتها الله اكبر اللهم ادحر عنى الشيطان وجنوده اللهم اجعله حجا مبرورا وعملا مقبولا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك وعلى سنة نبيك محمد صلى الله عليه وآله حتى ترميها بسبع حصيات ويجزيك ان تكبر مع كل حصاة ترميها تكبيرة فان سقطت منك حصاة فى الجمرة او فى طريقك فخذ مكانها من تحت رجليك ولا تأخذ من حصى الجمار الذى قد رمى بها واذا رميت جمرة العقبة حل لك كل شىء الا النساء والطيب وترمى يوم الثانى والثالث والرابع فى كل يوم باحدى وعشرين حصاة وترمى الى الجمرة الاولى بسبع حصيات وتقف عندها وتدعو والى الجمرة الثانية بسبع حصيات وتقف عندها وتدعو والى الجمرة الثالثة بسبع حصيات ولا تقف عندها فاذا رجعت من رمى الجمار يوم النحر الى رحلك بمنى فقل اللهم بك وثقت وعليك توكلت فنعم الرب انت ونعم المولى ونعم النصير الذبح واشتر هديك ان كان من البدن او من البقر او من الغنم والا فاجعله كبشا سمينا فحلا فان لم تجد فحلا فموجبا من الضأن فان لم تجد فتيسا فحلا وان لم تجد فما تيسر لك وعظم شعائر الله عز وجل فانها من تقوى القلوب ولا تعط الجزار جلودها ولا قلائدها ولا جلالها ولكن تصدق بها ولا تعط السلاخ منها شيئا فاذا اشتريت هديك فاستقبل القبلة وانحره او اذبحه وقل وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين اللهم منك ولك بسم الله والله اكبر اللهم تقبل منى ثم اذبح ولا تنخع حتى يموت ويبرد ثم كل وتصدق واطعم واهد الى من شئت ثم احلق رأسك وقد ذكرت الاضاحى فى هذا الكتاب انا اعيد ذكر ما لا بد منه اعادته فى هذا الموضع ولا يجوز فى الاضاحى من الابل الا الثنى وهو الذى قد تم له خمس سنين ودخل فى السادسة ويجزى من المعز والبقر الثنى وهو الذى قد تم له سنة

الرجوع الى منى ورمى الجمار

الذبح

[illegible marginal notes]

وتدخل في الثانية ويجزي من الضأن الجذع لسنة وتجزي البقرة عن سبعة نفر اذا كانوا من اهل بيت واحد والبدنة تجزي عن سبعة والجزور تجزي عن عشرة متفرقين والكبش يجزي عن الرجل وعن اهل بيته واذا عزت الاضاحي اجزأت شاة عن سبعين **الحلق** واذا اردت ان تحلق راسك فاستقبل القبلة وابدأ بالناصية واحلق راسك الى العظمين النابتين من الصدغين قبالة وتد الاذنين فاذا حلقت فقل اللهم اعطني بكل شعرة نورا يوم القيمة وادفن شعرك بمنى **وزيارة البيت** وزر البيت يوم النحر او من الغد وانت على غسلك ولا تؤخر ان تزوره من يومك او من الغد فانه ليس للمتمتع ان يؤخره وموسع للمفرد ان يؤخره وقل في طريقك وانت متوجه الى الزيارة من تمجيد الله والثناء عليه والصلوة على النبي محمد صلى الله عليه وآله ما قدرت عليه فاذا بلغت باب المسجد فقم عليه وقل اللهم اعني على نسكي وسلمه لي وسلمني منه اسألك مسئلة العليل الذليل المعترف بذنبه ان تغفر لي ذنوبي وان ترجعني بحاجتي اللهم اني عبدك والبلد بلدك والبيت بيتك جئت اطلب رحمتك وابتغي مرضاتك متبعا لامرك راضيا بقدرك اسألك مسئلة المضطر اليك المطيع لامرك المشفق من عذابك الخائف لعقوبتك اسألك ان تلقيني عفوك وتجيرني برحمتك من النار ثم تأتي الحجر الاسود ثم تأتي الحجر الاسود فتستلمه فان لم تستطع فامسحه بيدك وقبل يدك فان لم تستطع فاستقبله واشر اليه بيدك وقبلها وكبر وقل مثل ما قلت يوم طفت بالبيت يوم قدمت مكة وطف بالبيت سبعة اشواط كما وصفت لك ثم صل ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام تقرأ فيهما في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون ثم ارجع الى الحجر الاسود فقبله ان استطعت واستلمه وكبر **ثم اخرج الى الصفا** ثم اخرج الى الصفا واصنع عليه كما صنعت يوم قدمت مكة وطف بينهما سبعة اشواط تبدأ بالصفا وتختم بالمروة واذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيء احرمت منه الا النساء **طواف النساء** ثم ارجع الى البيت وطف به اسبوعا وهو طواف النساء ثم صل ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام او حيث شئت من المسجد وقد حل لك النساء وفرغت من حجك كله الا رمي الجمار واحللت من كل شيء احرمت منه **الرجوع الى منى** ولا تبت ليالي التشريق الا بمنى فان بت في غيرها فعليك دم شاة لكل ليلة وان خرجت من منى اول الليل فلا ينتصف الليل الا وانت بمنى او قد خرجت من مكة الا ان تكون في شغل من طوافك وسعيك واصبحت بمكة فلا شيء عليك وان خرجت بعد نصف الليل فلا يضرك ان تصبح في غيرها **رمي الجمار** وارم الجمار في كل يوم بعد طلوع الشمس

في الحلق
في زيارة البيت
محمد
في اتيان المسجد
في الخروج الى الصفا
في طواف النساء
في الرجوع الى منى
في رمي الجمار

الى الزوال وكلما قرب من الزوال فهو افضل وقد رويت رخصة من اول النهار الى آخره وقل ما قلت يوم رميت
جمرة العقبة وابدأ بالجمرة الاولى فارمها بسبع حصيات من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها ثم قف على يسار
الطريق واحمد الله عز وجل واثن عليه وصل على النبي وآله ثم تقدم قليلا وادع الله عز وجل واسأله ان يتقبل
منك ثم تقدم قليلا وادع الله عز وجل ثم تقدم قليلا ثم افعل ذلك عند الوسطى ترميها بسبع حصيات
واصنع كما صنعت في الاولى تقف عندها وتدعو ثم امض الى الثالثة وعليك السكينة والوقار وارمها
بسبع حصيات ولا تقف عندها **التكبير** ايام التشريق والتكبير في الاضحى من صلاة الظهر يوم النحر الى صلاة الغداة
يوم الرابع يكون ذلك في خمس عشرة صلاة وذلك بمنى وبالامصار في دبر عشر صلوات من صلاة
الظهر يوم النحر الى صلاة الغداة يوم الثالث والتكبير ان تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله
اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا والله اكبر على ما رزقنا من بهيمة
الانعام **النفر من منى** فاذا اردت ان تنفر من منى يوم الرابع من يوم النحر نفرت اذا طلعت الشمس
ولا عليك اي ساعة نفرت ورميت قبل الزوال وبعده فاذا اردت ان تنفر في النفر الاول وهو
اليوم الثالث فانفر اذا زالت الشمس فانه ليس لك ان تنفر قبل زوال الشمس وان انت اقمت الى
ان تغيب الشمس فليس لك ان تبرح من منى ووجب عليك المقام الى يوم الرابع من يوم النحر
وهو النفر الاخير وامض الى مكة مهللا وممجدا وداعيا فاذا بلغت مسجد النبي صلى الله عليه وآله
وهو مسجد الحصباء دخلته واستلقيت فيه على قفاك بقدر ما تستريح ومن نفر في النفر الاول
فليس عليه ان يحصب **دخول مكة** ثم ادخل مكة وعليك السكينة والوقار وقد فرغت من كل
شيء لزمك في حج وعمرة وابتع بدرهم تمرا وتصدق به ليكون كفارة لما دخل عليك في احرامك
مما لا تعلم **دخول الكعبة** وان احببت ان تدخل الكعبة فادخلها وان شئت لم تدخلها الا ان يكون
صرورة فلا بد لك من دخولها واغتسل قبل ان تدخلها وقل اذا دخلتها اللهم انك قلت في
كتابك ومن دخله كان آمنا فآمني من عذابك عذاب النار ثم صل بين الاسطوانتين على البلاطة
الحمراء ركعتين تقرأ في الاولى الحمد وحم السجدة وفي الثانية الحمد وعدد آيها من القرآن وتصلي
في زواياه وتقول اللهم من تهيأ او تعبأ او اعد واستعد لوفادة الى مخلوق رجاء رفده ونوافله
وجوائزه فاليك يا سيدي تهيئتي وتعبئتي واعدادي واستعدادي رجاء رفدك ونوافلك
وجوائزك فلا تخيب اليوم رجائي يا من لا يخيب عليه سائل ولا ينقصه نائل ولا يبلغ مدحته
قائل فاني لم آتك بعمل صالح قدمته ولا شفاعة مخلوق رجوتها لكني اتيتك مقرا بالظلم والاساءة

في التكبير

في النفر من منى

في دخول مكة

في دخول الكعبة

علی نفسی اتیتک بلا حجة ولا عذر فاسالک یا من هو کذلک ان تعطینی سؤلی وتقبلنی برحمتک ولا تردنی محروما ولا خائبا یا عظیم یا عظیم یا عظیم ارجوک للعظیم اسالک یا عظیم ان تغفر لی الذنب العظیم فانه لا یغفر الذنب العظیم الا العظیم و لا تدخلها بحذاء و لا خف و لا تبزق فیها و لا تمتخط

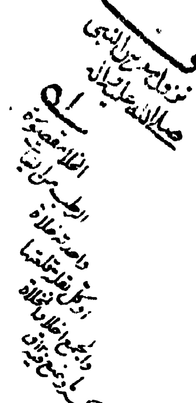
وداع البیت

فاذا اردت وداع البیت فطف به اسبوعا وصل رکعتین حیث احببت من الحرم وائت الحطیم والحطیم ما بین باب الکعبة والحجر الاسود فتعلق باستار الکعبة وانت قائم فاحمد الله عز وجل واثن علیه وصل علی النبی صلی الله علیه واله ثم قل اللهم انی عبدک وابن عبدک ابن امتک حملته علی دوابک وسیرته فی بلادک واقدمته المسجد الحرام اللهم وقد کان فی املی ورجائی ان تغفر لی فان کنت یا رب قد فعلت ذلک فازدد عنی رضا وقربنی الیک زلفی وان لم تکن فعلت یا رب ذلک فمن الآن فاغفر لی قبل ان تنائی داری عن بیتک غیر راغب عنه و لا مستبدل به هذا اوان انصرافی ان کنت قد اذنت لی اللهم فاحفظنی من بین یدی ومن خلفی ومن تحتی ومن فوقی وعن یمینی وعن شمالی حتی تقدمنی اهلی صالحا فاذا اقدمتنی اهلی فلا تخل منی واکفنی مؤنة عیالی ومؤنة خلقک فاذا بلغت باب الحناطین فاستقبل الکعبة بوجهک ثم خر ساجدا فاسئل الله عز وجل ان یتقبله منک ولا یجعله اخر العهد منک ثم تقول وانت مار آئبون تائبون حامدون لربنا شاکرون الی الله راغبون والی الله راجعون وصلی الله علی محمد واله وسلم کثیرا وحسبنا الله ونعم الوکیل

باب الابتداء بمکة والختم بالمدینة

روی هشام بن المثنی عن سدیر عن ابی جعفر علیه السلام قال ابدؤا بمکة واختموا بنا وروی عمر بن اذینة عن زرارة عن ابی جعفر علیه السلام قال انما امر الناس ان یاتوا هذه الاحجار فیطوفوا بها ثم یاتونا فیخبرونا بولایتهم ویعرضوا علینا نصرهم وسأل بعض اصحابنا ابا جعفر علیه السلام فقال له ابدا بالمدینة او بمکة فقال ابدا بمکة واختم بالمدینة فانه افضل قال مصنف هذا الکتاب رحمه الله هذه الاخبار انما وردت فیمن یملک الاختیار و یقدر علی ان یبدأ بایهما شاء من مکة او المدینة فاما من یوخذ به علی احد الطریقین فاحتاج الی الاخذ فیه شاء او ابی فلا خیار له فی ذلک فان اخذ به علی طریق المدینة بدا بها وکان ذلک افضل له لانه لا یجوز له ان یدع دخول المدینة وزیارة قبر النبی والائمة علیهم السلام بها واتیان المشاهد لانتظار الرجوع فربما لم یرجع او اخترم دون ذلک ولا افضل له ان یبدأ بالمدینة وهذا معنی حدیث صفوان عن العیص بن القسم قال سالت ابا عبد الله علیه السلام عن الحاج من الکوفة

یبدؤن بالمدینة افضل او بمکة فقال بالمدینة **الصلوة فی مسجد غدیر خم** فاذا انتهیت الی مسجد غدیر خم فادخله وصل فیه ما بدا لك فان احمد بن محمد بن ابی نصر **روی** عن ابان عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال یستحب الصلوة فی مسجد الغدیر لان النبی صلی الله علیه واله اقام فیه امیر المومنین علی علیه السلام وهو موضع اظهر الله فیه الحق **وروی** صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابراهیم علیه السلام عن الصلوة فی مسجد غدیر خم بالنهار وانا مسافر فقال صل فیه فان فیه فضلا وقد کان ابی علیه السلام یأمر بذلك **وروی** عن حسان الجمال قال حملت ابا عبد الله علیه السلام من المدینة الی مکة فلما انتهینا الی مسجد الغدیر نظر فی میسرة المسجد فقال ذاك موضع قدم رسول الله صلی الله علیه واله حیث قال من کنت مولاه فعلی مولاه ثم نظر الی الجانب الآخر فقال ذاك موضع فسطاط فلان وفلان وسالم مولی ابی حذیفة وابی عبیدة بن الجراح فلما رأوه رافعا یده قال بعضهم انظروا الی عینیه تدوران کانهما عینا مجنون فنزل جبرئیل علیه السلام بهذه الایة وان یکاد الذین کفروا لیزلقونك بابصارهم لما سمعوا الذکر ویقولون انه لمجنون وما هو الا ذکر للعالمین **نزول معرس النبی** علیه السلام **روی** معویة بن عمار قال قال ابو عبد الله علیه السلام اذا انصرفت من مکة الی المدینة وانتهیت الی ذی الحلیفة وانت راجع الی المدینة من مکة فائت معرس النبی صلی الله علیه واله فان کنت فی وقت صلوة مکتوبة او نافلة فصل وان کان غیر وقت صلوة فانزل فیه قلیلا فان النبی صلی الله علیه واله قد کان یعرس فیه ویصلی فیه **وروی** علی بن مهزیار عن محمد بن القسم بن الفضیل قال قلت لابی الحسن علیه السلام جعلت فداك ان جمالنا مر بنا ولم ینزل المعرس فقال لا بد ان ترجعوا الیه فرجعنا الیه **وسأل** العیص بن القسم ابا عبد الله علیه السلام عن الغسل فی المعرس فقال لیس علیك فیه غسل والتعریس هو ان یصلی فیه ویضطجع فیه لیلا مر به او نهارا **باب** تحریم المدینة وفضلها **روی** زرارة بن اعین عن ابی جعفر علیه السلام قال حرم رسول الله صلی الله علیه واله المدینة ما بین لابتیها صیدها وحرم علیه السلام ما حولها بریدا فی برید ان یختلی خلاها او یعضد شجرها الا عودی الناضح **وروی** ان لابتیها ما احاطت به الحرار **وروی** فی خبر آخر ان ما بین لابتیها ما بین الصورین الی الثنیة والذی حرم من الشجر ما بین ظل عایر الی فیء وعیر وهو الذی حرم ولیس صیدها کصید مکة یوکل هذا ولا یوکل ذاك **وروی** ابو بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام



قال حد ما حرم رسول الله صلى الله عليه واله من المدينة من ذباب الى واقم والعريض والنقب من قبل مكة **وفى** رواية عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال يحرم من صيد المدينة ما صيد بين الحرتين **وسأله** يونس بن يعقوب قال يحرم على فى حرم رسول الله صلى الله عليه واله ما يحرم على فى حرم الله تعالى قال لا **وروى** ابان عن ابى العباس يعنى الفضل بن عبد الملك قال قلت لابى عبد الله عليه السلام حرم رسول الله صلى الله عليه واله المدينة فقال نعم حرم بريدا فى بريد عضاها قلت صيدها قال لا يكذب الناس ولما دخل رسول الله صلى الله عليه واله المدينة قال اللهم حبب الينا المدينة كما حببت الينا مكة او اشد وبارك فى صاعها ومدها وانقل حماها ووباها الى الجحفة **وروى** ان الصادق عليه السلام ذكر الدجال فقال لا يبقى منها سهل الا وطاه الا مكة والمدينة فان على كل نقب من انقابهما ملك يحفظهما من الطاعون وللدجال والله الموفق **باب ما جاء فيمن حج ولم يزر النبى صلى الله عليه واله وفيمن مات بمكة او المدينة روى** محمد بن سليمن الديلمى عن ابراهيم بن ابى حجر الاسلمى عن ابى عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله من اتى مكة حاجا ولم يزرنى الى المدينة جفوته يوم القيمة ومن جاءنى زائرا وجبت له شفاعتى ومن وجبت له شفاعتى وجبت له الجنة ومن مات فى احد الحرمين مكة او المدينة لم يعرض ولم يحاسب ومات مهاجرا الى الله عز وجل وحشر يوم القيمة مع اصحاب بدر **اتيان المدينة** اذا دخلت المدينة فاغتسل قبل ان تدخلها او حين تدخلها ثم ائت قبر النبى صلعم وادخل المسجد من باب جبرئيل عليه السلام فاذا دخلت فسلم على النبى صلى الله عليه واله ثم قم عند الاسطوانة المتقدمة من جانب القبر من عند زاوية القبر وانت مستقبل القبلة ومنكبك الايسر الى جانب القبر ومنكبك الايمن مما يلى المنبر فانه موضع راس النبى صلى الله عليه واله ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد انك رسول الله واشهد انك محمد ابن عبد الله واشهد انك قد بلغت رسالات ربك ونصحت لامتك وجاهدت فى سبيل الله وعبدت الله مخلصا حتى اتاك اليقين ودعوت الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وادّيت الذى عليك من الحق وانك قد رأفت بالمؤمنين وغلظت على الكافرين فبلغ الله بك اشرف محل المكرمين الحمد لله الذى استنقذنا بك من الشرك والضلالة اللهم اجعل صلواتك وصلوات ملائكتك المقربين وعبادك الصالحين وانبيائك المرسلين واهل السموات

اتيان المدينة

والارضين ومن سبح لك يا رب العالمين من الاولين والاخرين على محمد عبدك ورسولك
ونبيك واميتك ونجيك وحبيبك وصفيك وخاصتك وصفوتك من بريتك وخيرتك
من خلقك اللهم واعطه الدرجة والوسيلة من الجنة وابعثه مقاما محمودا يغبطه به الاولون
والاخرون اللهم انك قلت وقولك الحق ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله
واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما واني اتيت نبيك مستغفرا تائبا من ذنوبي يا
رسول الله اني اتوجه بك الى الله ربي وربك ليغفر لي ذنوبي فان كانت لك حاجة فاجعل قبر النبي
صلى الله عليه وآله خلف كتفيك واستقبل القبلة وارفع يديك واسأل حاجتك
فانك احرى ان تقضى لك ان شاء الله تعالى ثم قل وانت مسند ظهرك الى المروة الخضراء الدقيقة
العرض مما يلي القبر وانت مسند اليه مستقبل القبلة اللهم اليك الجأت امري والى قبر محمد
عبدك ورسولك صلواتك عليه وآله اسندت ظهري والقبلة التي رضيت لمحمد صلى الله
عليه وآله استقبلت اللهم اني اصبحت لا املك لنفسي خير ما ارجو لها ولا ادفع عنها شر ما احذر عليها
واصبحت الامور بيدك فلا فقير افقر مني اني لما انزلت الي من خير فقير اللهم ارددني منك بخير لا راد
لفضلك اللهم اني اعوذ بك من ان تبدل اسمي او ان تغير جسمي او تزيل نعمتك عني اللهم زيني بالتقوى
وجملني بالنعم واغمرني بالعافية وارزقني شكر العافية اتيان المنبر ثم ائت المنبر فامسح عينيك ووجهك
برمانتيه فانه يقال انه شفاء للعين وقم عنده واحمد الله واثن عليه وسل حاجتك فان رسول الله
صلى الله عليه وآله قال ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة وان منبري على ترعة
من ترع الجنة وقوائم المنبر رتب في الجنة والترعة هي الباب الصغير ثم ائت مقام النبي صلعم
فصل عنده ما بدا لك ومتى دخلت المسجد فصل على النبي عليه السلام وكذلك اذا خرجت
ثم ائت مقام جبرئيل عليه السلام وهو تحت الميزاب فانه كان مقامه اذا استأذن على النبي
صلى الله عليه وآله ثم قل اي جواد اي كريم اي قريب اي بعيد اسألك ان ترد علي نعمتك وذلك
مقام لا يدعو فيه حائض فيستقبل القبلة الا رأت الطهر ثم تدعو بدعاء الدم يقول اللهم اني
اسألك بكل اسم هو لك او تسميت به لاحد من خلقك او هو ماثور في علم الغيب عندك و
اسألك باسمك الاعظم الاعظم وبكل حرف انزلته على موسى وبكل حرف انزلته على عيسى
وبكل حرف انزلته على محمد صلواتك عليه وآله وعلى انبياء الله الا فعلت بي كذا وكذا والحائض
يقول الا اذهبت عني هذا الدم الصوم بالمدينة والاعتكاف عند الاساطين ان كان لك

في اتيان المنبر

الترعة الباب الصغير

في الصوم بالمدينة

بالمدینة مقام ثلثة ایام صمت یوم الاربعاء وصلّیت لیلة الاربعاء عند اسطوانة التوبة وهی اسطوانة ابی لبابة التی ربط نفسه الیها وتقعد عندها یوم الاربعاء ثمّ تاتی لیلة الخمیس الاسطوانة التی تلیها مما یلی مقام النبی علیه السلام فیقعد عندها لیلتك ویومك وتصوم یوم الخمیس ثمّ تاتی الاسطوانة التی یلی مقام النبی صلی الله علیه واله ومصلاه لیلة الجمعة فتصلی عندها لیلتك ویومك وتصوم یوم الجمعة وان استطعت ان لا تتکلم بشیء هذه الایام الا بما لابد منه ولا تخرج من المسجد الا لحاجة ولا تنام فی لیل ولا نهار الا قلیل فافعل واحمد الله عزّ وجل یوم الجمعة واثن علیه وصلّ علی النبی صلّی الله علیه واله ثمّ صل حاجتك ثمّ قل اللهمّ ما کانت لی الیك من حاجة شرعت فی طلبها والتماسها او لم اشرع سالتکها او لم اسالکها فانی اتوجه الیك بنبیك محمد نبیّ الرحمة فی قضاء حوائجی صغیرها وکبیرها زیارة فاطمة بنت النبی صلی الله علیها وعلی ابیها وبعلها وبنیها قال مصنّف هذا الکتاب رحمه الله اختلف الروایات فی موضع قبر فاطمة سیدة نساء العالمین علیها السلام فمنهم من روی انها دفنت فی البقیع ومنهم من روی انها دفنت بین القبر والمنبر وانّ النبی صلی الله علیه واله انما قال ما بین قبری ومنبری روضة من ریاض الجنة لان قبرها بین القبر والمنبر ومنهم من روی انها دفنت فی بیتها فلما زادت بنو امیة فی المسجد صارت فی المسجد وهذا هو الصحیح عندی وانی لما حججت بیت الله الحرام کان رجوعی علی المدینة بتوفیق الله عزّ وجل فلما فرغت من زیارة النبی صلی الله علیه واله قصدت الی بیت فاطمة علیها السلام وهو من عند الاسطوانة التی یدخل الیها من باب جبرئیل علیه السلام الی مؤخر الحظیرة التی فیها النبی صلی الله علیه واله فقمت عند الحظیرة ویساری الیها وجعلت ظهری الی القبلة واستقبلتها بوجهی وانا علی غسل وقلت السلام علیك یا بنت رسول الله السلام علیك یا بنت نبی الله السلام علیك یا بنت حبیب الله السلام علیك یا بنت خلیل الله السلام علیك یا بنت صفی الله السلام علیك یا بنت امین الله السلام علیك یا بنت خیر خلق الله السلام علیك یا بنت افضل انبیاء الله ورسله وملائکته السلام علیك یا ابنة خیر البریة السلام علیك یا سیدة نساء العالمین من الاولین والاخرین السلام علیك یا زوجة ولی الله وخیر الخلق بعد رسول الله السلام علیك یا ام الحسن والحسین سیدی شباب اهل الجنة السلام علیك ایتها الصدیقة الشهیدة السلام علیك ایتها الرضیة المرضیة السلام علیك ایتها الفاضلة الزکیة السلام علیك ایتها الحوریة الانسیة السلام علیك ایتها التقیة النقیة السلام علیك ایتها المحدثة العلیمة

القلیل

زیارة فاطمة بنت النبی صلی الله علیها

السلام عليك ايتها المظلومة المغصوبة السلام عليك ايتها المضطهدة المقهورة السلام عليك
يا فاطمة بنت رسول الله ورحمة الله وبركاته صلى الله عليك وعلى روحك وبدنك اشهد انك
مضيت على بينة من ربك وان من سرك فقد سر رسول الله ومن جفاك فقد جفا رسول الله
ومن آذاك فقد آذى رسول الله ومن وصلك فقد وصل رسول الله صلى الله عليه وآله ومن
قطعك فقد قطع رسول الله صلى الله عليه وآله لانك بضعة منه وروحه التي بين جنبيه
كما قال عليه افضل سلام الله وصلواته اشهد الله ورسله وملائكته اني راض عمن رضيت
عنه ساخط على من سخطت عليه متبرئ ممن تبرأت منه موال لمن واليت معاد لمن عاديت مبغض
لمن ابغضت محب لمن احببت وكفى بالله شهيدا وحسيبا وجازيا ومثيبا ثم قلت اللهم صل وسلم
على عبدك ورسولك محمد بن عبد الله خاتم النبيين وخير الخلائق اجمعين وصل على وصيه
علي بن ابي طالب امير المؤمنين وامام المسلمين وخير الوصيين وصل على فاطمة بنت محمد
سيدة نساء العالمين وصل على سيدي شباب اهل الجنة الحسن والحسين وصل على
زين العابدين علي بن الحسين وصل على محمد بن علي باقر علم النبيين وصل على الصادق عن
الله جعفر بن محمد وصل على كاظم الغيظ في الله موسى بن جعفر وصل على الرضا علي بن موسى
وصل على التقي محمد بن علي وصل على النقي علي بن محمد وصل على الزكي الحسن بن علي وصل على
الحجة القائم محمد بن الحسن بن علي اللهم احي به العدل وامت به الجور وزين بطول بقائه الارض
واظهر به دينك وسنة نبيك حتى لا يستخفي بشيء من الحق مخافة احد من الخلق واجعلنا من اعوانه
واشياعه والمقتولين في زمرة اوليائه يا رب العالمين اللهم صل على محمد واهل بيته الذين اذهبت
عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله لم اجد في الاخبار شيئا
موظفا محدودا للزيارة الصديقة عليها السلام فرضيت لمن نظر في كتابي هذا من زيارتها
ما رضيت لنفسي والله الموفق للصواب وهو حسبنا ونعم الوكيل اتيان المشاهد وقبور
الشهداء ولا تدع ان تاتي المشاهد كلها مسجد قبا ومشربة ام ابراهيم ومسجد الفضيخ
وقبور الشهداء ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح وتطوع فيها بما احببت من الصلوة
واذا اتيت قبور الشهداء فقل السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار واذا اتيت مسجد
الفتح فقل يا صريخ المكروبين ويا مجيب دعوة المضطرين اكشف عني غمي وهمي وكربي كما كشفت
عن نبيك صلواتك عليه وآله همه وغمه وكربه وكفيته هول عدوه في هذا المكان توديع قبر النبي صلعم

نسخة: باقر العلم

اتيان المشاهد وقبور الشهداء

ما

توديع قبر النبي

ومنبره فاذا اردت ان تخرج من المدينة فائت موضع راس النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ائت المنبر وصل عنده على النبي ما استطعت وادع لنفسك بما احببت للدين والدنيا ثم ارجع الى قبر النبي صلى الله عليه وآله والزق منكبك الايسر بالقبر قريبا من الاسطوانة التي دون الاسطوانة المخلقة عند راس النبي صلى الله عليه وآله فصل ست ركعات او ثمان ركعات واقرأ في كل ركعة الحمد وسورة واقنت في كل ركعتين فاذا فرغت منها استقبلت رسول الله صلى الله عليه وآله وقلت مودعا له عليه السلام صلى الله عليك السلام عليك لا جعله الله آخر تسليمي عليك اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارة قبر نبيك صلواتك عليه وآله وان توفيتني قبل ذلك فاني اشهد في مماتي على ما اشهد في حياتي ان لا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك

زيارة قبور الائمة الحسن بن علي بن ابي طالب وعلي بن الحسين ومحمد بن علي الباقر وجعفر بن محمد الصادق عليهم السلام بالبقيع فاذا اتيت قبور الائمة عليهم السلام بالبقيع فاجعلها بين يديك ثم قل السلام عليكم يا ائمة الهدى السلام عليكم يا اهل التقوى السلام عليكم يا حجج الله على اهل الدنيا السلام عليكم ايها القوامون في البرية بالقسط السلام عليكم يا اهل الصفوة السلام عليكم يا اهل النجوى اشهد انكم قد بلغتم ونصحتم وصبرتم في ذات الله عز وجل فكذبتم واسيئ اليكم فعفوتم واشهد انكم الائمة الراشدون وان طاعتكم مفروضة وان قولكم الصدق وانكم دعوتم فلم تجابوا وامرتم فلم تطاعوا وانكم دعائم الدين واركان الارض لن تزالوا بعين الله ينسخكم في اصلاب المطهرين وينقلكم في ارحام المطهرات لم تدنسكم الجاهلية الجهلاء ولم تشترك فيكم فتن الاهواء طبتم وطاب منبتكم انتم الذين من بكم علينا ديان الدين فجعلكم في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلواتنا عليكم رحمة لنا وكفارة لذنوبنا اذ اختاركم لنا وطيب خلقنا بما من علينا من ولايتكم وكنا عنده بفضلكم معترفين وبتصديقنا اياكم مقرين وهذا مقام من اسرف واخطأ واستكان واقر بما جنى ورجا بمقامه الخلاص وان يستنقذه بكم مستنقذ الهلكى من النار فكونوا لي شفعاء فقد وفدت اليكم اذ رغب عنكم اهل الدنيا واتخذوا آيات الله هزوا واستكبروا عنها يا من هو قائم لا يسهو ودائم لا يلهو ومحيط بكل شيء لك المن بما وفقتني وعرفتني بما ائتمنتني عليه اذ صد عنه عبادك وجهلوا معرفتهم واستخفوا بحقهم ومالوا الى سواهم فكانت المنة منك علي مع اقوام خصصتهم بما خصصتني به فلك الحمد اذ كنت عندك في مقامي مكتوبا فلا تحرمني ما رجوت ولا تخيبني فيما دعوت

والصق

الارض

من

واجمع لنفسك بما احببت ثم صلّ ثماني ركعات في المسجد الذي هنالك وتقرأ فيهما ما احببت
وتسلّم في كل ركعتين ويقال انه مكان صلّت فيه فاطمة عليها السلام **باب ثواب زيارة
النبي والائمة صلوات الله عليهم اجمعين** قال الحسين بن علي بن
ابي طالب عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله يا ابتاه ما جزاء من زارك فقال النبي
صلى الله عليه وآله يا بني من زارني حيا وميتا او زار اباك او زار اخاك او زارك كان حقا علي ان ازوره
يوم القيمة فاخلصه من ذنوبه **وروى** الحسن بن علي الوشاء عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
قال ان لكل امام عهدا في عنق اوليائه وشيعته وان من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم فمن
زارهم رغبة في زيارتهم وتصديقا بما رغبوا فيه كان ائمتهم شفعاؤهم يوم القيمة **وروى**
علي بن الحكم عن زياد بن ابي الحلال عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من نبي ولا وصي يبقى
في الارض اكثر من ثلاثة ايام حتى يرفع بروحه وعظمه ولحمه الى السماء وانما يؤتى مواضع آثارهم
ويبلغونهم من بعيد السلام ويسمعونهم في مواضع آثارهم من قريب **وروى** جابر عن
ابي جعفر عليه السلام قال من تمام الحج لقاء الامام **وروى** صالح بن عقبة عن زيد الشحام قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام ما لمن زار واحدا منكم قال كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي من زارني في حيوتي او بعد وفاتي
او زارك في حيوتك او بعد وفاتك او زار ابنيك في حياتهما او بعد وفاتهما ضمنت له يوم القيمة
ان اخلصه من اهوالها وشدائدها حتى اصيّره معي في درجتي **وروى** اسحق بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال موضع قبر الحسين عليه السلام منذ يوم دفن فيه روضة
من رياض الجنة **وقال** موضع قبر الحسين عليه السلام ترعة من ترع الجنة **وقال** عليه السلام
حرم قبر الحسين عليه السلام خمسة فراسخ من اربعة جوانب القبر **وروى** اسحق بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما بين قبر الحسين عليه السلام الى السماء السابعة مختلف
الملائكة **وروى** صالح بن عقبة عن بشير الدهان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ربما
فاتني الحج فاعرّف عند قبر الحسين عليه السلام قال احسنت يا بشير ايما مؤمن اتى قبر الحسين
عليه السلام عارفا بحقه في غير يوم عيد كتبت له عشرون حجة وعشرون عمرة مبرورات
متقبلات وعشرون غزوة مع نبي مرسل او امام عادل ومن اتاه في يوم عيد كتبت له مائة
حجة ومائة عمرة مبرورات متقبلات ومائة غزوة مع نبي مرسل او امام عادل قال فقلت له

يسمعونهم

وكيف لي بمثل الموقف قال فنظر إلي شبه المغضب ثم قال يا بشير ان المؤمن اذا اتى قبر الحسين عليه السلام يوم عرفة فاغتسل بالفرات ثم توجه اليه كتب الله عز وجل له بكل خطوة حجة بمناسكها ولا اعلمه الا قال وعمرة وروي عن داود الرقي قال سمعت ابا عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام وابا الحسن موسى بن جعفر وابا الحسن علي بن موسى عليهم السلام وهم يقولون من اتى قبر الحسين بن علي عليه السلام بعرفة قلبه الله ثلج الفؤاد وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يبدأ بالنظر الى زوار قبر الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلام عشية عرفة قيل له قبل نظره الى اهل الموقف قال نعم قيل وكيف ذاك قال لان في اولئك اولاد زنا وليس في هؤلاء اولاد زنا وقال عليه السلام من زار قبر الحسين بن علي عليه السلام جعل ذنوبه جسرا على باب داره ثم عبرها كما يخلف احدكم الجسر وراءه اذا عبره وروي علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال وكل الله عز وجل بالحسين صلوات الله عليه سبعين الف ملك يصلون عليه في كل يوم شعثا غبرا ويدعون لمن زاره ويقولون يا رب هؤلاء زوار الحسين افعل بهم وافعل بهم وقال عليه السلام من اتى الحسين عليه السلام عارفا بحقه كتبه الله عز وجل في اعلى عليين وسأله زيد الشحام فقال له ما لمن زار واحدا منكم قال كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله وقال موسى بن جعفر عليهما السلام ادنى ما يثاب به زائر ابي عبد الله عليه السلام بشط الفرات اذا عرف حقه وحرمته وولايته ان يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وروي الحسن بن علي بن فضال عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر محمد بن علي عليه السلام قال مروا شيعتنا بزيارة الحسين بن علي بن ابي طالب فان زيارته تدفع الهدم والغرق والحرق واكل السبع وزيارته مفترضة على من اقر للحسين عليه السلام بالامامة من الله عز وجل وروي هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان النصف من شعبان نادى مناد من الافق الاعلى يا زائري قبر الحسين ارجعوا مغفورا لكم ثوابكم على ربكم ومحمد نبيكم وروي الحسين بن محمد القمي عن الرضا عليه السلام انه قال من زار قبر ابي عليه السلام ببغداد كان كمن زار قبر النبي محمد عليه السلام وقبر امير المؤمنين عليه السلام الا ان لرسول الله صلى الله عليه وآله ولامير المؤمنين فضلهما وروي عن الحسن بن علي الوشاء عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن زيارة قبر ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام مثل زيارة الحسين عليه السلام قال نعم وروي علي بن مهزيار عن ابي جعفر محمد بن علي الثاني عليه السلام

مثل

السلام

زوار

ذنوبه

رسول الله صلى الله عليه وآله

قال قلت له جعلت فداك زيارة الرضا عليه السلام افضل أو زيارة ابي عبد الله الحسين عليه السلام
قال زيارة ابي عليه السلام افضل وذلك ان ابا عبد الله عليه السلام يزوره كل الناس وابي
عليه السلام لا يزوره الا الخواص من الشيعة وروي عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي
قال قرأت كتاب ابي الحسن الرضا ع ابلغ شيعتي ان زيارتي تعدل عند الله تعالى الف حجة قال
قلت لابي جعفر يعني ابنه عليه السلام الف حجة قال اي والله والف الف حجة لمن زاره عارفا
بحقه وروي الحسين بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول يخرج
رجل من ولد موسى اسمه اسم امير المومنين فيدفن في ارض طوس وهي من خراسان يقتل
فيها بالسم فيدفن فيها غريبا فمن زاره عارفا بحقه اعطاه الله عز وجل اجر من انفق من قبل
الفتح وقاتل وروي البزنطي عن الرضا عليه السلام قال ما زارني احد من اوليائي عارفا
بحقي الا شفعت فيه يوم القيمة وقال ابو جعفر محمد بن علي الرضا ع ان بين جبلي طوس قبضة
قبضت من الجنة من دخلها كان امنا يوم القيمة من النار وقال عليه السلام ضمنت
لمن زار قبر ابي بطوس عارفا بحقه الجنة على الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه واله
ستدفن بضعة مني بخراسان ما زارها مكروب الا نفس الله عز وجل كربه ولا مذنب
الا غفر الله له ذنوبه وروي النعمان بن سعد عن امير المومنين علي بن ابي طالب
عليه السلام انه قال سيقتل رجل من ولدي بارض خراسان بالسم ظلما اسمه اسمي واسم
ابيه اسم ابن عمران موسى عليه السلام الا فمن زاره في غربته غفر الله عز وجل ذنوبه ما تقدم
منها وما تاخر ولو كانت مثل عدد النجوم وقطر الامطار وورق الاشجار وروي حمدان
الديواني عن الرضا عليه السلام انه قال من زارني على بعد داري اتيته يوم القيمة في ثلثة
مواطن حتى اخلصه من اهوالها اذا تطايرت الكتب يمينا وشمالا وعند الصراط وعند الميزان
وروي حمزة بن حمران قال قال ابو عبد الله عليه السلام يقتل حفدتي بارض خراسان في
مدينة يقال لها طوس من زاره اليها عارفا بحقه اخذته بيدي يوم القيمة وادخلته الجنة
وان كان من اهل الكبائر قال قلت جعلت فداك وما عرفان حقه قال تعلم انه امام مفترض
الطاعة غريب شهيد من زاره عارفا بحقه اعطاه الله عز وجل اجر سبعين شهيدا ممن
استشهد بين يدي رسول الله صلى الله عليه واله على حقيقة وروي الحسن بن علي
ابن فضال عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام انه قال له رجل من اهل

خراسان يا بن رسول الله رايت رسول الله صلى الله عليه واله فى المنام كانه يقول لى
كيف انتم اذا دفن فى ارضكم بضعتى واستحفظتم وديعتى وغيب فى ثراكم نجمى فقال الرضا
عليه السلام انا المدفون فى ارضكم وانا بضعة من نبيكم وانا الوديعة والنجم الا ومن زارنى
وهو يعرف ما اوجب الله عز وجل من حقى وطاعتى فانا وآبائى شفعاؤه يوم القيمة ومن
كنا شفعاؤه نجى ولو كان عليه مثل وزر الثقلين الجن والانس ولقد حدثنى ابى عن جدى
عن ابيه عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله قال من رآنى فى منامه فقد رآنى لان
الشيطان لا يتمثل فى صورتى ولا فى صورة احد من اوصيائى ولا فى صورة واحد من شيعتهم
وان الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءا من النبوة وروى عن ابى الصلت
عبد السلام بن صالح الهروى قال سمعت الرضا عليه السلام يقول والله ما منا الا مقتول
شهيد فقيل له فمن يقتلك يا بن رسول الله قال شر خلق الله فى زمانى يقتلنى بالسم ثم يدفننى
فى دار مضيعة وبلاد غربة الا فمن زارنى فى غربتى كتب الله له اجر مائة الف شهيد ومائة
الف صديق ومائة الف حاج ومعتمر ومائة الف مجاهد وحشر فى زمرتنا وجعل فى الدرجات
العلى من الجنة رفيقنا وروى الحسن بن على بن فضال عن ابى الحسن الرضا عليه السلام
انه قال ان بخراسان لبقعة يأتى عليها زمان تصير مختلف الملائكة فلا يزال فوج ينزل
من السماء وفوج يصعد الى ان ينفخ فى الصور فقيل له يا بن رسول الله واية بقعة هذه قال
هى بارض طوس فهى والله روضة من رياض الجنة من زارنى فى تلك البقعة كان كمن زار
رسول الله وكتب الله له ثواب الف حجة مبرورة والف عمرة مقبولة وكنت انا وآبائى شفعاءه
يوم القيمة وقال رسول الله صلى الله عليه واله ستدفن بضعة منى بارض خراسان
لا يزورها مؤمن الا اوجب الله له الجنة وحرم جسده على النار باب موضع قبر

امير المومنين على بن ابى طالب عليه السلام

وروى صفوان بن مهران
الجمال عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام قال سار وانا معه فى القادسية حتى اشرف على النجف
فقال هو الجبل الذى اعتصم به ابن جدى نوح عليه السلام فقال سآوى الى جبل يعصمنى
من الماء فاوحى الله عز وجل اليه يا جبل ايعتصم بك منى احد فغار فى الارض وتقطع الى الشام
ثم قال عليه السلام اعدل بنا قال فعدلت به فلم يزل سائرا حتى اتى الغرى فوقف عند
القبر فساق السلام من آدم على نبى نبى عليهم السلام وانا اسوق السلام معه حتى وصل

ثراكم

عز وجل
مائة الف

السلام الى النبي صلوات الله عليه وآله ثم تخرّ على القبر فتسلم عليه وعلى نجيبه ثم تقوم فتصلي اربع ركعات وفي خبر آخر ست ركعات وصليت معه وقلت يا ابن رسول الله ما هذا القبر قال هذا القبر قبر جدي علي بن ابي طالب عليه السلام في زيارة قبر امير المومنين صلوات الله عليه اذا اتيت الغري بظهر الكوفة فاغتسل وامش على سكون ووقار حتى تأتي امير المومنين عليه السلام فتستقبل بوجهك وتقول السلام عليك يا ولي الله انت اول مظلوم واول من غصب حقه صبرت واحتسبت حتى اتاك اليقين واشهد انك لقيت الله عز وجل وانت شهيد عذب الله قاتلك بانواع العذاب وجدد عليه العذاب جئتك عارفاً بحقك مستبصراً بشانك معادياً لاعدائك ومن ظلمك القى على ذلك ربي ان شاء الله ان لي ذنوباً كثيرة فاشفع لي عند ربك فان لك عند الله عز وجل مقاماً معلوماً وان لك عند الله جاهاً وشفاعة وقد قال الله عز وجل ولا يشفعون الا لمن ارتضى وتقول عند امير المومنين عليه السلام ايضاً الحمد لله الذي اكرمني بمعرفته ومعرفة رسوله ومن فرض طاعته رحمة منه لي وتطولاً منه علي ومنّ عليّ بالايمان الحمد لله الذي سيّرني في بلاده وحملني على دوابه وطوى لي البعيد ودفع عني المكروه حتى ادخلني حرم اخي نبيه واراينيه في عافية الحمد لله الذي جعلني من زوار قبر وصي رسوله الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله جاء بالحق من عنده واشهد ان علياً عبد الله واخو رسوله اللهم عبدك وزائرك متقرب اليك بزيارة قبر اخي رسولك وعلى كل مأتي حق لمن اتاه وزاره وانت خير مأتي واكرم مزور فاسئلك يا الله يا رحمن يا رحيم يا جواد يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً احد ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل تحفتك اياي من زيارتي في موقفي هذا فكاك رقبتي من النار واجعلني ممن يسارع في الخيرات ويدعوك رغباً ورهباً واجعلني من الخاشعين اللهم انك بشرتني على لسان نبيك صلواتك عليه وآله فقلت فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه وقلت وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق عند ربهم اللهم واني بك مومن وبجميع انبيائك فلا تقفني بعد معرفتهم موقفاً تفضحني به على رؤوس الخلائق بل قفني معهم وتوفني على التصديق بهم فانهم عبيدك وانت خصصتهم بكرامتك وامرتني باتباعهم ثم تدنو من القبر وتقول السلام من الله السلام على محمد امين الله على رسالته وعزائم امره ومعدن الوحي والتنزيل الخاتم لما سبق والفاتح لما استقبل والمهيمن على

ن خ: نجيبه

ن خ: رسول الله

ن خ: اخو

ذلك كله والشاهد على خلقه والسراج المنير والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد
واهل بيته المظلومين افضل واكمل وارفع واشرف ما صليت على احد من انبيائك ورسلك
واصفيائك اللهم صل على امير المومنين عبدك وخير خلقك بعد نبيك واخي رسولك
ووصي رسولك الذي انتجبته من خلقك والدليل على من بعثته برسالاتك وديان الدين
بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على الائمة من
ولده القوامين بامرك من بعده المطهرين الذين ارتضيتهم انصارا لدينك وحفظة لسرك
وشهداء على خلقك واعلاما لعبادك وصل عليهم ما استطعت وتقول السلام على الائمة
المستودعين السلام على خالصة الله من خلقه السلام على الائمة المتوسمين السلام على المومنين
الذين قاموا بامرك وآزروا اولياء الله وخافوا لخوفهم السلام على ملائكة الله المقربين ثم تقول
السلام عليك يا امير المومنين ورحمة الله وبركاته السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك
يا صفوة الله السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا عمود الدين
ووارث علم الاولين والآخرين وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلوة
وآتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق
تلاوته وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله وجدت بنفسك صابرا محتسبا
ومجاهدا عن دين الله موقنا برسوله وطالبا ما عند الله وراغبا فيما وعد الله عز وجل ومضيت
للذي كنت عليه شهيدا وشاهدا ومشهودا فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله افضل
الجزاء ولعن الله من قتلك ولعن الله من خالفك ولعن الله من افترى عليك وظلمك ولعن الله
من غصبك ولعن الله من بلغه ذلك فرضي به انا الى الله منهم بريء لعن الله امة خالفتك وامة
جحدت ولايتك وامة تظاهرت عليك وامة قتلتك وامة حادت عنك وخذلتك
الحمد لله الذي جعل النار مثواهم وبئس الورد المورود وبئس ورد الواردين وبئس الدرك
الاسفل اللهم العن قتلة انبيائك وقتلة اوصياء انبيائك بجميع لعناتك واصلهم حر نارك
اللهم العن الجوابيت والطواغيت والفراعنة واللات والعزى والجبت وكل ند يدعى من دون
الله وكل مفتر اللهم العنهم واشياعهم واتباعهم واوليائهم واعوانهم ومحبيهم لعنا كثيرا
اللهم العن قتلة امير المومنين ثلثا اللهم العن قتلة الحسن والحسين ثلثا اللهم العن قتلة الائمة ثلثا
اللهم عذبهم عذابا لا تعذب به احدا من العالمين وضاعف عليهم عذابك كما شاقوا ولاة امرك

بعث برسالاتك

رسوله

موقنا

الاسفل

وعذبهم عذاباً لا تعذب به أحداً من خلقك اللهم وأدخل على قتلة أنصار رسولك وعلى قتلة أنصار
أمير المؤمنين وعلى قتلة أنصار الحسن والحسين وعلى قتلة من قتل في ولاية آل محمد أجمعين عذاباً مضاعفاً
في أسفل درك من الجحيم لا يخفف عنهم من عذابها وهم فيها مبلسون ملعونون ناكسو رؤوسهم
عند ربهم قد عاينوا الندامة والخزي الطويل لقتلهم عترة أنبيائك ورسلك وأتباعهم
من عبادك الصالحين اللهم العنهم في مستسر السر وظاهر العلانية في سمائك وأرضك اللهم
اجعل لي لسان صدق في أوليائك وحبب إلي مشاهدهم ومستقرهم حتى تلحقني بهم وتجعلني
لهم تبعاً في الدنيا والآخرة يا أرحم الراحمين ثم اجلس عند رأسه وقل سلام الله
وسلام ملائكته المقربين والمسلمين لك بقلوبهم الناطقين بفضلك الشاهدين على أنك
صادق أمين صديق عليك يا مولاي صلى الله على روحك وبدنك وأشهد أنك طهر
طاهر مطهر من طهر طاهر مطهر أشهد لك يا ولي الله وولي رسوله بالبلاغ والأداء وأشهد أنك
جنب الله وأنك باب الله وأنك وجه الله يؤتى منه وأنك سبيل الله وأنك عبد الله وأخو
رسول الله أتيتك وافداً لعظيم حالك ومنزلتك عند الله وعند رسوله أتيتك متقرباً
إلى الله عز وجل بزيارتك في خلاص نفسي متعوذاً بك من نار استحقها مثلي بما جنيت على نفسي
أتيتك انقطاعاً إليك وإلى ولدك الخلف من بعدك على بركة الحق فقلبي لك مسلم وأمري
لك متبع ونصرتي لك معدة وأنا عبد الله ومولاك في طاعتك الوافد إليك ألتمس بذلك
كمال المنزلة عند الله عز وجل وأنت ممن أمرني الله بصلته وحثني على بره ودلني على فضله
وهداني لحبه ورغبني في الوفادة إليه وألهمني طلب الحوائج عنده أنتم أهل بيت يسعد
من تولاكم ولا يخيب من أتاكم ولا يخسر من يهواكم ولا يسعد من عاداكم ولا أجد أحداً أفزع
إليه خيراً لي منكم أنتم أهل بيت الرحمة ودعائم الدين وأركان الأرض والشجرة الطيبة اللهم
لا تخيب توجهي إليك برسولك وآل رسولك واستشفاعي بهم اللهم أنت مننت علي
بزيارة مولاي وولايته ومعرفته فاجعلني ممن ينصره وينتصر به ومن علي بنصري لدينك
في الدنيا والآخرة اللهم إني أحيى على ما حيي عليه علي بن أبي طالب وأموت على ما مات عليه
علي بن أبي طالب وإذا أردت أن تودعه فقل السلام عليك ورحمة الله وبركاته أستودعك
الله وأسترعيك وأقرأ عليك السلام آمنا بالله وبالرسل وبما جاءت به الرسل ودلت عليه
فاكتبنا مع الشاهدين أشهد في مماتي على ما شهدت عليه في حيوتي أشهد أنكم الأئمة

وعلى قتلة

صلوات رسول الله

صلى الله عليه وآله

واحدا بعد واحد واشهد ان من قتلكم وحاربكم مشركون ومن ردّ عليكم في اسفل
درك من الجحيم واشهد ان من حاربكم لنا اعداء ونحن منهم بُرَءاءُ وانهم حزب الشيطان
اللهم اني اسألك بعد الصلوة والتسليم ان تصلي على محمد وآل محمد وتسميهم عليهم السلام .
ولا تجعله آخر العهد من زيارته فان جعلته فاحشرني مع هؤلاء الائمة المسمين اللهم
وذلّل قلوبنا بالطاعة والمناصحة والمحبّة وحسن الموازرة والتسليم وسبّح تسبيح فاطمة ‹ثبّت›
الزهراء عليها السلام وهو سبحان ذي الجلال الباذخ العظيم سبحان ذي العز الشامخ
المنيف سبحان ذي الملك الفاخر القديم سبحان من لبس البهجة والجمال سبحان من تردّى بالنور
والوقار سبحان من يرى اثر النمل في الصفا ووقع الطير في الهواء زيارة اخرى
لامير المومنين عليه السلام تقول السلام عليك يا امير المؤمنين السلام عليك
يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله
السلام عليك يا امام الهدى السلام عليك يا علم التقى السلام عليك ايها الوصي البار التقي
السلام عليك يا ابا الحسن السلام عليك يا عمود الدين ووارث علم الاولين والآخرين
وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلوة وآتيت الزكوة وامرت
بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق تلاوته وبلغت عن الله
عز وجل ووفيت بعهد الله وتمت بك كلمات الله وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت
لله ولرسوله وجدت بنفسك صابرا ومجاهدا عن دين الله موقنا برسول الله طالبا ما عند الله
راغبا فيما وعد الله ومضيت للذي كنت عليه شاهدا وشهيدا ومشهودا فجزاك الله
عن رسوله وعن الاسلام واهله من صديق افضل الجزاء كنت اول القوم اسلاما
واخلصهم ايمانا واشدهم يقينا واخوفهم لله واعظمهم عناء واحوطهم على رسوله وافضلهم
مناقب واكثرهم سوابق وارفعهم درجة واشرفهم منزلة واكرمهم عليه قويت حين
ضعف اصحابه وبرزت حين استكانوا ونهضت حين وهنوا ولزمت منهاج رسول الله
صلى الله عليه وآله كنت خليفته حقا لم تنازع برغم المنافقين وغيظ الكافرين وكره ‹خليفة›
الحاسدين وضغن الفاسقين فقمت بالامر حين فشلوا ونطقت حين تتعتعوا ومضيت
بنور الله اذ وقفوا فمن اتبعك فقد هدى كنت اقلهم كلاما واصوبهم منطقا واكثرهم
رأيا واشجعهم قلبا واشدهم يقينا واحسنهم عملا واعرفهم بالامور كنت للدين يعسوبا

او لا حين تفرق الناس واخير احين فشلوا كنت للمؤمنين ابا رحيما اذ صاروا عليك عيالا
فحملت اثقال ما عنه ضعفوا وحفظت ما اضاعوا ورعيت ما اهملوا وشمرت اذا اجتمعوا وثبت
اذ جمعوا وعلوت اذ هلعوا وصبرت اذ جزعوا كنت على الكافرين عذابا صبا وللمؤمنين غيثا
وخصبا لم تفلل حجتك ولم يزغ قلبك ولم تضعف بصيرتك ولم تجبن نفسك ولم تهن كنت
كالجبل لا تحركه العواصف ولا تزيله القواصف وكنت كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ضعيفا في بدنك قويا في امر الله متواضعا في نفسك عظيما عند الله عز وجل كبيرا في
الارض جليلا عند المؤمنين لم يكن لاحد فيك مهمز ولا لقايل فيك مغمز ولا لاحد فيك
مطمع ولا لاحد عندك هوادة الضعيف الذليل عندك قوي عزيز حتى تأخذ بحقه والقوي
العزيز عندك ضعيف ذليل حتى تأخذ منه الحق والقريب والبعيد عندك في ذلك سواء شأنك
الصدق والحق والرفق وقولك حكم وحتم وامرك حلم وحزم ورأيك علم وعزم اعتدل بك
الدين وسهل بك العسير واطفيت بك النيران وقوي بك الايمان وثبت بك الاسلام
والمؤمنون سبقت سبقا بعيدا واتعبت من بعدك تعبا شديدا فجللت عن البكاء
عظمت رزيتك في السماء وهدت مصيبتك الانام فانا لله وانا اليه راجعون رضينا
عن الله قضاءه وسلمنا لله امره فوالله لن يصاب المسلمون بمثلك ابدا كنت للمؤمنين
كهفا وحصنا وعلى الكافرين غلظة وغيظا فالحقك الله بنبيه ولا حرمنا اجرك ولا اضلنا
بعدك والسلام عليك ورحمة الله وبركاته وتصلي عنده ست ركعات تسلم في كل ركعتين
لان في قبره عظام آدم وجسد نوح وامير المؤمنين عليهم السلام فمن زار قبره فقد زار آدم
ونوحا وامير المؤمنين عليه السلام فتصلي لكل زيارة ركعتين زيارة قبر ابي عبد الله
الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلام المقتول بكربلا قال الصادق
عليه السلام اذا اتيت ابا عبد الله الحسين عليه السلام فاغتسل على شاطئ الفرات
ثم البس ثيابا طاهرة ثم امش حافيا فانك في حرم من حرم الله عز وجل وحرم رسوله وعليك
بالتكبير والتهليل والتمجيد والتعظيم لله عز وجل كثيرا والصلاة على محمد واهل بيته
صلوات الله عليهم حتى تصير الى باب الحائر ثم تقول السلام عليك يا حجة الله وابن حجته
السلام عليكم يا ملائكة الله وزوار قبر ابن رسول الله ثم اخط عشر خطا ثم قف وكبر الله
ثلاثين تكبيرة ثم امش اليه حتى تأتيه من قبل وجهه واستقبل وجهه بوجهك وجعل

نبي الله

القبلة بين كتفيك ثم قل السلام عليك يا حجة الله وابن حجته السلام عليك
يا ثار الله في الارض وابن ثاره السلام عليك يا وتر الله الموتور في السموات والارض اشهد ان
دمك سكن في الجنة واقشعرت له اظلة العرش وبكى له جميع الخلائق وبكت له السموات السبع
والارضون وما فيهن وما بينهن ومن يتقلب في الجنة والنار من خلق ربنا وما يرى وما لا يرى
اشهد انك حجة الله وابن حجته واشهد انك ثار الله وابن ثاره واشهد انك وتر الله الموتور
في السموات والارض واشهد انك قد بلغت عن الله ونصحت ووفيت واوفيت وجاهدت
في سبيل ربك ومضيت للذي كنت عليه شهيدا ومستشهدا وشاهدا ومشهودا انا
عبد الله ومولاك وفي طاعتك والوافد اليك التمس بذلك كمال المنزلة عند الله عز وجل
وثبات القدم في الهجرة اليك والسبيل الذي لا يختلج دونك من الدخول في كفالتك التي
امرت بها من اراد الله بدأ بكم من اراد الله بدأ بكم من اراد الله بدأ بكم بكم يبين الله الكذب
وبكم يباعد الله الزمان الكلب وبكم فتح الله وبكم يختم الله وبكم يمحو الله ما يشاء وبكم يثبت
وبكم يفك الذل من رقابنا وبكم يدرك الله ترة كل مؤمن ومؤمنة تطلب وبكم تنبت الارض
اشجارها وبكم تخرج الاشجار اثمارها وبكم تنزل السماء قطرها وبكم يكشف الله الكرب
وبكم ينزل الله الغيث وبكم تسبح الارض التي تحمل ابدانكم لعنت امة قتلتكم وامة خالفتكم
وامة جحدت ولايتكم وامة ظاهرت عليكم وامة شهدت ولم تنصركم الحمد لله الذي
جعل النار مأواهم وبئس الورد المورود وبئس ورد الواردين والحمد لله رب العالمين.
صلى الله عليك يا ابا عبد الله انا الى الله ممن خالفك بريء انا الى الله ممن خالفك بريء
انا الى الله ممن خالفك بريء ثم ائت عليا ابنه عليه السلام وهو عند رجليه وتقول
السلام عليك يا ابن رسول الله السلام عليك يا ابن علي امير المؤمنين السلام عليك
يا ابن الحسن والحسين السلام عليك يا ابن خديجة وفاطمة السلام عليك ايها المظلوم
صلى الله عليك صلى الله عليك صلى الله عليك لعن الله من قتلك لعن الله من قتلك لعن الله
من قتلك انا الى الله منهم بريء انا الى الله منهم بريء انا الى الله منهم بريء ثم
تقوم فتومي بيدك الى الشهداء وتقول السلام عليكم السلام عليكم السلام عليكم فزتم
والله فزتم والله فزتم والله يا ليتني كنت معكم فافوز فوزا عظيما ثم تدور فتجعل قبر ابي عبد الله
عليه السلام بين يديك فتصلي ست ركعات وقد تمت زيارتك فان شئت فانصرف

ن: الخلد
ن: وما تحتهن
ن: الله
من رقابنا
ن: الاكبر السلام عليك يا ابن فاطمة الزهراء

الحسن بن راشد عن الحسين بن ثوير عن الصادق عليه السلام الوداع من رواية يوسف الكناسي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت ان تودعه فقل السلام عليك ورحمة الله وبركاته نستودعك الله ونقرا عليك السلام آمنا بالله وبالرسول وبما جاء به ودل عليه واتبعنا الرسول يا رب فاكتبنا مع الشاهدين اللهم لا تجعله آخر العهد منا ومنه اللهم انا نسألك ان تنفعنا بحبه اللهم ابعثه مقاما محمودا تنصر به دينك وتقتل به عدوك وتبير به من نصب حربا لآل محمد فانك وعدته ذلك وانت لا تخلف الميعاد السلام عليك ورحمة الله وبركاته اشهد انكم شهداء نجباء جاهدتم في سبيل الله وقتلتم على منهاج رسول الله وابن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم تسليما كثيرا والحمد لله الذي صدقكم وعده واراكم ما تحبون وصلى الله على محمد وآل محمد وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته اللهم لا تشغلني في الدنيا عن شكر نعمتك ولا باكثار فيها فتلهيني عجائب بهجتها وتفتنني زهرتها ولا باقلال يضر بعملي ضره ويملأ صدري همه اعطني من ذلك غنى عن شرار خلقك وبلاغا انال به رضاك يا ارحم الراحمين **وقد اخرجت** في كتاب الزيارات وفي كتاب مقتل الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلام انواعا من الزيارات واخترت هذه لهذا الكتاب لانها اصح الروايات عندي من طريق الرواية وفيها بلاغ وكفاية **زيارة** قبور الشهداء فاذا اردت زيارة قبور الشهداء فقل السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار **باب ما يجزي من زيارة** الحسين عليه السلام في حال التقية اذا اتيت الفرات فاغتسل والبس ثوبيك الطاهرين ثم زر القبر وقل صلى الله عليك يا ابا عبد الله صلى الله عليك يا ابا عبد الله صلى الله عليك يا ابا عبد الله وقد تمت زيارتك هذه في حال التقية **وروى** ذلك يونس بن ظبيان عن الصادق عليه السلام **باب ما يقوم مقام زيارة** الحسين وزيارة غيره من الائمة عليهم السلام لمن لا يقدر على قصده لبعد المسافة **روى** ابن ابي عمير عن هشام قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا بعدت باحدكم الشقة ونأت به الدار فليصعد اعلى منزله فليصل ركعتين وليوم بالسلام الى قبورنا فان ذلك يصل الينا **وفي رواية** حنان بن سدير عن ابيه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام يا سدير تزور قبر الحسين عليه السلام في كل يوم قلت جعلت فداك لا قال ما اجفاكم فتزوره في كل شهر قلت لا قال فتزوره في كل سنة قلت قد يكون ذلك قال يا سدير ما اجفاكم

بيان نسخة

هذه نسخة

لبسه تربة

بعد بكم

الحسين عليه السلام اما علمت ان الله تبارك وتعالى الف الف ملك شعث غبر
يبكون ويزورون ولا يفترون وما عليك يا سدير ان تزور قبر الحسين عليه السلام
فى كل جمعة خمس مرات او فى كل يوم مرة قلت جعلت فداك بيننا وبينه فراسخ كثيرة فقال
لى اصعد فوق سطحك ثم التفت يمنة ويسرة ثم ارفع رأسك الى السماء ثم تنحو نحو القبر
فتقول السلام عليك يا ابا عبد الله السلام عليك ورحمة الله وبركاته يكتب لك
بذلك زورة والزورة حجة وعمرة قال سدير فربما فعلت ذلك فى الشهر اكثر
من عشرين مرة **باب فضل تربة الحسين عليه السلام وحريم قبره**
قال الصادق عليه السلام فى طين قبر الحسين عليه السلام شفاء من كل داء وهو
الدواء الاكبر وقال عليه السلام اذا اكلته فقل اللهم رب التربة المباركة ورب
الوصى الذى وارته صل على محمد وآل محمد واجعله علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل
داء وقال عليه السلام حريم قبر الحسين عليه السلام خمسة فراسخ من اربعة جوانب القبر وروى
اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال موضع قبر الحسين عليه السلام
منذ يوم دفن فيه روضة من رياض الجنة وقال عليه السلام موضع قبر الحسين
عليه السلام ترعة من ترع الجنة **باب زيارة الامامين ابى الحسن موسى بن**
جعفر وابى جعفر محمد بن على الثانى عليهما السلام ببغداد فى مقابر قريش اذا اردت
بغداد ان شاء الله تعالى فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين وزر قبريهما
وقل حين تصير الى قبر موسى بن جعفر عليه السلام السلام عليك يا ولى الله السلام عليك
يا حجة الله السلام عليك يا نور الله فى ظلمات الارض اتيتك زائرا عارفا بحقك معاديا
لاعدائك مواليا لاوليائك فاشفع لى عند ربك ثم سل حاجتك **ثم تسلم على ابى جعفر**
عليه السلام بهذه الاحرف والنداء واذا اردت زيارته عليه السلام فاغتسل وتنظف
والبس ثوبيك الطاهرين وقل اللهم صل على محمد بن على الامام التقى النقى الرضى المرضى
وحجتك على من فوق الارض ومن تحت الثرى صلوة كثيرة نامية زاكية مباركة متواصلة
متواترة مترادفة كافضل ما صليت على احد من اوليائك والسلام عليك يا ولى الله السلام
عليك يا نور الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا امام المتقين ووارث علم
النبيين وسلالة الوصيين السلام عليك يا نور الله فى ظلمات الارض اتيتك زائرا

اربع

عار فاً بحقك معادياً لاعدائك موالياً لاوليائك فاشفع لي عند ربك ثم سل حاجتك
ثم صلّ في القبة التي فيها محمد بن علي عليه السلام اربع ركعات بتسليمتين عند رأسه ركعتين
لزيارة موسى عليه السلام وركعتين لزيارة محمد بن علي عليه السلام ولا تصل عند
رأس موسى بن جعفر عليه السلام فانه يقابلك قبور قريش ولا يجوز اتخاذها قبلة
انشاء الله باب زيارة قبر ابي الحسن علي بن موسى الرضا عليهما السلام

بطوس اذا اردت زيارة قبر ابي الحسن الرضا عليه السلام فاغتسل عند خروجك من منزلك
وقل حين تغتسل اللهم طهرني وطهر لي قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني مدحتك
والثناء عليك فانه لا قوة الا بك اللهم اجعل لي طهوراً وشفاء وتقول حين تخرج
بسم الله وبالله والى الله والى ابن رسول الله حسبي الله توكلت على الله اللهم اليك
توجهت واليك قصدت وما عندك اردت فاذا خرجت فقف على باب دارك
وقل اللهم اليك وجهت وجهي وعليك خلّفت اهلي ومالي وما خوّلتني وبك وثقت
فلا تخيبني يا من لا يخيّب من اراده ولا يضيع من حفظه صل على محمد وآل محمد واحفظني
بحفظك فانه لا يضيع من حفظت فاذا وافيت سالماً فاغتسل وقل حين تغتسل اللهم
طهرني وطهر لي قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني مدحتك ومحبتك والثناء عليك
فانه لا قوة الا بك فقد علمت ان قوام ديني التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك والشهادة
على جميع خلقك اللهم اجعل لي شفاء ونوراً انك على كل شئ قدير والبس اطهر ثيابك وامش
حافياً وعليك السكينة والوقار بالتكبير والتهليل والتمجيد وقصّر خطاك وقل حين
تدخل بسم الله وبالله وعلى ملّة رسول الله صلى الله عليه وآله اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله وان علياً ولي الله وسر حتى تقف على قبره وتستقبل
وجهه بوجهك واجعل القبلة بين كتفيك وقل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمداً عبده ورسوله وانه سيد الاولين والآخرين وانه سيد الانبياء والمرسلين
اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك وسيد خلقك اجمعين صلوة لا يقوى على
احصائها غيرك اللهم صل على امير المومنين علي بن ابي طالب عبدك واخي رسولك الذي انتجبته
بعلمك وجعلته هادياً لمن شئت من خلقك والدليل على من بعثته برسالاتك وديان الدين
بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والمهيمن على ذلك كله والسلام عليه ورحمة الله وبركاته

اللهم صل علی فاطمة بنت نبیک وزوجة ولیک وام السبطین الحسن والحسین سیدی شباب
اهل الجنة الطهرة الطاهرة المطهرة التقیة النقیة الرضیة الزکیة سیدة نساء اهل الجنة
اجمعین صلوة لا یقوی علی احصائها غیرک اللهم صل علی الحسن والحسین سبطی نبیک وسیدی
شباب اهل الجنة القائمین فی خلقک والدلیلین علی من بعثت برسالاتک ودیانی الدین
بعدلک وفصل قضائک فی خلقک اللهم صل علی علی بن الحسین عبدک القائم فی خلقک
والدلیل علی من بعثت برسالاتک ودیان الدین بعدلک وفصل قضائک بین خلقک سید
العابدین اللهم صل علی محمد بن علی عبدک وخلیفتک فی ارضک باقر علم النبیین اللهم صل علی
جعفر بن محمد الصادق عبدک وولی دینک وحجتک علی خلقک اجمعین الصادق البار اللهم
صل علی موسی بن جعفر عبدک الصالح ولسانک فی خلقک الناطق بحکمک والحجة علی بریتک اللهم
صل علی علی بن موسی الرضا المرتضی عبدک وولی دینک القائم بعدلک والداعی الی دینک
ودین ابائه الصادقین صلوة لا یقوی علی احصائها غیرک اللهم صل علی محمد بن علی عبدک وولی
امرک ودینک القائم بالقسط فی بریتک اللهم صل علی علی بن محمد الهادی الی جنتک والداعی
الی سبیلک بالحکمة والموعظة الحسنة اللهم صل علی الحسن بن علی العامل بامرک القائم فی
خلقک وحجتک المؤدی عن نبیک وشاهدک علی خلقک المخصوص بکرامتک الداعی الی طاعتک
وطاعة رسولک صلواتک علیهم اجمعین اللهم صل علی حجتک وولیک القائم فی خلقک صلوة
تامة نامیة باقیة تعجل بها فرجه وتنصره بها وتجعلنا معه فی الدنیا والاخرة اللهم انی اتقرب
الیک بحبهم واوالی ولیهم واعادی عدوهم فارزقنی بهم خیر الدنیا والاخرة واصرف عنی بهم
شر الدنیا والاخرة واهوال یوم القیمة ثم تجلس عند راسه وتقول السلام علیک یا ولی الله
السلام علیک یا حجة الله السلام علیک یا نور الله فی ظلمات الارض السلام علیک یا عمود
الدین السلام علیک یا وارث آدم صفوة الله السلام علیک یا وارث نوح نبی الله السلام علیک
یا وارث ابراهیم خلیل الله السلام علیک یا وارث اسمعیل ذبیح الله السلام علیک یا وارث
موسی کلیم الله السلام یا وارث عیسی روح الله السلام علیک یا وارث محمد رسول الله السلام
علیک یا وارث امیر المؤمنین علی ولی الله ووصی رسول رب العالمین السلام علیک یا وارث
فاطمة الزهراء السلام علیک یا وارث الحسن والحسین سیدی شباب اهل الجنة السلام علیک
یا وارث علی بن الحسین زین العابدین السلام علیک یا وارث محمد بن علی باقر علم الاولین والاخرین

نخ ۲ ودلیلک فی خلقک والداعی الی سبیلک
نخ ۲ عبادک وولی دینک

السلام علیك یا وارث جعفر بن محمد الصادق البار السلام علیك یا وارث موسی بن جعفر السلام علیك ایها الصدیق الشهید السلام علیك ایها الوصی البار التقی اشهد انك قد اقمت الصلوة واتیت الزکوة وامرت بالمعروف ونهیت عن المنکر وعبدت الله مخلصا حتی اتاك الیقین السلام علیك یا ابا الحسن ورحمة الله وبرکاته انه حمید مجید ولا حول ولا قوة الا بالله العلی العظیم وصلی الله علی محمد واله الطاهرین اجمعین والحمد لله رب العالمین ثم تنکب علی القبر وتقول اللهم الیك صمدت من ارضی وقطعت البلاد رجاء رحمتك فلا تخیبنی ولا تردنی بغیر قضاء حوائجی وارحم تقلبی علی قبر ابن اخی رسولك صلواتك علیه واله بابی انت وامی اتیتك زائرا وافدا عائذا مما جنیت علی نفسی واحتطبت علی ظهری فکن لی شافعا الی الله یوم فقری وفاقتی فلك عند الله مقام محمود وانت وجیه ثم ترفع یدك الیمنی وتبسط الیسری علی القبر وتقول اللهم انی اتقرب الیك بحبهم وبولایتهم اتولی اخرهم بما تولیت به اولهم وابرء من کل ولیجة دونهم اللهم العن الذین بدلوا نعمتك واتهموا نبیك وجحدوا بایاتك وسخروا بامامك وحملوا الناس علی اکتاف ال محمد اللهم انی اتقرب الیك باللعنة علیهم والبراءة منهم فی الدنیا والاخرة یا رحمن ثم تحول الی عند رجلیه وقل صلی الله علیك یا ابا الحسن صلی الله علی روحك وبدنك صبرت وانت الصادق المصدق قتل الله من قتلك بالایدی والالسن ثم ابتهل فی اللعنة علی قاتل امیر المؤمنین وعلی قتلة الحسن والحسین وعلی جمیع قتلة اهل بیت رسول الله صلی الله علیه واله ثم تحول الی عند راسه من خلفه وصل رکعتین وتقرأ فی احدیهما الحمد ویس وفی الاخری الحمد والرحمن وتجتهد فی الدعاء والتضرع واکثر من الدعاء لنفسك ولوالدیك ولجمیع اخوانك واقم عند راسه ما شئت ولتکن صلوتك عند القبر الوداع فاذا اردت ان تودعه فقل السلام علیك یا مولای وابن مولای ورحمة الله وبرکاته انت لنا جنة من العذاب وهذا اوان انصرافنا عنك غیر راغب عنك ولا مستبدل بك ولا مؤثر علیك غیرك ولا زاهد فی قربك وقد جدت بنفسی للحدثان وترکت الاهل والاولاد والاوطان فکن لی شافعا یوم حاجتی وفقری وفاقتی یوم لا یغنی عنی حمیمی ولا قریبی یوم لا یغنی عنی والدی اسال الله الذی قدر رحیلی الیك ان ینفس بك کربتی واسال الله الذی قدر علی فراق مکانك ان لا یجعله اخر العهد من رجوعی واسال الله الذی ابکا علیك عینی ان یجعله لی سببا وذخرا واسال الله الذی ارانی مکانك وهدانی للتسلیم علیك وزیارتی

ن حاجتی

ن بامامك

ن تحول

ن واحتسبت

اياك ان يوردني حوضكم ويرزقني مرافقتكم في الجنان السلام عليك يا صفوة الله السلام
على امير المؤمنين ووصي رسول رب العالمين وقائد الغر المحجلين السلام على الحسن والحسين
سيدي شباب اهل الجنة السلام على الائمة وتسميهم عليهم السلام ورحمة الله وبركاته السلام على
ملائكة الله الحافين السلام على ملائكة الله المقيمين المسبحين الذين هم بامره يعملون السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارتي اياه فان جعلته فاحشرني
معه ومع آبائه الماضين وان ابقيتني يا رب فارزقني زيارته ابدا ما ابقيتني انك على
كل شيء قدير وتقول استودعك الله واسترعيك واقرأ عليك السلام آمنا بالله وبما
دعوت اليه اللهم فاكتبنا مع الشاهدين اللهم ارزقني حبهم ومودتهم ابدا ما بقيت
ودائما اذا فيف السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فاذا خرجت من القبة فلا تول
وجهك عنه حتى يغيب عن بصرك

باب في زيارة الامامين ابي الحسن علي بن محمد وابي محمد الحسن بن علي عليهم السلام لبسر من رأى

اذا اردت زيارة قبريهما عليهما السلام فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين فان وصلت الى قبريهما
والا اومات من عند الباب الذي على الشارع ان شاء الله وتقول السلام عليكما يا وليي الله
السلام عليكما يا حجتي الله السلام عليكما يا نوري الله في ظلمات الارض اتيتكما عارفا بحقكما
معاديا لاعدائكما مواليا لاوليائكما مؤمنا بما آمنتما به كافرا بما كفرتما به محققا لما حققتما
مبطلا لما ابطلتما اسال الله ربي وربكما ان يجعل حظي من زيارتي اياكما الصلوة على محمد وآله
وان يرزقني مرافقتكما في الجنان مع آبائكما الصالحين واساله ان يعتق رقبتي من النار وان
يرزقني شفاعتكما ومصاحبتكما ويعرف بيني وبينكما ولا يسلبني حبكما وحب آبائكما الصالحين
وان لا يجعله آخر العهد من زيارتكما وان يجعل محشري معكما في الجنة برحمته اللهم ارزقني حبهما
وتوفني على ملتهما اللهم العن ظالمي آل محمد حقهم وانتقم منهم اللهم العن الاولين منهم والآخرين
وضاعف عليهم العذاب الاليم وبلغ بهم وباشياعهم ومحبيهم وشيعتهم اسفل درك من الجحيم
انك على كل شيء قدير اللهم عجل فرج وليك وابن نبيك واجعل فرجنا مع فرجه يا ارحم الراحمين
وتجتهد في الدعاء لنفسك ولوالديك وصل عندهما لكل زيارة ركعتين ركعتين وان لم
تصل اليهما دخلت بعض المساجد وصليت لكل امام لزيارته ركعتين وادع الله بما احببت
ان الله قريب مجيب

باب ما يجزي من القول عند زيارة جميع الائمة عليهم السلام

ن خ: السلام على محمد بن عبد الله حبيب الله وصفوته وامينه ورسوله وسيد النبيين

ن خ: المقربين

ن خ: فنيب

روی عن علی بن حسان قال سئل الرضا علیہ السلام فی اتیان قبر ابی الحسن موسی علیہ السلام فقال صلوا فی المساجد حوله ویجزی فی المواضع کلها ان تقول السلام علی اولیاء الله واصفیائه السلام علی امناء الله واحبائه السلام علی انصار الله وخلفائه السلام علی محال معرفة الله السلام علی مساکن ذکر الله السلام علی مظهری امر الله ونهیه السلام علی الدعاة الی الله السلام علی المستقرین فی مرضات الله السلام علی المخلصین فی طاعة الله السلام علی الادلاء علی الله السلام علی الذین من والاهم فقد والی الله ومن عاداهم فقد عادی الله ومن عرفهم فقد عرف الله ومن جهلهم فقد جهل الله ومن اعتصم بهم فقد اعتصم بالله ومن تخلی منهم فقد تخلی من الله عز وجل واشهد الله انی سلم لمن سالمکم وحرب لمن حاربکم مؤمن بسرکم وعلانیتکم مفوض فی ذلک کله الیکم لعن الله عدو آل محمد من الجن والانس وابرأ الی الله منهم وصلی الله علی محمد وآله هذا یجزی فی الزیارات کلها وتکثر من الصلوة علی محمد وآله الائمة وتسمیهم واحدا واحدا باسمائهم وتبرأ من اعدائهم وتخیر من الدعاء ما شئت لنفسک وللمؤمنین والمؤمنات **زیارة جامعة** لجمیع الائمة علیهم السلام **روی** محمد بن اسمعیل البرمکی قال حدثنا موسی بن عبد الله النخعی قال قلت لعلی بن محمد بن علی بن موسی بن جعفر بن محمد بن علی بن الحسین بن علی بن ابی طالب علیهم السلام علمنی یا ابن رسول الله قولا اقوله بلیغا کاملا اذا زرت واحدا منکم فقال اذا صرت الی الباب فقف واشهد الشهادتین وانت علی غسل فاذا دخلت ورایت القبر فقف وقل الله اکبر الله اکبر ثلثین مرة ثم امش قلیلا وعلیک السکینة والوقار وقارب بین خطاک ثم قف وکبر الله عز وجل ثلثین مرة ثم ادن من القبر وکبر الله اربعین مرة تمام مائة تکبیرة ثم قل السلام علیکم یا اهل بیت النبوة وموضع الرسالة ومختلف الملائکة ومهبط الوحی ومعدن الرحمة وخزان العلم ومنتهی الحلم واصول الکرم وقادة الامم واولیاء النعم وعناصر الابرار ودعائم الاخیار وساسة العباد وارکان البلاد وابواب الایمان وامناء الرحمن وسلالة النبیین وصفوة المرسلین وعترة خیرة رب العالمین ورحمة الله وبرکاته السلام علی ائمة الهدی ومصابیح الدجی واعلام التقی وذوی النهی واولی الحجی وکهف الوری وورثة الانبیاء والمثل الاعلی والدعوة الحسنی وحجج الله علی اهل الدنیا والآخرة والاولی ورحمة الله وبرکاته السلام علی محال معرفة الله ومساکن برکة الله ومعادن حکمة الله وحفظة سر الله وحملة کتاب الله واوصیاء نبی الله وذریة رسول الله صلی الله علیه وآله ورحمة الله وبرکاته السلام علی الدعاة الی الله والادلاء علی

ن محال

ن محال

ن حکم

مرضات الله والمستوفرين في امر الله والتامين في محبة الله والمخلصين في توحيد الله والمظهرين (ن ٢: المستقرين)
لامر الله ونهيه وعباده المكرمين الذين لا يسبقونه بالقول وهم بامره يعملون ورحمة الله و
وبركاته السلام على الائمة الدعاة والقادة الهداة والسادة الولاة والذادة الحماة واهل الذكر
واولي الامر وبقية الله وخيرته وحزبه وعيبة علمه وحجته وصراطه ونوره ورحمة الله وبركاته
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له كما شهد الله لنفسه وشهدت له ملائكته
واولوا العلم من خلقه لا اله الا هو العزيز الحكيم واشهد ان محمدا عبده المنتجب ورسوله المرتضى
ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون واشهد انكم الائمة الراشدون
المهديون المعصومون المكرمون المقربون المتقون الصادقون المصطفون المطيعون لله
القوامون بامره العاملون بارادته الفائزون بكرامته اصطفاكم بعلمه وارتضاكم لغيبه
واختاركم لسره واجتباكم بقدرته واعزكم بهداه وخصكم ببرهانه وانتجبكم بنوره وايدكم
بروحه ورضيكم خلفاء في ارضه وحججا على بريته وانصارا لدينه وحفظة لسره وخزنة لعلمه
ومستودعا لحكمته وتراجمة لوحيه واركانا لتوحيده وشهداء على خلقه واعلاما لعباده
ومنارا في بلاده وادلاء على صراطه عصمكم الله من الزلل وامنكم من الفتن وطهركم من
الدنس واذهب عنكم الرجس وطهركم تطهيرا فعظمتم جلاله واكبرتم شانه ومجدتم
كرمه وادمنتم ذكره ووكدتم ميثاقه واحكمتم عقد طاعته ونصحتم له في السر والعلانية (ن ٢: ذكرتم)
ودعوتم الى سبيله بالحكمة والموعظة الحسنة وبذلتم انفسكم في مرضاته وصبرتم
على ما اصابكم في حبه واقمتم الصلوة واتيتم الزكوة وامرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر (ن ٢: جنبه)
وجاهدتم في الله حق جهاده حتى اعلنتم دعوته وبينتم فرائضه واقمتم حدوده
ونشرتم شرايع احكامه وسننتم سنته وصرتم في ذلك منه الى الرضا وسلمتم له القضاء وصدقتم (ن ٢: سنته)
من رسله من مضى فالراغب عنكم مارق واللازم لكم لاحق والمقصر في حقكم زاهق و
الحق معكم وفيكم ومنكم واليكم وانتم اهله ومعدنه وميراث النبوة عندكم واياب الخلق
اليكم وحسابهم عليكم وفصل الخطاب عندكم وايات الله لديكم وعزائمه فيكم ونوره
وبرهانه عندكم وامره اليكم من والاكم فقد والى الله ومن عاداكم فقد عادى الله ومن
احبكم فقد احب الله ومن اعتصم بكم فقد اعتصم بالله وانتم الصراط الاقوم وشهداء دار
الفناء وشفعاء دار البقاء والرحمة الموصولة والاية المخزونة والامانة المحفوظة والباب

(ن ٢: ومن ابغضكم فقد ابغض الله)

المبتلى به الناس من اتاكم نجى ومن لم ياتكم هلك الى الله تدعون وعليه تدلون وبه تومنون
وله تسلمون وبامره تعملون والى سبيله ترشدون وبقوله تحكمون سعد من والاكم وهلك
من عاداكم وخاب من جحدكم وضل من فارقكم وفاز من تمسك بكم وامن من لجاء اليكم وسلم
من صدقكم وهدى من اعتصم بكم من اتبعكم فالجنة ماواه ومن خالفكم فالنار مثواه و
من جحدكم كافر ومن حاربكم مشرك ومن رد عليكم فى اسفل درك من الجحيم اشهد ان هذا
سابق لكم فيما مضى وجار لكم فيما بقى وان ارواحكم ونوركم وطينتكم واحدة طابت وطهرت
بعضها من بعض خلقكم الله انوارا فجعلكم بعرشه محدقين حتى من علينا بكم فجعلكم فى بيوت
اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلوتنا عليكم وما خصنا به من ولايتكم
طيبا لخلقنا وطهارة لانفسنا وتزكية لنا وكفارة لذنوبنا فكنا عنده مسلمين بفضلكم
ومعروفين بتصديقنا اياكم فبلغ الله بكم اشرف محل المكرمين واعلى منازل المقربين وارفع
درجات المرسلين حيث لا يلحقه لاحق ولا يفوقه فايق ولا يسبقه سابق ولا يطمع فى
ادراكه طامع حتى لا يبقى ملك مقرب ولا نبى مرسل ولا صديق ولا شهيد ولا عالم
ولا جاهل ولا دنى ولا فاضل ولا مومن صالح ولا فاجر طالح ولا جبار عنيد ولا شيطان (نسخه: ولا طالح)
مريد ولا خلق فيما بين ذلك شهيد الا عرفه جلالة امركم وعظم خطركم وكبر شانكم وتمام
نوركم وصدق مقاعدكم وثبات مقامكم وشرف محلكم ومنزلتكم عنده وكرامتكم
عليه وخاصتكم لديه وقرب منزلتكم منه بابى انتم وامى واهلى ومالى واسرتى اشهد الله
واشهدكم انى مومن بكم وبما امنتم به كافر بعدوكم وبما كفرتم به مستبصر بشانكم وبضلالة
من خالفكم موال لكم ولاوليائكم مبغض لاعدائكم ومعاد لهم سلم لمن سالمكم وحرب
لمن حاربكم محقق لما حققتم مبطل لما ابطلتم مطيع لكم عارف بحقكم مقر بفضلكم محتمل
لعلمكم محتجب بذمتكم معترف بكم مومن بايابكم مصدق برجعتكم منتظر لامركم مرتقب
لدولتكم اخذ بقولكم عامل بامركم مستجير بكم زائر لكم لائذ عائذ بقبوركم مستشفع الى الله
عز وجل بكم ومتقرب بكم اليه ومقدمكم امام طلبتى وحوائجى وارادتى فى كل احوالى و (نسخه: الى الله)
امورى مومن بسركم وعلانيتكم وشاهدكم وغائبكم واولكم واخركم ومفوض فى ذلك
كله اليكم ومسلم فيه معكم وقلبى لكم مسلم ورايى لكم تبع ونصرتى لكم معدة حتى يحيى الله
دينه بكم ويردكم فى ايامه ويظهركم لعدله ويمكنكم فى ارضه فمعكم معكم لا مع عدوكم (نسخه: غيركم)

امنت بکم وتولیت اخرکم بما تولیت به اولکم وبرئت الی الله عزّ وجلّ من اعدائکم ومن
الجبت والطاغوت والشیاطین وحزبهم الظالمین لکم الجاحدین لحقکم والمارقین من
ولایتکم والغاصبین لارثکم الشاکین فیکم المنحرفین عنکم ومن کل ولیجة دونکم وکل مطاع
سواکم ومن الائمة الذین یدعون الی النار فثبتنی الله ابدا ما حییت علی موالاتکم ومحبتکم ودینکم
ووفقنی لطاعتکم وارزقنی شفاعتکم وجعلنی من خیار موالیکم التابعین لما دعوتم الیه
وجعلنی ممن یقتصّ اثارکم ویسلک سبیلکم ویهتدی بهداکم ویحشر فی زمرتکم ویکر فی
رجعتکم ویملّک فی دولتکم ویشرّف فی عافیتکم ویمکّن فی ایامکم وتقرّ عینه غدا برؤیتکم
بابی انتم وامی ونفسی واهلی ومالی من اراد الله بدأ بکم ومن وحّده قبل عنکم ومن قصده توجّه بکم
موالیّ لا احصی ثناءکم ولا ابلغ من المدح کنهکم ومن الوصف قدرکم وانتم نور الاخیار وهداة
الابرار وحجج الجبار بکم فتح الله وبکم یختم وبکم ینزّل الغیث وبکم یمسک السماء ان تقع علی الارض
الا باذنه وبکم ینفّس الهمّ ویکشف الضرّ وعندکم ما نزلت به رسله وهبطت به ملائکته والی
جدکم بعث الروح الامین وان کانت الزیارة لامیر المؤمنین علیه السلام فقل والی
اخیک بعث الروح الامین اتاکم الله ما لم یؤت احدا من العالمین طأطأ کل شریف لشرفکم
وخشع کل متکبر لطاعتکم وخضع کل جبار لفضلکم وذلّ کل شیء لکم واشرقت الارض بنورکم
وفاز الفائزون بولایتکم بکم یسلک الی الرضوان وعلی من جحد ولایتکم غضب الرحمان بابی انتم
وامی ونفسی واهلی ومالی ذکرکم فی الذاکرین واسماؤکم فی الاسماء واجسادکم فی الاجساد وارواحکم
فی الارواح وانفسکم فی النفوس واثارکم فی الاثار وقبورکم فی القبور فما احلی اسمائکم واکرم
انفسکم واعظم شانکم واجلّ خطرکم واوفی عهدکم کلامکم نور وامرکم رشد ووصیتکم
التقوی وفعلکم الخیر وعادتکم الاحسان وسجیتکم الکرم وشانکم الحق والصدق والرفق
وقولکم حکم وحتم ورأیکم علم وحلم وحزم ان ذکر الخیر کنتم اوله واصله وفرعه ومعدنه
وماواه ومنتهاه بابی انتم وامی ونفسی کیف اصف حسن ثنائکم واحصی جمیل بلائکم
وبکم اخرجنا الله من الذل وفرّج عنا غمرات الکروب وانقذنا من شفا جرف الهلکات
ومن النار بابی انتم وامی ونفسی بموالاتکم علّمنا الله معالم دیننا واصلح ما کان فسد من دنیانا
وبموالاتکم تمّت الکلمة وعظمت النعمة وائتلفت الفرقة وبموالاتکم تقبل الطاعة المفترضة
ولکم المودة الواجبة والدرجات الرفیعة والمقام المحمود والمقام المعلوم عند الله

نسخه: یقبض اثارکم
نسخه: ولا من
نسخه: یختم الله
نسخه: بجمع
نسخه: ما اکرم
نسخه: جزتم
نسخه: ایادیکم
نسخه: المفروضة

والجاه العظیم والشان الکبیر والشفاعة المقبولة ربنا آمنا بما انزلت واتبعنا الرسول
فاکتبنا مع الشاهدین ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هدیتنا وهب لنا من لدنک رحمة
انک انت الوهاب سبحان ربنا ان کان وعد ربنا لمفعولا یا ولی الله ان بینی وبین الله
عز وجل ذنوبا لا یاتی علیها الا رضاکم فبحق من ائتمنکم علی سره واسترعاکم امر خلقه وقرن
طاعتکم بطاعته لما استوهبتم ذنوبی وکنتم شفعائی فانی لکم مطیع من اطاعکم فقد
اطاع الله ومن عصاکم فقد عصی الله ومن احبکم فقد احب الله ومن ابغضکم فقد ابغض الله
اللهم انی لو وجدت شفعاء اقرب الیک من محمد واهل بیته الاخیار الائمة الابرار لجعلتهم
شفعائی فبحقهم الذی اوجبت لهم علیک اسألک ان تدخلنی فی جملة العارفین بهم وبحقهم
وفی زمرة المرحومین بشفاعتهم انک ارحم الراحمین وصلی الله علی محمد واله وسلم کثیرا
وحسبنا الله ونعم الوکیل الوداع اذا اردت الانصراف فقل السلام علیکم سلام
مودع لا سئم ولا قال ولا مال ورحمة الله وبرکاته علیکم یا اهل بیت النبوة انه حمید
مجید سلام ولی غیر راغب عنکم ولا مستبدل بکم ولا موثر علیکم ولا منحرف عنکم
ولا زاهد فی قربکم لا جعله الله اخر العهد من زیارة قبورکم واتیان مشاهدکم والسلام علیکم
وحشرنی الله فی زمرتکم واوردنی حوضکم وجعلنی فی حزبکم وارضاکم عنی ومکننی فی دولتکم
واحیانی فی رجعتکم وملکنی فی ایامکم وشکر سعیی بکم وغفر ذنبی بشفاعتکم واقال عثرتی
بحبکم واعلی کعبی بموالاتکم وشرفنی بطاعتکم واعزنی بهداکم وجعلنی ممن انقلب مفلحا
منجحا غانما سالما معافا غنیا فائزا برضوان الله وفضله وکفایته بافضل ما ینقلب به احد
من زوارکم وموالیکم ومحبیکم وشیعتکم ورزقنی الله العود ثم العود ابدا ما ابقانی ربی بنیة
صادقة وایمان وتقوی واخبات ورزق واسع حلال طیب اللهم لا تجعله اخر العهد
من زیارتهم وذکرهم والصلوة علیهم واوجب لی المغفرة والرحمة والخیر والبرکة والفوز والنور
والایمان وحسن الاجابة کما اوجبت لاولیائک العارفین بحقهم الموجبین طاعتهم الراغبین
فی زیارتهم المتقربین الیک والیهم بابی انتم وامی ونفسی واهلی ومالی اجعلونی فی حبکم وصیرونی
فی حزبکم وادخلونی فی شفاعتکم واذکرونی عند ربکم اللهم صل علی محمد وال محمد وابلغ
ارواحهم واجسادهم منی السلام والسلام علیه وعلیهم ورحمة الله وبرکاته وصلی الله
علی محمد واله وسلم کثیرا وحسبنا الله ونعم الوکیل باب الحقوق روی اسمعیل بن

کلها
لکم
لکم
المقربین
تسلیما

الفضل عن ثابت بن دينار عن سيد العابدين علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام
قال حق الله الاكبر عليك ان تعبده لا تشرك به شيئا فاذا فعلت ذلك باخلاص جعل لك على نفسه
ان يكفيك امر الدنيا والاخرة وحق نفسك عليك ان تستعملها بطاعة الله عز وجل وحق
اللسان اكرامه عن الخنا وتعويده الخير وترك الفضول التي لا فائدة لها والبر بالناس
وحسن القول فيهم وحق السمع تنزيهه عن سماع الغيبة وسماع ما لا يحل سماعه وحق
البصر ان تغضه عما لا يحل لك وتعتبر بالنظر به وحق يدك ان لا تبسطها الى ما لا يحل لك
وحق رجليك ان لا تمشي بهما الا ما لا يحل لك فيهما تقف على الصراط فانظر ان لا تزل بك فتردى
في النار وحق بطنك ان لا تجعله وعاء للحرام ولا تزيد على الشبع وحق فرجك ان تحصنه
عن الزنا وتحفظه من ان ينظر اليه وحق الصلوة ان تعلم انها وفادة الى الله عز وجل
وانت فيها قائم بين يدي الله عز وجل فاذا علمت ذلك قمت مقام العبد الذليل الحقير
الراغب الراهب الراجي الخائف المستكين المتضرع المعظم لمن كان بين يديه بالسكون
والوقار وتقبل عليها بقلبك وتقيمها بحدودها وحقوقها وحق الحج ان تعلم انه
وفادة الى ربك وفرار اليه من ذنوبك وفيه قبول توبتك وقضاء الفرض الذي
اوجبه الله عليك وحق الصوم ان تعلم انه حجاب ضربه الله عز وجل على لسانك وسمعك
وبصرك وبطنك وفرجك ليسترك به من النار فان تركت الصوم خرقت ستر الله عليك
وحق الصدقة ان تعلم انها ذخرك عند ربك ووديعتك التي لا تحتاج الى الاشهاد
عليها وكنت لما تستودعه سرا اوثق منك ما تستودعه علانية وتعلم انها تدفع عنك
البلايا والاسقام في الدنيا وتدفع عنك النار في الاخرة وحق الهدي ان تريد به الله
عز وجل ولا تريد به خلقه ولا تريد به الا التعرض لرحمة الله ونجاة روحك يوم تلقاه
وحق السلطان ان تعلم انك جعلت له فتنة وانه مبتلى فيك بما جعل الله له عليك من
السلطان وان عليك ان لا تتعرض بسخطه فتلقي بيدك الى التهلكة ويكون شريكا له
فيما ياتي اليك من سوء وحق سايسك بالعلم التعظيم له والتوقير لمجلسه وحسن الاستماع
اليه والاقبال عليه وان لا ترفع صوتك عليه ولا تجيب احدا يسأله عن شئ حتى يكون
هو الذي يجيب ولا تحدث في مجلسه احدا ولا تغتاب عنده احدا وان تدفع عنه اذا ذكر
عندك بسوء وان تستر عيوبه وتظهر مناقبه ولا تجالس له عدوا ولا تعادي له وليا

الغنا الفحش نزاري

ن. للحرام

ن. قضاء

ن. بما

ن. البلاء

ن. به

فاذا فعلت ذلك شهد لك ملائكة الله عز وجل بانك قصدته وتعلمت علمه لله عز وجل اسمه
لا للناس واما حق سائسك بالملك فان تطيعه ولا تعصيه الا فيما يسخط الله عز وجل فانه
لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق واما حق رعيتك بالسلطان فان تعلم انهم صاروا
رعيتك لضعفهم وقوتك فيجب ان تعدل فيهم وتكون لهم كالوالد الرحيم وتغفر لهم
جهلهم ولا تعاجلهم بالعقوبة وتشكر الله عز وجل على ما اتاك من القوة عليهم واما حق رعيتك
بالعلم فان تعلم ان الله عز وجل انما جعلك قيما لهم فيما اتاك من العلم وفتح لك من خزائنه فان
احسنت في تعليم الناس ولم تخرق بهم ولم تضجر عليهم زادك الله من فضله وان انت
منعت الناس علمك او خرقت بهم عند طلبهم العلم منك كان حقا على الله ان يسلبك
العلم وبهاءه ويسقط من القلوب محلك واما حق الزوجة فان تعلم ان الله عز وجل
جعلها لك سكنا وانسا فتعلم ان ذلك نعمة من الله عز وجل عليك فتكرمها وترفق
بها وان كان حقك عليها اوجب فان لها عليك ان ترحمها لانها اسيرك وتطعمها وتكسوها
واذا جهلت عفوت عنها واما حق مملوكك فان تعلم انه خلق ربك وابن ابيك وامك
ولحمك ودمك لم تملكه لانك صنعته دون الله ولا خلقت شيئا من جوارحه ولا اخرجت
له رزقا ولكن الله عز وجل كفاك ذلك ثم سخره لك وائتمنك عليه واستودعك اياه
ليحفظ لك ما تأتيه من خير اليه فاحسن اليه كما احسن الله اليك وان كرهته استبدلت
به ولم تعذب خلق الله عز وجل ولا حول ولا قوة الا بالله وحق امك ان تعلم انها حملتك
حيث لا يحتمل احد احدا واعطتك من ثمرة قلبها ما لا يعطي احد احدا ووقتك بجميع جوارحها
ولم تبال ان تجوع وتطعمك وتعطش وتسقيك وتعرى وتكسوك وتضحى وتظلك وتهجر النوم
لاجلك ووقتك الحر والبرد لتكون لها فانك لا تطيق شكرها الا بعون الله وتوفيقه
واما حق ابيك فان تعلم انه اصلك فانك لولاه لم تكن فمهما رايت من نفسك ما يعجبك فاعلم
ان اباك اصل النعمة عليك فيه فاحمد الله واشكره على قدر ذلك ولا قوة الا بالله واما حق
ولدك فان تعلم انه منك ومضاف اليك في عاجل الدنيا بخيره وشره وانك مسئول
عما وليته من حسن الادب والدلالة على ربه عز وجل والمعونة على طاعته فاعمل في امره عمل
من يعلم انه مثاب على الاحسان اليه معاقب على الاساءة اليه واما حق اخيك فان تعلم
انه يدك وعزك وقوتك فلا تتخذه سلاحا على معصية الله ولا عدة للظلم لخلق الله

ولا تدع نصرته على عدوه والنصيحة له فان اطاع الله والا فليكن الله اكرم عليك منه ولا قوة

الا بالله واما حق مولاك المنعم عليك فان تعلم انه انفق فيك ماله واخرجك من ذل الرقية

الرق

ووحشته الى عز الحرية وانسها فاطلقك من اسر الملكة وفك عنك قيد العبودية واخرجك من السجن و

ملكك نفسك وفرغك لعبادة ربك وتعلم انه اولى الخلق بك في حياتك وموتك وان نصرته عليك

واجبة بنفسك وما احتاج اليه منك ولا قوة الا بالله واما حق مولاك الذي نعمت عليه فان تعلم

ان الله عز وجل جعل عتقك له وسيلة اليه وحجابا لك من النار وان ثوابك في العاجل ميراثه اذا لم

يكن له رحم مكافاة لما انفقت من مالك وفي الاجل الجنة واما حق ذي المعروف عليك فان

بما

تشكره وتذكر معروفه وتكسبه المقالة الحسنة وتخلص له الدعاء فيما بينك وبين الله عز وجل

فاذا فعلت ذلك كنت قد شكرته سرا وعلانية ثم ان قدرت على مكافاته يوما كافيته واما

حق المؤذن ان تعلم انه مذكر لك بربك عز وجل وداع لك الى حظك وعونك على

قضاء فرض الله عليك فاشكره على ذلك شكرك للمحسن اليك واما حق امامك

في صلوتك فان تعلم انه تقلد السفارة فيما بينك وبين ربك عز وجل وتكلم عنك ولم تتكلم

عنه ودعا لك ولم تدع له وكفاك هول المقام بين يدي الله عز وجل فان كان نقص كان به

عليه

دونك وان كان تماما كنت شريكه ولم يكن له عليك فضل فوقى نفسك بنفسه وصلوتك

بصلوته فتشكر له على قدر ذلك واما حق جليسك فان تلين له جانبك وتنصفه

في مجاراة اللفظ ولا تقوم من مجلسك الا باذنه ومن يجلس اليه يجوز له القيام عنك بغير

اذنك وتنسى زلاته وتحفظ خيراته ولا تسمعه الا خيرا واما حق جارك فحفظه غائبا

واكرامه شاهدا ونصرته اذا كان مظلوما ولا تتبع له عورة فان علمت عليه سوءا سترته

سترت عليه

عليه وان علمت انه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك وبينه ولا تسلمه عند شدائده وتقيل

شديدة

عثراته وتغفر ذنبه وتعاشره معاشرة كريمة ولا قوة الا بالله واما حق الصاحب

فان تصحبه بالتفضل والانصاف وتكرمه كما يكرمك ولا تدعه يسبق الى مكرمة فان سبق

سبقك

كافيته وتوده كما يودك وتزجره عما يهم به من معصية وكن عليه رحمة ولا تكن عليه عذابا

ولا قوة الا بالله واما حق الشريك فان غاب كفيته وان حضر رعيته ولا تحكم دون حكمه ولا تعمل

تخونه

برايك دون مناظرته وتحفظ عليه ماله ولا تخنه فيما عز او هان من امره فان يد الله تبارك وتعالى

على الشريكين ما لم يتخاونا ولا قوة الا بالله واما حق مالك فان لا تاخذه الا من حله

ولا تنفقه الا في وجهه ولا تؤثر على نفسك من لا يحمدك فاعمل به بطاعة ربك ولا تبخل به فتبوء
بالحسرة والندامة مع التبعة ولا قوة الا بالله واما حق غريمك الذي يطالبك فان كنت موسراً
اعطيته وان كنت معسراً ارضيته بحسن القول ورددته عن نفسك رداً لطيفاً وحق الخليط ان لا
تغره ولا تغشه ولا تخدعه وتتقي الله تبارك وتعالى في امره ولا وحق الخصم المدعي عليك فان كان
ما يدعي عليك حقاً كنت شاهده على نفسك ولم تظلمه واوفيته حقه وان كان ما يدعي باطلاً رفقت
به ولم تأت في امره غير الرفق ولم تسخط ربك في امره ولا قوة الا بالله واما حق خصمك الذي
تدعي عليه ان كنت محقاً في دعواك اجملت مقاولته ولم تجحد حقه وان كنت مبطلاً في دعواك
اتقيت الله عز وجل وتبت اليه وتركت الدعوى وحق المستشير ان علمت له رأياً حسناً اشرت
عليه وان لم تعلم له ارشدته الى من يعلم وحق المشير عليك ان لا تتهمه فيما لا يوافقك من رأيه
وان وافقك حمدت الله عز وجل واما حق المستنصح ان تؤدي اليه النصيحة وليكن مذهبك
الرحمة له والرفق به وحق الناصح ان تلين له جناحك وتصغي اليه بسمعك فان اتى بالصواب
حمدت الله عز وجل وان لم يوفق رحمته ولم تتهمه وعلمت انه اخطأ ولم تؤاخذه بذلك الا ان يكون
مستحقاً للتهمة فلا تعبأ بشيء من امره على حال ولا قوة الا بالله واما حق الكبير توقيره
لسنه واجلاله لتقدمه في الاسلام قبلك وترك مقابلته عند الخصام ولا تسبقه الى طريق
ولا تتقدمه ولا تستجهله وان جهل عليك احتملته واكرمته لحق الاسلام وحرمته وحق
الصغير رحمته في تعليمه والعفو عنه والستر عليه والرفق به والمعونة له وحق
السائل اعطاؤه على قدر حاجته وحق المسؤول ان اعطى فاقبل منه بالشكر والمعرفة
بفضله وان منع فاقبل عذره وحق من سرك لله تعالى ان تحمد الله عز وجل ولا ثم تشكره
وحق من اساءك ان تعفو عنه وان علمت ان العفو يضر انتصرت قال الله تبارك وتعالى
ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل وحق اهل ملتك اضمار السلامة
والرحمة لهم والرفق بمسيئهم وتألفهم واستصلاحهم وشكر محسنهم وكف الاذى عنهم وتحب لهم
ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك وان يكون شيوخهم بمنزلة ابيك وشبانهم
بمنزلة اخوتك وعجائزهم بمنزلة امك والصغار بمنزلة اولادك وحق الذمة ان تقبل
منهم ما قبل الله عز وجل منهم ولا تظلمهم ما وفوا لله عز وجل بعهده باب الفروض على
الجوارح قال امير المؤمنين عليه السلام في وصيته لابنه محمد بن الحنفية رضي الله عنه

اليه
ساءك
ما في

يا بني لا تقل ما لا تعلم بل لا تقل كل ما تعلم فان الله تبارك وتعالى قد فرض على جوارحك كلها
فرائض يحتج بها عليك يوم القيمة ويسألك عنها وذكرها ووعظها وحذرها وادبها ولم يتركها
سدى فقال الله عز وجل ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك
كان عنه مسئولا وقال عز وجل اذ تلقونه بالسنتكم وتقولون بافواهكم ما ليس لكم به علم
وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم ثم استعبدها بطاعته فقال عز وجل يا ايها الذين
امنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون فهذه فريضة
جامعة واجبة على الجوارح وقال عز وجل وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا يعني
بالمساجد الوجه واليدين والركبتين والابهامين وقال عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد
عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم يعني بالجلود الفروج ثم خص كل جارحة من جوارحك
بفرض ونص عليها ففرض على السمع ان لا تصغي به الى المعاصي فقال عز وجل وقد نزل عليكم في
الكتاب ان اذا سمعتم ايات الله يكفر بها ويستهزئ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث
غيره انكم اذا مثلهم وقال عز وجل واذا رأيت الذين يخوضون في اياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا
في حديث غيره ثم استثنى عز وجل موضع النسيان فقال واما ينسينك الشيطان فلا
تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وقال عز وجل فبشر عبادي الذين يستمعون القول
فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب وقال عز وجل واذا
مروا باللغو مروا كراما وقال عز وجل والذين اذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه فهذا ما فرض الله عز وجل
على السمع وهو عمله وفرض على البصر ان لا ينظر الى ما حرم الله عز وجل عليه فقال عز من قائل
قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم فحرم ان ينظر احد الى فرج غيره وفرض
على اللسان الاقرار والتعبير عن القلب بما عقد عليه فقال عز وجل قولوا امنا بالله وما انزل
الينا الاية وقال عز وجل وقولوا للناس حسنا وفرض على القلب وهو امير الجوارح الذي به
تعقل وتفهم وتصدر عن امره ورايه فقال عز وجل الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان الاية وقال
تعالى حين اخبر عن قوم اعطوا الايمان بافواههم ولم تؤمن قلوبهم قال تعالى الذين قالوا
امنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم وقال عز وجل الا بذكر الله تطمئن القلوب وقال عز وجل وان
تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وفرض
على اليدين ان لا تمدهما الى ما حرم الله عز وجل وعليك ان تستعملهما بطاعته فقال

عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا
برؤسكم وارجلكم الى الكعبين وقال عز وجل فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب وفرض
على الرجلين ان تنقلهما في طاعته وان لا تمشي بهما مشية عاص فقال عز وجل ولا تمش في
الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها
وقال عز وجل اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون
فاخبر عنها انها تشهد على صاحبها يوم القيمة فهذا ما فرض الله تبارك وتعالى على
جوارحك فاتق الله يا بني واستعملها بطاعته ورضوانه واياك ان يراك الله تعالى عند
معصيته او يفقدك عند طاعته فتكون من الخاسرين وعليك بقراءة القرآن و
العمل بما فيه ولزوم فرائضه وشرائعه وحلاله وحرامه وامره ونهيه والتهجد به وتلاوته
في ليلك ونهارك فانه عهد من الله تبارك وتعالى الى خلقه فهو واجب على كل مسلم ان ينظر
كل يوم في عهده ولو خمسين اية واعلم ان درجات الجنة على عدد ايات القرآن فاذا كان
يوم القيمة يقال لقارئ القرآن اقرأ وارق فلا يكون في الجنة بعد النبيين والصديقين
ارفع درجة منه والوصية طويلة اخذنا منها موضع الحاجة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم والحمد لله رب العالمين

تم الجزء الثاني من كتاب من لا يحضره الفقيه للامام النبيه والثقة الوجيه
الشيخ ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الملقب
بالصدوق طاب ثراه وجعل الجنة مثواه ويتلوه كتاب
القضاء في المجلد الاخر والحمد لله وحده والصلوة
على من لا نبي بعده وذلك ببلدة لكهنؤ
صين عما يحو في المطبع
الجعفرية
الواقع بنخاس
جديد